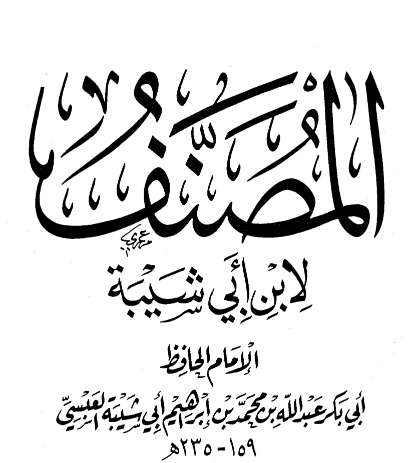


الإمام الحافظ

أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبة العبسي

١٥٩ - ٢٣٥هـ

تحقيق

أبي محمد أسامة بن إبراهيم بن محمد

المجلد العاشر

فضائل القرآن - الإيمان - الرؤيا - الأمراء

الوصايا - الفرائض - الفضائل

٣٠٥١٤ - ٣٣١٢٨

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية

إدارة الشئون الفنية

ابن أبى شيبة، عبد الله بن محمد بن أبى شيبة العبسى، ٧٧٦-٨٤٩

المصنف / لابن أبى شيبة؛ تحقيق أبى محمد أسامة بن ابراهيم بن محمد

٠- القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ٢٠٠٧

٦٠٠ ص؛ ٢٤ سم

تدمك ٣ ٠٧٦ ٣٧٠ ٩٧٧ مج ١٠

١- الحديث

أ- ابن محمد، أبى محمد اسامة بن ابراهيم (محقق)

ب- العنوان ٢٣٠

الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع ٢٥٠٠٢/٢٠٠٧

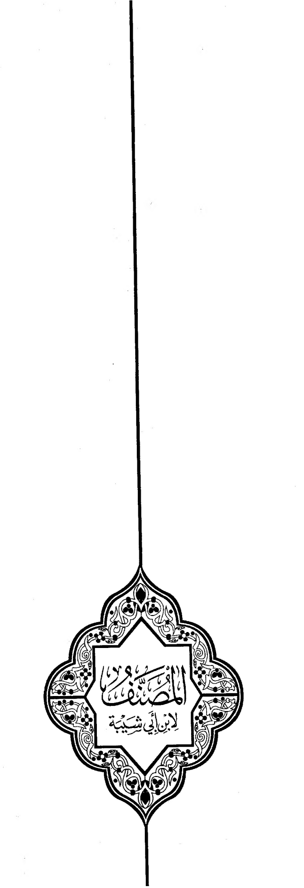
الترقيم الدولى 977-370-076-3





٣ درب شريف - خلف رقم ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا - القاهرة

هاتف: ٢٤٣٠٧٥٢٦ (٠٠٢٠٢) فاكس: ٢٢٠٥٥٦٨٨ (٠٠٢٠٢)


المصنف
لابن أبي شيبة



كتاب فضائل القرآن

كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ

١- مَا جَاءَ فِي إِعْرَابِ القُرْآنِ

٣٠٥١٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ جَدِّهِ[١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعْرِبُوا القُرْآنَ وَالْتَمِسُوا غَرَائِبَهُ»[٢].

٣٠٥١٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَعْرِبُوا القُرْآنَ[٣].

٣٠٥١٦- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ [عَمْرِ بْنِ زيد][٤] قَالَ: ٤٥٦/١٠ كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: أَمَّا بَعْدُ، فَتَفَقَّهُوا فِي السُّنَّةِ وَتَفَقَّهُوا فِي العَرَبِيَّةِ وَأَعْرِبُوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ عَرَبِيٌّ وَتَمَعْدَدُوا فَإِنَّكُمْ مَعْدِيُّونَ[٥].

٣٠٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَىٰ [أبي عيينة][٦]، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ

---

(١) زاد هنا في المطبوع و(د): [عن إبراهيم] وهو انتقال نظر للأثر التالي، فجد عبدالله المقبري يروي مباشرة عن أبي هريرة، ولا يروي عن إبراهيم.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه عبدالله بن سعيد المقبري وهو متروك الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٤) كذا في (م)، وفي (أ)، [عمر بن ذر]، وفي (د)، والمطبوع: [عمرو بن دينار] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عمر بن زيد من «الجرح»: (١٠٩/٦).

(٥) في إسناده عمر بن زيد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (١٠٩/٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن عيينة] خطأ.

قَالَ: تَعَلَّمُوا العَرَبِيَّةَ كَمَا تَعَلَّمُونَ حِفْظَ القُرْآنِ(١).

٣٠٥١٨- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أَعْرِبُوا القُرْآنَ(٢).

٣٠٥١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُقْبَةَ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي العَلَاءِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَعْرِبُوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ عَرَبِيٌّ(٣).

٣٠٥٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ [صهيب](٤)، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لأنْ أَقْرَأَ آيَةً بِإِعْرَابٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ كَذَا وَكَذَا آيَةً بِغَيْرِ إِعْرَابٍ(٥).

٣٠٥٢١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ(٦). ١٠/٤٥٧

٣٠٥٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، والله مَا أَرَاكَ تَلْحَنُ، فَقَالَ: يَا ابن أَخِي، إِنِّي سَبَقْتُ اللَّحْنَ.

٣٠٥٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ اسْتَشَارَ عُمَرَ فِي جَمْعِ القُرْآنِ فَأَبِي عَلَيْهِ فَقَالَ: أَنْتُمْ قَوْمٌ تَلْحَنُونَ، وَاسْتَشَارَ عُثْمَانَ فَأَذِنَ لَهُ(٧).

٣٠٥٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: سَأَلْت

---

(١) إسناده مرسل. يحيىٰ بن يعمر لا يدرك أبيًا ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) في إسناده عقبة الأسدي بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٦/ ٣١٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حبيب] خطأ، أنظر ترجمة يوسف بن صهيب من «التهذيب».

(٥) ابن بريدة أرسل عن جماعة من الصحابة، ولم يذكر أسمع من هٰذا الصحابي أم لا؟

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

مُحَمَّدًا عَن نَقْطِ المَصَاحِفِ فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ تَزِيدُوا فِي الحُرُوفِ أَوْ تُنْقِصُوا مِنْهَا، وَسَأَلْت الحَسَنَ فَقَالَ: مَا بَلَغَك مَا كَتَبَ بِهِ عُمَرُ أَنْ تَعَلَّمُوا العَرَبِيَّةَ وَحُسْنَ العِبَارَةِ وَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ[١]. ٤٥٨/١٠

٣٠٥٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُعَاوِيَةَ، [بن][٢] يَحْيَىٰ، عَن يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ الجِيلاَنِيِّ، عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: إِنِّي لأحِبّ أَنْ أَقْرَأَهُ كَمَا أُنْزِلَ، يَعْنِي إِعْرَابَ القُرْآنِ.

٣٠٥٢٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ حَازِمٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: انْتَهَىٰ عُمَرُ إِلَىٰ قَوْمٍ يُقْرِئُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمَّا رَأَوْا عُمَرَ سَكَتُوا فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تُرَاجِعُونَ؟ قُلْنَا: كُنَّا نُقْرِئُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَقَالَ: اقْرَؤُوا، وَلاَ تَلْحَنُوا[٣].

٣٠٥٢٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن ثَعْلَبَةَ، عَن مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ: كَلاَمُ أَهْلِ السَّمَاءِ العَرَبِيَّةُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ۝٤﴾.

٣٠٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن مُوَرِّقٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالفَرَائِضَ فَإِنَّهُ مِنْ دِينِكُمْ[٤].

٤٥٩/١٠ ٣٠٥٢٩- حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ الأَحْمَرُ، عَن مُطَرِّفٍ، عَن سَوَادَةَ بْنِ الجَعْدِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ عِرْفَانُهُ اللَّحْنَ.

٣٠٥٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَن خُلَيْدٍ العَصَرِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا سَلْمَانُ أَتَيْنَاهُ لِيَسْتَقْرِئَنَا القُرْآنَ فَقَالَ: "القُرْآنُ عَرَبِيٌّ فَاسْتَقْرِئُوهُ رَجُلًا عَرَبِيًّا،

---

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن] خطأ، أنظر ترجمة معاوية بن يحيىٰ من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. سليمان بن يسار لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. مورق لم يدرك عمر ﷺ.

فَاسْتَقْرَأْنَا زَيْدَ بْنَ صُوحَانَ فَكَانَ إِذَا أَخْطَأَ أَخَذَ عَلَيْهِ سَلْمَانُ، فَإِذَا أَصَابَ قَالَ: أَيْمُ اللهِ»[١].

٢- فِي تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ كَمْ آيَةً

٣٠٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن قَالَ: مَنْ كَانَ يُقْرِئُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْتَرِئُونَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، وَلاَ يَأْخُذُونَ فِي العَشْرِ الأخرىٰ حَتَّىٰ يَعْلَمُوا مَا فِي هٰذِهِ مِنَ العَمَلِ وَالْعِلْمِ [قال: فعلمنا][٢] العَمَلَ وَالْعِلْمَ[٣]. ١٠/٤٦٠

٣٠٥٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ خَمْسَ آيَاتٍ خَمْسَ آيَاتٍ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْخُذُهُ خَمْسًا خَمْسًا[٤].

٣٠٥٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ الرحمن يُعَلِّمُنَا خَمْسًا خَمْسًا.

٣- ثَوَابُ مَنْ قَرَأَ حُرُوفَ الْقُرْآنِ

٣٠٥٣٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَن قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَيُكَفَّرُ بِهِ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، أَمَا إِنِّي لاَ أَقُولُ: الم، ولكن أَقُولُ: أَلِفٌ عَشْرٌ وَلاَمٌ عَشْرٌ وَمِيمٌ عَشْرٌ[٥].

٣٠٥٣٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ

---

(١) إسناده مرسل. خليد لم يسمع من سلمان - إنما أراد قدم البصرة - كما قال ابن معين.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فإنا علمنا].

(٣) في إسناده عطاء بن السائب وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه.

(٤) إسناده مرسل. أبو العالية من التابعين.

(٥) إسناده لا بأس به.

كِتَابِ اللهِ كَتَبَ اللهُ لَهُ حَسَنَةً، لاَ أَقُولُ: الم ذَلِكَ الكِتَابُ، ولكن الحُرُوفَ مُقَطَّعَةٌ، عَنِ الأَلِفِ وَاللاَّمِ وَالْمِيمِ»(١).

٣٠٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: تَعَلَّمُوا القُرْآنَ وَاتْلُوهُ فَإِنَّ اللهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَىٰ تِلاَوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لاَ أَقُولُ: الم ولكن أَلِفٌ وَلاَمٌ وَمِيمٌ(٢).

٣٠٥٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَن سُلَيْمَانَ الضَّبِّيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، أَوْ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَمَحْوُ عَشْرِ سَيِّئَاتٍ(٣).

٤- فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

٣٠٥٣٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ غِيَاثٍ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَوسَجَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»(٤).

٤٦٢/١٠

٣٠٥٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ المَسْجِدَ فَسَمِعَ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فَقَالَ: مَنْ هٰذَا؟ فَقِيلَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: لَقَدْ أُوتِيَ هٰذَا [من] مَزَامِيرَ آلِ دَاوُدَ(٥).

٣٠٥٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوتِيَ الأَشْعَرِيُّ مِزْمَارًا [مِنْ] مَزَامِيرِ آلِ دَاوُد»(٦).

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس بشيء.

(٢) في إسناده عطاء بن السائب، ورواية أبي الأحوص عنه بعد اختلاطه.

(٣) في إسناده سليمان بن قرم الضبي وليس بالقوي.

(٤) في إسناده ابن عوسجة وثقه النسائي، وقال يحيىٰ بن سعيد: سألت عنه بالمدينة فلم أرهم يحمدونه.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي وخاصة بن أبي سلمة.

(٦) أخرجه مسلم: (٦/ ١١٤).

٣٠٥٤١- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَن لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي مُوسَىٰ وَسَمِعَهُ يَقْرَأُ القُرْآنَ: «لَقَدْ أُوتِيَ أَخُوكُمْ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُد»[(١)].

٣٠٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ: بَلَغَنِي عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، أَوْ نَحْوِهِ[(٢)]. ١٠/٤٦٣

٣٠٥٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: حَسِّنُوا أَصْوَاتَكُم بِالْقُرْآنِ[(٣)].

٣٠٥٤٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَهِيكٍ، عَن سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»[(٤)].

٣٠٥٤٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رِوَايَةً قَالَ: مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَإِذْنِهِ لِعَبْدِهِ يَتَرَنَّمُ بِالْقُرْآنِ[(٥)].

٣٠٥٤٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُس قَالَ: كَانَ يُقَالُ: أَحْسَنُ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ أَخْشَاهُمْ لله.

١٠/٤٦٤ ٣٠٥٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَن طَاوُس: سُئِلَ[(٦)]: مَنْ أَقْرَأُ النَّاسِ؟ قَالَ: مَنْ إِذَا قَرَأَ رَأَيْته يَخْشَىٰ اللهَ قَالَ: وَكَانَ طَلْقٌ مِن أُولَئِكَ[(٧)].

---

(١) إسناده مرسل. عبد الرحمن بن كعب من التابعين.

(٢) في إسناده إبهام من أبلغ المصنف.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري: (١٣/ ٥١٠) من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٨٦) موصولًا عن أبي هريرة.

(٦) زاد هنا في المطبوع: [النبي ﷺ] وليست في الأصول، وقال زادها من المسند، قلت وكذا عندنا لدارمي: (٣٤٨٩).

(٧) إسناده ضعيف. فيه عبدالكريم بن أبي أمية وهو مجمع علىٰ ضعفه.

٣٠٥٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَىٰ فَجِئْنَا اللَّيْلَ إِلَىٰ بُسْتَانٍ خَرِبٍ قَالَ: فَقَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً حَسَنَةً(١).

٣٠٥٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ كَانَ يَقْرَأُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَمِعْنَ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: «لَوْ عَلِمْت لَحَبَّرْت تَحْبِيرًا، أَوْ تَشَوَّقْت تَشْوِيقًا»(٢).

٥- فِي التَّطْرِيبِ مَنْ كَرِهَهُ

٣٠٥٥٠- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَلْحَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَطَرِبَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ١٠/٤٦٥ القَاسِمُ، وَقَالَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ * لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾.

٣٠٥٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ عِنْدَ أَنَسٍ فَطَرِبَ فَكَرِهَ ذَلِكَ أَنَسٌ(٣).

٣٠٥٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ زِيَادَ النُّمَيْرِيَّ جَاءَ مَعَ القُرَّاءِ إِلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لَهُ: ٱقْرَأْ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ، وَكَانَ رَفِيعَ الصَّوْتِ، فَكَشَفَ أَنَسٌ، عَن وَجْهِهِ الخِرْقَةَ، وَكَانَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خِرْقَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَ: مَا هٰذا؟ مَا هَكَذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ، وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ شَيْئًا يُنْكِرُهُ كَشَفَ الخِرْقَةَ، عَن وَجْهِهِ(٤).

٣٠٥٥٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. الأعمش لم يسمع من أنس ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

أَحَدُهُمْ يَمُدُّ بِالآيَةِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ.

٦- فِي فَضْلِ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ

٣٠٥٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن السَّدُوسِيُّ، عَن [مِعْقَسِ][١] بْنِ عِمْرَانَ، عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: دَخَلْت عَلَىٰ عَائِشَةَ فَقُلْت: مَا فَضْلُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ٤٦٦/١٠ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَقْرَأْهُ مِمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إنَّ عَدَدَ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَلَىٰ عَدَدِ آيِ الْقُرْآنِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِمَّنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَفْضَلَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ[٢].

٣٠٥٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ، عَن رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَكَأَنَّمَا اسْتُدْرِجَتْ النُّبُوَّةُ بَيْنَ جَنْبَيْهِ إلاَّ أَنَّهُ لاَ يُوحَىٰ إلَيْهِ[٣].

٣٠٥٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو بِشْرٍ الْحَلَبِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ فَاقَةَ لِعَبْدٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلاَ غِنَىٰ لَهُ بَعْدَهُ»[٤].

٣٠٥٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن ٤٦٧/١٠ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ، هَدَاهُ اللهُ مِنَ الضَّلاَلَةِ وَوَقَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُوءَ الْحِسَابِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾[٥].

٣٠٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ [عن عمرِو بنِ قيسٍ، عنْ عكرمةَ، عن

---

(١) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د) بتقديم القاف، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٨/ ٤٣٣).

(٢) في إسناده معقس هذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤٣٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث إسماعيل.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) إسناده ضعيف. عطاء بن السائب اختلط، ورواية ابن فضيل عنه فيها كثير من الخلط والغرائب.

ابن عباسٍ، قال: ضمنَ اللهُ لمن قرأ القرآنَ أن لا يضلَّ في الدنيا ولا يشقىٰ في الآخرةِ، ثمَّ تلىٰ: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾(١)](٢).

٣٠٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّ أَبْقَى النَّاسِ عُقُولًا قُرَّاءُ القُرْآنِ.

٣٠٥٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ [عن عاصم](٣)، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ لَمْ يُرَدَّ إِلَىٰ أَرْذَلِ العُمُرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾.

٣٠٥٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَكَأَنَّمَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنۢ بَلَغَۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ [أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰۚ﴾](٤). ٤٦٨/١٠

٣٠٥٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: مَنِ ٱسْتَظْهَرَ القُرْآنَ، كَانَتْ لَهُ دَعْوَةٌ إِنْ شَاءَ يُعَجِّلُهَا لِدُنْيَاهُ، وَإِنْ شَاءَ لآخِرَتِهِ(٥).

٧- فِي القُرْآنِ بِأَيِّ لِسَانٍ نَزَلَ

٣٠٥٦٣- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ: إِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، يَعْنِي: القُرْآنَ(٦).

٣٠٥٦٤- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [سَلَمَةَ بن نُبَيْطٍ](٧)، عَنِ

---

(١) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٢) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) ليست في الأصول، وإنما أتمها محقق المطبوع.

(٥) إسناده مرسل. الزهري لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف؟ فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف ليس بشيء.

(٧) كذا في الأصول،ووقع في المطبوع: [حماد بن سلمة، عن نبيط] خطأ، أنظر ترجمة سلمة بن نبيط من «التهذيب».

الضَّحَّاكِ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِكُلِّ لِسَانٍ.

٣٠٥٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِكُلِّ لِسَانٍ.

٣٠٥٦٦- حَدَّثَنَا زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ [سيف][١] قَالَ: سَمِعْت مُجَاهِدًا يَقُولُ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، وَبِهِ كَلاَمُهُمْ.

١٠/٤٦٩ ٣٠٥٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: الْمَاعُونُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ: الْمَالُ.

٣٠٥٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِنَا، يَعْنِي: قُرَيْشًا.

٣٠٥٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ [ابْنِ بُرَيْدَةَ][٢]، أَنَّ لِسَانَ جُرْهُمٍ كَانَ عَرَبِيًّا.

٨- مَا نَزَلَ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ

٣٠٥٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن [سَعدِ][٣] بْنِ عِيَاضٍ كَمِشْكَاةٍ قَالَ: كَكُوَّةٍ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ.

٣٠٥٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن عُمَرَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: طَه بِالْحَبَشِيَّةِ: يَا رَجُلُ.

٣٠٥٧٢- [حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بنِ

(١) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع: [شعبة] وهو لا يروي عن مجاهد بخلاف سيف بن أبي سليمان، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [ابن أبي بريدة]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة عبدالله بن بريدة من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظ رترجمة سعد بن عياض من «التهذيب».

١٠/ ٤٧٠

جبيرٍ، قال: هو بلسانِ الحبشةِ إذا قامَ نشا][١].

٣٠٥٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، [عن أبي إسحاق][٢] عَنْ أَبِي الأَحْوصِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ قَالَ: أَجْرَيْنِ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ[٣].

٣٠٥٧٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾ قَالَ: هُوَ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ: قِيَامُ اللَّيْلِ[٤].

٩- فيمَا فُسِّرَ بِالرُّومِيَّةِ

٣٠٥٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَن مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾ قَالَ: العَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ.

٣٠٥٧٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن عِكْرِمَةَ: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴿٦١﴾﴾ قَالَ: هُوَ الغِنَاءُ بِالْحِمْيَرِيَّةِ.

١٠/ ٤٧١

٣٠٥٧٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: القِسْطَاسُ: العَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ.

١٠- مَا فُسِّرَ بِالنَّبَطِيَّةِ

٣٠٥٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن سَالِمٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: طه بِالنَّبَطِيَّةِ: أَيطه يَا رَجُلُ.

٣٠٥٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الضَّحَّاك قَالَ: طه: يَا رَجُلُ بِالنَّبَطِيَّةِ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٤) في إسناده أبو سنان سعيد بن سنان وليس بالقوي.

٣٠٥٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: طَه: يَا رَجُلُ بِالنَّبَطِيَّةِ.

١٠/٤٧٢ ٣٠٥٨١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَابُورٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ قَالَ: هِيَ بِالنَّبَطِيَّةِ: هَلُمَّ لَكَ[١].

١١- مَا فُسِّرَ بِالْفَارِسِيَّةِ

٣٠٥٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ قَالَ: هِيَ بِالْفَارِسِيَّةِ سُنك، وَكُلُّ حَجَرٍ وَطِينٍ[٢].

٣٠٥٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، [عن جابرٍ][٣] عَنِ ابن سَابِطٍ: ﴿حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ قَالَ: هِيَ بِالْفَارِسِيَّةِ.

٣٠٥٨٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قَالَ هُوَ كَقَوْلِ الأَعَاجِمِ [زه][٤] هَزَارُ سَالَ، أَيْ: عِشْ أَلْفَ سَنَةٍ[٥]. ١٠/٤٧٣

٣٠٥٨٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: إِنَّ المَلَائِكَةَ الذِينَ يَحْمِلُونَ العَرْشَ يَتَكَلَّمُونَ بِالْفَارِسِيَّةِ الدُّرِّيَّةِ[٦].

٣٠٥٨٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَلَامُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ: السُّرْيَانِيَّةُ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. سلمة بن سابور، وعطية بن سعد ضعيفان.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل السدي وهو ضعيف.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) زيادة من (أ)، و(د)، وفي (م): (زهه).

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه جعفر بن الزبير وهو متروك الحديث.

١٢- مَا يفسَّر بِالشِّعْرِ مِنْ الْقُرْآنِ

٣٠٥٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَن مُسْعِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْت عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ ابن عباس إذَا سُئِلَ عَن الشَّيْءِ مِنْ الْقُرْآنِ أَنْشَدَ أشعارًا مِنْ أَشْعَارِهِمْ(١).

٣٠٥٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن مِسْعَرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كُنْت أَدْرِي مَا قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾، حَتَّىٰ سَمِعْت بِنْتَ ذِي يَزِنَ تَقُولُ: [تعال] أُفَاتِحْك(٢). ١٠/٤٧٤

٣٠٥٨٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن بَيَانٍ، عَنْ عَامِرٍ؛ ﴿فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ ﴿١٤﴾﴾ قَالَ: بِالأَرْضِ، ثُمَّ أَنْشَدَ أَبْيَاتًا لأُمَيَّةَ: وَفِيهَا لَحْمُ سَاهِرَةٍ وَبَحْرٍ.

٣٠٥٩٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن فُرَاتٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: الْقَانِعَ: السَّائِلَ، ثُمَّ أَنْشَدَ أَبْيَاتًا لِلشَّمَّاخِ:

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ [فيغني مفاقرة](٣) أَعَفُّ مِنْ الْقُنُوعِ

٣٠٥٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن ثَابِتٍ، [بن](٤) أَبِي صَفِيَّةَ، عَن شَيْخٍ يُكَنَّىٰ أَبَا عَبْدِ الرحمن، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الزَّنِيمُ: اللَّئِيمُ الْمُلْزَقُ، ثُمَّ أَنْشَدَ هَٰذَا الْبَيْتَ: ١٠/٤٧٥

زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً كَمَا زِيدَ فِي عَرْضِ الأَدِيمِ الأَكَارِعُ(٥).

٣٠٥٩٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي الْعَلاَءِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ دَارسْتَ وَيَتَمَثَّلُ:

دَارِسٌ كَطَعْمِ الصَّابِ وَالْعَلْقَمِ(٦).

---

(١) في إسناده مسمع بن مالك، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٢) إسناده مرسل. قتادة لم يسمع من ابن عباس ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فيفنىٰ معافره] والصواب ما أثبتناه فكذا ذكر البيت في «اللسان» مادتي «قنع»، و«فقر».

(٤) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [عن] خطأ، انظر ترجمة ثابت بن أبي صفية من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه ثابت وهو ضعيف وشيخه مبهم.

(٦) في إسناده أبو العلاء برد بن سنان وهو مختلف فيه.

٣٠٥٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [الكهف](١)، عَنْ أَبِيهِ ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ [قال: نذره](٢)، قَالَ الشَّاعِرُ:

قَضَتْ نَحْبَهَا مِنْ يَثْرِبَ فَاسْتَمَرَّتْ

١٣- فِي تَعَاهُدِ الْقُرْآنِ

٣٠٥٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ القُرْآنِ مَثَلُ الإِبِلِ [المعقلة] إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا ذَهَبَتْ»(٣). ١٠/٤٧٦

٣٠٥٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: سَمِعْت عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تعلَّمُوا القُرْآنَ وَأَفْشُوهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ المَخَاضِ فِي عُقُلِهَا»(٤).

٣٠٥٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ [عبدالله](٥) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الآبِلِ مِنْ عُقُلِهَا»(٦).

٣٠٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: تَعَاهَدُوا هٰذِه المَصَاحِفَ وَرُبَّمَا قَالَ: القُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا(٧). ١٠/٤٧٧

---

(١) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع: [اللهف]. والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة عبدالله بن الكهف من «الجرح»: (٥/ ١٤٥).

(٢) زيادة من (أ)، و(م)، سقطت من (د) والمطبوع.

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٩٧)، ومسلم: (٦/ ١٠٩).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [عبيد الله] خطأ، أنظر ترجمة بريدة بن عبدالله من «التهذيب».

(٦) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٩٧)، ومسلم: (٦/ ١١١).

(٧) إسناده صحيح.

٣٠٥٩٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: تَعَاهَدُوا هٰذا القُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِئْسما لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيت آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نسِّيَ»[1].

١٤- فِي نِسْيَانِ القُرْآنِ

٣٠٥٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَن عِيسَىٰ بْنِ فَائِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، عَن سَعِيدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِيهِ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَقْرَأُ القُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلاَّ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ أَجْذَمُ»[2].

٣٠٦٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن [أَبِي رواد][3]، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: مَا تَعَلَّمَ رَجُلٌ القُرْآنَ، ثُمَّ نَسِيَهُ إِلاَّ بِذَنْبٍ، ثُمَّ قَرَأَ الضَّحَّاكُ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾، ثُمَّ قَالَ الضَّحَّاكُ: وَأَيُّ مُصِيبَةٍ أَعْظَمُ مِنْ نِسْيَانِ القُرْآنِ. ٤٧٨/١٠

٣٠٦٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَن طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ، ثُمَّ نَسِيَهُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ حُطَّ عَنْهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، وَجَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ مَخْصُومًا.

٣٠٦٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُغِيثٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الذُّنُوبُ فَلَمْ أَرَ فِيهَا شَيْئًا أَعْظَمَ مِنْ حَامِلِ القُرْآنِ وَتَارِكِهِ»[4].

---

(١) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٩٧)، ومسلم: (٦/ ١١١).

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث، وعيسىٰ وهو مجهول، وإبهام شيخه.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي داود] خطأ، أنظر ترجمة عبدالعزيز بن أبي رواد من «التهذيب».

(٤) إسناده منقطع. الوليد يروي عن التابعين وفيه أيضًا إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك الحديث.

١٥- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَتَأَكَّلَ بِالْقُرْآنِ.

٣٠٦٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن وَاقِدٍ، عَن زَاذَانَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لِيَتَأَكَّلَ بِهِ النَّاسَ لَقِيَ اللهَ وَلَيْسَ عَلَىٰ وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ.

٣٠٦٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: اْقرءوا الْقُرْآنَ واسألُوا اللهَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَه قَوْمٌ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ[١]. ١٠/٤٧٩

٣٠٦٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قَدْ أَتَىٰ عَلَيَّ زَمَانٌ وَأَنَا أَحْسِبُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ، فَقَدْ خُيِّلَ لِي الآنَ بِأَخِرةٍ أَنِّي أَرىٰ قَوْمًا قَدْ قَرَءُوهُ يُرِيدُونَ بِهِ النَّاسَ، فَأَرِيدُوا اللهَ بِقِرَاءَتِكُمْ وَأَرِيدُوا اللهَ بِأَعْمَالِكُمْ[٢].

٣٠٦٠٦- حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن خَيْثَمَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلْ اللهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَءونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ[٣].

٣٠٦٠٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: اْقرءوا الْقُرْآنَ وَاطْلُبُوا بِهِ مَا عِنْدَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ بِهِ مَا عِنْدَ النَّاسِ[٤].

٣٠٦٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقرءوا الْقُرْآنَ وَسَلُوا اللهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَقْرَؤُهُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقَدَحِ يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهُ»[٥]. ١٠/٤٨٠

٣٠٦٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي

---

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو فراس النهدي وهو لا يعرف كما قال أبو زرعة.

(٣) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من عمران ﷺ كما قال ابن معين.

(٤) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. ابن المنكدر من التابعين.

عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ قَالَ: كُنْت نَازِلًا عَلَىٰ عَمْرِو بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ، فَلَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ جَاءَهُ رَجُلٌ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ مِنْ قِبَلِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ [له]: إِنَّ الأَمِيرَ يُقْرِئُك السَّلاَمَ، وَيَقُولُ [لك]: إِنَّا لَنْ نَدَعَ قَارِئًا شَرِيفًا إلاَّ وَقَدْ وَصَلَ إِلَيْهِ مِنَّا مَعْرُوفٌ، فَاسْتَعِنْ بِهَذَيْنِ عَلَىٰ نَفَقَةِ شَهْرِك هٰذا، فَقَالَ عَمْرٌو: ٱقْرَأْ عَلَى الأَمِيرِ السَّلاَمَ وَقُلْ لَهُ: [إنا] والله مَا قَرَأْنَا الْقُرْآنَ نُرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا، وردّه عَلَيْهِ.

١٦- فِي التَّمَسُّكِ بِالْقُرْآنِ

٣٠٦١٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إله إلاَ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» قَالُوا: نَعَم قَالَ: «فَإِنَّ هٰذا القُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللهِ وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا»[1]. ١٠/٤٨١

٣٠٦١١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ أَبِي المُخْتَارِ [الطَّائِيِّ][2] عَنِ ابن أَخِي الحَارِثِ الأَعْوَرِ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كِتَابُ اللهِ خَبَرُ مَا قَبْلَكُمْ وَنَبَأُ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، هُوَ الفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، هُوَ الذِي لاَ تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، وَلاَ يَشْبَعُ مِنْهُ العُلَمَاءُ، وَلاَ يَخْلَقُ، عَن كَثْرَةِ رَدٍّ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الذِي مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ ٱبْتَغَى الهُدَىٰ فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، هُوَ حَبْلُ اللهِ المَتِينُ وَهُوَ الذِّكْرُ الحَكِيمُ وَهُوَ الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ، هُوَ الذِي مَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ [دعا][3] إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»، خُذْهَا إِلَيْك يَا أَعْوَرُ[4].

---

(١) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٢) وقع في الأصول: [الصابي]، والصواب ما أثبتناه، آنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وغيره محقق المطبوع إلىٰ: [هدىٰ].

(٤) إسناده ضعيف جدًا، أبو المختار، وابن أخي الحارث مجهولان والحارث كذاب.

٣٠٦١٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، [عَنِ][١] الهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هٰذا القُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللهِ فَتَعَلَّمُوا مَأْدُبَةِ اللهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هٰذا القُرْآنَ هُوَ حَبْلُ اللهِ وَهُوَ النُّورُ البَيِّنُ وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ تَبِعَهُ لاَ يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ، وَلاَ يَزِيغُ فَيُسْتَعْتِبُ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلاَ يَخْلَقُ مِنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ»[٢].

١٠/٤٨٢

٣٠٦١٣- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ قَالَ: خَرَجَ جُنْدَبٌ البَجَلِيُّ فِي سَفَرٍ لَهُ قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْمَكَانِ الذِي يُوَدِّعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَالَ: أَيْ قَوْم، عَلَيْكُمْ بِتَقْوىٰ اللهِ، عَلَيْكُمْ بهٰذا القُرْآنِ فَالْزَمُوهُ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ وَفَاقَةٍ، فَإِنَّهُ نُورٌ بِاللَّيْلِ المُظْلِمِ وَهُدىٰ بِالنَّهَارِ[٣].

٣٠٦١٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو البُخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ: اتَّبِعْ هٰذا القُرْآنَ فَإِنَّهُ يَهْدِيك.

١٠/٤٨٣

٣٠٦١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مُحَمَّدٍ المُحَارِبِيُّ، عَن هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ هٰذِه القُلُوبَ أَوْعِيَةٌ فَاشْغَلُوهَا بِالْقُرْآنِ، وَلاَ تَشْغَلُوهَا بِغَيْرِهِ[٤].

٣٠٦١٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ [عن أبي الأحوص][٥] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ هٰذا القُرْآنَ مَأْدُبَةُ [الله] فمنْ دَخَلَ فِيهِ، فَهُوَ آمِنٌ[٦].

---

(١) زيادة من (م) سقطت من المطبوع، و(د)، و(أ).

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبان.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٦) إسناده صحيح.

٣٠٦١٧- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَن لَيْثٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ تُعْرَفُوا بِهِ وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ(١).

٣٠٦١٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي إِيَاسٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ هٰذا القُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ ذِكْرًا وَكَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًا، أَوْ كائن عَلَيْكُمْ وِزْرًا فَاتَّبِعُوا القُرْآنَ، وَلاَ يَتَّبِعْكُمْ القُرْآنُ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ القُرْآنَ يَهْبِطْ بِهِ عَلَىٰ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمَنْ يَتَّبِعْهُ القُرْآنُ يَزُخُّ فِي قَفَاهُ فَيَقْذِفُهُ فِي جَهَنَّمَ(٢).

٣٠٦١٩- حَدَّثَنَا كثير بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَخْنَسُ ١٠/٤٨٤ بْنُ أَبِي الأَخْنَسِ، عَن زُبَيْدٍ المُرَادِيِّ قَالَ: شَهِدْت ابن مَسْعُودٍ وقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: الزَمُوا القُرْآنَ وَتَمَسَّكُوا بِهِ، حَتَّىٰ جَعَلَ يَقْبِضُ عَلَىٰ يَدَيْهِ [جميعًا] كَأَنَّهُ أَخَذَ بِسَبَبِ شَيْءٍ(٣).

٣٠٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ [عن خيثمة](٤) قَالَ: مَرَّتْ بِعِيسَىٰ [امرأةٌ، فقالت: طوبىٰ لبطنٍ حملَكَ ولثديٍ أرضعك قال: فقال عيسىٰ: طوبىٰ لمنْ قرأ القرآنَ واتبعَ ما فيه(٥).

٣٠٦٢١- حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ، عنْ سفيانَ، عن واصلٍ، عن إبراهيمَ، قال: مرتْ بعيسىٰ](٦) ابن مَرْيَمَ ٱمْرَأَةٌ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ(٧).

٣٠٦٢٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَن مُغِيرَةَ بِنْتِ حَسَّانَ قَالَتْ: سَمِعْت أَنَسًا يَقُولُ: ﴿فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ قَالَ: القُرْآنُ(٨).

---

(١) إسناده مرسل. ابن شهاب لم يدرك عمر ﷺ وفيه أيضًا ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو كنانة القرشي وهو مجهول.

(٣) في إسناده الأخنس هٰذا، وزبيد المرادي ولم أقف علىٰ ترجمة لهما.

(٤) زيادة من (أ)، و(د) سقطت من المطبوع.

(٥) خيثمة من التابعين،ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (م) سقطت من المطبوع و(أ)، و(د).

(٧) إبراهيم أيضًا من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٨) في إسناده مغيرة بنت حسان،ولم يوثقها إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

٣٠٦٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَنْ أَرَادَ العِلْمَ فَلْيَقْرَأْ القُرْآنَ فَإِنَّ فِيهِ عِلْمَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ(١).

٣٠٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن خَيْثَمَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: القُرْآنِ وَالْعَسَلِ(٢).

١٠/٤٨٥ ٣٠٦٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: العَسَلُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ، وَالْقُرْآنُ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ(٣).

٣٠٦٢٦- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ ﴿شِفَآءٌ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: الشِّفَاءُ فِي القُرْآنِ.

١٧- فِي البَيْتِ الذِي يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ.

٣٠٦٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: البَيْتُ الذِي لاَ يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ كَمَثَلِ البَيْتِ الخَرِبِ الذِي لاَ عَامِرَ لَهُ(٤).

٣٠٦٢٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبَّادٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: البَيْتُ الذِي يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ تَحْضُرُهُ المَلاَئِكَةُ وَتَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيَاطِينُ وَيَتَّسِعُ بِأَهْلِهِ وَيَكْثُرُ [فيه] خَيْرُهُ، وَالْبَيْتُ الذِي لاَ يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ تَحْضُرُهُ الشَّيَاطِينُ، وَتَخْرُجُ مِنْهُ المَلاَئِكَةُ، وَيَضِيقُ بِأَهْلِهِ وَيَقِلُّ خَيْرُهُ.

٣٠٦٢٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ قَالَ: سَمِعْت ١٠/٤٨٦ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: إِنَّ أَصْفَرَ البُيُوتِ [البيت] الذِي اصفر مِنْ كِتَابِ اللهِ(٥).

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده لا بأس به.

٣٠٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن لَيْثٍ، عَنِ ابن سَابِطٍ قَالَ: إِنَّ البُيُوتَ التِي يُقْرَأُ فِيهَا القُرْآنُ لَتُضِيءُ لأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضِيءُ [النجوم][1] لأَهْلِ الأَرْضِ قَالَ: وَإِنَّ البَيْتَ الذِي لاَ يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ لَيَضِيقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْضُرُهُ الشَّيَاطِينُ وَتَنْفِرُ مِنْهُ المَلاَئِكَةُ، وَإِنَّ أَصْفَرَ البُيُوتِ لَبَيْتٌ صُفْرٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ.

٣٠٦٣١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرحمن بْنُ عَوْفٍ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ قَرَأَ فِي زَوَايَاهُ آيَةَ الكُرْسِيِّ[2].

٣٠٦٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: البَيْتُ [الذي] إِذَا تُلِيَ فِيهِ كِتَابُ اللهِ اتَّسَعَ بِأَهْلِهِ وَكَثُرَ خَيْرُهُ وَحَضَرَتْهُ المَلاَئِكَةُ، وَخَرَجَتْ مِنْهُ الشَّيَاطِينُ، وَالبَيْتُ الذِي [إذا] لَمْ يُتْلَ فِيهِ كِتَابُ اللهِ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، وَقَلَّ خَيْرُهُ وَحَضَرَهُ الشَّيَاطِينُ[3]. ٤٨٧/١٠

١٨- التَّنَطُّعُ بِالْقِرَاءَةِ

٣٠٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَحَفْص، عَنِ الأَعْمَش، عَن [شقيق][4] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنِّي قَدْ سَمِعْت أُولِي القُرَّاءِ فَوَجَدْتهم مُتَقَارِبِينَ فَاقْرَءُوهُ كَمَا عَلِمْتُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَالاِخْتِلاَفَ زَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ هَلُمَّ وَتَعَالَ[5].

٣٠٦٣٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اقْرَؤُوا القُرْآنَ [صبيانيه][6]، وَلاَ تَنَطَّعُوا فِيهِ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [السماء].

(٢) إسناده مرسل. عبدالله بن عبيد لم يدرك ابن عوف ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. رواية ثابت عن أبي هريرة مرسلة كما قال أبو زرعة .

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سفيان] والأعمش إنما يروي عن شقيق لاعن سفيان، فالصواب ما أثبتناه - كما عند الطبراني: (٩/ ١٣٨)، وغيره.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [صفاء الله].

٣٠٦٣٥- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إنَّ أَقْرَأَ النَّاسِ الْمُنَافِقُ الذِي لاَ يَدَعُ وَاوًا، وَلاَ أَلِفًا، [يلفت كما تلفت] الْبَقَرُ أَلْسِنَتَهَا، لاَ يُجَاوِزُ تَرْقُوَتَهُ[١].

١٠/٤٨٨ ٣٠٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَن فُضَيْلٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُعَلِّمُوا الصَّبِيَّ الْقُرْآنَ حَتَّىٰ يَعْقِلَ.

١٩- فِي الْقُرْآنِ إذَا اشْتَبَهَ

٣٠٦٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي الثَّوْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْلَمُ الْمُنْقِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُبَيٍّ قَالَ: كِتَابُ اللهِ مَا اسْتَبَانَ مِنْهُ فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا اشْتَبَهَ [منه] عَلَيْك فَآمِنْ بِهِ وَكِلْهُ إِلَىٰ عَالِمِهِ[٢].

٣٠٦٣٨- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ: قَالَ: حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ، عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ إنَّ لِلْقُرْآنِ مَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، فَمَا عَرَفْتُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكُمْ فَذَرُوهُ[٣].

٣٠٦٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَن بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ: اضْطَرُّوا هٰذا الْقُرْآنَ إِلَىٰ اللهِ و [إلىٰ] رَسُولِهِ.

٣٠٦٤٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن مُعَاذٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَّا الْقُرْآنُ فَمَنَارٌ كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، وَلاَ يَخْفَىٰ عَلَىٰ أَحَدٍ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَلاَ تَسْأَلُوا عَنْهُ أَحَدًا وَمَا شَكَكْتُمْ فِيهِ فَكِلُوهُ إِلَىٰ عَالِمِهِ[٤]. ١٠/٤٨٩

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) في إسناده عبد الله بن عبدالرحمن وليس له توثيق يعتد به .

(٣) في إسناده زبيد هٰذا ولم أقف علىٰ تحديد له، ولعله اليامي وهو لم يدرك عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) في إسناده عبدالله بن سلمة المرادي قال عنه ابن مرة: كان يحدثنا فنعرف وننكر. كان قد كبر.

٢٠- فِي المَاهِرِ بِالْقُرْآنِ

٣٠٦٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَن قَتَادَةَ، عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ»[١].

٣٠٦٤٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ: الذِي يَهُونُ عَلَيْهِ القُرْآنُ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ، وَالَّذِي يَنْفَلِتُ مِنْهُ وَيَشُقُّ عَلَيْهِ لَهُ عِنْدَ اللهِ أَجْرَانِ.

٢١- فِي الرَّجُلِ إِذَا خَتَمَ مَا يَصْنَعُ

٣٠٦٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن مِسْعَرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَتَمَ جَمَعَ أَهْلَهُ[٢].

٣٠٦٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: يُذْكَرُ، أَنَّهُ يُصَلِّي عَلَيْهِ إِذَا خَتَمَ. ٤٩٠/١٠

٣٠٦٤٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ وَعَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ وَنَاسٌ يَعْرِضُونَ المَصَاحِفَ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الذِي أَرَادُوا أَنْ يَخْتِمُوا أَرْسَلُوا إِلَيَّ وَإِلَىٰ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا نَعْرِضُ المَصَاحِفَ فَأَرَدْنَا أَنْ نَخْتِمَ اليَوْمَ فَأَحْبَبْنَا أَنْ تَشْهَدُونَا، إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: إِذَا خُتِمَ القُرْآنُ نَزَلَتِ الرَّحْمَةُ عِنْدَ خَاتِمَتِهِ، أَوْ حَضَرَتِ الرَّحْمَةُ عِنْدَ خَاتِمَتِهِ.

٣٠٦٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ القُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ، وَيُصْبِحُ اليَوْمَ الذِي يَخْتِمُ فِيهِ صَائِمًا.

٣٠٦٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: الرَّحْمَةُ تَنْزِلُ عِنْدَ خَتْمِ القُرْآنِ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٨/ ٥٦٠)، ومسلم: (٦/ ١٢١).

(٢) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس، لكنه روىٰ عن أنس من غير ما وجه.

٣٠٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَن رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ أَخَّرَهُ إِلَىٰ أَنْ يُمْسِيَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَخَّرَهُ إِلَىٰ أَنْ يُصْبِحَ.

٢٢- مَنْ قَالَ يَشْفَعُ الْقُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٣٠٦٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ١٠/٤٩١ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولَ: «يُمَثَّلُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلًا فَيُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ قَدْ حَمَلَهُ فَخَالَفَ أَمْرَهُ فَيَتَمَثَّلُ خَصْمًا لَهُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَمَّلْته إِيَّايَ فَشَرُّ حَامِلٍ تَعَدَّىٰ حُدُودِي وَضَيَّعَ فَرَائِضِي، وَرَكِبَ مَعْصِيَتِي وَتَرَكَ طَاعَتِي، فَمَا يَزَالُ يَقْذِفُ عَلَيْهِ بِالْحُجَجِ حَتَّىٰ يُقَالَ: فَشَأْنُك بِهِ فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَمَا يُرْسِلُهُ حَتَّىٰ يَكُبَّهُ عَلَىٰ [صخرة][1] فِي النَّارِ، وَيُؤْتَىٰ بِرَجُلٍ صَالِحٍ قَدْ كَانَ حَمَلَهُ وَحَفِظَ أَمْرَهُ فَيَتَمَثَّلُ [خَصْمًا][2] لَهُ دُونَهُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَمَّلْته إِيَّايَ فَخَيْرُ حَامِلٍ، حَفِظَ حُدُودِي وَعَمِلَ بِفَرَائِضِي وَاجْتَنَبَ مَعْصِيَتِي وَاتَّبَعَ طَاعَتِي، فَمَا يَزَالُ يَقْذِفُ لَهُ بِالْحُجَجِ حَتَّىٰ يُقَالَ: شَأْنُك بِهِ، فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ فَمَا يُرْسِلُهُ حَتَّىٰ يُلْبِسَهُ حُلَّةَ الإِسْتَبْرَقِ وَيَعْقِدَ عَلَيْهِ تَاجَ الْمُلْكِ وَيَسْقِيَهُ كَأْسَ الْخَمْرِ»[3].

١٠/٤٩٢ ٣٠٦٥٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْت عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَمِعْته يَقُولُ: «إِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَىٰ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُّ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُك، فَيَقُولُ لَهُ: أَنَا صَاحِبُك الْقُرْآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُك فِي [الهواجر][4] وَأَسْهَرْت لَيْلَك، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّك الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ

---

(١) كذا في الأصول وغيره في المطبوع: [منخرة].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [خصما له].

(٣) إسناده ضعيف جدًا، فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعمرو بن شعيب مختلف فيه لكن ضعفه أحمد لسوء حفظه وهو جرح مفسر.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

كُلِّ تِجَارَةٍ قَالَ: فَيُعْطَى المُلْكَ بِيَمِينِهِ وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَىٰ رَأْسِهِ تَاجُ الوَقَارِ، وَيُكْسَىٰ وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ، لاَ يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، فَيَقُولاَنِ: بِمَ كُسِينَا هٰذا؟ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمَا: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا القُرْآنَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ فِي دَرَجِ الجَنَّةِ وَغُرَفِهَا، فَهُوَ فِي صُعُودٍ مَا دَامَ يَقْرَأُ هٰذا كَانَ، أَوْ تَرْتِيلًا»[١].

٣٠٦٥١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبَذِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: يُمَثَّلُ القُرْآنُ لِمَنْ كَانَ يَعْمَلُ بِهِ فِي الدُّنْيَا يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَحْسَنِ صُورَةٍ رَآهَا وَأَحْسَنِهَا وَجْهًا وَأَطْيَبِهَا رِيحًا، فَيَقُومُ بِجَنْبِ صَاحِبِهِ فَكُلَّمَا جَاءَهُ رَوْعٌ هَدَّأَ رَوْعَهُ وَسَكَّنَهُ وَبَسَطَ لَهُ أَمَلَهُ فَيَقُولُ لَهُ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا مِنْ صَاحِبٍ، فَمَا أَحْسَنَ صُورَتَك وَأَطْيَبَ رِيحَك، فَيَقُولُ لَهُ: أَمَا تَعْرِفُنِي: تَعَالَ ارْكَبْنِي، فَطَالَمَا رَكِبْتُك فِي الدُّنْيَا، أَنَا عَمَلُك، إِنَّ عَمَلَك كَانَ حَسَنًا، فَتَرىٰ صُورَتِي حَسَنَةً، وَكَانَ طَيِّبًا فَتَرىٰ رِيحِي طَيِّبَةً، فَيَحْمِلُهُ فَيُوَافِي بِهِ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ هٰذا فُلاَنٌ وَهُوَ أَعْرَفُ بِهِ مِنْهُ قَدْ شَغَلْته فِي أَيَّامِهِ فِي حَيَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، أَظْمَأْت نَهَارَهُ وَأَسْهَرْت لَيْلَهُ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، فَيُوضَعُ تَاجُ المُلْكِ عَلَىٰ رَأْسِهِ، وَيُكْسَىٰ حُلَّةَ المُلْكِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ كُنْت أَرْغَبُ لَهُ عَن هٰذا وَأَرْجُو لَهُ مِنْك أَفْضَلَ مِنْ هٰذا، فَيُعْطَى الخُلْدَ بِيَمِينِهِ وَالنِّعْمَةَ بِشِمَالِهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ قَدْ دَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ مِنْ تِجَارَتِهِ، فَيُشَفَّعُ فِي أَقَارِبِهِ، وَإِذا كَانَ كَافِرًا مُثِّلَ لَهُ عَمَلُهُ فِي أَقْبَحِ صُورَةٍ رَآهَا وَأَنْتَنِهِ فَكُلَّمَا جَاءَهُ رَوْعٌ زَادَهُ رَوْعًا فَيَقُولُ: قَبَّحَك اللهُ مِنْ صَاحِبٍ، فَمَا أَقْبَحَ صُورَتَك وَمَا أَنْتَنَ رِيحَك، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَمَا تَعْرِفُنِي؟! أَنَا عَمَلُك، إِنَّ كَانَ قَبِيحًا فَتَرىٰ صُورَتِي قَبِيحَةً، وَكَانَ مُنْتِنًا فَتَرىٰ رِيحِي مُنْتِنَةً، فَيَقُولُ: تَعَالَ أَرْكَبُك، فَطَالَمَا رَكِبْتنِي فِي الدُّنْيَا، فَيَرْكَبُهُ فَيُوَافِي بِهِ اللهَ فَلاَ يُقِيمُ لَهُ وَزْنًا[٢].

١٠/٤٩٣ ١٠/٤٩٤

(١) إسناده ضعيف. فيه بشير بن المهاجر وليس بالقوي.

(٢) كعب من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا؟! وفي إسناده أيضًا موسىٰ بن عبيدة وليس حديثه بشيء.

٣٠٦٥٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نِعْمَ الشَّفِيعُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَ: يَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ كُنْت أَمْنَعُهُ شَهْوَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَأَكْرِمْهُ قَالَ فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ قَالَ: فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ زِدْهُ قَالَ: فَيُحَلَّىٰ حُلَّةَ الكَرَامَةِ [قال] فيقول أَيْ رَبِّ زِدْهُ قَالَ: فَيُكْسَىٰ تَاجَ الكَرَامَةِ قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ قَالَ: فَيَرْضَىٰ مِنْهُ فَلَيْسَ بَعْدَ رِضَىٰ اللهِ عَنْهُ شَيْءٌ[1].

٣٠٦٥٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: يَشْفَعُ القُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُكْسَىٰ حُلَّةَ الكَرَامَةِ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ زِدْهُ، فَإِنَّهُ فَاتَهُ قَالَ: فَيُكْسَىٰ تَاجَ الكَرَامَةِ قَالَ: فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ زِدْهُ فَإِنَّهُ فَاتَهُ، فَيَقُولُ: رِضَائِي. ١٠/٤٩٥

٣٠٦٥٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَن مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ قَالَ: القُرْآنُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ جَعَلْتنِي فِي جَوْفِهِ فَأَسْهَرْت لَيْلَهُ وَمَنَعْته، عَن كَثِيرٍ مِنْ شَهَوَاتِهِ، وَلِكُلِّ عَامِلٍ مِنْ عَمَلِهِ عِمَالَةٌ، فَيُقَالُ لَهُ ٱبْسُطْ يَدَك قَالَ فَتُمْلأُ مِنْ رِضْوَانٍ، فَلاَ يَسْخَطُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ٱقْرَأْ وَارْقَهْ قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةٌ[2].

٣٠٦٥٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ قَالَ: قَالَ مَنْصُورٌ: حُدِّثْت، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: يَجِيءُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيْ صَاحِبِهِ حَتَّىٰ إِذَا ٱنْتَهَيَا إِلَىٰ رَبِّهِمَا قَالَ القُرْآنُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَامِلٍ إِلاَّ لَهُ مِنْ عِمَالَتِهِ نَصِيبٌ وَإِنَّك جَعَلْتنِي فِي جَوْفِهِ فَكُنْت أَنْهَاهُ، عَن شَهَوَاتِهِ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: ٱبْسُطْ يَمِينَك قَالَ: فَتُمْلأُ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ٱبْسُطْ شِمَالَك، فَتُمْلأُ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ، فَلاَ يَسْخَطُ [الله] عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَدًا. ١٠/٤٩٦

٣٠٦٥٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَن مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ

---

(١) إسناده ضعيف فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) لم يذكر مجاهد عمن أخذ هذا.

بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ قَالَ: الذِينَ يَجِيئُونَ بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: هٰذا الذِي أَعْطَيْتُمُونَا فَاتَّبَعْنَا مَا فِيهِ.

٣٠٦٥٧- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَن زَاذَانَ قَالَ: يُقَالُ: إنَّ القُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ.

٣٠٦٥٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا [هَمَّامٌ][١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: يَجِيءُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ فَيَكُونُ قَائِدًا إِلَى الجَنَّةِ، [أَو] يَشْهَدُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ سَائِقًا لَهُ إِلَى النَّارِ[٢].

٣٠٦٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَن زُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: القُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ مَاحِلٌ مُصَدَّقٌ، فَمَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ قَادَهُ إِلَى النَّارِ[٣].

٢٣- مَنْ قَالَ: [يقال] لِصَاحِبِ القُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقَهْ ١٠/٤٩٧

٣٠٦٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَكَّ الأَعْمَشُ قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ: يَوْمَ القِيَامَةِ اقْرَأْ وَارْقَهْ، فإن مَنْزِلَك عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤهَا[٤].

٣٠٦٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنت تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا[٥].

٣٠٦٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ اقْرَأْ وَارْقَهْ فِي

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع، وفي (م) [هشام] وكلاهما يروي عن عاصم، ويروي عن عفان.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٣) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

[الدرجات][(١)] وَرَتِّلْ كَمَا كُنت تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ مَنْزِلَك من الدَّرَجَاتِ عِنْدَ آخِرِ مَا تَقْرَأُ[(٢)]. ١٠/٤٩٨

٣٠٦٦٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: يُقَالُ: اقْرَأْ وَارْقَهْ قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةٌ.

٣٠٦٦٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: كَانَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِّمُوا أَوْلاَدَكُمْ وَأَهَالِيكُمْ الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ مَنْ كُتِبَ لَهُ مِنْ مُسْلِمٍ يُدْخِلُهُ اللهُ الجَنَّةَ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَاكْتَنَفَاهُ فَقَالاَ لَهُ: [إقرأ][(٣)] وَارْتَقِ فِي دَرَجِ الجَنَّةِ حَتَّىٰ يَنْزِلاَ بِهِ حَيْثُ انْتَهَىٰ عِلْمُهُ مِنْ الْقُرْآنِ.

٢٤- مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٦٦٥- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن شُعْبَةَ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْت أَنَسًا يَقُولُ: قَرَأَهُ مُعَاذٌ وَأُبَيٌّ وَسَعْدٌ، وَأَبُو زَيْدٍ قَالَ: قُلْت: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ أَحَدُ عُمُومَتِي.[علىٰ عهد النبي ﷺ][(٤)]. ١٠/٤٩٩

٣٠٦٦٦- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قُرَّاءُ الْقُرْآنِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أُبَيٌّ وَمُعَاذٌ وَزَيْدٌ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَسَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَلَمْ يَقْرأه أَحَدٌ مِنْ الْخُلَفَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إلاَ عُثْمَانُ، وَقَرَأَهُ [مُجَمِّعُ بْنُ جَارِيَةَ][(٥)] إلاَ سُورَةً، أَوْ سُورَتَيْنِ[(٦)].

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [الجنة].

(٢) في إسناده كسابقه عاصم بن بهدلة.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

- والحديث أخرجه البخاري: (٧/ ١٥٨)، ومسلم: (١٦/ ٢٨) من طرق عن شعبة وفيهما «زيد بن ثابت» بدلًا من «سعد».

(٥) كذا في (م)، والمطبوع، وفي (أ)، و(د): [حارثه مجمع]. كذا ومهملة النقط.

(٦) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

٣٠٦٦٧- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَ مُعَاذٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَقْرِئْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَقْرِئْهُ»، فَأَقْرَأْته مَا كَانَ مَعِي، ثُمَّ اخْتَلَفْت أَنَا وَهُوَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَرَأَهُ مُعَاذٌ، فَكَانَ مُعَلِّمًا مِنَ المُعَلِّمِينَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(١)].

٣٠٦٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن [خمير][(٢)] بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَرَأْت مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَهُ رِوَايَتَانِ فِي الكِتَابِ[(٣)].

١٠/٥٠٠

٣٠٦٦٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعْت المُحْكَمَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْنِي: المُفَصَّلَ[(٤)].

٣٠٦٧٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا لاَ يَخْتَلِفُونَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ وَلَمْ يَقْرَأْ القُرْآنَ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدٌ، وَأَبُو زَيْدٍ[(٥)].

٢٥- فِي الفَضْلِ الذِي ذَكَرَهُ [الله تعالى] القُرْآنُ

٣٠٦٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِي [قول الله] تعالىٰ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ قَالَ: بِفَضْلِ اللهِ: القُرْآنُ، وَبِرَحْمَتِهِ: أَنْ جَعَلَكُمْ مِنْ أَهْلِهِ[(٦)].

١٠/٥٠١

---

(١) إسناده مرسل. وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة إلا أن الذهبي قال: إن الأمر استقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الاحتجاج بمرسله.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [جبير] والصواب ما أثبتناه، انظرترجمة خمير بن مالك من «الجرح»: (٣/ ٣٩١).

(٣) في إسناده خمير هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣٩١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) أخرجه البخاري: (٨/ ٧٠١).

(٥) محمد بن سرين من التابعين ولم يذكر عمن أخذ هٰذا؟!

(٦) إسناده ضعيف جدًا، حجاج بن أرطاة، وعطية العوفي ضعيفان.

٣٠٦٧٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَن هِلاَلٍ، عَن مَنْصُورٍ، عَن هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ۝٥٨﴾ قَالَ: كِتَابُ اللهِ وَالإِسْلاَمُ هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ.

٣٠٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللهِ: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ﴾ قَالَ: بِفَضْلِ اللهِ: الإِسْلاَمُ، وَبِرَحْمَتِهِ: أَنْ جَعَلَكُمْ مِنْ أَهْلِ القُرْآنِ[1].

٣٠٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: القُرْآنُ.

٣٠٦٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَمرِو بْنِ قَيْسٍ، عَن مَنْصُورٍ، عَن سَالِمٍ قَالَ: بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ الإِسْلاَمُ وَالْقُرْآنُ.

٢٦- فِيمَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ

٣٠٦٧٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن [سعد][2] بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن، عَن عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»**[3]. ١٠/٥٠٢

٣٠٦٧٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»**[4].

٣٠٦٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [قال]: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أنظر التعليق السابق.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٩٢).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. عبدالرحمن بن إسحاق منكر الحديث، والنعمان لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلاثَ خَلِفَاتٍ سِمَانٍ عِظَامٍ» قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ قَالَ: «[فتلك][1] آيَاتٍ يَقْرَؤُهُنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلاثِ خَلِفَاتٍ [يجدنها][2] سِمَانٍ عِظَامٍ»[3].

٣٠٦٧٩- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَىٰ بَطْحَانَ، أَوْ العَقِيقِ فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ»، قُلْنَا، بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، كُلُّنَا نُحِبُّ ذَلِكَ ١٠/٥٠٣ قَالَ: «[فلأن] يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَيُعَلِّمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلاثٌ [خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلاثٍ][4] وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ ومثل أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ»[5].

٣٠٦٨٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَوْ جُعِلَ لِاحَدٍ خَمْسُ قَلاَئِصَ إِنْ صَلَّى الغَدَاةَ [بالثوية][6] لَبَاتَ يَقُولُ لأَهْلِهِ: لَقَدْ أَنىٰ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ، والله [لأن] يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ فَيَتَعَلَّمُ خَمْسَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُنَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ خَمْسِ قَلاَئِصَ وَخَمْسِ قَلاَئِصَ[7].

٣٠٦٨١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ القُرْآنَ فَيَمُرُّ بِالآيَةِ فَيَقُولُ لِلرَّجُلِ: خُذْهَا فَوَاللَّهِ لَهِيَ ١٠/٥٠٤

---

(١) كذافي الأصول، ووقع في المطبوع: [ثلاث].
(٢) زيادة من (م).
(٣) أخرجه مسلم: (١٢٨/٦).
(٤) سقطت من الأصول ولابد منها.
(٥) أخرجه مسلم: (١٢٨/٦).
(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بالقرية]، والثوية مراعي الغنم، والبقر والإبل وبالقرب من الكوفة موضع بهذا الأسم أنظر مادة «ثوا» في «لسان العرب».
(٧) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد أختلاطه.

خَيْرٌ مِمَّا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ قَالَ: فَيَرى الرَّجُلُ أَنَّمَا يَعْنِي تِلْكَ الآيَةَ حَتَّىٰ يَفْعَلَهُ بِالْقَوْمِ كُلِّهِمْ[(١)].

٢٧- فِي الوَصِيَّةِ بِالْقُرْآنِ وَقِرَاءَتِهِ

٣٠٦٨٢- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تَرَكْت فِيكُمْ مَا لن تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابُ اللهِ**»[(٢)].

٣٠٦٨٣- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَن [يزَيْدِ بْنِ حيان][(٣)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ قَدْ رَأَيْت خَيْرًا، صَحِبْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَصَلَّيْت خَلْفَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِنَّهُ خَطَبَنَا فَقَالَ: «**إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ هُوَ حَبْلُ اللهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الهُدىٰ وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلاَلَةِ**»[(٤)].

٣٠٦٨٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [حريز][(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُرَحْبِيلَ [الجبلاني][(٦)] قَالَ: سَمِعْت أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: اقْرَؤُوا القُرْآنَ، وَلاَ يَغُرَّنَّكُمْ هٰذِه المَصَاحِفُ المُعَلَّقَةُ فَإِنَّ اللهَ لَن يُعَذِّبَ قَلْبًا وَعَى القُرْآنَ[(٧)]. ١٠/٥٠٥

٣٠٦٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ

---

(١) إسناده مرسل. أبو عبيدة لم يدرك أباه، وانظر أيضًا التعليق على الإسناد السابق.

(٢) أخرجه مسلم: (٨/ ٢٥٣) مطولًا، وبلفظ: «لن تضلوا».

(٣) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [زيد بن حباب] والصواب ما أثبتناه أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) أخرجه مسلم: (١٥/ ٢٥٧) مطولًا.

(٥) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(د)، و(م): [جرير] خطأ، أنظر ترجمة سليمان بن شرحبيل في «الجرح»: (٤/ ١٢٢).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الخولاني]، خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٤/ ١٢٢).

(٧) في إسناده الجبلاني هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ١٢٢)، ولا أ علم له توثيقًا يعتد به.

الرحمن بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَبْشِرْ[١].

٣٠٦٨٦- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنِي عَطِيَّةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ»[٢].

٢٨- مَنْ قَرَأَ مائة آيَةٍ، أَوْ أَكْثَرَ

٣٠٦٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يُحَنَّسَ أَبِي مُوسَىٰ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ أَخٍ لأمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ مائة آية [أو أكثر][٣] فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ بِمِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ وَمَنْ قَرَأَ خَمْسَمِائَةِ آيَةٍ إِلَىٰ أَلْفِ آيَةٍ أَصْبَحَ لَهُ قِنْطَارٌ مِنَ الأَجْرِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ التَّلِّ الْعَظِيمِ»[٤]. ٥٠٦/١٠

٣٠٦٨٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مُعَاذٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلاَثَ مِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ بِأَلْفِ آيَةٍ كَانَ لَهُ قِنْطَارٌ إِنَّ الْقِيرَاطَ مِنْهُ أَفْضَلُ مِمَّا على الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ[٥].

٣٠٦٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنْ الْقَانِتِينَ. ٥٠٧/١٠

٣٠٦٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ مِائَة آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ [ليلتين][٦] مِنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي.

(٣) زيادة من (أ).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة وليس حديثه بشيء.

(٥) إسناده مرسل. سالم لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٦) زيادة من (م).

الغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِئَتَيْنِ كُتِبَ مِنَ القَانِتِينَ[١].

٣٠٦٩١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن فِطْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ القَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةِ آيَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَمَنْ قَرَأَ تِسْعَمِائَةِ آيَةٍ، فُتِحَ لَهُ[٢].

٣٠٦٩٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ بِمِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القَانِتِينَ[٣].

٣٠٦٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: مَنْ قَرَأَ بِعَشْرِ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلِينَ[٤].

٢٩- مَنْ قَالَ: قِرَاءَةُ القُرْآنِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ

٣٠٦٩٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا بَاتَ يَحْمِلُ عَلَى الجِيَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَبَاتَ رَجُلٌ يَتْلُو كِتَابَ اللهِ لَكَانَ ذَاكِرُ اللهِ أَفْضَلَهُمَا قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَوْ بَاتَ رَجُلٌ يُنْفِقُ دِينَارًا دِينَارًا وَدِرْهَمًا دِرْهَمًا وَيَحْمِلُ عَلَى الجِيَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَبَاتَ رَجُلٌ يَتْلُو كِتَابَ اللهِ حَتَّىٰ يُصْبِحَ مُتَقَبَّلًا مِنْهُ وَبِتُّ أَتْلُو كِتَابَ اللهِ حَتَّىٰ أُصْبِحَ مُتَقَبَّلًا مِنِّي، لَمْ أُحِبَّ أَنَّ لِي عَمَلَهُ بِعَمَلِي[٥]. ١٠/٥٠٨

٣٠٦٩٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَن

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٣) في إسناده عاصم بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٥) إسناده مرسل. منصور بن المعتمر لم يدرك عبدالله بن مسعود ولا ابن عمر ﷺ.

سَلْمَانَ قَالَ: لَوْ بَاتَ رَجُلٌ يُعْطِي [القيان] البِيضَ، وَبَاتَ آخَرُ يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَذْكُرُ اللهَ لَرَأَيْت أَنَّ ذَاكِرَ اللهِ أَفْضَلُ(١).

٣٠٦٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قِرَاءَةُ القُرْآنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصَّوْمِ(٢).

٣٠- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: قَرَأْت القُرْآنَ كُلَّهُ

٣٠٦٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن شَقِيقٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِحَيَّةَ بْنِ سَلَمَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ: قَرَأْت القُرْآنَ كُلَّهُ: قَالَ: [أو] مَا أَدْرَكْت مِنْهُ.

٣٠٦٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حدثنا أَيُّوبُ، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: قَرَأْت القُرْآنَ كُلَّهُ(٣).

٣٠٦٩٩- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا تَقْرَءُونَ رُبُعَهَا يَعْنِي بَرَاءَةَ(٤). ٥٠٩/١٠

٣١- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: المُفَصَّلُ

٣٠٧٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن عُبَيْدِ اللهِ، عَن نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: المُفَصَّلُ، وَيَقُولُ: القُرْآنُ كُلُّهُ مُفَصَّلٌ، ولكن قُولُوا: قِصَارُ القُرْآنِ(٥).

٣٠٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [عمر](٦) بْنِ حَمْزَةَ، عَن سَالِمٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سَأَلَنِي عُمَرُ، كَمْ مَعَك مِنَ القُرْآنِ؟ قُلْت: عَشْرُ سُوَرٍ، فَقَالَ لِعُبَيْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده عبدالله بن سلمة المرادي قال عمرو بن مرة كان يحدثنا فنعرف وننكر، كان قد كبر.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: [عمرو]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

عُمَرَ: كَمْ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ؟ قَالَ: سُورَةٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَأْمُرْنَا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ كُنْتُمْ مُتَعَلِّمِينَ مِنْهُ بِشَيْءٍ فَعَلَيْكُمْ بِهٰذَا المُفَصَّلِ فَإِنَّهُ أَحْفَظُ[١].

٣٠٧٠٢- [حدثنا حفص، عن عاصم، عن ابن سيرين قال: لا تقل: سورة قصيرة، ولا سور خفيفة قال: فكيف أقول؟ قال: قل: سورة يسيرة فإن الله تبارك وتعالىٰ قال ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ ولا تقل خفيفة فإن الله تعالىٰ قال: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾﴾][٢].

٣٠٧٠٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ ذَكَرَ نَحْوَهُ إلاَّأَنَّهُ خَالَفَهُ فِي بَعْضِ الكَلاَمِ.

٣٢- مَنْ قَالَ: القُرْآنُ كَلاَمُ اللهِ.

٣٠٧٠٤- حَدَّثَنَا [عَبِيدَةُ][٣] بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: قَالَ خَبَّابُ بْنُ الأَرَتِّ وَأَقْبَلْت مَعَهُ مِنَ المَسْجِدِ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ ١٠/٥١٠ فَقَالَ لِي: إِنْ ٱسْتَطَعْت أَنْ تَقَرَّبَ إِلَىٰ اللهِ فَإِنَّك لاَ تَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كَلاَمِهِ[٤].

٣٣- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُفَسِّرَ القُرْآنَ

٣٠٧٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عُبَيْدَةَ، عَن آيَةٍ [من] كِتَابِ اللهِ فَقَالَ: عَلَيْك بِتَقْوىٰ اللهِ وَالسَّدَادِ، فَقَدْ ذَهَبَ الذِينَ كَانُوا يَعْلَمُونَ فِيمَا أُنْزِلَ القُرْآنُ.

٣٠٧٠٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ سَعِيدَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إسناده عمر بن حمزة العمري من «التهذيب».

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [عبيدالله] والصواب ما أثبتناه ٱنظر ترجمة عبيدة من «التهذيب».

(٤) إسناده لا بأس به.

بْنَ الْمُسَيَّبِ، عَن آيَةٍ مِنْ الْقُرْآنِ فَقَالَ: لاَ تَسْأَلْنِي، عَنِ الْقُرْآنِ، وَسَلْ عَنْهُ مَنْ يَزْعُمُ، أَنَّهُ لاَ يَخْفَىٰ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ -يَعْنِي عِكْرِمَةَ. ٥١١/١٠

٣٠٧٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ[١].

٣٠٧٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُغِيرَةَ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَكْرَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْقُرْآنِ.

٣٠٧٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَدْرَكْت أَصْحَابَ عَبْدِ اللهِ وَأَصْحَابَ عَلِيٍّ وَلَيْسَ هُمْ لِشَيْءٍ مِنْ العِلْمِ أَكْرَهُ مِنْهُمْ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْت فِي كِتَابِ اللهِ مَا لاَ أَعْلَمُ[٢].

٣٠٧١٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَن تَفْسِيرِ هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] فَأَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ حَتَّىٰ قِيلَ: هٰذا ابن حَبِيبٍ كَرَاهِيَةً لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

٣٠٧١١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ [قرأ] عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾﴾، ثُمَّ قَالَ: هٰذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الأَبُّ؟ ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ نَفْسِهِ فَقَالَ: إِنَّ هٰذا لَهُوَ التَّكَلُّفُ يَا عُمَرُ[٣]. ٥١٢/١٠

٣٠٧١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ مُصْحَفًا وَكَتَبَ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ تَفْسِيرَهَا، فَدَعَا بِهِ عُمَرُ فَقَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ[٤].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلىٰ بن عامر ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) في إسناده حميد الطويل، وقد دلس عن أنس ﷺ إلا أنه قيل أنه ما دلسه، قد أخذه من ثابت وهو ثقة.

(٤) إسناده ضعيف جدًا، فيه جابر الجعفي وهو كذاب رافضي، وعامر لم يدرك عمر ﷺ.

٣٠٧١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سُئِلَ عَن ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾﴾ فَقَالَ: أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْت فِي كِتَابِ اللهِ مَا لاَ أَعْلَمُ[١].

٣٠٧١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عبدالله الزُّبَيْدِيُّ][٢]، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ إِذَا سُئِلَ عَن شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ قَالَ: قَدْ أَصَابَ اللهُ مَا أَرَادَ.

٣٤- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: إذَا قَرَأَ القُرْآنَ لَيْسَ كَذَا

٣٠٧١٥- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَن شُعَيْبٍ قَالَ: كَانَ أَبُو العَالِيَةِ يُقْرِئُ النَّاسَ القُرْآنَ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُغَيِّرَ [على الرجل][٣] لَمْ يَقُلْ: لَيْسَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: اقْرَأْ آيَةَ كَذَا، فَذَكَرْته لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: أَظُنُّ صَاحِبَكُمْ قَدْ سَمِعَ أَنَّهُ مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنْهُ فَقَدْ كَفَرَ بِهِ كُلِّهِ. ١٠/٥١٣

٣٠٧١٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: أَمْسَكْت عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ فِي المُصْحَفِ فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْت؟ قُلْت: قَرَأْتهَا كَمَا هِيَ فِي المُصْحَفِ إلاَ حَرْفَ كَذَا قَرَأْتُهُ كَذَا وَكَذَا[٤].

٣٠٧١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: كُنْت أَقْرَأُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ فَإِذَا مَرَرْت بالحرف يُنْكِرُهُ لَمْ يَقُلْ لِي: لَيْسَ كَذَا وَكَذَا. وَيَقُولُ: كَانَ عَلْقَمَةُ يَقْرَأُ كَذَا وَكَذَا.

٣٠٧١٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ

---

(١) إسناده مرسل، التيمي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عبيدالله الزبيدي] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) إسناده صحيح.

إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ يُرِيدُ أَنْ تُقْرِئَهُ قِرَاءَةَ عَبْدِ اللهِ. قُلْت: لاَ أَسْتَطِيعُ. قَالَ: بَلَىٰ، فَإِنَّهُ قَدْ أَرَادَ ذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَيْته [قد هوىٰ ذاك][1] قُلْت: فَيَكُونُ هٰذا بِمَحْضَرٍ مِنْك فَتَتَذَاكَرُ حُرُوفَ عَبْدِ اللهِ. فَقَالَ: لاَ يَكْفِي هٰذا. قُلْت: وَمَا تَكْرَهُ مِنْ هٰذا؟ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَقُولَ [لشئ: هو هكذا و][2] لَيْسَ هُوَ هَكَذَا، أَوْ أَقُولُ: فِيهَا وَاوٌ [و] لَيْسَ فِيهَا وَاوٌ.

٣٠٧١٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن مَسْعُودٍ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم﴾ فَجَعَلَ الرَّجُلُ [يقول: ذرياتهم. فجعل الرجل][3] يُرَدِّدُهَا وَيُرَدِّدُهَا، وَلاَ يَقُولُ: لَيْسَ كَذَا[4]. ٥١٤/١٠

٣٠٧٢٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنِّي لأَكْرَهُ أَنْ أَشْهَدَ عَرْضَ الْقُرْآنِ فَأَقُولُ: كَذَا وَلَيْسَ كَذَا.

٣٥- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَتَنَاوَلَ الْقُرْآنَ عِنْدَ الأَمْرِ بِعَرَضٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا

٣٠٧٢١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ [عند الأمر][5] بِعَرَضٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا.

٣٠٧٢٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ أَبِي إِذَا رَأَىٰ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا يُعْجِبُهُ قَالَ: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ﴾.

٣٦- الْقُرْآنُ عَلَى كَمْ حَرْفًا نَزَلَ

٣٠٧٢٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) زيادة أيضًا من (أ)، و(م).

(٤) إسناده مرسل، وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الذهبي قال: إن الأمر استقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الاحتجاج به.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

١٠/٥١٥ أَيُّوبَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ أَيُّهَا قَرَأْتَ أَصَبْتَ»[١].

٣٠٧٢٤- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، كُلٌّ شَافٍ كَافٍ»[٢].

٣٠٧٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ عَلِيمًا حَكِيمًا غَفُورًا رَحِيمًا»[٣].

٣٠٧٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [قال: «إن ربي أرسل إلي أن أقرأ القرآن علىٰ سبعة أحرف»[٤].

٣٠٧٢٧- حدثنا غندر عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ][٥] أَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَءوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا[٦].

٣٠٧٢٨- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»[٧].

١٠/٥١٦ ٣٠٧٢٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ [أَبِي بَكْرة][٨]، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:

---

(١) في إسناده أبو يزيد المكي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.
(٢) إسناده مرسل، عمرو بن دينار من التابعين.
(٣) إسناده ضعيف، فيه محمد بن عمرو، وليس بالقوي، خاصة في أبي سلمة.
(٤) أخرجه مسلم: (٦/ ١٤٩).
(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).
(٦) أخرجه مسلم: (٦/ ١٤٩-١٥٠).
(٧) إسناده ضعيف، فيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف الحديث ليس بشئ.

أَقْرَأ القُرْآنَ عَلَىٰ حَرْفٍ، فَقَالَ لَهُ مِيكَائِيلُ: ٱسْتَزِدْهُ، فَقَالَ: [علىٰ] حَرْفَيْنِ. ثُمَّ قَالَ: ٱسْتَزِدْهُ. حَتَّىٰ بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ كَقَوْلِكَ: هَلُمَّ وَتَعَالَ، مَا لَمْ يَخْتِمْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِآيَةِ عَذَابٍ، أَوْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ[١].

٣٠٧٣٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَن أُبَيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «[اقرأه] عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ [كلٌ شافٍ كافٍ[٢]».

٣٠٧٣١- حَدَّثَنَا عبيدُ اللهِ بنُ مُوسىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أبي إِسْحَاقَ، عَنِ سقيرٍ العبديِّ، عَنْ سليمانَ بنِ صردٍ، عن أبي، عن النبي ﷺ قال: «اقرأه علىٰ سبعة أحرف»[٣]][٤].

٣٠٧٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ القُرْآنُ عَلَىٰ ثَلاثَةِ أَحْرُفٍ»[٥].

٣٠٧٣٣- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [مخلد][٦] عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ [الأنصاري][٧]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرحمن بْنِ عَبْد القَارِي، قَالاَ: سَمِعْنَا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ القُرْآنَ نَزَلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»[٨]. ١٠/٥١٧

٣٠٧٣٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَن

---

(١) كذا وقع في الأصول، والمطبوع: [أبي بكر] والصواب ما أثبتناه كما عند أحمد: (٥/ ٤١)، وانظر ترجمة علي بن زيد وعبدالرحمن بن أبي بكر من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٣) في إسناده حميد الطويل، وقد دلس عن أنس ﷺ، لكن قيل: إن ما دلسه عنه أخذه من ثابت وهو ثقة.

(٤) في إسناده سقير العبدي، بيض له ابن أبي حاتم، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م)، سقطت من (د)، والمطبوع.

(٦) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس، وقد اختلف في سماع الحسن من سمرة ﷺ.

(٧) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [مجلز] خطأ أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٨) زيادة من (أ)، و(م).

(٩) أخرجه البخاري: (٨/ ٧٠٥)، ومسلم: (٦/ ١٤٥).

أُبَيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّ جِبْرِيلَ لَقَّنَهُ فَقَالَ: مُرْهُمْ فَلْيَقْرَءُوهُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[١].

٣٧- مِمَّنْ يُؤْخَذُ القُرْآنُ

٣٠٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شَقِيقٍ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ»[٢].

٣٠٧٣٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَرَأْت عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «أَحْسَنْت»[٣].

٣٠٧٣٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن حَبِيبٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ فَقَالَ: عَلِيٌّ أَقْضَانَا وَأُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَنَتْرُكُ أَشْيَاءَ مِمَّا يَقْرَأُ أُبَيٌّ، وَإِنَّ أُبَيًّا يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَلاَ أَتْرُكُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِشَيْءٍ، وَقَدْ نَزَلَ بَعْدَ أُبَيٍّ كِتَابٌ[٤]. ١٠/٥١٨

٣٠٧٣٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن قَبِيصَةَ [بن][٥] جابِرٍ قَالَ: مَا رَأَيْت أَحَدًا كَانَ أَقْرَأَ لِكِتَابِ اللهِ وَلاَ أَفْقَهَ فِي دِينِ اللهِ وَلاَ أَعْلَمَ بالله مِنْ عُمَرَ[٦].

٣٠٧٣٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَن دَاوُد بْنِ شَابُورَ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِقَارِئِنَا عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ.

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عاصم بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٢٧)، ومسلم: (١٦/ ٢٧).

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٦٣)، ومسلم: (٦/ ١٢٦).

(٤) أخرجه البخاري: (٨/ ١٦-١٧)، وفيه: وقد قال تعالىٰ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾ بدلًا من وقد نزل بعد أُبَيٍّ كتاب.

(٥) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د) والمطبوع: [عن] خطأ، انظر ترجمة قبيصة بن جابر من «التهذيب».

(٦) في إسناده عبدالملك بن عمير، وهو مضطرب الحديث.

٣٠٧٤٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَن دَاوُد بْنِ شَابُورَ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنْت [أفخر][١] النَّاسِ بِالْحِفْظِ لِلْقُرْآنِ حَتَّىٰ صَلَّيْتِ خَلْفَ مَسْلَمَةَ بْنِ مَخْلَدٍ، فَافْتَتَحَ البَقَرَةَ فَمَا أَخْطَأَ فِيهَا وَاوًا وَلاَ أَلِفًا[٢]. ١٠/٥١٩

٣٠٧٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عُمَر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ رَطْبًا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابن أُمِّ عَبْدٍ»**[٣].

٣٠٧٤٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ دِينَارٍ مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أُبَيٌّ قَالَ: سَمِعْت عَمْرَو بْنَ الحَارِثِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غضًا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابن أُمِّ عَبْدٍ»**[٤].

٣٠٧٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا حَبَّةَ [الْبَدْرِيَّ][٥] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَمْ يَكُنْ الذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ ..﴾ إِلَي آخِرِهَا قَالَ جِبْرِيلُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ رَبَّك يَأْمُرك أَنْ تُقْرِئَهَا أُبَيًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيٍّ: **«إِنَّ جِبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَك هٰذِه السُّورَةَ»** قَالَ أُبَيٌّ: ذَكَرَنِي يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: **«نَعَمْ»**[٦]. ١٠/٥٢٠

٣٠٧٤٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ [عُمَرو][٧]، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ**

---

(١) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع: [أتخذ].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل، علقمة لم يسمع من عمر ﷺ كما ذكر الإمام أحمد.

(٤) إسناده ضعيف، فيه دينار الخذاعي، وهو كما قال ابن المديني: لا يعرف.

(٥) وقع في الأصول: [البردى] خطأ فهو شهد بدرًا.

(٦) إسناده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، لكن أخرجه البخاري: (٨/ ٥٩٧) بمعناه من حديث أنس.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمر] خطأ، آنظر ترجمة معاوية بن عمرو الكرماني من «التهذيب».

عَلَىٰ قِرَاءَةِ ابن أُمِّ عَبْدٍ»[١].

٣٠٧٤٥- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَام، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مُغِيرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: قَدْ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ [القرآن][٢] عَلَىٰ ظَهْرِ لِسَانِهِ[٣].

٣٠٧٤٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَن مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَلَمْ يَجْمَعُوا القُرْآنَ[٤].

٥٢١/١٠

٣٨- مَا نَزَلَ مِنْ الْقُرْآنِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ

٣٠٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُنْزِلَتْ فَاتِحَةُ الكِتَابِ بِالْمَدِينَةِ[٥].

٣٠٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ فَرِيضَةٍ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ الأُمَمِ وَالْقُرُونِ وَالْعَذَابِ فَإِنَّهُ أُنْزِلَ بِمَكَّةَ.

٣٠٧٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سَلَمَةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ: يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا فِي المَدِينَةِ.

٣٠٧٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، [عن علقمة][٦] قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ فِي القُرْآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ أُنْزِلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكُلُّ شَيْءٍ فِي القُرْآنِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ أُنْزِلَ بِمَكَّةَ.

٣٠٧٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عاصم بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده مرسل، وقد اختلف في هذا المرسل، خاصة إلا أن الأمر استقر على عدم الاحتجاج به.

(٤) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من هؤلاء ﷺ.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَرَأْنَا الْمُفَصَّلَ حُجَجًا وَنَحْنُ بِمَكَّةَ لَيْسَ فِيهَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾[1].

٣٠٧٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كُلُّ سُورَةٍ فِيهَا يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ. ١٠/٥٢٢

٣٠٧٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ﴾ أُنْزِلَتْ بِالْمَدِينَةِ.

٣٠٧٥٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَن سُفْيَانَ، عَن لَيْثٍ، عَن شَهْرٍ قَالَ: الأَنْعَامُ مَكِّيَّةٌ.

٣٠٧٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ [عن][2] مِسْعَرٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ قَيْسٍ، عَن عُرْوَةَ [قال]: مَا كَانَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ بِمَكَّةَ، وَمَا كَانَ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بِالْمَدِينَةِ.

٣٠٧٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ الشَّعْبِيِّ قَوْلَهُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ﴾ فَقِيلَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ: كَيْفَ يَكُونُ ابن سَلَامٍ وهٰذِه السُّورَةُ مَكِّيَّةٌ.

٣٠٧٥٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ بِمَكَّةَ وَمَا أُنْزِلَ بِالْمَدِينَةِ، فَأَمَّا مَا نَزَلَ بِمَكَّةَ فَضَرْبُ الأَمْثَالِ وَذِكْرُ الْقُرُونِ، وَأَمَّا مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ فَالْفَرَائِضُ وَالْحُدُودُ وَالْجِهَادُ. ١٠/٥٢٣

٣٩- فِي القِرَاءَةِ يُسْرِعُ فِيهَا

٣٠٧٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَن قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: [كان] يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ مَدًّا[3].

٣٠٧٥٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع، ومسعر هو أبو سلمة، يروي عنه أبو أحمد الزبيري شيخ المصنف.

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ٧٠٩).

قَالَتْ: كَانَ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ فَذَكَرْتُ حَرْفًا حَرْفًا[١].

٣٠٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَلْقَمَةُ يَقْرَأُ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: رَتِّلْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي فَإِنَّهُ زَيْنُ القُرْآنِ[٢].

٣٠٧٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: كَانَ ابن سِيرِينَ إِذَا قَرَأَ يَمْضِي فِي قِرَاءَتِهِ.

١٠/٥٢٤ ٣٠٧٦٢- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَن عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَن مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، أَنَّهُمَا كَانَا يَهُذَّانِ القِرَاءَةَ هذًّا.

٣٠٧٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَن حُجْرِ بْنِ [عنبسٍ][٣]، عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فَقَالَ: ﴿ءَامِينَ﴾ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ[٤].

٣٠٧٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن عِيسَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لاَ تَهُذُّوا القُرْآنَ كَهَذِّ الشِّعْرِ، وَلاَ تَنْثُرُوهُ نَثْرَ الدَّقَلِ[٥].

٣٠٧٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَن مُجَاهِدٍ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ قَالَ: بَعْضُهُ عَلَىٰ أَثَرِ بَعْضٍ.

١٠/٥٢٥ ٣٠٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، عَن مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ قَالَ: بَيِّنْهُ تَبْيِينًا[٦].

---

(١) أخرجه الترمذي: (٢٩٢٧)، وقال: وليس إسناده بمتصل؛ لأن الليث بن سعد رواه عن ابن أبي مليكة عن يعلي بن مملك عن أم سلمة. أ.هـ قلت: ويعلي هٰذا لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٢) في إسناده عنعنة المغيرة، وهو يدلس لا سيما عن إبراهيم.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [عيسىٰ] خطأ، ٱنظر ترجمة حجر بن عنبس من «التهذيب».

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ.

٣٠٧٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن عُبَيْدٍ المُكَتِّبِ قَالَ: سُئِلَ مُجَاهِدٌ عَن رَجُلَيْنِ قَرَأَ أَحَدُهُمَا البَقَرَةَ وَقَرَأَ الآخَرُ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ رُكُوعُهُمَا وَسُجُودُهُمَا وَجُلُوسُهُمَا سَوَاءً، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الذِي قَرَأَ البَقَرَةَ، ثُمَّ قَرَأَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾﴾.

٣٠٧٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [قال]: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرحمن بْنُ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ القُرَظِيَّ يَقُولُ: لأنْ أَقْرَأَ إِذَا زُلْزِلَتْ وَ القَارِعَةُ أُرَدِّدُهُمَا وَأَتَفَكَّرُ فِيهِمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَهُذَّ القُرْآنَ.

٣٠٧٦٩- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ، عَن ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ إِذَا قَرَأَ تَرَسَّلَ فِي قِرَاءَتِهِ. ٥٢٦/١٠

٤٠- مَنْ قَالَ: اعْمَلُوا بِالْقُرْآنِ

٣٠٧٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ أَتَوْا أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالُوا: إِنَّ إِخْوَانًا [لك] مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ يُقْرِئُونَك السَّلَامَ وَيَأْمُرُونَك أَنْ تُوصِيَهُمْ قَالَ: فَأَقْرِئُوهُمْ السَّلَامَ وَمُرُوهُمْ فَلْيُعْطُوا القُرْآنَ خَزَائِمَهُ، فَإِنَّهُ يَحْمِلُهُمْ عَلَى القَصْدِ وَالسُّهُولَةِ، وَيُجَنِّبُهُمْ الجَوْرَ وَالْحُزُونَةَ(١).

٣٠٧٧١- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: لاَ يَفْقَهُ كُلَّ الفِقْهِ حَتَّىٰ يَرىٰ لِلْقُرْآنِ وُجُوهًا كَثِيرَةً(٢).

٣٠٧٧٢- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا [عوف](٣)، عَن زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: أَعْطُوا القُرْآنَ خَزَائِمَهُ، يَأْخُذْ بِكُم

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو سيئ الحفظ.

(٢) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء ﷺ.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عون] خطأ، أنظر ترجمة عوف بن أبي جميلة من «التهذيب».

القَصْدَ وَالسُّهُولَةَ وَيُجَنِّبُكُمْ الجَوْرَ وَالْحُزُونَةَ[(١)].

٥٢٧/١٠

٤١- مَنْ نَهَى عَنِ التَّمَارِي فِي القُرْآنِ

٣٠٧٧٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَعْدٍ مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: تَشَاجَرَ رَجُلاَنِ فِي آيَةٍ فَارْتَفَعَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَمَارَوْا فِيهِ فَإِنَّ المِرَاءَ فِيهِ كُفْر**»[(٢)].

٣٠٧٧٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعُوا المِرَاءَ فِي القُرْآنِ فَإِنَّ الأُمَمَ قَبْلَكُمْ لَمْ يُلْعَنُوا حَتَّى ٱخْتَلَفُوا فِي القُرْآنِ، فَإِنَّ مِرَاءً فِي القُرْآنِ كُفْرٌ**»[(٣)].

٣٠٧٧٥- حَدَّثَنَا مالك [قال:] حدثنا أَبُو قُدَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اقْرَؤُوا القُرْآنَ مَا ٱئْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا**»[(٤)].

٣٠٧٧٦- حَدَّثَنَا [حفص][(٥)] عَن لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ تَضْرِبُوا القُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يُوقِعُ الشَّكَّ فِي القُلُوبِ[(٦)].

٥٢٨/١٠

٣٠٧٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَن مَنْصُورٍ، عَن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**جِدَالٌ فِي القُرْآنِ**

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو كنانة القرشي وهو مجهول الحال.

(٢) إسناده مرسل. سعد هذا ذكره ابن حبان في التابعين، ولم يوثقه غيره، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشئ، وفي الإسناد مقال آخر.

(٤) أخرجه البخاري: (٨/ ٧١٩)، ومسلم: (١٦/ ٣٣٤).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جعفر] خطأ، ٱنظر ترجمة حفص بن غياث من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

كُفْرٌ»(١).

٣٠٧٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْت النَّزَّالَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ اَخْتَلَفُوا فِيهِ فَأَهْلَكَهُمْ فَلاَ تَخْتَلِفُوا فِيهِ، يَعْنِي: فِي القُرْآنِ»(٢).

٤٢- فِي مِثْلِ مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ وَالإِيمَانَ

٣٠٧٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: "مَثَلُ الذِي جَمَعَ الإِيمَانَ وَجَمَعَ القُرْآنَ مِثْلُ الأَتْرُجَّةِ الطَّيِّبَةِ الطَّعْمِ، وَمَثَلُ الذِي لَمْ يَجْمَعْ الإِيمَانَ وَلَمْ يَجْمَعْ القُرْآنَ مِثْلُ الحَنْظَلَةِ خَبِيثَةُ الطَّعْمِ خَبِيثَةُ الرِّيحِ"(٣).

٣٠٧٨٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا [هَمَّامٌ](٤) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ الذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأَتْرُجَّةِ طَيِّبَةُ الطَّعْمِ طَيِّبَةُ الرِّيحِ، وَمَثَلُ الفَاجِرِ الذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلاَ رِيحَ لَهَا»(٥). ٥٢٩/١٠

٤٣- مَنْ كَرِهَ رَفْعَ الصَّوْتِ وَاللَّغَطِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ

٣٠٧٨١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن قَالَ: القُرْآنُ وَحْشِيٌّ، وَلاَ يَصْلُحُ مَعَ اللَّغَطِ.

---

(١) هٰذا الحديث اُختلف فيه علىٰ سعد بن إبراهيم فروي هكذا ورواه الثوري وغيره عنه عن عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة قال الدارقطني (العلل: ٩/ ٣١٧): والصحيح قول الثوري أ.هـ قلت: وعمرو بن أبي سلمة ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري: (٨/ ٧٢٠) - مطولًا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٤) وقع في (م): [هشام] وكلاهما يروي عن قتادة ويروي عنه عفان.

(٥) أخرجه البخاري: (٨/ ٧١٨)، ومسلم: (٦/ ١٢٠).

٣٠٧٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن قَيْسِ بْنِ [عَبَاد][1] قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَكْرَهُونَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الذِّكْرِ[2].

٣٠٧٨٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ[3].

٤٤- فِي النَّظَرِ فِي المُصْحَفِ

٣٠٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْتَهَيْت إِلَيْهِ وَهُوَ يَنْظُرُ فِي المُصْحَفِ قَالَ: قُلْت: أَيُّ شَيْءٍ تَقْرَأُ فِي المُصْحَفِ؟ قَالَ: حِزْبِي الذِي أَقُومُ بِهِ اللَّيْلَةَ[4]. ١٠/٥٣٠

٣٠٧٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَدِيمُوا النَّظَرَ فِي المَصَاحِفِ[5].

٣٠٧٨٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: دَخَلُوا عَلَىٰ عُثْمَانَ وَالْمُصْحَفُ فِي حِجْرِهِ[6].

٣٠٧٨٧- حَدَّثَنَا [ابن علية عن][7] يُونُسُ قَالَ: كَانَ [من] خُلُقُ الأَوَّلِينَ النَّظَرَ فِي المَصَاحِفِ قَالَ: وَكَانَ الأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ إِذَا خَلاَ نَظَرَ فِي المُصْحَفِ.

---

(١) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [عبادة] وليس في الرواة قيس بن عبادة، وانظر ترجمة قيس بن عباد القيسي من «التهذيب».

(٢) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس.

(٣) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل وفيه أيضًا علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ.

(٦) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عثمانَ ﷺ.

(٧) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

٣٠٧٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سُرِّيَّةَ الرَّبِيعِ قَالَتْ: كَانَ الرَّبِيعُ يَقْرَأُ فِي المُصْحَفِ، فَإِذَا دَخَلَ إِنْسَانٌ غَطَّاهُ، وَقَالَ: لاَ يَرىٰ هٰذا أَنِّي أَقْرَأُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ.

١٠/٥٣١

٣٠٧٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقْرَأُ فِي المُصْحَفِ فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ غَطَّاهُ، وَقَالَ: لاَ يَرىٰ هٰذا أَنِّي أَقْرَأُ فِيهِ كُلَّ سَاعَةٍ.

٣٠٧٩٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنِّي لأَقْرَأُ حِزْبِي، أَوْ عَامَّةَ حِزْبِي، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَىٰ فِرَاشِي[1].

٣٠٧٩١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْت أَبِي قَالَ: أَمْسَكْت عَلَىٰ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ القُرْآنَ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْهُ[2].

٣٠٧٩٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ العُقَيْلِيُّ قَالَ: كَانَ أَبُو العَلاَءِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ يَقْرَأُ فِي المُصْحَفِ حَتَّىٰ يُغْشَىٰ عَلَيْهِ.

٣٠٧٩٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَن لَيْثٍ قَالَ: رَأَيْت طَلْحَةَ يَقْرَأُ فِي المُصْحَفِ.

٤٥- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: قِرَاءَةُ فُلاَنٍ

٣٠٧٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: قِرَاءَةُ فُلاَنٍ وَيَقُولُ: كَمَا يَقْرَأُ فُلاَنٌ.

١٠/٥٣٢

٤٦- فِي القُرْآنِ مَتَىٰ نَزَلَ

٣٠٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَن دَاوُد، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ القُرْآنُ جُمْلَةً مِنَ السَّمَاءِ العَلْيَاءِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي رَمَضَانَ، فَكَانَ اللهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحدِثَ شَيْئًا أَحدَثَهُ[3].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

٣٠٧٩٦- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: نَزَلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ [ليال][١] خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْقُرْآنُ لأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

٣٠٧٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: نَزَلَتِ الْكُتُبُ كلها لَيْلَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ.

٣٠٧٩٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ [رزيق][٢]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن حَسَّانَ أَبِي الأَشْرَسِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ قَالَ: [دفع][٣] إِلَىٰ جِبْرِيلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً فَرُفِعَ [في] بَيْتِ الْعِزَّةِ جعل ينزل تَنْزِيلًا[٤].

٥٣٣/١٠ ٣٠٧٩٩- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا الْعَالِيَةِ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي الجَلْدِ قَالَ: نَزَلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَنَزَلَ الزَّبُورُ فِي سِتٍّ، وَالآنْجِيلُ فِي، ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَالْقُرْآنُ فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

٤٧- فِي رَفْعِ الْقُرْآنِ وَالإِسْرَاءِ بِهِ.

٣٠٨٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَن وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذْ أُسْرِيَ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ فَذَهَبَ بِهِ؟ قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرحمن، كَيْفَ بِنَا فِي [أجواف][٥] الرِّجَالِ قَالَ: يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً [فتكفت][٦] كُلَّ مُؤْمِنٍ[٧].

---

(١) في إسناده داود بن الحصين، وفي روايته عن عكرمة - خاصة - ضعف.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبع: [زريق] خطأ.

(٤) كذا في (أ)، و(م) وفي المطبوع، و(د): [رفع].

(٥) في إسناده حسان بن أبي الأشرس ولم يوثقه إلا النسائي وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح وهي طريقة ضعيفة.

(٦) كذا في (أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [أخوات] خطأ.

٣٠٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ هٰذا القُرْآنَ الذِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ يُوشِكُ أَنْ يُنْزَعَ مِنْكُمْ قَالَ: قُلْت: كَيْفَ يُنْزَعُ مِنَّا وَقَدْ أَثْبَتَهُ اللهُ فِي قُلُوبِنَا وَأَثْبَتْنَاهُ فِي مَصَاحِفِنَا قَالَ: يُسْرى عَلَيْهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فَيُنْزَعُ مَا فِي القُلُوبِ وَيَذْهَبُ مَا فِي المَصَاحِفِ وَيُصْبِحُ النَّاسُ ١٠/٥٣٤ مِنْهُ فُقَرَاءَ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ الآيَة[١].

٤٨- فِيمَنْ لاَ تَنْفَعُهُ قِرَاءَةُ القُرْآنِ

٣٠٨٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيَقْرَأَنَّ القُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[٢].

٣٠٨٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ هٰؤلاء الخَوَارِجَ؟ قَالَ: سَمِعْته وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ: «**يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لاَ يَعْدُوا تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[٣].

٣٠٨٠٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي [قرة] بْنُ خَالِدٍ السَّدُوسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**» [علىٰ فوقه][٤]. ١٠/٥٣٥

٣٠٨٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ:

---

(١) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، (د): [وتلفت] وكفته الله، أي: قبضه أنظر مادة «كفت» في «اللسان».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده شداد بن معقل ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٤) إسناده ضعيف فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

(٥) أخرجه البخاري: (١٢/ ٣٠٣) ومسلم: (٧/ ٢٤٤).

(٦) كذا زيادة من الأصول غير أن في (م): [قومه] بدلًا من: [فوقه]. =

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ»(١).

٣٠٨٠٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّد قال حدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَن شَرِيكِ بْنِ شِهَابِ الحَارِثِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ [قِبَلِ](٢) المَشْرِقِ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لاَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ»(٣).

٣٠٨٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَن زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ: «وَذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ العِلْمِ» قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يَذْهَبُ العِلْمُ وَنَحْنُ نَقْرَأُ القُرْآنَ وَنُقْرِئُهُ أَبْنَاءَنَا وَيُقْرِئُهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ قَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ زِيَادُ، إِنْ كُنْت لأَرَاكَ [أَفْقَهِ](٤) رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوَ لَيْسَ هٰذِهِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ يَقْرَؤُونَ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ، لاَ يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهِمَا»(٥). ٥٣٦/١٠

٣٠٨٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ [ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي المُبَارَكِ](٦) عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ»(٧).

٣٠٨٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن سِنَانٍ، عَنْ أَبِي المُبَارَكِ عَن صُهَيْبٍ، عَنِ

= - والحديث أخرجه مسلم: (٧/ ٢٢٥).

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٢) زيادة من (م).

(٣) إسناده ضعيف فيه شريك بن شهاب قال عنه النسائي: ليس بذلك المشهور .

(٤) كذا في الأصول، وعدلته في المطبوع من السنن: [من أفقه].

(٥) إسناده مرسل. ابن أبي الجعد كثير الإرسال، وقال البخاري: لا أراه سمع من زياد بن لبيد.

(٦) وقع في الأصول: [ابن سنان عن أبي المعارك]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة يزيد بن سنان أبو فروة، وأبو المبارك من «التهذيب»، وقد تكرر هٰذا.

(٧) إسناده ضعيف جدًا. أبو خالد، وابن سنان ضعيفان، وأبو المبارك مجهول.

النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[١].

٥٣٧/١٠

٤٩- فِي المَعُوِّذَتَيْنِ

٣٠٨١٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ قَالَ: قُلْت لأُبَيٍّ: إنَّ ابن مَسْعُودٍ لاَ يَكْتُبُ المَعُوِّذَتَيْنِ فِي مُصْحَفِهِ، فَقَالَ: إنِّي سَأَلْت عَنْهُمَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «قِيلَ لِي»، فَقُلْت: فَقَالَ أُبَيٌّ: وَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قِيلَ لَنَا[٢].

٣٠٨١١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: المُعَوِّذَتَانِ مِنْ القُرْآنِ.

٣٠٨١٢- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَن حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ بِنَحْوٍ مِنْهُ.

٣٠٨١٣- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْت عَبْدَ اللهِ مَحَا المَعُوِّذَتَيْنِ مِنْ مَصَاحِفِهِ، وَقَالَ: لاَ تَخْلِطُوا فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ[٣].

٣٠٨١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْت لِلأَسْوَدِ: مِنْ القُرْآنِ هُمَا: قَالَ: نَعَمْ، يَعْنِي: المَعُوِّذَتَيْنِ.

٣٠٨١٥- حَدَّثَنَا يَحيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْت سُلَيْمَانَ مَوْلَىٰ أُمِّ عَلِيٍّ أَنَّ مُجَاهِدًا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِالمَعُوِّذَاتِ وَحْدَهَا حَتَّىٰ يَجْعَلَ مَعَهَا سُورَةً [أخرىٰ].

٥٣٨/١٠

٣٠٨١٦- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ [أَسْلَمَ][٤] قَالَ: قُلْت لابِي جَعْفَرٍ: إنَّ ابن مَسْعُودٍ مَحَا المَعُوِّذَتَيْنِ مِنْ مصْحُفِهِ، فَقَالَ: اَقْرَأْ بِهِمَا.

٣٠٨١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ قَالَ: مَنْصُورٌ القَصَّابُ قَالَ:

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده ضعيف فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ): [سلمة]، وفي (م): [سالم] ولم أقف علىٰ تحديد له.

سَأَلْتُ الحَسَنَ قُلْت: يَا أَبَا سَعِيدٍ، أَقْرَأُ المَعُوذَتَيْنِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنْ شِئْت، سُورَتَانِ مُبَارَكَتَانِ طَيِّبَتَانِ.

٣٠٨١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَنِ المَعُوذَتَيْنِ قَالَ: فَأَمَّنَا بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ[١].

٣٠٨١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن هِشَامِ بْنِ الغَازِ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كُنت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا طَلَعَ الفَجْرُ [فَأَقَامَ][٢] ثُمَّ أَقَامَنِي عَن يَمِينِهِ وَقَرَأَ بِالمَعُوذَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَف قَالَ: كَيْفَ رَأَيت يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْ كُلَّمَا نِمْت وَكُلَّمَا قُمْت»[٣]. ١٠/٥٣٩

٣٠٨٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابن مَسْعُودٍ لاَ يَكْتُبُ المَعُوذَتَيْنِ[٤].

٥٠- فِي أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنْ الْقُرْآنِ وَآخِرِ مَا نَزَلَ

٣٠٨٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [عن] إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً: بَرَاءَةُ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي القُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾[٥].

٣٠٨٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾. ١٠/٥٤٠

٣٠٨٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: أَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ

---

(١) في إسناده معاوية بن صالح بن حدير، وهو مختلف فيه.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أذن وأقام].

(٣) إسناده مرسل. سليمان بن موسى الأشدق لم يدرك عقبة ﷺ، وهو متكلم فيه أيضًا.

(٤) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري: (٨/ ١١٧).

قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَىٰ اللهِ، ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ.

٣٠٨٢٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [ابن بَشِيرٌ][1] قَالَ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[2].

٣٠٨٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: هِيَ أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝﴾، ثُمَّ نُونٌ.

٣٠٨٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي القُرْآنِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[3].

٣٠٨٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْت عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنْ القُرْآنِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝﴾، ثُمَّ نُونٌ.

٣٠٨٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن قُرَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: أَخَذْت مِنْ أَبِي مُوسَى ١٠/٥٤١ ٱقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّك الذِي خَلَقَ وَهِيَ أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٥١- مَنْ قَالَ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِقِرَاءَةِ القُرْآنِ

٣٠٨٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ لاَ يَفْرِضُ إلاَ لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ قَالَ: وَكَانَ أَبِي مِمَّنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَفَرَضَ لَهُ.

٣٠٨٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَن يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَرَادَ سَعْدٌ أَنْ يُلْحِقَ مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ عَلَىٰ أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: تُعْطِي عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ أَجْرًا؟[4].

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [ابن نسير] وفي المطبوع: [بشير] وابن نمير يروي عن مالك بن مغول مباشرة ولا أعلم عن مالك ما يسمىٰ كذلك وأظنه تكرر علىٰ نسخ ثم تحرف عن [ابن نمير].

(٢) أخرجه مسلم: (١١/ ٨٥).

(٣) أخرجه البخاري: (٨/ ١١٧).

٣٠٨٣١- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: جَمَعَ نَاسٌ القُرْآنَ حَتَّىٰ بَلَغُوا عِدَّةً، فَكَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ [أروىٰ][1] لَهُ مِنْ بَعْضٍ، وَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَقْرَؤُهُ أَنْ يَقُومَ المَقَامَ خَيْرٌ مِنْ قِرَاءَةِ الآخَرِ أَخَّرَ مَا عَلَيْهِ[2]. ٥٤٢/١٠

٥٢- مَنْ قَالَ: عَظِّمُوا القُرْآنَ

٣٠٨٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُكْتَبَ القُرْآنُ فِي المُصْحَفِ الصَّغِيرِ[3].

٣٠٨٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ بِمِثْلِهِ إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: المَصَاحِفِ[4].

٣٠٨٣٤- [حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم، قال: كان يقال: عظموا القرآن، يعني: كبروا المصاحف][5].

٣٠٨٣٥- حَدَّثَنَا [عبدالملك بن شداد الأزدىٰ][6] عَن [عُبَيْدِ اللهِ][7] ابن سُلَيْمَانَ العَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي حَكِيمَةَ العَبْدِيِّ قَالَ: كُنَّا نَكْتُبُ المَصَاحِفَ بِالْكُوفَةِ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَنَحْنُ نَكْتُبُ فَيَقُومُ فَيَقُولُ: أَجِلِ قَلَمَك قَالَ: فَقَطَطْت مِنْهُ، ثُمَّ كَتَبْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا نَوِّرُوا مَا نَوَّرَ اللهُ[8]. ٥٤٣/١٠

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أدوا].

(٣) إسناده مرسل محمد بن سيرين لم يدرك هذا.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٧) كذا في (أ)، و(م)، و(د) وفي المطبوع غيره [عبد الله بن شداد العبدي]، والصواب ما أثبتناه أنظر ترجمته من «الجرح»: (٥/ ٣٥٣)، وترجمة عبيدالله بن سليمان من «الجرح»: (٣/ ٣١٦).

(٨) وقع في الأصول: [عبيد] فقط والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٣/ ٣١٦).

٣٠٨٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ، عَنْ أَبِي حَكِيمَةَ العَبْدِيِّ قَالَ: كُنَّا نَكْتُبُ المَصَاحِفَ بِالْكُوفَةِ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا عَلِيٌّ فيقوم. فَيَنْظُرُ وَيُعْجِبُهُ خَطُّنَا وَيَقُولُ: هَكَذَا نَوِّرُوا مَا نَوَّرَ اللهُ(١).

٣٠٨٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: مُصَيْحِفٌ.

٥٣- أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ القُرْآنَ

٣٠٨٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا بَكْرٍ هُوَ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ(٢).

٣٠٨٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عَوْنٍ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: ١٠/٥٤٤ لَمَّا ٱسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ قَعَدَ عَلِيٌّ فِي بَيْتِهِ، فَقِيلَ لأَبِي بَكْرٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: أَكَرِهْت خِلاَفَتِي؟ قَالَ: لاَ، لَمْ أَكْرَهْ خِلاَفَتَك، ولكن كَانَ القُرْآنُ يُزَادُ فِيهِ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جعَلْت عَلَي أَنْ لاَ أَرْتَدِيَ إلاَ [لِصَّلاَةِ] حَتَّىٰ أَجْمَعَهُ لِلنَّاسِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نِعْمَ مَا رَأَيْت(٣).

٣٠٨٤٠- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَن [مجالد](٤)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن صَعْصَعَةَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ وَوَرَّثَ الكَلاَلَةَ أَبُو بَكْرٍ(٥).

٥٤- فِي المُصْحَفِ يُحَلَّى

---

(١) أنظر الأثر التالي.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده ضعيف، فيه إسماعيل السدي، وهو ضعيف.

(٤) إسناده مرسل، محمد بن سيرين لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مجاهد]، خطأ، أنظر ترجمة مجالد بن سعيد من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

٣٠٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ أُبَيٌّ: إِذَا حَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ وَزَوَّقْتُمْ [مساجدكم][(١)] فَالدَّمَارُ عَلَيْكُمْ.

١٠/٥٤٥ ٣٠٨٤٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَىٰ مُصْحَفًا يُحَلَّىٰ فَقَالَ: تُغْرُونَ بِهِ السُّرَّاقَ، زِينَتُهُ فِي جَوْفِهِ[(٢)].

٣٠٨٤٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحَلَّى المُصْحَفُ.

٣٠٨٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ اللهِ بِمُصْحَفٍ قَدْ زُيِّنَ بِالذَّهَبِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُيِّنَ بِهِ المُصْحَفُ تِلاَوَتُهُ بِالْحَقِّ[(٣)].

٣٠٨٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ الزِّبْرِقَانِ قَالَ: قُلْت [لابن زريق][(٤)]: إِنَّ عِنْدِي مُصْحَفًا أُرِيدُ أَنْ أَخْتِمَهُ بِالذَّهَبِ. قَالَ: لاَ تَزِيدَنَّ فِيهِ شَيْئًا مِنْ الدُّنْيَا قَلَّ وَلاَ كَثُرَ.

١٠/٥٤٦ ٣٠٨٤٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: [إذا] زَوَّقْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ وَحَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ فَالدَّمَارُ عَلَيْكُمْ[(٥)].

٣٠٨٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ،

---

(١) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٢) في إسناده عاصم هذا، ولم أقف علىٰ تحديد له، وعكرمة يروي عنه عاصم الأحول وهو ثقة، وعاصم بن بهدلة في حفظه لين.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لأبي رزين]، وسيأتي في باب التعشير في المصحف [لأبي رزين].

(٥) إسناده مرسل، أبو إسحاق لم يدرك أبا ذر ﷺ.

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحَلَّى الْمُصْحَفُ[١].

٥٥- مَنْ رَخَّصَ فِي حِلْيَةِ الْمُصْحَفِ

٣٠٨٤٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ [ابن أبي نجيح][٢]، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: أَتَيْت عَبْدَ الرحمن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ بِتِبْرٍ فَقَالَ: هَلْ عَسَيْت أَنْ تُحَلِّي بِهِ مُصْحَفًا.

٣٠٨٤٩- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَن مُحَمَّدٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُحَلَّى الْمُصْحَفُ.

٥٤٧/١٠

٥٦- التَّعْشِيرُ فِي الْمُصْحَفِ

٣٠٨٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَن يَحْيَىٰ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَرِهَ التَّعْشِيرَ فِي الْمُصْحَفِ[٣].

٣٠٨٥١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ التَّعْشِيرَ فِي الْمُصْحَفِ، وَأَنْ يُكْتَبَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِهِ.

٣٠٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

٣٠٨٥٣- حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ تَعْشِيرٌ، أَوْ تَفْصِيلٌ، وَيَقُولُ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ. وَيَقُولُ: السُّورَةُ الَّتِي تُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ.

٥٤٨/١٠

٣٠٨٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَرِهَ التَّعْشِيرَ فِي الْمُصْحَفِ.

٣٠٨٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ الزِّبْرِقَانِ قَالَ: قُلْت: لأَبِي رَزِينٍ: إنَّ عِنْدِي مُصْحَفًا أُرِيدُ أَنْ أَخْتِمَهُ بِالذَّهَبِ، وَأَكْتُبَ عِنْدَ أَوَّلِ [كُلِّ][٤] سورةٍ آية كَذَا وكَذَا.

---

(١) إسناده ضعيف، فيه الأحوص بن حكيم، وهو ضعيف.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي نجيح] خطأ، انظر ترجمة عبدالله بن أبي نجيح من «التهذيب».

(٣) في إسناده أبو بكر بن عياش، وفي حفظه لين.

فقالَ أبو رزينٍ: لا يزيدن فيه شيءٌ من أمر الدنيا قل ولا كثر.

٣٠٨٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن هِشَامٍ، عَن مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الفَوَاتِحَ وَالْعَوَاشِرَ التِي فِيهَا قَافٌ وَكَافٌ.

٣٠٨٥٧- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرة، عَنْ إِبْرَاهِيم، أَنَّهُ كَرِهَ التَّعْشِيرَ في المُصْحَفِ][١].

٣٠٨٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ [النقط][٢] وَخَاتِمَةَ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا.

٣٠٨٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَن حَجَّاجٍ، عَن شَيْخٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ رَأَىٰ خَطًّا فِي المُصْحَفِ فَحَكَّهُ، وَقَالَ: لاَ تَخْلِطُوا فِيهِ غَيْرَهُ[٣].

٥٤٩/١٠ ٣٠٨٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ التَّعْشِيرَ فِي المُصْحَفِ، وَأَنْ يُكْتَبَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِهِ.

٣٠٨٦١- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، أَنَّ أَبَا العَالِيَةِ كَانَ يَكْرَهُ العَوَاشِرَ.

٥٧- مَنْ قَالَ: جَرِّدُوا القُرْآنَ

٣٠٨٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَرِّدُوا القُرْآنَ وَلاَ تُلْبِسُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ[٤].

٣٠٨٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: جَرِّدُوا القُرْآنَ[٥].

---

(١) زيادة من (م).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [النقطة].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الشيخ، وضعف الحجاج وأبو خالد.

(٥) في إسناده أبو الزعراء الأكبر، قال البخاري: لا يتابع في حديثه. قلت: وليس له توثيق يعتد به.

٣٠٨٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ [مغيرة، عن][١] إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: جَرِّدُوا القُرْآنَ.

٣٠٨٦٥- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: قُلْت لِعَبْدِ الرحمن بْنِ الأَسْوَدِ: مَا يَمْنَعُك أَنْ تَكُونَ سَأَلْت كَمَا سَأَلَ إِبْرَاهِيمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: كَانَ يُقَالُ: جَرِّدُوا القُرْآنَ.

١٠/٥٥٠ ٣٠٨٦٦- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ [قرة][٢]، عَنْ أَبِي المُغِيرَةِ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ ابن مَسْعُودٍ فَقَالَ: بالله [بالسَّمِيعِ] العَلِيمِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: جَرِّدُوا القُرْآنَ[٣].

٣٠٨٦٧- حدثنا مَالِكٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، أَنَّ أَبَا العَالِيَةِ قَالَ: جَرِّدُوا القُرْآنَ.

٥٨- مَنْ قَالَ: مِنْ إِجْلاَلِ اللهِ إِكْرَامُ حَامِلِ القُرْآنِ

٣٠٨٦٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَن [زياد بن][٤] مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: [إن] مِنْ إِجْلاَلِ اللهِ إِكْرَامُ حَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فِيهِ، وَلاَ الجَافِي عَنْهُ[٥].

٥٩- الرَّجُلُ يَقْرَأُ مِنْ هذِه السُّورَةِ وهذِه السُّورَةِ

٣٠٨٦٩- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ حَرْمَلَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ بِلاَلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ مِنْ هٰذِه السُّورَةِ وهٰذِه

---

(١) إسناده مرسل. وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة. إلا أن الأمر استقر علىٰ عدم الاحتجاج به.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مرة]، وليس في الرواة معاوية بن مرة.

(٤) في إسناده أبو المغيرة هٰذا، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) إسناده ضعيف، فيه أبو كنانة القرشي، وهو مجهول الحال كما قال ابن القطان.

السُّورَةِ، فَقَالَ: [مررت بك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة فقال][١]: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَدْت أَنْ أُخَالِطَ الطَّيِّبَ بِالطَّيِّبِ، فَقَالَ ﷺ: «اقْرَأْ السُّورَةَ عَلَىٰ نَحْوِهَا»[٢]. ٥٥١/١٠

٣٠٨٧٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يَخْلِطُ مِنْ هٰذِه السُّورَةِ وَمِنْ هٰذِه السُّورَةِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: أَتَرَوْنَنِي أَخْلِطُ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟[٣].

٣٠٨٧١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِبِلاَلٍ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ حَاتِمٍ[٤].

٣٠٨٧٢- حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ [قال: سئل محمد عن الذي يقرأ القرآن من هاهنا ومن هاهنا فقال: ليتق ألا يأثم إثمًا عظيمًا وهو لا يشعر.

٣٠٨٧٣- حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث][٥]، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ فِي سُورَتَيْنِ حَتَّىٰ يَخْتِمَ آخِرَتَهَا ثُمَّ يَأْخُذُ فِي الأُخرىٰ.

٣٠٨٧٤- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ أَمَّ النَّاسَ بِالْحِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، ثُمَّ قَرَأَ مِنْ سُوَرٍ شَتَّىٰ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا حِينَ انْصَرَفَ فَقَالَ: شَغَلَنَا الجِهَادُ عَن تَعْلِيمِ القُرْآنِ[٦].

٦٠- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقْرَأَ بَعْضَ الآيَةِ وَيَتْرُكَ بَعْضَهَا

٣٠٨٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيْلِ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَقْرَءُوا بَعْضَ الآيَةِ وَيَتْرُكُوا بَعْضَهَا.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.
(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن حرملة، وهو سيء الحفظ ولا يحتج بالحديث.
(٣) إسناده مرسل. أبو إسحاق لم يدرك معاذًا ﷺ، وفيه أيضًا شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.
(٤) إسناده مرسل، زيد بن يثيع من التابعين، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.
(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م)، سقطت من المطبوع، و(د).
(٦) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث الوليد.

١٠/٥٥٢ ٣٠٨٧٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: أَسْقَطْت آيَةَ كَذَا وَكَذَا.

٦١- فِيمَنْ تَثْقُلُ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ القُرْآنِ

٣٠٨٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ [زيد][١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ قَالَ: نَقْلُ الحِجَارَةِ أَهْوَنُ عَلَى المُنَافِقِ مِنْ قِرَاءَةِ القُرْآنِ.

٦٢- مَنْ كَانَ يَدْعُو بِالْقُرْآنِ

٣٠٨٧٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: مَرَرْت بِأَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ فِي دَارِهِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي بِالْقُرْآنِ.

٦٣- مَا جَاءَ فِي صِعَابِ السُّوَرِ

٣٠٨٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن عِكْرِمَةَ[٢] قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَيَّبَكَ؟ قَالَ: [شيبتني] هُودٌ وَالْوَاقِعَةُ وَالْمُرْسَلاتُ وَ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ[٣]. ١٠/٥٥٣

٣٠٨٨٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ وَقَبِيصَةُ، عَن سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَن حُذَيْفَةَ قَالَ: تَقُولُونَ: سُورَةُ التَّوْبَةِ وَهِيَ سُورَةُ العَذَابِ. يَعْنِي: بَرَاءَةَ[٤].

٣٠٨٨١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: مَا زَالَتْ بَرَاءَةُ تَنْزِلُ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يزيد] خطأ، أنظر ترجمة سعيد بن زيد بن درهم من «التهذيب».

(٢) زاد هنا في المطبوع: [عن ابن عباس] من عنده وليست في الأصول، وليست في هذا الطريق.

(٣) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

حَتَّىٰ أَشْفَقَ [منهَا أصحاب](١) مُحَمَّدٌ ﷺ وَكَانَتْ تُسَمَّى الفَاضِحَةَ(٢).

٦٤- مَا شُبِّهَ مِنْ القُرْآنِ بِالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ

٣٠٨٨٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ المُسَيِّبِ قَالَ:
١٠/٥٥٤ قَالَ عَبْدُ اللهِ: الطُّوَلُ كَالتَّوْرَاةِ، وَالْمِئُونَ كَالإِجِيلِ، وَالْمَثَانِي كَالزَّبُورِ، وَسَائِرُ القُرْآنِ فَضْلٌ(٣).

٣٠٨٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ﴾ قَالَ: القُرْآنُ [و] التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ.

٣٠٨٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَن دَاوُد، عَنِ الشَّعْبِيِّ ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعْدِ ٱلذِّكْرِ﴾ قَالَ: فزَبُورِ دَاوُد مِنْ بَعْدِ ذِكْرِ مُوسَىٰ.

٣٠٨٨٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْت أَبَا عِمْرَانَ الجَوْنِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ قَالَ: سَمِعْت كَعْبًا يَقُولُ: فَاتِحَةُ التَّوْرَاةِ فَاتِحَةُ سُورَةِ الأَنْعَامِ، وَخَاتِمَةُ التَّوْرَاةِ خَاتِمَةُ سُورَةِ هُودٍ.

٦٥- فِي القُرْآنِ يُخْتَلَفُ عَلَى اليَاءِ وَالتَّاءِ

٣٠٨٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن دَاوُد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ
١٠/٥٥٥ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِذَا شَكَكْتُمْ فِي اليَاءِ وَالتَّاءِ فَاجْعَلُوهَا يَاءً فَإِنَّ القُرْآنَ ذَكَرٌ فَذَكِّرُوهُ(٤).

٣٠٨٨٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ [هِشَام](٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نِزَارٍ المُرَادِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن السُّلَمِيِّ قَالَ: إِذَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِي القُرْآنِ فِي يَاءٍ، أَوْ تَاءٍ فَاجْعَلُوهَا يَاءً فَإِنَّ القُرْآنَ نَزَلَ عَلَى اليَاءِ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [منهما].
(٢) إسناده مرسل عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.
(٣) إسناده مرسل. المسيب بن رافع لم يدرك ابن مسعود ﷺ.
(٤) إسناده صحيح.
(٥) وقع في المطبوع، والأصول: [همام] وإنما هو معاوية بن هشام شيخ المصنف، وليس في الرواة معاوية بن همام.

٣٠٨٨٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَن زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِذَا تَمَارَيْتُمْ فِي القُرْآنِ فِي يَاءٍ، أَوْ تَاءٍ فَاجْعَلُوهَا يَاءً وَذَكِّرُوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ مُذَكَّرٌ(١).

٣٠٨٨٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَن يَحْيَىٰ بْنِ جَعْدَةَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: القُرْآنُ ذَكَرٌ فَذَكِّرُوهُ(٢).

٦٦- فِي الصِّبْيَانِ مَتَى يَتَعَلَّمُونَ القُرْآنَ

٣٠٨٩٠- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: كَانَ الغُلَامُ إِذَا أَفْصَحَ مِنْ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ هٰذِهِ الآيَةَ سَبْعًا الحَمْدُ للهِ الذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي المُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا(٣). ١٠/٥٥٦

٣٠٨٩١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُد، عَن سُفْيَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو [جاء بي أبي إلىٰ سفيان بن جبير وأنا صغير فقال تعلم هٰذا القرآن.

٣٠٨٩٢- حدثنا عمر بن سعد عن سفيان عن الحسن بن عمرو](٤)، عَن فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُعَلِّمُوا أَوْلَادَهُمْ القُرْآنَ حَتَّىٰ يَعْقِلُوا.

٦٧- مَنْ قَالَ: الحَسَدُ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ

٣٠٨٩٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ [ينفق منه](٥) آنَاءَ

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيء الحفظ للحديث.
(٢) إسناده مرسل. يحيىٰ بن الجعدة لم يدرك ابن مسعود ﷺ.
(٣) إسناده منقطع. عمرو بن شعيب يروي عن التابعين.
(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (م) مكانها في (أ)، و(د): [جاء بي أبي إلىٰ سعيد بن عمرو] وفي المطبوع: [بن أبي سعيد بن عمر].
(٥) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [ينفقه].

اللَّيْلِ وآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٍ عَلَّمَهُ اللهُ القُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»[1].

٣٠٨٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ آتَانِي اللهُ مِثْلَ مَا آتَىٰ فُلاَنًا فَعَلْت مِثْلَ مَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ: لَوْ آتَانِي اللهُ [مالًا][2] مِثْلَ مَا آتَىٰ فُلاَنًا فَعَلْت مِثْلَ مَا يَفْعَلُ»[3]. ١٠/٥٥٧

٦٨- [فِي فَضْلِ الحَوَامِيمِ][4]

٣٠٨٩٥- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: حم دِيبَاجُ القُرْآنِ[5].

٣٠٨٩٦- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَن مِسْعَرٍ، عَن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كن الحَوَامِيم يُسَمَّيْنَ العَرَائِسَ.

٣٠٨٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَوَكِيعٌ، عَن مِسْعَرٍ، عَن مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا وَقَعْتُ فِي آلْ حم، وَقَعْتُ فِي رَوْضَاتٍ دَمِثَاتٍ أَتَأَنَّقُ فِيهِنَّ[6]. ١٠/٥٥٨

٣٠٨٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن خُبَيْبٍ، عَن رَجُلٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مَرَّ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي مَسْجِدًا فَقَالَ: مَا هٰذا؟ [قال: هٰذا] لآل حم[7].

---

(١) أخرجه البخاري: (٨/ ٦٩١)، ومسلم: (٦/ ١٤٠).
(٢) زيادة من (م).
(٣) إسناده صحيح.
(٤) هٰذا العنوان ليس في الأصول ولكن سياق الأحاديث التي تحته يقتضيه.
(٥) إسناده مرسل، مجاهد لم يدرك عبد الله بن مسعود ﷺ.
(٦) إسناده مرسل، معن لم يدرك جد أبيه عبد الله بن مسعود ﷺ.
(٧) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

٦٩- فِي دَرْسِ القُرْآنِ وَعَرْضِهِ

٣٠٨٩٩- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَن شِبْلٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ قَالَ: عَرَضْت القُرْآنَ عَلَى ابن عَبَّاسٍ [ثلاث عرضات[١]].

٣٠٩٠٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح، عن مجاهد قال: عرضت القرآن على ابن عباس][٢] مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَىٰ خَاتِمَتِهِ ثَلاَثَ عَرْضَاتٍ [أوقفه][٣] عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ[٤].

٣٠٩٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ القُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ مَرَّةً إِلاَ العَامَ الذِي قُبِضَ فِيهِ فَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِحَضْرَةِ عَبْدِ اللهِ فَشَهِدَ مَا نُسِخَ مِنْهُ وَمَا بُدِّلَ[٥].

٣٠٩٠٢- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ الكِتَابَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَلَىٰ جِبْرِيلَ، فَلَمَّا كَانَ الشَّهْرُ الذِي هَلَكَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ عَرْضَتَيْنِ[٦]. ١٠/٥٥٩

٣٠٩٠٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: أَمْسَكْت عَلَىٰ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ القُرْآنَ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْهُ[٧].

٣٠٩٠٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، وَعَنِ ابن سِيرِينَ، عَن عُبَيْدَةَ قَالَ: القِرَاءَةُ التِي عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي العَامِ الذِي قُبِضَ فِيهِ هِيَ القِرَاءَةُ التِي يَقْرَؤُهَا النَّاسُ اليَوْمَ[٨].

---

(١) في إسناده عنعنة ابن أبي نجيح، وكان يدلس التفسير عن مجاهد.

(٢) ما بين المعقوفين زياد من (أ)، و(م).

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أفقه].

(٤) في إسناده عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٧) إسناده صحيح.

(٨) إسناده مرسل. عبيدة السلماني من التابعين.

٣٠٩٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَن زَائِدَةَ، عَن هِشَام، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ القُرْآنَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً فِي رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ[1].

٣٠٩٠٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَن فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [عن فاطمة][2] قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ القُرْآنَ عَلَىٰ جِبْرِيلَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الذِي قُبِضَ فِيهِ عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ[3]. ١٠/٥٦٠

٧٠- مَا جَاءَ فِي فَضْلِ المُفَصَّلِ

٣٠٩٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ لُبَابٌ وَإِنَّ لُبَابَ القُرْآنِ المُفَصَّلُ[4].

٧١- فِي القُرْآنِ وَالسُّلْطَانِ

٣٠٩٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ لِزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا اقْتَتَلَ القُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ؟ قَالَ: إِذًا أَكُونُ مَعَ القُرْآنِ قَالَ: نِعْمَ [الزويد] إِذًا أَنْتَ[5].

٣٠٩٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شِمْرٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن كَعْبٍ قَالَ: يَقْتَتِلُ القُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ فَيَطَأُ السُّلْطَانُ عَلَىٰ صِمَاخِ القِرَانِ فَلاَ يُبَالِي ذَا مِنْ ذَا، وَلاَ ذَا مِنْ ذَا.

٣٠٩١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ

(١) إسناده مرسل. ابن سرين من التابعين.

(٢) زيادة من (م).

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ١٣١-١٣٢)، ومسلم: (١٦/٨-٩) - مطولًا في قصة مرض موت النبي ﷺ من قوله ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٥) في إسناده سليمان بن ميسرة وقد وثقه ابن معين.

عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَبْدِ اللهِ [بن مسعود][١] قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ ابن مَسْعُودٍ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرحمن: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ جَوَامِعَ نَوَافِعَ قَالَ: تعبُدُ اللهَ، وَلاَ تُشْرِكْ به شَيْئًا، [وتزول مع القرآن حيث زال][٢]. ١٠/٥٦١

٣٠٩١١- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَطَرٍ قَالَ: كُنْت مَعَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا عَامِرُ بْنُ مَطَرٍ إِذَا أَخَذَ النَّاسُ طَرِيقًا وَالْقُرْآنُ طَرِيقًا مَعَ أَيِّهِمَا تَكُونُ؟ فَقُلْت: مَعَ الْقُرْآنِ أَحْيَا مَعَهُ، وَأَمُوتُ [معه] قَالَ: [فأنت] إِذًا[٣].

٣٠٩١٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن مِسْعَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ ابن مَسْعُودٍ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ جَوَامِعَ نَوَافِعَ، فَقَالَ: تَعْبُدُ اللهَ، وَلاَ تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتَزُولُ مَعَ الْقُرْآنِ حَيْثُ زَالَ[٤].

٧٢- مَنْ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ أَصْحَابِ ابن مَسْعُودٍ

٣٠٩١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ الذِينَ يُفْتُونَ وَيَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ: عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدَ وَعُبَيْدَةَ وَمَسْرُوقًا وَعَمْرَو بْنَ شُرَحْبِيلَ وَالْحَارِثَ بْنَ قَيْسٍ.

٣٠٩١٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، [عن مسلم][٥] عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقْرَأُ بِنَا الْقُرْآنَ فِي [المسجد][٦]، ثُمَّ يَجْلِسُ بَعْدَهُ [يثبت][٧]

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

- والأثر إسناده ضعيف فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وعبدالملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٣) في إسناده عامر بن مطر وليس له توثيق يعتد به ولكن قال عنه عبدالرحمن بن حكم: رجل له شأن في المسلمين.

(٤) إسناده مرسل. معن لم يدرك عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [المجلس].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، وفي المطبوع: [المجلس].

(٧) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، وفي المطبوع: [يحدث].

١٠/٥٦٢ النَّاسَ(١).

٣٠٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: أَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرحمن السُّلَمِيُّ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

٧٣- فِي قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غَيْرِهِ

٣٠٩١٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ»، فَقُلْت: أَقْرَأُ عَلَيْك وَعَلَيْك أُنْزِلَ؟! قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» قَالَ: فَقَرَأْت عَلَيْهِ النِّسَاءَ حَتَّىٰ بَلَغْت عليه ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾ رَفَعْت رَأْسِي، أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَىٰ جَنْبِي فَرَفَعْت رَأْسِي فَرَأَيْت عَيْنَيْهِ تَسِيلُ(٢).

٣٠٩١٧- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ(٣). ١٠/٥٦٣

٣٠٩١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ»، فَافْتَتَحَ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ إِلَىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ۝٤١﴾ [الآية] قَالَ: فَدَمَعَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ ﷺ، وقَالَ: «حَسْبُك»(٤).

٣٠٩١٩- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ ابن أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ [أَعْرِضَ](٥) عَلَيْك

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: (٨/ ٧١٧)، ومسلم: (٦/ ١٢٤-١٢٥).

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده ضعيف، فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٥) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع، وفي (م): [أقرأ].

القُرْآنَ»، قُلْت: سَمَّانِي لَك، [ربك][١]؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقَالَ: أُبَيٌّ: ﴿بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[٢].

٧٤- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ مَنْكُوسًا

٣٠٩٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ: إِنَّ فُلاَنًا يَقْرَأُ القُرْآنَ مَنْكُوسًا، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: ذَاكَ مَنْكُوسُ القَلْبِ[٣].

٧٥- فِي القَوْمِ يَتَدَارَسُونَ القُرْآنَ

١٠/٥٦٤

٣٠٩٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: ذِكْرُ اللهِ [أكبر][٤]، وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ يَتَعَاطَوْنَ فِيهِ كِتَابَ اللهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَيَتَدَارَسُونَهُ إلاَ أَظَلَّتْهُمْ المَلاَئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا، ١٠/٥٦٥ وَكَانُوا أَضْيَافَ اللهِ مَا دَامُوا فِيهِ حَتَّىٰ يُفِيضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ[٥].

٧٦- [في نقط المصاحف][٦]

٣٠٩٢٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن أبي رجاء قال: سألت محمدًا عن نقط المصاحف فقال: إني أخاف أن يزيدوا في الحروف أو ينقصوا.

٣٠٩٢٣- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن خارجة، عن خالد قال: رأيت ابن سيرين يقرأ في مصحف منقوط.

٣٠٩٢٤- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن مغيرة،

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) إسناده ضعيف فيه أجلح بن عبدالله وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) في إسناده عنترة بن عبدالرحمن وثقه أبو زرعة وقال الدارقطني: يعتبر به.

(٦) هذا الباب برمته سقط من المطبوع، و(د) وهو ثابت في (أ)، و(م).

عن إبراهيم أنه كره النقط.

٣٠٩٢٥- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن الهذلي عن الحسن قال: لا بأس بنقطها بالأحمر.

٣٠٩٢٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن خالد أو غيره قال: رأيت ابن سيرين يقرأ في مصحف منقوط][1].

[تم كتاب فضائل القرآن والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا][2].

(١) إلى هنا نهاية الزيادة من (أ)، و(م) التي سقطت من المطبوع، و(د) .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ).

كِتَابُ الإِيمَانِ



[كتاب الإيمان](١)

١- مَا ذُكِرَ فِي الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ

٣٠٩٢٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِيمَانُ؟ فَقَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الآخِرِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ و[تؤدىٰ](٢) الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»(٣). ٥/١١

٣٠٩٢٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [أَبِي جَمْرَةَ](٤)، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ الوَفْدُ أَوْ مَنْ القَوْمُ» قَالُوا: رَبِيعَةُ قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَايَا، وَلَا نَدَامَىٰ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هٰذَا الحَيَّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا

---

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: [كتاب الإيمان والرؤيا] والصواب ما أثبتناه - كما ستتفق الأصول في نهاية الكتاب: تم كتاب الإيمان - وهو المتماشي مع مادة الأبواب.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [تؤتى].

(٣) أخرجه البخاري: (١/ ١٤٠)، ومسلم: (١/ ٢٢٧-٢٢٩).

(٤) كذا في (د)، والمطبوع، ومهملة النقط في (أ)، وفي (م): [أبي حمزة]، والصواب ما أثبتناه - كما أخرجه مسلم: (١/ ٢٦٠) من طريق المصنف.

نَدْخُلُ بِهِ الجَنَّةَ قَالَ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بالله وَحْدَهُ، وَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ باللهِ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامُ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الخُمُسَ مِنَ المَغْنَمِ**»، فَقَالَ: «**احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَاءَكُمْ**»[(١)].

٣٠٩٢٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَطِيَّةَ مَوْلَىٰ بَنِي عَامِرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ [بشر][(٢)] السَّكْسَكِيِّ قَالَ: قَدِمْت المَدِينَةَ فَدَخَلْت عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ، مَالَك تَحُجُّ وَتَعْتَمِرُ وَتَرَكْت الغَزْوَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ: وَيْلَك إِنَّ الإِيمَانَ بُنِيَ عَلَىٰ خَمْسٍ: تَعْبُدُ اللهَ وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَحُجُّ البَيْتَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ: فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ، تَعْبُدُ اللهَ وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَحُجُّ البَيْتَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ قَالَ: فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ، تَعْبُدُ اللهَ وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَحُجُّ البَيْتَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ، كَذَلِكَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ[(٣)]. ١١/٦

٣٠٩٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ عُمَرُ: عُرى الإِيمَانِ أَرْبَعٌ: الصَّلاَةُ وَالزَّكَاةُ وَالْجِهَادُ وَالأَمَانَةُ[(٤)].

٣٠٩٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: الإِسْلاَمُ ثَمَانِيَةُ أَسْهُمٍ: الصَّلاَةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ سَهْمٌ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ سَهْمٌ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالإِسْلاَمُ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ١٥٧)، ومسلم: (١/ ٢٥٩ - ٢٦٢).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بشير] خطأ، انظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٢٥٤).

(٣) إسناده ضعيف. يزيد السكسكي مجهول - كما قال أبو حاتم.

(٤) إسناده مرسل. رواية أبي زرعة عن عمر ﷺ مرسلة.

(٥) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

٣٠٩٣٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت عُرْوَةَ بْنَ النَّزَّالِ يُحَدِّثُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَمَّا رَأَيْته خَالِيًا قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، فقال: «[بخ][1] لَقَدْ سَأَلْت، عَنْ عَظِيمٍ وَهُوَ يَسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ: تُقِيمُ الصَّلاَةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَلْقَىٰ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، أَوَ لاَ أَدُلُّك عَلَىٰ رَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وذروته وسَنَامِهِ [أما رأس الأمر فالإسلام، من أسلم سلم، وأما عموده الصلاة، وأما ذروته وسنامه][2] فَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ»[3]. ٧/١١

٣٠٩٣٣- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ [عَنِ الحَكَمِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ][4]، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ- ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[5].

٣٠٩٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ لَنْ يَجِدَ رَجُلٌ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِهِنَّ: لاَ إله إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ وَبِأَنَّهُ مَيِّتٌ، ثُمَّ مَبْعُوثٌ [من] بَعْدَ المَوْتِ وَيُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ»[6].

٣٠٩٣٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْك يَا

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

(٣) إسناده ضعيف. فيه عروة بن النزال، وليس له توثيق يعتد به، وقيل إنه أدرك شعبة لكن لم يسمع منه.

(٤) هكذا وقع في الإسناد وفي المطبوع، والأصول، ولعل الصواب [الأعمش عن الحكم] ولم أقف علىٰ ميمون بن أبي حبيب، وإنما الذي يروي عن معاذ ويروي عنه الحكم ميمون بن أبي شيب - فلعله هو.

(٥) إن كان ميمون هٰذا هو ابن أبي شبيب فإسناد الحديث مرسل - وانظر التعليق السابق.

(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الأسدي.

غُلاَمَ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْك»، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَخْوَالِك مِنْ بَنِي ٨/١١ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ وَأَنَا رَسُولُ قَوْمِي إِلَيْك وَوَافِدُهُمْ، وَأَنَا سَائِلُك فمشتدة مَسْأَلَتِي إياك، ومناشدك فمشتدة مُنَاشَدَتِي إِيَّاكَ قَالَ: «خُذْ يَا أَخَا بَنِي سَعْدٍ» قَالَ: مَنْ خَلَقَك وَهُوَ خَالِقُ مَنْ قَبْلَك وَهُوَ خَالِقُ مَنْ بَعْدَك؟ قَالَ: «الله» قَالَ: نَشَدْتُك بِذَلِكَ أَهُوَ أَرْسَلَك؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرْضِينَ السَّبْعَ وَأَجْرَىٰ بَيْنَهُنَّ الرِّزْقَ؟ قَالَ: «الله» قَالَ: نَشَدْتُك بِذَلِكَ أَهُوَ أَرْسَلَك قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِك وَأَمَرَتْنَا رُسُلُك أَنْ نُصَلِّيَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ لمواقتها فنشدتك بِذَلِكَ أَهُوَ أَمَرَك به؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَإِنَّا وَجَدْنَا فِي كِتَابِك وَأَمَرَتْنَا رُسُلُك أَنْ نَأْخُذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِنَا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ فُقَرَائِنَا، فَنَشَدْتُك بِذَلِكَ أَهُوَ أَمَرَك بِذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، [قال] ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الخَامِسَةُ فَلَسْت سائلك عَنْهَا، وَلاَ إِرْبَ لِي فِيهَا قَالَ: ثُمَّ قَالَ: [أما] وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ لأَعْمَلَنَّ بِهَا وَمَنْ أَطَاعَنِي مِنْ قَوْمِي، ثُمَّ رَجَعَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ»(١).

٩/١١ ٣٠٩٣٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ العَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَه رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُك فَزَعَمَ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَك، فقَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «الله» قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الأَرْضَ؟ قَالَ: «الله» قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هٰذِه الجِبَالَ؟ قَالَ: «الله» قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الجِبَالَ آللَّهُ [أَرْسَلَك؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَزَعَمَ رَسُولُك، أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا قَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الجِبَالَ،

(١) إسناده ضعيف. عطاء بن السائب قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه - لكن أصل الحديث متفق عليه.

آللَّهُ أَمَرَك بهٰذا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَزَعَمَ رَسُولُك، أَنَّ عَلَيْنَا [زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا قَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الجِبَالَ، آللَّهُ][1] أَمَرَك بهٰذا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فزَعَمَ رَسُولُك، أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ [شهر][2] فِي سَنَتِنَا قَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الجِبَالَ آللَّهُ أَمَرَك بهٰذا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: زَعَمَ رَسُولُك، أَنَّ عَلَيْنَا الحَجَّ لمَنْ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ: «صَدَقَ» قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ الجِبَالَ آللَّهُ أَمَرَك بهٰذا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ وَلَّىٰ، وَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ لاَ أَزْدَادُ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَلاَ أَنْقُصُ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الجَنَّةَ»[3]. ١٠/١١

٢- مَا قَالُوا فِي صفَةِ الإِيمَانِ

٣٠٩٣٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَسْعَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِسْلاَمُ عَلاَنِيَةٌ وَالإِيمَانُ فِي القَلْبِ»، ثُمَّ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَىٰ صَدْرِهِ و[يَقُولُ][4]: «التَّقْوىٰ ههنا التَّقْوىٰ هَاهُنَا»[5].

٣٠٩٣٨- حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ له»[6].

٣٠٩٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابن هِنْدٍ الجَمَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: الإِيمَانُ يَبْدَأُ نُقْطَةً بَيْضَاءَ فِي القَلْبِ، كُلَّمَا ٱزْدَادَ الإِيمَانُ ٱزْدَادَتْ بَيَاضًا حَتَّىٰ يَبْيَضَّ القَلْبُ كُلُّهُ، وَالنِّفَاقُ يَبْدَأُ نُقْطَةً سَوْدَاءَ فِي القَلْبِ، كُلَّمَا ٱزْدَادَ النِّفَاقُ ٱزْدَادَتْ سَوَادًا، حَتَّىٰ يَسْوَدَّ القَلْبُ كُلُّهُ، وَالَّذِي نَفْسِي ١١/١١

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصول، وسياق الحديث معروف به أو يقتضيه .
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [رمضان].
(٣) أخرجه مسلم: (١/ ٢٣٧-٢٤٠).
(٤) سقطت من الأصول.
(٥) إسناده ضعيف. فيه علي بن مسعدة وليس بالقوي.
(٦) إسناده ضعيف فيه أبو هلال الراسبي وليس بالقوي.

بِيَدِهِ لَوْ شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُؤْمِنٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَبْيَضَ وَلَوْ شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُنَافِقٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَسْوَدَ [القلب][١].

٣٠٩٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُنْكَتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، ثُمَّ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُنْكَتُ [أخرىٰ] حَتَّىٰ يَصِيرَ [لون] قَلْبه لَوْنَ الشَّاة الرَّبْدَاءِ[٢].

٣٠٩٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ: مَا نَقَصَتْ أَمَانَةُ عَبْدٍ قَطُّ إِلَّا نقص إيمَانُهُ.

٣٠٩٤٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: الإِيمَانُ هُبُوبٌ.

٣٠٩٤٣- ، حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ [بِشْرَ][٣] بْنَ سُحَيْمٍ الغِفَارِيَّ يَوْمَ النَّحْرِ يُنَادِي فِي النَّاسِ، إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ[٤]. ١٢/١١

٣٠٩٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ [عروة][٥]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لاَ تَغُرَّنَّكُمْ صَلاَةُ ٱمْرِئٍ، وَلاَ صِيَامُهُ، مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ صَلَّىٰ، أَلاَ لاَ دِينَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ.

٣٠٩٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [أبي جعفر][٦]

---

(١) إسناده مرسل، عبد الله بن عمرو بن هند لم يسمع من علي ﷺ كما قال عوف الراوي عنه.

(٢) في إسناده سليمان بن ميسرة الأحمسي وقد وثقه ابن معين.

(٣) وقع في الأصول: [بشير]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. نافع بن جبير من التابعين لم يشهد هٰذا.

(٥) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [عمرو]، والصواب ما أثبتناه - أنظر ترجمة هشام بن عروة من «التهذيب».

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: [جعفر]، وإنما هو أبو جعفر عمير بن يزيد أنظر ترجمته من «التهذيب».

الخِطْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ [خُمَاشَةَ][(١)] أَنَّهُ قَالَ: الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، قِيلَ لَهُ: وَمَا زِيَادَتُهُ وَمَا نُقْصَانُهُ قَالَ: إِذَا ذَكَرْنَاهُ وَخَشِينَاهُ فَذَلِكَ زِيَادَتُهُ، وَإِذَا غَفَلْنَا وَنَسِينَا وَضَيَّعْنَا فَذَلِكَ نُقْصَانُهُ[(٢)].

٣٠٩٤٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لاَ تَنْزِعْ مِنِّي الإِيمَانَ كَمَا أَعْطَيْتَنيه[(٣)].

٣٠٩٤٧- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ [معقل][(٤)]، عَنْ غَالِبِ [عن][(٥)] بَكْرٍ قَالَ: لَوْ سَأَلت عَنْ أَفْضَلِ أَهْلِ هٰذا المَسْجِدِ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُسْتَكْمِلُ الإِيمَانَ بَرِيءٌ ١٣/١١ مِنَ النِّفَاقِ، لَمْ أَشْهَدْ، وَلَوْ شَهِدْت لَشَهِدْت، أَنَّهُ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ سَأَلْت عَنْ [أشر أو أخبث][(٦)] -الشَّكُّ مِنْ أَبِي بَكْرٍ رَجُلًا- فَقَالُوا: نَشْهَدُ، أَنَّهُ مُنَافِقٌ مُسْتَكْمِلُ النِّفَاقَ بَرِيءٌ مِنَ الإِيمَانِ، لَمْ أَشْهَدْ، وَلَوْ شَهِدْت لَشَهِدْت، أَنَّهُ فِي النَّارِ.

٣٠٩٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَان بْنُ أَبِي صَفِيَّةَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ لِغُلاَمٍ مِنْ غِلْمَانِهِ: أَلاَ أُزَوِّجُك فَمَا مِنْ عَبْدٍ يَزْنِي إِلَّا نَزَعَ اللهُ مِنْهُ نُورَ الإِيمَانِ[(٧)].

٣٠٩٤٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ**

---

(١) وقع في الأصول: [خشاشة]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».
(٢) في إسناده يزيد بن عمير الخطمي والد ابن جعفر، ولم أقف على ترجمة له.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مسعدة]، وانظر ترجمة حماد بن معقل من «الجرح»: (٣/ ١٤٨).
(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، إنما هو غالب القطان عن بكر بن عمرو المزني.
(٦) كذا في (أ)، و(م) وبياض في (د)، وفي المطبوع: [رجل أو].
(٧) إسناده مرسل. عثمان روايته عن ابن عباس ﵄ مرسلة، كما قال أبو حاتم.

يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[١].

٣- مَنْ قَالَ أَنَا مُؤْمِنٌ

١٤/١١ ٣٠٩٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّسُولُ الذِي [سأل][٢] عَبْد اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: أَسْأَلك بالله أَتَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مُؤْمِنِ السَّرِيرَةِ وَمُؤْمِنِ العَلَانِيَةِ، وَكَافِرِ السَّرِيرَةِ وَكَافِرِ العَلَانِيَةِ، وَمُؤْمِنِ العَلَانِيَةِ كَافِرِ السَّرِيرَةِ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بالله: مِنْ أَيِّهِمْ كُنْت، فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُؤْمِنُ السَّرِيرَةِ مُؤْمِنُ العَلَانِيَةِ، أَنَا مُؤْمِنٌ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: فَلَقِيت عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ فَقُلْت: إنَّ أُنَاسًا مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ يَعِيبُونَ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَعْقِلٍ: لَقَدْ [خبت][٣] وَخَسِرْت إنْ لَمْ تَكُنْ مُؤْمِنًا[٤].

٣٠٩٥١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ مُسْلِم الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ إبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: وَمَا عَلَىٰ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ، فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ صَادِقًا لاَ يُعَذِّبُهُ اللهُ عَلَىٰ صِدْقِهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا لَمَا دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ الكُفْرِ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ الكَذِبِ.

٣٠٩٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرْجُو.

٣٠٩٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، ١٥/١١ عَنِ الحَارِثِ بْنِ [عُمَيْرة][٥] الزُّبَيْدِيِّ قَالَ: وَقَعَ الطَّاعُونُ بِالشَّامِ فَقَامَ مُعَاذٌ بِحِمْصٍ

---

(١) في إسناده سلمة بن دينار والد حماد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ١٥٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [بعثني].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [غبنت].

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عنه أبو قلابة، والراوي عنه لم أقف علىٰ تحديد له.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [عمير] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح»: (٣/ ٨٣).

فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذا الطَّاعُونَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ ٱقْسِمْ لآلِ مُعَاذٍ نَصِيبَهُمُ الأَوْفَىٰ مِنْهُ، [قال]: فَلَمَّا نَزَلَ عَنِ المِنْبَرِ أَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرحمن بْنَ مُعَاذٍ قَدْ أُصِيبَ، فَقَالَ: إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. قَالَ: ثُمَّ ٱنْطَلَقَ نَحْوَهُ، فَلَمَّا رَآهُ عَبْدُ الرحمن مُقْبِلًا قَالَ: إِنَّهُ الحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ المُمْتَرِينَ. قَالَ: فَقَالَ: يَا بُنَيَّ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ قَالَ: فَمَاتَ آلُ مُعَاذٍ إِنْسَانًا إِنْسَانًا حَتَّىٰ كَانَ مُعَاذٌ آخِرَهُمْ قَالَ: فَأُصِيبَ فَأَتَاهُ الحَارِثُ بْنُ [عميرة][1] الزُّبَيْدِيُّ قَالَ: فَأُغْشِيَ عَلَىٰ مُعَاذٍ غَشْيَةً قَالَ: فَأَفَاقَ مُعَاذٌ وَالْحَارِثُ يَبْكِي قَالَ: فَقَالَ: مُعَاذٌ: مَا يُبْكِيك؟ قَالَ: أَبْكِي عَلَى العِلْمِ الذِي يُدْفَنُ مَعَك. قَالَ: فَقَالَ: فَإِنْ كُنْت طَالِبًا لِلْعِلْمِ لاَ مَحَالَةَ فَاطْلُبْهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمِنْ عُوَيْمِرٍ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَمِنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ قَالَ: وَإِيَّاكَ وَزَلَّةَ العَالِمِ قَالَ: فَقُلْت: وَكَيْف لِي -أَصْلَحَك اللهُ- أَنْ أَعْرِفَهَا؟ قَالَ: إِنَّ لِلْحَقِّ نُورًا يُعْرَفُ بِهِ قَالَ: فَمَاتَ مُعَاذٌ وَخَرَجَ الحَارِثُ يُرِيدُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ بِالْكُوفَةِ، فَقَالَ: فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ بَابِهِ [قال]: فَإِذَا عَلَى البَابِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ يَتَحَدَّثُونَ قَالَ: فَجَرَىٰ بَيْنَهُمُ الحَدِيثُ، حَتَّىٰ قَالُوا: يَا شَامِيُّ أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالُوا: مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ لِي ذُنُوبًا لاَ أَدْرِي مَا يَصْنَعُ اللهُ ١٦/١١ فِيهَا، فَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّهَا غُفِرتْ لِي لأَنْبَأْتُكُمْ أَنِّي مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللهِ فَقَالُوا: لَهُ: أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ أَخِينَا هٰذا الشَّامِيِّ، يَزْعُمُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ و[لا] يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ قُلْت إِحْدَاهُمَا لاَتَّبَعَتْهَا الأُخْرَىٰ. قَالَ: فَقَالَ: الحَارِثُ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، صَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُعَاذٍ؟ قَالَ: وَيْحَك وَمَنْ مُعَاذٌ قَالَ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: إِيَّاكَ وَزَلَّةَ العَالِمِ، فَأَحْلِفُ باللهِ أَنَّهَا مِنْك لَزَلَّةٌ يَا ابن مَسْعُودٍ، وَمَا الإِيمَانُ إِلَّا أَنَّا نُؤْمِنُ باللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْبَعْثِ وَالْمِيزَانِ، وَلَنَا ذُنُوبٌ لاَ نَدْرِي مَا يَصْنَعُ اللهُ فِيهَا، فَلَوْ [أَنَّا] نَعْلَمُ، أَنَّهَا غُفِرَتْ لَنَا لَقُلْنَا: إِنَّا مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ:

---

(١) انظر التعليق السابق.

صَدَقْت والله إنْ كَانَتْ مِنِّي لَزَلَّةً[١].

٤- مَا [قالوا] فِيمَا يَطْوِي عَلَيْهِ المُؤْمِنُ مِنْ الخِلاَلِ

٣٠٩٥٤- حَدَّثَنَا مصعب بْنُ المِقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ الزِّمَّانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: سَأَلت رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَاذَا يُنَجِّي العَبْدَ مِنْ النَّارِ، فَقَالَ: «الإِيمَانُ باللهِ» قَالَ: قُلْت: [يا نبي الله][٢] أَوَ مَعَ الإِيمَانِ عَمَلٌ، فَقَالَ: «تَرْضَخُ مِمَّا رَزَقَك اللهُ»، أَوْ «يَرْضَخُ مِمَّا رَزَقَهُ اللهُ»[٣]. ١٧/١١

٣٠٩٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَائِشَةَ: مَا الإِيمَانُ قَالَتْ: أُفَسِّرُ أَمْ أُجْمِلُ قَالَ: لاَ بَلْ أَجْمِلِي، فقَالَتْ: مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ[٤].

٣٠٩٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ المَرْءُ المُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلاَ بِاللَّعَّانِ، وَلاَ بِالْفَاحِشِ، وَلاَ بِالْبَذِيِّ»[٥].

٣٠٩٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًّا. فيه شهر بن حوشب، وقد جرحه الأئمة جرحًا مفسرًا في حفظه وعدالته، وفيه أيضًا الحارث بن عميرة؛ بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٨٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسبي الله].

(٣) إسناده ضعيف. فيه مرثد بن عبدالله الزماني، قال العقيلي: لا يتابع علىٰ حديثه.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث، وأم محمد أمرأة أبيه ليس لها توثيق يعتد به.

(٥) هٰذا الحديث قال عنه ابن المديني: منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما روىٰ هٰذا أبو وائل عن عبدالله من غير حديث الأعمش عنه، أنظر ترجمة محمد بن سابق من «تهذيب التهذيب»، وفيه أيضًا قال ابن أبي شيبة: إن كان ابن سابق حفظه فهو غريب.

مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، [عَنْ سَعْدٍ][١] قَالَ: طُبِعَ الْمُؤْمِنُ عَلَى الخِلاَلِ كُلِّهَا إِلَّا الخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ[٢].

٣٠٩٥٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَطْوِي عَلَى الخِلاَلِ كُلِّهَا غَيْرَ الخِيَانَةِ وَالْكَذِبِ[٣]. ١٨/١١

٣٠٩٥٩- [حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش قال: حدثت عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «**يطوى المؤمن علىٰ كل شئ إلا الخيانة والكذب**[٤]»][٥].

٣٠٩٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**تَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا**»[٦].

٣٠٩٦١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ حَجَّاجِ [بْنِ][٧] أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَىٰ غَنَمًا لِي فِي قِبَلِ أُحُدٍ، [والجوانية][٨] فَاطَّلَعْتهَا ذَاتَ يَوْمٍ وَإِذَا الذِّئْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا قَالَ: وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتهَا صَكَّةً فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ،

---

(١) سقطت من الأصول، وقد تقدم في الأدب باب ما جاء في الكذب بإثباتها .

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث الأعمش.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من أبي موسىٰ كما قال ابن المديني وغيره.

(٧) وقع في الأصول: [عن] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة حجاج بن أبي عثمان من «التهذيب».

(٨) زيادة من (أ)، و(م).

١٩/١١ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلاَ أُعْتِقُهَا قَالَ: «ائْتِنِي بِهَا» فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ فِي السَّمَاءِ قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ قَالَ: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»[١].

٣٠٩٦٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ [عن المنهال][٢] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ الحَكَمِ يَرْفَعُهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ: إِنَّ عَلَىٰ أُمِّي رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، وَعِنْدِي رَقَبَةٌ سَوْدَاءُ أَعْجَمِيَّةٌ، فَقَالَ: «ائْتِ بِهَا» فَقَالَ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: «فَأَعْتِقْهَا»[٣].

٥- بَابٌ

٣٠٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ لاَ تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلاَ يَزَالُ المُؤْمِنُ يُصِيبُهُ البَلاَءُ، وَمَثَلُ الكَافِرِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرْزِ لاَ تَهْتَزُّ ٢٠/١١ حَتَّىٰ تُسْتَحْصَدَ»[٤].

٣٠٩٦٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ [سعد][٥] بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي [ابْنُ كَعْبٍ][٦] بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ كَمَثَلِ الخَامَةِ من الزَّرْعِ تَفِيئُهَا الرِّيحُ تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخرىٰ حَتَّىٰ تَهِيجَ، وَمَثَلُ الكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ [المجذية][٧] عَلَىٰ أُصُولِهَا لاَ [يغلبها] شَيْءٌ حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا

---

(١) أخرجه مسلم: (٥/ ٢٩).

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ جدًا.

(٤) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٢١).

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، انظر ترجمة سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن من «التهذيب».

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أبي بن كعب] وما أثبتناه هو الرواية.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالباء الموحدة خطأ، والمراد: ثابتة منتصبة - انظر مادة «جذا» من «لسان العرب».

مَرَّةً وَاحِدَةً(١).

٣٠٩٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ [بحر بن سعيد](٢) عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ كَمَثَلِ الخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُمِيلُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتُقِيمُهَا مَرَّةً قَالَ: قُلْت: فَالْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ؟ قَالَ: مِثْلُ النَّخْلَةِ تُؤْتِي أُكُلَهَا [كُلَّ] حِينٍ فِي ظِلِّهَا ذَلِكَ، وَلاَ تُمِيلُهَا الرِّيحُ(٣).

٣٠٩٦٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النَّخْلَةِ [تأكل](٤) طَيِّبًا وَتَضَعُ طَيِّبًا(٥).

٣٠٩٦٧- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ [بُرَيْدِ](٦) بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي ٢١/١١ مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»(٧).

٣٠٩٦٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ عَمَّارًا مُلِئَ إِيمَانًا إِلَىٰ مَشَاشِهِ**»(٨).

٣٠٩٦٩- حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَدَخَلَ عَمَّارٌ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ، سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ عَمَّارًا مُلِئَ إِيمَانًا إِلَىٰ مَشَاشِهِ**»(٩).

---

(١) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٢٢).

(٢) وقع في المطبوع: [يحيىٰ عن سعد] وفي الأصول: [بحر بن سعد] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة بحر بن سعيد السدوسي من «الجرح»: (٢/ ٤١٩).

(٣) إسناده ضعيف. فيه بحر بن سعيد وهو مجهول وقال البخاري: فيه نظر.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [تؤكل] وفي المطبوع: [تؤتي].

(٥) إسناده ضعيف فيه عطاء العامري وهو مجهول الحال كما قال ابن القطان.

(٦) وقع في الأصول: [يزيد] والصواب، ما أثبتناه، أنظر ترجمة بريد بن عبدالله بن أبي بردة من «التهذيب».

(٧) أخرجه البخاري: (٥/ ١١٩)، ومسلم: (١٦/ ٢١٠).

(٨) إسناده مرسل. عمرو بن شرحبيل من التابعين.

(٩) إسناده ضعيف. هانئ بن هانئ لم يرو عنه غير أبي إسحاق، وقال الشافعي وابن المديني: =

٣٠٩٧٠- حَدَّثَنَا [عفان قال حدثنا][(١)] جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْت الحَسَنَ يَقُولُ: إنَّ الإِيمَانَ لَيْسَ بِالتَّحَلِّي وَلاَ بِالتَّمَنِّي، إنَّما الإِيمَانُ مَا وَقَرَ فِي القَلْبِ وَصَدَّقَهُ العَمَلُ.

٦- بَابٌ

٣٠٩٧١- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ لِغِلْمَانِهِ: مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ البَاءَةَ زَوَّجْنَاهُ، فَلاَ يَزْنِي مِنْكُمْ زَانٍ إلَّا نَزَعَ اللهُ مِنْهُ نُورَ الإِيمَانِ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهُ [رده]، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَعَهُ إيَّاهُ مَنَعَهُ[(٢)]. ٢٢/١١

٣٠٩٧٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ قَالَ، عَجَبًا لإِخْوَانِنَا مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ يُسَمُّونَ الحَجَّاجَ مُؤْمِنًا.

٣٠٩٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَشْهَدُ، أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالطَّاغُوتِ كَافِرٌ باللهِ. يَعْنِي الحَجَّاجَ.

٣٠٩٧٤- حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَة، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْتَمِعُونَ وَيُصَلُّونَ فِي المَسَاجِدِ وَلَيْس فِيهِمْ مُؤْمِنٌ[(٣)].

٣٠٩٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: قُلْنَا لِطَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ: صِفْ لَنَا التَّقْوىٰ. قَالَ: التَّقْوىٰ عَمَلٌ بِطَاعَةِ اللهِ رَجَاءَ رَحْمَةِ اللهِ عَلَىٰ نُورٍ مِنْ اللهِ، وَالتَّقْوىٰ تَرْكُ مَعْصِيَةِ اللهِ مَخَافَةَ [عِقَابِ][(٤)] اللهِ عَلَىٰ نُورٍ مِنَ اللهِ. ٢٣/١١

= مجهول الحال، ولكن قال النسائي: ليس به بأس، علىٰ طريقته في توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح.

(١) زيادة من (م).

(٢) إسناده ضعيف، فيه إبراهيم بن مهاجر وليس بالقوي.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) سقطت من الأصول.

٣٠٩٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا ذَكَرَ الحَجَّاجَ قَالَ: أَلاَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ.

٣٠٩٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَفَىٰ [بمن شك](١) فِي الحَجَّاجِ لَحَاهُ اللهُ.

٣٠٩٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [مساور](٢)، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يُؤْمِنُ مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَجَارُهُ طاوٍ إِلَىٰ جَنْبِهِ»(٣).

٣٠٩٧٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، ١١/٢٤ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الإِيمَانِ وَحَلاَوَتَهُ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ فِي اللهِ و[أن] يُبْغِضَ فِي اللهِ، وَذَكَرَ الشِّرْكَ(٤).

٣٠٩٨٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا دَخَلاَ عَلَىٰ عُمَرَ حِينَ طُعِنْ، فَقَالَ: الصَّلاَةُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لاَ حَظَّ لأَحَدٍ فِي الإِسْلاَمِ لِمَنْ أَضَاعَ الصَّلاَةَ فَصَلَّىٰ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا(٥).

٣٠٩٨١- حَدَّثَنَا [ابْنُ فُضَيْلٍ](٦) عَنْ أَبِيهِ عَنْ [شِبَاكٍ](٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، وأثبته من الطبقات في المطبوع: [به عمى أن يعمى الرجل].

(٢) وقع في الأصول: [مسور]، وفي المطبوع: [مسعود]، والصواب من أثبتناه، اُنظر ترجمة عبد الله بن مساور من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن مساور وهو مجهول - كما قال ابن المديني.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن أبي فضيل] خطأ، اُنظر ترجمة محمد بن فضيل من «التهذيب».

(٧) وقع في الأصول: [سماك] والصواب ما أثبتناه اُنظر ترجمة شباك الضبي من «التهذيب».

عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: ٱمْشُوا بِنَا نَزْدَادُ إِيمَانًا.

١١/٢٥ ٣٠٩٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ المُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي مُعَاذٌ ٱجْلِسْ بِنَا نُؤْمِنُ سَاعَةً. يَعْنِي: نَذْكُرُ اللهَ[١].

٣٠٩٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عِمْرَانَ القَصِيرِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُك إِيمَانًا دَائِمًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَهَدْيًا قَيِّمًا. قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَترىٰ أن مِنَ الإِيمَانِ إِيمَانًا لَيْس بِدَائِمٍ، وَمِنَ العِلْمِ عِلْمًا لاَ يَنْفَعُ، وَمِنَ الهَدْيِ هَدْيًا لَيْسَ بِقَيِّمٍ؟[٢].

٣٠٩٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ: قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يَقُولُ لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ: ٱجْلِسْ بِنَا فَلْنُؤْمِنْ سَاعَةً، فَيَجْلِسَانِ يَتَذَاكَرَانِ اللهَ وَيَحْمَدَانِهِ[٣].

٣٠٩٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ زِرٍّ قَالَ: كَانَ عُمَرُ مِمَّا يَأْخُذُ بِيَدِ الرَّجُلِ وَالرَّجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ فَيَقُولُ: قُمْ بِنَا نَزْدَادُ إِيمَانًا[٤].

٣٠٩٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شِبْلٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ الأَحْمَسِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: إِنَّ مَثَلَ ١١/٢٦ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ سِهَامِ الغَنِيمَةِ، فَمَنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِخَمْسَةٍ خَيْرٌ مِمَّنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِأَرْبَعَةٍ، وَمَنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِأَرْبَعَةٍ خَيْرٌ مِمَّنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِثَلاَثَةٍ، وَمَنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِثَلاَثَةٍ خَيْرٌ مِمَّنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِسَهْمَيْنِ، وَمَنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِسَهْمَيْنِ خَيْرٌ مِمَّنْ يَضْرِبُ فِيهَا بِسَهْمٍ، وَمَا جَعَلَ اللهُ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الإِسْلاَمِ كَمَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ[٥].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. معاوية لم يدرك أبا الدراء ﷺ.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده محمد بن طلحة بن مصرف وليس بالقوي.

(٥) إسناده صحيح.

٣٠٩٨٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي سَرِيرَةَ قَالَ الإِيمَانُ نُورٌ، فَمَنْ زَنَا فَارَقَهُ الإِيمَانُ، فَمَنْ لاَمَ نَفْسَهُ وَرَاجَعَ رَاجَعه الإِيمَانُ[١].

٣٠٩٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [بِشْرٍ][٢] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا [أحسنهم خلقًا»**[٣].

٢٧/١١ ٣٠٩٨٩- حدثنا حفصُ بن غياثٍ، عن محمدِ بن عمروٍ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«أكمل المؤمنين إيمانًا]**[٤] **وَأَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»**[٥].

٣٠٩٩٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»**[٦].

٣٠٩٩١- حَدَّثَنَا [المقرئ][٧]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»**[٨].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بشير] خطأ، أنظر ترجمة محمد بن بشر العبدي من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي، خاصة في أبي سلمة.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٥) إسناده ضعيف. أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٦) إسناده مرسل. رواية أبي قلابة عن عائشة رضي الله عنها يقال مرسلة كما قال المزي، وقال الترمذي: ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [المقبري] والصواب المقرئ كما مر في الأدب باب: ما ذكر في حسن الخلق، وانظر ترجمة عبد الله بن يزيد المقرئ من «التهذيب».

(٨) مر التعليق عليه في كتاب الأدب، أنظر التعليق السابق.

٣٠٩٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: أَكْثَرُ ظَنِّي، أَنَّهُ قَالَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابن عُمَرَ: [إن] الحَيَاءُ وَالإِيمَانُ قُرِنَا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الآخَرُ[١].

٣٠٩٩٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ: إِنِّي مُؤْمِنٌ. فَقَالَ: قُلْ: إِنِّي فِي الجَنَّةِ، وَلَكِنَّا نُؤْمِنُ بالله وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ[٢].

٣٠٩٩٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرْجُو.

٣٠٩٩٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عِصْمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَنْتُمُ المُؤْمِنُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ[٣]. ٢٨/١١

٣٠٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن قَالَ: إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ: أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ [فلا يشكن.

٣٠٩٩٧- حدثنا وكيعٌ، عن مسعرٍ، عن زيادِ بن علاقةَ، عن عبدِ اللهِ بن يزيدَ قال: إذا سئل أحدكم: أمؤمن أنت؟][٤] فَلاَ يَشُكُّ فِي إِيمَانِهِ[٥].

٣٠٩٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: أَنَا مُؤْمِنٌ.

٣٠٩٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: لَقِيت رَكْبًا فَقُلْت: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ المُؤْمِنُونَ قَالَ: أَفَلاَ قَالُوا: نَحْنُ فِي الجَنَّةِ.

---

(١) فيه شك جرير أعن سعيد أم لا.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عبدالرحمن بن عصمة، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (م) سقطت من (أ)، و(د)، والمطبوع.

(٥) إسناده ضعيف جدًا، فيه إبهام الرجل وأبيه.

٣١٠٠٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُمَا كَانَا إِذَا سُئِلا قَالاَ: آمَنَّا بالله وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُله.

٣١٠٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: لَقِيت عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ ٢٩/١١ فَقُلْت لَهُ: إِنَّ أُنَاسًا مِنْ أَهْلِ الصَّلاَحِ يَعِيبُونَ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ، فَقَالَ عَبْدُاللهِ [بن معقل]: لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ تَكُنْ مُؤْمِنًا.

٣١٠٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [عَمْرِو][1] بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ سَوَّارِ بْنِ شَبِيبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابن عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ هٰهنا قَوْمًا يَشْهَدُونَ عَلَيَّ بِالْكُفْرِ، فَقَالَ: أَلاَ تَقُولُ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ فَتُكَذِّبُهُمْ[2].

٣١٠٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: تَسَمَّوْا بِأَسْمَائِكُمْ التِي سَمَّاكُمْ اللهُ بِالْحَنِيفِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ وَالإِيمَانِ[3].

٣١٠٠٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [شقيق][4]، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا مُعَاذٌ، فَقَالَ: أَنْتُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَنْتُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ[5].

٣١٠٠٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ عُرى الدِّينِ وَقِوَامَ الإِسْلاَمِ الإِيمَانُ بالله وَإِقَامُ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، فَصَلُّوا الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا.

---

(١) كذا في المطبوع، والأصول، والذي في ترجمته من «الجرح»: (٦/ ١٣٥): [عمر].

(٢) في إسناده عمر بن منبه، وسوار بن شبيب، وقد وثقهما ابن معين.

(٣) في إسناده أبو قلابة، وهو كثير الإرسال، ولا أدري أسمع من عبدالله بن يزيد أم لا.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سفيان] تحريف وهي تكتب هكذا: [سفين]، فتحريفها من شقيق قريب والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة شقيق بن وائل من «التهذيب»، وترجمة سلمة بن سبرة من «الجرح»: (٤/ ١٦٢).

(٥) في إسناده سلمة بن سبرة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ١٦٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣١٠٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ [شعيرة من الخير]، ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ وفِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً». [ثم قال: «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة»[(١)]][(٢)].

٣١٠٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَفَرًا أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ إِلَّا رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقَالَ: سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْتَ فُلاَنًا، والله إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمًا»، فَقَالَ سَعْدٌ: والله إِنِّي لأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمًا»، فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ ثَلاَثًا[(٣)].

٣١٠٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: سَلْ تُعْطَهْ -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- فَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَادْعُ تُجَبْ، فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ: «[رب] أُمَّتِي أُمَّتِي» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، فَقَالَ: سَلْمَانُ: [يشفع][(٤)] فِي كُلِّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ حِنْطَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ قَالَ سَلْمَانُ: [فَذَلكم] المَقَامُ المَحْمُودُ[(٥)]. ٣١/١١

٣١٠٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ولاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٢٧)، ومسلم: (٣/ ٧٣).
(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).
(٣) أخرجه البخاري: (١/ ٩٩ - ١٠٠)، ومسلم: (٢/ ٢٣٧-٢٣٨).
(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.
(٥) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[(١)].

٣١٠١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [محمد عن يحيىٰ بن عباد بن][(٢)] عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ -يَعْنِي الخَمْرَ- حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ»[(٣)].

٣١٠١١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُدْرِكٍ، عَنِ ابن أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ: ٣٢/١١ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ المُسْلِمُونَ إِلَيْهَا رُءُوسَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[(٤)].

٣١٠١٢- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ [مُدْرِكٍ][(٥)] عَنِ ابن أَبِي أَوْفَىٰ، عَنْ أُبَيٍّ نَحْوَهُ[(٦)].

٣١٠١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنْ الإِيمَانِ وَالإِيمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنْ الجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»[(٧)].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة.

(٢) كذا في (م)، وفي (أ): [محمد عن يحيىٰ بن عباد عن]، وفي (د)، والمطبوع: [محمد بن عمرو بن عباد عن]، والصواب ما أثبتناه كما أخرجه أحمد: (٦/ ١٣٩) من طريق يزيد بن هارون.

(٣) إسناده ضعيف فيه عنعنة محمد بن إسحاق وهو مدلس. ومتكلم فيه أيضًا .

(٤) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ومدرك بن عمارة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٣٢٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به .

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [أبي مدرك] والصواب ما أثبتناه كما في الحديث السابق، وانظر ترجمة فراس بن يحيىٰ من «التهذيب».

(٦) أنظر التعليق على الحديث السابق.

(٧) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي - خاصة في أبي سلمة.

٣١٠١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ [عن هشام][١] عَنِ الحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ» قِيلَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»[٢].

٣١٠١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»[٣]. ٣٣/١١

٣١٠١٦- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ[٤].

٣١٠١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: سَمِعْت ابن بُرَيْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ [يقول]: «الْعَهْدُ الذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ [ترك][٥] الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»[٦].

٣١٠١٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَلَا دِينَ لَهُ[٧].

٣١٠١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنِ [ابْنِ بُرَيْدَةَ][٨] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ العَصْرَ

---

(١) زيادة من (م) سقطت من (د) و(أ) والمطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. هشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال؛ لأنه كان يرسل عنه، وأيضًا الحسن لم يسمع من جابر ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم: (٢/ ٩٢-٩٣).

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) في إسناده عبد الله بن بريدة، وفي روايته عن أبيه كلام، خاصة من رواية حسين بن واقد عنه.

(٧) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي، وعاصم بن بهدلة، وهما سيئا الحفظ.

(٨) كذا وقع في الأصول والمطبوع، والحديث معروف عن بريدة لا عن ابنه، ولم أر لأبي المليح رواية عن ابنه.

فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»[١].

٣١٠٢٠- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ ١١/٣٤ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»[٢].

٣١٠٢١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ [ميسرة][٣] الْمُنْقِرِيُّ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، وَالْحَسَنِ، أَنَّهُمَا كَانَا جَالِسَيْنِ، فَقَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ حَتَّىٰ يَفُوتَهُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ قَالَ: وَقَالَ الْحَسَنُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً [حتىٰ تفوته][٤] مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»[٥].

٣١٠٢٢- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ دِينَ لِمَنْ لاَ عَهْدَ لَهُ.

٣١٠٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ الرَّأْيُ الْحَسَنُ.

٣١٠٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ إِنَّ قِبَلَنَا قَوْمًا نَعُدُّهُمْ مِنْ أَهْلِ الصَّلاَحِ، إِنْ قُلْنَا نَحْنُ مُؤْمِنُونَ عَابُوا ذَلِكَ عَلَيْنَا قَالَ: فَقَالَ ١١/٣٥ عَطَاءٌ: نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ الْمُؤْمِنُونَ، وَكَذَلِكَ أَدْرَكْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَقُولُونَ[٦].

٣١٠٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ مُصَفَّحٌ فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُنَافِقِ،

---

(١) أخرجه البخاري: (٢/٣٩) - موصولا عن بريدة ﷺ.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع تبعًا للمسند (٦/ ٤٤٢): [راشد]، والمنقري هو ابن ميسرة، واما ابن راشد فمعروف بروايته عن الحسن، ورواية هشيم عنه.

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء، والحسن مراسيله من أضعف المراسيل.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. يوسف بن ميمون واهي الحديث، منكر الحديث جدًا

وَقَلْبٌ أَغْلَفُ فَذَاكَ قَلْبُ الكَافِرِ، وَقَلْبٌ أَجْرَدُ فَكَأَنَّ فِيهِ سِرَاجًا يُزْهِرُ فَذَاكَ قَلْبُ المُؤْمِنِ، وَقَلْبٌ فِيهِ نِفَاقٌ وَإِيمَانٌ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ قُرْحٍ يَمُدُّهَا قَيْحٌ وَدَمٌ وَمَثَلُهُ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ يَسْقِيهَا [ماء خبيث و][1] مَاءٌ طَيِّبٌ فَإِنَّ مَا غَلَبَ [عليها] غَلَبَ[2].

٣١٠٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «**يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «**إِنَّ القُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ يُقَلِّبُهَا**»[3]. ٣٦/١١

٣١٠٢٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو كَعْبٍ صَاحِبُ الحَرِيرِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْت لأُمِّ سَلَمَةَ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكِ قَالَ: قُلْت: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ، قُلْت: يَا أُمَّ سَلَمَةَ: إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ مَا شَاءَ مِنْهَا أَقَامَ وَمَا شَاءَ أَزَاغَ[4].

٣١٠٢٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ: «**يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ**». قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّك لتدْعُو بهٰذا الدُّعَاءِ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، أَوَ مَا عَلِمْت أَنَّ قَلْبَ ابن آدَمَ بَيْنَ أَصَابِعِ اللهِ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ إِلَى الهُدىٰ قَلَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ إِلَى الضَّلَالَةِ قَلَّبَهُ**»[5]. ٣٧/١١

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. أبو البختري روايته عن حذيفة ﷺ مرسلة.

(٣) في إسناده أبو سفيان طلحة بن نافع وفيه كلام، ولا أدري أسمع من أنس ﷺ أم لا، وقد قال أبو حاتم: إنه يحتمل.

(٤) إسناده ضعيف، فيه شهر بن حوشب، وقد طعن الأئمة في عدالته وضبطه.

(٥) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وأم محمد زوجة أبيه ليس لها توثيق يعتد به.

٣١٠٢٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ [عتيبة][١] قَالَ: سَمِعْت ابن أَبِي لَيْلَىٰ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بهٰذا الدُّعَاءِ: [اللهم] يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِك»[٢].

٣١٠٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ مُهَانَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا رَأَيْت مِنْ نَاقِصِ الدِّينِ وَالرَّأْيِ أَغْلَبَ لِلرِّجَالِ ذَوِي الأَمْرِ عَلَىٰ أَمْرِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ قَالَوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرحمن، وَمَا نُقْصَانُ دِينِهَا؟ قَالَ: تَرْكُهَا الصَّلاَةَ أَيَّامَ حَيْضِهَا قَالَوا: فَمَا نُقْصَانُ عَقْلِهَا؟ قَالَ: لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ إِلَّا بِشَهَادَةِ رَجُلٍ[٣].

٣١٠٣١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَأَلَ إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: أَمُؤْمِنٌ أَنْتَ؟ قَالَ: الجَوَابُ فيه بِدْعَة، وَمَا يَسُرُّنِي إِنْ شَكَكْت.

٣١٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: لاَ يَزْنِي [الزاني][٤] حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ[٥]. ٣٨/١١

٣١٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ [بْنِ][٦] عُمَيْرٍ، عَنْ [أَبِي عَمَّارٍ][٧]، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: والله إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصْبِحُ بَصِيرًا، ثُمَّ

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [عيينة] خطأ، أنظر ترجمة الحكم بن عتيبة من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه وائل بن مهانة ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [الرجل].

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [بنت] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) وقع في الأصول: [أبي عمارة] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي عمار عريب بن حميد من «التهذيب».

يُمْسِي وَمَا يَنْظُرُ بِشُفْرٍ(١).

٣١٠٣٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا بِالشَّامِ يَزْعُمُ، أَنَّهُ مُؤْمِنٌ قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ: [أن] ٱجْلِبُوهُ عَلَيَّ. فَقَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ [عمر](٢): أَنْتَ الذِي تَزْعُمُ أَنَّك مُؤْمِنٌ؟ [قال: نعم](٣) قَالَ: هَلْ كَانَ النَّاسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا عَلَىٰ ثَلَاثَةِ مَنَازِلَ: مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ وَمُنَافِقٌ، والله مَا أَنَا بِكَافِرٍ، وَلاَ مُنَافِقٍ، [قال]: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ٱبْسُطْ يَدَك. قَالَ ابن إِدْرِيسَ: قُلْت: رَضِيَ بِمَا قَالَ؟ قَالَ: رَضِيَ بِمَا قَالَ(٤).

٣١٠٣٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ [عن سعد](٥) بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا»(٦). ٣٩/١١

٣١٠٣٦- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو [السيباني](٧) قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَهْلَ دِينَيْنِ، أَهْلُ ذَيْنِكَ الدِّينَيْنِ فِي النَّارِ: أَهْلُ دِينٍ يَقُولُونَ: الإِيمَانُ كَلاَمٌ، وَلاَ عَمَلَ وَإِنْ قَتَلَ وَإِنْ زَنَا، وَأَهْلُ دِينٍ يَقُولُونَ: إِنْ كَانَ، أولونا - أَرَاهُ ذَكَرَ كَلِمَةً سَقَطَتْ عَنِّي -لِتَأْمُرُونَا بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَإِنَّمَا هما صَلاَتَانِ: صَلاَةُ العِشَاءِ وَصَلاَةُ الفَجْرِ(٨).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٢) زيادة من (م).

(٣) زيادة أيضًا من (م).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وسعيد بن يسار لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) زيادة من (م)، سقطت من (أ)، و(د)، والمطبوع، ولكن وقع في (م) [سعيد] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة سعد بن سنان الكندي من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف. فيه سعد بن سنان وهو ضعيف.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [الشيباني] والصواب بالسين المهملة نسبة إلىٰ سيبان من حمير.

(٨) إسناده مرسل. رواية يحيىٰ بن أبي عمرو عن الصحابة مرسلة كما قال ابن حجر.

٣١٠٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الإِيمَانُ سِتُّونَ أَوْ سَبْعُونَ، أَوْ بِضْعَةٌ، أَوْ أَحَدُ العَدَدَيْنِ -أَعْلاَهَا شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»**[(١)].

٣١٠٣٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ»**[(٢)].

١١/ ٤٠ ٣١٠٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ العُرَنِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ وَقَدْ صَافَّنَا العَدُوُّ، فَقَالَ: هٰؤلاء الْمُؤْمِنُونَ وهٰؤلاء الْمُنَافِقُونَ وهٰؤلاء الْمُشْرِكُونَ، فَيَنْصُرُ اللهُ الْمُنَافِقِينَ بِدَعْوَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُؤَيِّدُ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ بِدَعْوَةِ الْمُنَافِقِينَ[(٣)].

٣١٠٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ لِرَجُلٍ: لَوْ قَطَعْت [أعضاء][(٤)] مَا بَلَغْت الإِيمَانَ[(٥)].

٣١٠٤١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، [عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ][(٦)]، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَوْثَقُ عُرى الإِسْلاَمِ الحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ»**[(٧)].

٣١٠٤٢- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٦٧)، ومسلم: (٢/ ٨).

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٩٣)، ومسلم: (٢/ ٨).

(٣) إسناده ضعيف. فيه حبة بن جوين، وهو ضعيف.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أعصى].

(٥) في إسناده أبو قرة هذا، وهو لا يعرف كما في «تعجيل المنفعة» أنظر ترجمة سلمة بن معاوية منه.

(٦) سقطت من الأصول، وزادها في المطبوع من «الكنز»، وسيأتي في الزهد بإثباته.

(٧) إسناده ضعيف، فيه الليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

قَالَ: أَوْثَقُ عُرى الإيمَانِ الحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِيهِ.

٣١٠٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُد، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ [يوم القيامة][1] الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، فَإِنْ أَتَمَّهَا وَإِلاَّ قِيلَ: ٱنْظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ، فَأُكْمِلَتْ الفَرِيضَةُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكْمُلْ الفَرِيضَةُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ تَطَوُّعٌ أُخِذَ بِطَرَفَيْهِ فَقُذِفَ بِهِ فِي النَّارِ[2]. ١١/٤١

٣١٠٤٤- حَدَّثَنَا [يَزِيدُ][3] بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، فَقَالَ: «**كَيْفَ أَصْبَحْت يَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ؟**» قَالَ: أَصْبَحْت مُؤْمِنًا حَقًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً، فَمَا حقيقة ذٰلِكَ**»؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: أَلَمْ [أظلف][4] نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا، [أَسهرت] لَيْلِي وَأَظْمَأْت هَوَاجِرِي وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ عَرْشِ رَبِّي، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ أَهْلِ النَّارِ يَتَضَاغُونَ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَرَفْت [أو] آمَنْتَ فَالْزَمْ**»[5].

٣١٠٤٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُد، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ بِمِثْلِ [حديث] يَزِيدَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَيُؤْخَذُ بِطَرَفَيْهِ فَيُقْذَفُ بِهِ فِي النَّارِ[6]. ١١/٤٢

٣١٠٤٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حدثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [يونس] وإنما هو يزيد شيخ المصنف وكما في الإيمان له: (١١٤) وليس في الرواة يونس بن هارون.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أطلب] وظلف أي منع، ٱنظر مادة «ظلف» من «اللسان».

(٥) إسناده مرسل. محمد بن صالح هٰذا ليست له صحبة، وفي إسناده أيضًا أبو معشر نجيح السندي وهو ضعيف.

(٦) إسناده صحيح.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ أَصْبَحْت يَا حَارِثَ بْنَ مَالِكٍ؟» قَالَ: أَصْبَحْت مُؤْمِنًا حَقًّا قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً» قَالَ: أَصْبَحْت عَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا وَأَسْهَرْت لَيْلِي وَأَظْمَأْت نَهَارِي، ولكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ عَرْشِ رَبِّي قَدْ أُبْرِزَ لِلْحِسَابِ، ولكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِي الْجَنَّةِ، وَكَأَنِّي أَسْمَعُ عُوَاءَ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: «عَبْدٌ نُورُ الإِيمَانِ فِي قَلْبِهِ، إِنْ عَرَفْت فَالْزَمْ»[١].

٣١٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن سَابِطٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَأْخُذُ بِيَدِ النَّفَرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فَيَقُولُ: تَعَالَوْا نُؤْمِنُ سَاعَةً، تَعَالَوْا فَلْنَذْكُرِ اللهَ وَنَزْدَدْ إِيمَانًا، تَعَالَوْا نَذْكُرُهُ بِطَاعَتِهِ لَعَلَّهُ يَذْكُرُنَا بِمَغْفِرَتِهِ[٢]. ١١/٤٣

٣١٠٤٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ الإِسْلاَمَ ثَلاَثُ أَثَافِي: الإِيمَانُ وَالصَّلاَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَلاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ إِلَّا بِإِيمَانٍ، وَمَنْ آمَنَ صَلَّىٰ وَمَنْ صَلَّىٰ جَامَعَ، وَمَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قَيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلاَمِ مِنْ عُنُقِهِ[٣].

٣١٠٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ [الباهلي] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنْ الإِيمَانِ»[٤].

٣١٠٥٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ[٥] قَالَ: وَرَدْنَا بِالْمَدِينَةِ فَأَتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرحمن، إِنَّا نُمْعِنُ فِي الأَرْضِ فَنَلْقَىٰ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنْ لاَ قَدَرَ، فَقَالَ: مِنْ

(١) إسناده منقطع. زبيد يروي عن التابعين.

(٢) إسناده مرسل. عبدالرحمن بن سابط من التابعين لم يدرك عبدالله بن رواحة ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. أبو صادق الأزدي لم يسمع من علي ﷺ كما قال أبو حاتم.

(٤) في إسناده حسان بن عطية، وقيل إنه لم يسمع من أبي أمامة ﷺ كما في «جامع التحصيل» (ص: ١٩٤).

(٥) زاد هنا في المطبوع: [عن ابن يعمر] وليست في الأصول.

الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ يُصَلِّي إِلَى الْقِبْلَةِ! قَالَ: فَغَضِبَ حَتَّىٰ وَدِدْت أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا لَقِيت أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَأَنَّهُمْ مِنْهُ بُرَآءُ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْت حَدَّثْتُك، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجَلْ، فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ جَيِّدُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ حَسَنُ الْوَجْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الإِسْلَامُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ» قَالَ: صَدَقْت [قال]: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[تقيمُ الصلاةَ، وتؤتي الزكاةَ، وتحجُّ البيتَ و][1] تُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ، وَبِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حُلْوِهِ وَمُرِّهِ» قَالَ: صَدَقْت. ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ» قَالَ: فَقُمْنَا بِأَجْمَعِنَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هذا جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ [أمر] دِينَكُمْ»[2]. ١١/٤٤

٣١٠٥١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الطُّهْرُ شَطْرُ الإِيمَانِ»[3].

٣١٠٥٢- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أَبِي لَيْلَىٰ][4] الكِنْدِيِّ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، أَنَّ [الطُّهرَ] شَطْرُ الإِيمَانِ[5]. ١١/٤٥

٣١٠٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: الْوُضُوءُ شَطْرُ الإِيمَانِ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه.

(٣) أخرجه مسلم: (٣/ ١٢٥).

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [ابن أبي ليلىٰ] خطأ، انظر ترجمة أبي ليلىٰ من «التهذيب».

(٥) في إسناده حجر بن عدي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٢٦٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣١٠٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الكِنْدِيِّ، عَنْ غُلاَمٍ لِحُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ، أَنَّ حُجْرًا رَأى ابنا لَهُ خَرَجَ مِنَ الغَائِطِ فَقَالَ: يَا غُلاَمُ نَاوِلْنِي الصَّحِيفَةَ مِنَ الكُوَّةِ، فَسَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: الطُّهُورُ نِصْفُ الإِيمَانِ[١].

٣١٠٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا الحَوَارِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ [عُمَرَو][٢] قَالَ: إِنَّ عُرى الدِّينِ وَقِوَامَهُ الصَّلاَةُ وَالزَّكَاةُ، لاَ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا، وَحَجُّ البَيْتِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَإِنَّ مِنْ إِصْلاَحِ الأَعْمَالِ الصَّدَقَةَ وَالْجِهَادَ، ثُمَّ قُمْ فَانْطَلِقْ[٣].

٣١٠٥٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»[٤]. ٤٦/١١

٣١٠٥٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَعْقِلٍ الخَثْعَمِيِّ قَالَ: أَتَىٰ عَلِيًّا رَجُلٌ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَا تَرىٰ فِي ٱمْرَأَةٍ لاَ تُصَلِّي؟ قَالَ: مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ[٥].

٣١٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [عن الأعمش، عن أبي صالح، عن عبد اللهِ بن ضمرة، عن كعبٍ قال: من أقامَ الصلاةَ وآتى الزكاةَ وحجَّ البيتَ فقد توسط الإيمان.

٣١٠٥٩- حدثنا محمد بن عبيدٍ][٦] عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: مَنْ أَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتى الزَّكَاةَ وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَقَدْ

---

(١) أنظر التعليق السابق، وفي إسناده أيضًا إبهام الغلام.

(٢) كذا ي (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عمر].

(٣) في إسناده الحواري هٰذا، ولعله ابن زياد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣١٥) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) إسناده ضعيف. فيه معقل الخثعمي وهو مجهول كما قال ابن حجر.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

تَوَسَّطَ الإِيمَانَ، و[من] أَحبَّ لله، وَأَبْغَضَ لله، وَأَعْطَىٰ لله، وَمَنَعَ لله فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ.

٣١٠٦٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ الكَلاَعِيِّ قَالَ: أَخَذَ [بِيَدِي] مَكْحُولٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا وَهْبٍ، لِيَعْظُمْ شَأْنُ الإِيمَانِ فِي نَفْسِك، مَنْ تَرَكَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ، وَمَنْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ.

٣١٠٦١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: الصَّبْرُ مِنْ الإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الجَسَدِ، فَإِذَا ذَهَبَ الصَّبْرُ ذَهَبَ الإِيمَانُ[١]. ٤٧/١١

٣١٠٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: ثَلاَثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ جَمَعَ الإِيمَانَ: الإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِك، وَالإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ، وَبَذْلُ السَّلاَمِ لِلْعَالِمِ[٢].

٣١٠٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُمْ لاَ إِيْمَانَ لَهُمْ قال: لاَ عَهْدَ لَهُمْ[٣].

٣١٠٦٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالَ: لاَ يَدْخُلُ النَّارَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ.

٣١٠٦٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ الصَّعْقِ بْنِ حَزْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ الجَعْدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْثَقُ عُرى الإِيمَانِ الحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ**»[٤].

٤٨/١١ ٣١٠٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَىٰ بْنُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه عقيل الجعدي، وهومنكر الحديث ذاهب، كما قال أبو حاتم.

عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الإِيمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا [فقد] اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلْ الإِيمَانَ، فَإِنْ أَعِشْ فَسَأُبَيِّنُهَا لَكُمْ حَتَّىٰ تَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنْ أَمُتْ قَبْلَ ذَلِكَ فَمَا أَنَا عَلَىٰ صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ».

٣١٠٦٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ [سعد][١]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: لاَ بُدَّ لأَهْلِ هٰذا الدِّينِ مِنْ أَرْبَعٍ: دُخُولٌ فِي دَعْوَةِ الإِسْلاَمِ، وَلاَ بُدَّ مِنْ الإِيمَانِ، وَتَصْدِيقٌ بِاللهِ وَبِالْمُرْسَلِينَ أَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، وَلاَ بُدَّ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا تُصَدِّقُ بِهِ، وَلاَ بُدَّ مِنْ أَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا تُحْسِنُ بِهِ عَمَلَكَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾﴾.

٣١٠٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: مَا كَانُوا يَقُولُونَ لِعَمَلٍ تَرَكَهُ رَجُلٌ كُفْرٌ غَيْرِ الصَّلاَةِ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: تَرْكُهَا كُفْرٌ. ٤٩/١١

٣١٠٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ، أَنَّ المُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ النَّارَ قَالَ: لَعَمْرُكَ واللهِ إِنَّ حَشْوَهَا غَيْرُ المُؤْمِنِينَ.

٣١٠٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقًا يَقُولُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: سَمِعْتَ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: إِنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَلْيَشْهَدْ أَنَّهُ فِي الجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ[٢].

[تم كتاب الإيمان والحمد لله رب العالمين]

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة هشام بن سعد من «التهذيب».

(٢) في إسناده أبو بكر بن عياش، وفي حفظه لين.



كتاب الرؤيا



[كتاب الرؤيا][(١)]

١- مَا قَالُوا فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا

٣١٠٧١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ عَدَسٍ العُقَيْلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا عَلَىٰ رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ» قَالَ: «وَالرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» [قال]: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «لاَ تَقُصَّهَا إِلَّا عَلَىٰ وَادٍّ، أَوْ ذِي رَأْيٍ»[(٢)].

٣١٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ١١/ ٥٠ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أنه] قَالَ: «رُؤْيَا المُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ»[(٣)].

٣١٠٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رُؤْيَا [المؤمن] جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ»[(٤)].

٣١٠٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ يُفْتِي بِمِصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، عَنْ هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿لَهُمُ

(١) هٰذا العنوان سقط من المطبوع والأصول، ولا بد منه لأنه ثبت في آخره: [تم كتاب الرؤيا].

(٢) إسناده ضعيف. فيه وكيع بن عدس، وهو مجهول الحال، كما قال ابن القطان.

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٣٩٠)، ومسلم: (١٥/ ٣٣).

(٤) أنظر التعليق السابق.

﴿ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْت رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ قَبْلَك**»: **هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَىٰ لَهُ، ﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾ الْجَنَّةُ**»(١).

١١/٥١ **٣١٠٧٥-** حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ](٢) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»(٣).

٣١٠٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَنِ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَالَ: «**الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَىٰ لَهُ**»(٤).

٣١٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ [قالا]: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»(٥).

٣١٠٧٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ [رَسُولُ اللهِ ﷺ](٦) السِّتْرَ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَىٰ لَهُ**»(٧). ١١/٥٢

٣١٠٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف، فيه إبهام من روىٰ عنه عطاء.

(٢) سقطت من الأصول، وهي ثابتة في كتب السنن، ولابد منها.

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٣٨٩)، ومسلم: (١٥/ ٣٣).

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو بكر بن عياش.

(٥) أخرجه مسلم: (١٥/ ٣٥).

(٦) سقط من الأصول، والسياق يقتضيه.

(٧) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٦٢).

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ النُّبُوَّةَ قَدْ ٱنْقَطَعَتْ وَالرِّسَالَةُ»، فَخَرَجَ النَّاسُ، فَقَالَ: «قَدْ بَقِيَتْ مُبَشِّرَاتٌ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنَ النُّبُوَّةِ»(١).

٣١٠٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ العَمَلَ يُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ: تِلْكَ بُشْرى المُؤْمِنِ(٢).

٣١٠٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [بشر](٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ [زَاهِرٍ الأَسْلَمِيِّ](٤) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ كَانَ يَقُولُ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ الصَّادِقَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ(٥).

٣١٠٨٢- حَدَّثَنَا العُقَيْلِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رُؤْيَا [المؤمن] جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ(٦). ٥٣/١١

٣١٠٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الرُّؤْيَا مِنَ المُبَشِّرَاتِ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ(٧).

٣١٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا العَبْدُ الصَّالِحُ.

٣١٠٨٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا [المؤمن]، أَوْ تُرىٰ لَهُ.

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) أخرجه مسلم: (١٦/ ٢٩٠).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بشار] خطأ أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول والمطبوع، وزاهر الأسلمي صحابي لم يرو عنه غير ابن مجزأة فكونه يروي عن أبيه عن عبدالله فيه غرابة ولا أعلم من يسمىٰ كذلك غيره.

(٥) إسناده صحيح، إن كان أبو حصين سمع من زاهر، وانظر التعليق السابق .

(٦) إسناده ضعيف. فيه محمد بن مروان العقيلي، وليس بالقوي.

(٧) في إسناده أبو بكر بن عياش، وفي حفظه لين.

١١/٥٤ ٣١٠٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ الْقَنَّادِ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ لَهُمُ الْبُشْرىٰ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا قَالَ: هِيَ الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ يَرَاهَا [الرجل] الْمُسْلِمُ لِنَفْسِهِ، أَوْ لأَخِيهِ[١].

٣١٠٨٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ [عن عطية][٢] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «**رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**»[٣].

٢- مَا قَالُوا فِيمَنْ رَأى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ

٣١٠٨٨- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي**»[٤].

٣١٠٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، و[عن][٥] سُفْيَانُ [عن أبي حصين][٦] عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّ** ١١/٥٥ **الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي**»[٧].

٣١٠٩٠- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ زَمَنَ ابن عَبَّاسٍ عَلَى الْبَصْرَةِ قَالَ: قُلْت لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: ابن عَبَّاسٍ: فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) في إسناده طلحة القناد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٤٨٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عطية العوفي وهو ضعيف.

(٤) أنظر الحديث التالي.

(٥) زيادة من (أ)، و(د).

(٦) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٧) أخرجه البخاري: (١/ ٢٤٤).

كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي، فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي»(١).

٣١٠٩١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي»(٢).

٣١٠٩٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[من رآني في المنامِ فقد رآني](٣) إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي»(٤).

٣١٠٩٣- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرحمن قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، إِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ بِي»(٥). ٥٦/١١

٣- مَا قَالُوا فِيمَا يُخْبِرُ بِهِ الرَّجُلُ مِنْ الرُّؤْيَا

٣١٠٩٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ قَالَ: «لِمَ يُخْبِرُ أَحَدُكُمْ بِلَعِبِ الشَّيْطَانِ بِهِ؟!»(٦).

٣١٠٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْت فِي المَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلاَ يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ»(٧).

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) أخرجه البخاري: (١٥/ ٣٨).

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) أخرجه البخاري: (١٢/ ٣٩٩).

(٥) إسناده ضعيف. فيه عطية العوفي وهو ضعيف.

(٦) أخرجه مسلم: (١٥/ ٣٩).

(٧) أخرجه مسلم: (١٥/ ٤٠).

٣١٠٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحُسَيْنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ [إلى] النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت فِي المَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْته بِيَدِي هٰذِه قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَعْمِدُ الشَّيْطَانُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ، ثُمَّ يَغْدُو فَيُخْبِرُ النَّاسَ**»(١). ٥٧/١١

٣١٠٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، أَنَّ رَجُلًا رَأَىٰ رُؤْيَا: مَنْ صَلَّى اللَّيْلَةَ فِي المَسْجِدِ دَخَلَ الجَنَّةَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَقُولُ: ٱخْرُجُوا لاَ تَغْتَرُّوا فَإِنَّمَا هِيَ نَفْخَةُ شَيْطَانٍ(٢).

٤- مَا قَالُوا فِيمَا يُخْبِرُهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الرُّؤْيَا

٣١٠٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رَأَيْت فِي يَدَيَّ سِوَارَي ذَهَب فَنَفَخْتَهُمَا، فَأَوَّلْتهمَا هَذَيْنِ الكَذَّابَيْنِ: [مُسَيْلِمَةَ] والْعَنْسِيَّ**»(٣).

٣١٠٩٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رَأَيْت كأن فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَرِهْتهمَا فَنَفَخْتهمَا فَذَهَبَا: كِسْرَىٰ وَقَيْصَرَ**»(٤). ٥٨/١١

٣١١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْت رَجُلًا يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ وَعَلَىٰ رَأْسِهِ رَجُلٌ فِي يَدِهِ مِرْزَبَّةٌ مِنْ حَدِيدٍ، كُلَّمَا أَخْرَجَ رَأْسَهُ ضَرَبَ رَأْسَهُ فَيَدْخُلُ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٣) في إسناده محمد بن عمرو، وليس بالقوي، خاصة في أبي سلمة، لكن أخرجه البخاري: (٧/ ٦٩١)، ومسلم: (١٥/ ٥٠) - من حديث همام عن أبي هريرة.

(٤) إسناده مرسل. لكن أنظر الحديث السابق.

يَخْرُجُ مِنْ مَكَانٍ آخَرَ، فَيَأْتِيهِ فَيَضْرِبُ رَأْسَهُ قَالَ: «**ذَاكَ أَبُو جَهْلِ بْنُ هِشَامٍ، لاَ يَزَالُ يُصْنَعُ بِهِ ذَلِكَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»(١).

٣١١٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لأبي بكر](٢): «**إِنِّي رَأَيْتنِي يَتْبَعَنِّي غَنَمٌ سُودٌ يَتْبَعُهَا غَنَمٌ عُفْرٌ**»، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَٰذِهِ الْعَرَبُ تَتْبَعُك تَتْبَعُهَا الْعَجَمُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَلِكَ عَبَّرَهَا الْمَلَكُ**»(٣).

٣١١٠٢- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ [الصَّيَّاحِ](٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَذَلِكَ عَبَّرَهَا الْمَلَكُ بِالسَّحَرِ**»(٥).

٣١١٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت ظُلَّةً تَنْطُفُ سَمْنًا وَعَسَلًا، وَكَانَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهَا فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ وَبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ سَبَبًا دُلِّيَ مِنْ السَّمَاءِ، فَجِئْت فَأَخَذْت بِهِ فَعَلَوْت فَأَعْلاَك اللهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِك فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ فَأَعْلاَهُ اللهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمَا فَأَخَذَ بِهِ فَعَلاَ فَأَعْلاَهُ اللهُ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمْ فَأَخَذَ بِهِ [ثم قطع] بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلاَ [فأعلاه الله](٦)، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ فَأُعَبِّرُهَا، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَالإِسْلاَمُ، وَأَمَّا السَّمْنُ وَالْعَسَلُ فَالْقُرْآنُ، وَأَمَّا السَّبَبُ فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ، تَعْلُو فَيُعْلِيك اللهُ، ثُمَّ يَكُونُ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِك عَلَىٰ مِنْهَاجِك فَيَعْلُو فَيُعْلِيه اللهُ، ثُمَّ يكون رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمَا فَيَأْخُذُ بِأَخْذِكُمَا فَيَعْلُو فَيُعْلِيه اللهُ، ثُمَّ [يَكُونُ] رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكُمْ عَلَىٰ

٥٩/١١

(١) إسناده مرسل. مسلم بن صبيح من التابعين.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين.

(٤) وقع في الأصول والمطبوع: [وضاح] وليس في الرواة الحر بن وضاح إنما هو كما أثبتناه.

(٥) إسناده مرسل. الحر بن الصباح من التابعين.

(٦) كذا في (أ)، و(م)وفي المطبوع: (به)، وسقط من (د).

مِنْهَاجِكُمْ، ثُمَّ يُقْطَعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو فَيُعْلِيه اللهُ قَالَ: أَصَبْتُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَصَبْتَ وَأَخْطَأْتَ» قَالَ: أَقْسَمْت يَا رَسُولَ اللهِ لَتُخْبِرنِي قَالَ: «لاَ تُقْسِمْ»[١].

٣١١٠٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَفَدْنَا مَعَ زِيَادٍ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَمَا أُعْجِبَ بِوَفْدٍ [ما] أَعْجَبَ بِنَا [قال]: فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ، [حدثنا] بِشَيْءٍ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ: يَقُولُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ يَسْأَلُ عَنْهَا فسمعته [يَقُولُ]: «رَأَيْتُ [كأن] مِيزَانًا أُنْزِلَ مِنْ السَّمَاءِ فَوُزِنْت فِيهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْت بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَان فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُثْمَانَ، ثُمَّ رُفِعَ المِيزَانُ إِلَى السَّمَاءِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ، ثُمَّ يُؤْتِي اللهُ المُلْكَ مَنْ يَشَاءُ» قَالَ: [فزخ فِي أقفيتنا][٢] فَأَخْرَجَنَا[٣].

١١/ ٦٠

٣١١٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا [وُهَيْب][٤] قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَبَاءِ المَدِينَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيت امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّىٰ [قدمت مهيعة][٥]، فَأَوَّلْت، أَنَّ وَبَاءَ المَدِينَةِ نُقِلَ إِلَىٰ مَهْيَعَةَ»[٦].

١١/ ٦١

٣١١٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ [بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ][٧]، عَنْ عُبَيْدِ

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/ ٤٥٠)، ومسلم: (١٥/ ٤١-٤٢).

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [فخرج في أقفيتنا]. وفي المطبوع: [فخرج في أفنيتنا] وما أثبتناه هو ما في كتب السنن، وهو الذي سيأتي في كتاب الفضائل.

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [وهب] خطأ، أنظر ترجمة وهيب بن خالد من «التهذيب».

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قذفت بمهيعة].

(٦) أخرجه البخاري: (١٢/ ٤٤٤).

(٧) وقع في الأصول: (زيد بن غسان) وليس في الرواة من يسمىٰ كذلك، والصواب ما أثبتناه كما سيأتي في الفضائل.

اللهِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَقَالَ: «رَأَيت آنِفًا أَنِّي أُعْطِيت المَوَازِينَ وَالْمَقَالِيدَ، فَأَمَّا المَقَالِيدُ فهذه المَفَاتِيحُ [وَأَمَّا المَوَازِينُ فَهِيَ التِي تَزِنُونَ بِهَا][1]، فَوُضِعْت فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ فَرَجَحْت بِهِمْ، ثم جِيءَ بِأَبِي بَكْرٍ فَرَجَحَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ فَرَجَحَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُثْمَانَ فَرَجَحَ»، قال ثُمَّ قَالَ: «رُفِعْت» قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَأَيْنَ نَحْنُ؟ قَالَ: «حَيْثُ جَعَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ»[2].

٣١١٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عن سالم بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْت فِي النَّوْمِ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَىٰ قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ دَلْوًا، أَوْ دَلْوَيْنِ فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا واللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَسْقَىٰ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا [من الناس][3] يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّىٰ رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا العَطَنَ»[4]. ٦٢/١١

٣١١٠٨- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّا يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُصَّ، فَقَالَ: لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنِّي أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ -أَوْ اثْنَانِ الشَّكُّ مِنْ هَوْذَةَ- [فَقَالَا] لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْت مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ ههنا فَيَأْخُذُهُ، وَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ المَرَّةِ الأُولَىٰ -قَالَ- قُلْت لَهُمَا: سُبْحَانَ اللهِ مَا هذا؟ فَقَالاَ لِي: انْطَلِقْ. فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ فَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ ٦٣/١١

---

(١) سقطت من الأصول.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه عبيد الله بن مروان وأبو عائشة بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٣٣٤)، (٩/ ٤١٧)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) أخرجه البخاري: (٢/ ٤٢٩)، ومسلم: (١٥/ ٢٣١).

عَلَيْهِ بِكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ [فاه][١] وَعَيْنَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ وَمَنْخِرَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الجَانِبِ الآخَرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ ذَلِك فَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ حَتَّىٰ [يَصِحَّ][٢] ذَلِكَ الجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ كَمَا فعَلَ فِي المَرَّةِ الأُولَىٰ، فَقُلْت لَهُمَا: سُبْحَانَ اللهِ مَا هذا؟ -قَالَ- قَالاَ لِي: ٱنْطَلِقْ ٱنْطَلِقْ فَانطلقنا حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُّورِ-قَالَ: فَأَحْسِبُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْنَا فِيهِ لَغَطًا وَأَصْوَاتًا- فَانْطَلَقْنَا [فيه] فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ [لَهَبٌ] مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوا -قَالَ- قُلْت لَهُمَا: مَا هؤلاء -قَالَ- قَالاَ لِي: ٱنْطَلِقْ ٱنْطَلِقْ -قَالَ- فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ نَهْرٍ -حَسِبْت، أَنَّهُ قَالَ أَحْمَرَ مِثْلِ الدَّمِ- فَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ يَسْبَحُ وَإِذَا عَلَىٰ شَاطِئِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عَنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الذِي قَدْ جَمَعَ [عنده] الحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا فَيَذْهَبُ فَيَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الذِي كُلَّمَا رَجَعَ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَأَلْقَمَهُ الحَجَرَ -قَالَ- قُلْت: مَا هذا؟ -قَالَ- قَالاَ لِي: ٱنْطَلِقْ ٱنْطَلِقْ - قَالَ- فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ كَرِيهِ المِرْآةِ كَأَكْرَهِ مَا أَنْتَ رَاءٍ رَجُلًا مرآة وَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ [يَحُشُّهَا][٣] وَيَسْعَىٰ حَوْلَهَا -قَالَ- قُلْت لَهُمَا: مَا هذا؟ -قَالَ- قَالاَ: لِي: ٱنْطَلِقْ ٱنْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا عَلَىٰ رَوْضَةٍ [معتمة][٤] فِيهَا مِنْ كُلِّ نُورِ الرَّبِيعِ، ١١/٦٤ وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لاَ أَكَادُ أَرَىٰ رَأْسَهُ طولًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ رَأَيْتهمْ قَطُّ، [وأحسنه][٥] -قَالَ- قُلْت لَهُمَا: مَا هذا، وَمَا هؤلاء؟ -قَالَ- قَالاَ لِي: ٱنْطَلِقْ ٱنْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَىٰ دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرَ قَطُّ [دَوْحَةً][٦] أَعْظَمَ مِنْهَا، وَلاَ أَحْسَنَ -قَالَ- [قَالاَ] لِي: ٱرْقَ فِيهَا، فَارْتَقَيْتهَا فَانْتَهَيْنَا

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [قفاه] وجعلها في المطبوع: [شدقه إلىٰ قفاه].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يصبح].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [يحثها].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [معشبة].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أحسبه].

(٦) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع: [درجة].

إِلَىٰ مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ قَالَ: [فانتهينا إلىٰ][١] بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَاهَا فَفُتِحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رِجَالٌ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ -قَالَ- قَالاَ: لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ -قَالَ- فَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ بِالْبَيَاضِ -قَالَ- فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا وَقَدْ ذَهَبَ السُّوءُ، عَنْهُمْ وَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ -قَالَ- قَالاَ لِي: هٰذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَا هُوَ ذَاكَ مَنْزِلُك -قَالَ- [فسما][٢] بَصَرِي صُعُدًا فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ ١١/٦٥ الْبَيْضَاءِ -[قال]- قَالاَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُك -قَالَ- قُلْت لَهُمَا بَارَكَ اللهُ فِيكُمَا ذَرَانِي فَلأَدْخُلَهُ -قَالَ- قَالاَ: لِي: أَمَّا الآنَ فَلاَ وَأَنْتَ دَاخِلُهُ -قَالَ- قُلْت لَهُمَا: إِنِّي قَدْ رَأَيْت هٰذِهِ اللَّيْلَةَ عَجَبًا، فَمَا هذا الذِي رَأَيْت؟ -قَالَ- قَالاَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُك، أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الذِي أَتَيْت عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الذِي أَتَيْت عَلَيْهِ يُشَرْشِرُ شِدْقَهُ وَعَيْنَهُ وَمَنْخِرَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ، وَأَمَّا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الذِينَ فِي مِثْلِ التَّنُّورِ فَإِنَّهُمُ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي، وَأَمَّا الرَّجُلُ الذِي يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقَمُ الحِجَارَةَ فَإِنَّهُ آكِلُ الرِّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ الذِي عِنْدَ النَّارِ كَرِيهِ الْمِرْآةِ فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنُ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ،» -قَالَ- فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَوْلاَدُ الْمُشْرِكِينَ؟ «قَالَ: وَأَوْلاَدُ الْمُشْرِكِينَ، قال: وَأَمَّا الْقَوْمُ الذِينَ شَطْرٌ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا رَأَيْت وَشَطْرٌ [منهم] كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْت فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُمْ»[٣].

٣١١٠٩- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ [سَلَمَةَ][٤]، عَنْ ١١/٦٦

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فأتينا].

(٢) كذا في (م)، وسقط من (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [فبينما].

(٣) أخرجه البخاري: (١٢/ ٤٥٧-٤٥٨)، وأخرج مسلم أول جملة منه: (١٥/ ٥٠).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مسلمة] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ قَالَ: قَدِمْت المَدِينَةَ فَجَلَسْت إِلَىٰ مَشْيَخَةٍ فِي المَسْجِدِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَ شَيْخٌ مُتَوَكِّئٌ عَلَىٰ عَصًا لَهُ، فَقَالَ القَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هٰذَا قَالَ: فَقَامَ خَلْفَ سَارِيَةٍ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ فَقُمْت إِلَيْهِ فَقُلْت لَهُ: قَالَ بَعْضُ القَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: الجَنَّةُ للهِ يُدْخِلُهَا مَنْ يَشَاءُ، وَإِنِّي رَأَيْت عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رُؤْيَا، رَأَيْت كَأَنَّ رَجُلًا أَتَانِي فَقَالَ لِي: ٱنْطَلِقْ فَذَهَبْت مَعَهُ، فَسَلَكَ بِي فِي مَنْهَجٍ عَظِيمٍ، فَعَرَضَتْ لِي طَرِيقٌ عَنْ يَسَارِي فَأَرَدْت أَنْ أَسْلُكَهَا فَقِيلَ: إِنَّك لَسْت مِنْ أَهْلِهَا، ثُمَّ عَرَضَتْ لِي طَرِيقٌ عَنْ يَمِينِي فَسَلَكْتُهَا حَتَّى ٱنْتَهَيْت إِلَىٰ [جَبَلٍ][1] زَلِقٍ، فَأَخَذَ بِيَدِي [فأدخلني][2] فَإِذَا أَنَا عَلَىٰ ذُرْوَتِهِ فَلَمْ أَتَقَارَّ وَلَمْ أَتَمَاسَكْ، وَإِذَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ فِي ذُرْوَتِهِ حَلْقَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ بِيَدِي [فدحاني حتىٰ][3] أَخَذْت بِالْعُرْوَةِ، فَقَالَ: ٱسْتَمْسِكْ، فَقُلْت: نَعَمْ، فَضَرَبَ العَمُودَ بِرِجْلِهِ فَاسْتَمْسَكْت بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «رَأَيْت خَيْرًا، أَمَّا المَنْهَجُ العَظِيمُ فَالْمَحْشَرُ، وَأَمَّا الطَّرِيقُ التِي عَرَضَتْ عَنْ يَسَارِك فَطَرِيقُ [أهل] النَّارِ وَلَسْت مِنْ أَهْلِهَا، وَأَمَّا الطَّرِيقُ التِي عَرَضَتْ، عَنْ يَمِينِك فَطَرِيقُ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَمَّا الجَبَلُ الزَّلِقُ فَمَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَأَمَّا العُرْوَةُ التِي ٱسْتَمْسَكْت بِهَا فَعُرْوَةُ الإِسْلَامِ، فَاسْتَمْسِكْ بِهَا حَتَّىٰ تَمُوتَ» قَالَ: فَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ قَالَ: فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ[4]. ٦٧/١١

٣١١١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْت كَأَنِّي فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ وَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ [الرطاب]، فَأَوَّلْت [ذلك] أَنَّ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الأُخْرَىٰ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ

---

(١) كذا في (م)، والمطبوع، وفي (أ)، و(د): [رجل].
(٢) كذا في (أ)، و(م) وسقط من (د)، وفي المطبوع: [فرجل بي].
(٣) كذا في (أ)، و(م)، وسقط من (د)، وفي المطبوع: [فرجل بي].
(٤) أخرجه مسلم: (١٦/ ٦٥-٦٦) - بمعناه.

طَابَ»(١).

٣١١١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيت كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ وَرَأَيت بَقَرَةً مَنْحُورَةً، ٦٨/١١ فَأَوَّلْت أَنَّ الدِّرْعَ المَدِينَةُ وَالْبَقَرَةَ [نفر]»(٢).

٣١١١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيت فِيمَا يرى النَّائِمُ كَأَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، وَكَأَنَّ ضَبَّةَ سَيْفِي انْكَسَرَتْ، فَأَوَّلْت أَنِّي أَقْتُلُ صَاحِبَ الكَتِيبَةِ، [وأزلت]»(٣) قَالَ عَفَّانُ: كَانَ بَعْدَ هٰذا شَيْءٌ لَمْ أَدْرِ مَا هُوَ(٤).

٣١١١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرحمن الجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: رَأَيت كَأَنَّ دَلْوًا أُدْلِيَتْ مِنْ السَّمَاءِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ [شربًا] وَفِيهِ ضَعْفٌ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ حَتَّىٰ تُضَلَّعَ، [ثم جاءَ عثمانُ فأخذ بعراقها فشرب حتىٰ تضلعَ(٥)](٦). ٦٩/١١

٣١١١٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن مُبَارَكٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَأَيت فِي المَنَامِ كَأَنَّ

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ٤٥).

(٢) كذا في (م)، ومهملة في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [بقر].

- والحديث في إسناده عنعنة أبي الزبير، وكان يدلس عن جابر ﷺ، وقد أخرج البخاري: (١٢/ ٤٣٩)- نحوه من حديث أبي موسىٰ.

(٣) زيادة من (م).

(٤) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عبدالرحمن الجرمي ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

الرِّيَّ يَجْرِي بَيْنَ ظُفْرِي، أَوْ أَظْفَارِي، [ثُمَّ أَعْطَيْت فَضْلِي عُمَرَ]»[١] قَالُوا: مَا أَوَّلْته؟ قَالَ: «العِلْمُ»[٢].

٥- مَنْ قَالَ: إذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ

٣١١١٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا مِنْ اللهِ وَالْحُلْمُ مِنْ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَنْفُثْ، عَنْ يَسَارِهِ [ثلاثًا][٣] وَلْيَتَعَوَّذْ بالله مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ»[٤].

٣١١١٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، [عَنْ جَابِرٍ][٥] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ، عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بالله مِنْ الشَّيْطَانِ ثَلاَثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ، عَنْ جَنْبِهِ الذِي كَانَ عَلَيْهِ»[٦]. ١١/ ٧٠

٣١١١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلرُّؤْيَا كُنًى وَلَهَا أَسْمَاءُ، فَكَنُّوهَا بِكُنَاهَا وَاعْتَبِرُوهَا بِأَسْمَائِهَا، وَالرُّؤْيَا لأَوَّلِ عَابِرٍ»[٧].

٦- مَا عَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ

٣١١١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:

---

(١) سقطت من الأصول.

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٢١٦)، ومسلم: (١٥/ ٢٢٨).

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) أخرجه البخاري: (١٢/ ٤٤٩)، ومسلم: (١٥/ ٢٧).

(٥) سقطت من الأصول، وقد مر في الدعاء بإثباتها.

(٦) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٩).

(٧) إسناده ضعيف جدًا، فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو منكر الحديث.

مَرَّ صُهَيْبٌ بِأَبِي بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ: مَالَكَ أَعْرَضْت عَنِّي أَبَلَغَك شَيْءٌ تَكْرَهُهُ؟ قَالَ: لاَ واللهِ إِلَّا الرُّؤْيَا رَأَيْتهَا [لك][1] كَرِهْتهَا قَالَ: وَمَا رَأَيْت قَالَ: رَأَيْت يَدَك مَغْلُولَةً إِلَىٰ، عَنُقِك عَلَىٰ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالَ لَهُ أَبُو الحَشْرِ، فَقَالَ [له] أَبُو بَكْرٍ: نِعْمَ مَا رَأَيْت، جَمَعَ [الله] لِي دَيْنِي إِلَىٰ يَوْمِ الحَشْرِ[2].

٣١١١٩- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لأَبِيهَا: إِنِّي رَأَيْت فِي النَّوْمِ كَأَنَّ قَمَرًا وَقَعَ فِي حِجْرِي حَتَّىٰ ذَكَرَتْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ [لها] أَبُو بَكْرٍ: إنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاك، دفَن فِي بَيْتِك خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ ثَلاَثَةٌ[3]. ١١/٧١

٣١١٢٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت فِي النَّوْمِ كَأَنِّي أَبُولُ دَمًا قَالَ: أَرَاك تَأْتِي امْرَأَتَك وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَاتَّقِ اللهَ [ولا تعد][4].

٣١١٢١- حَدَّثَنَا [أَبُو أُسَامَةَ][5]، عَنْ [مُجَالِدٍ][6]، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت فِي المَنَامِ كَأَنِّي أَجْرِي ثَعْلَبًا قَالَ: أَنْتَ رَجُلٌ كَذُوبٌ، فَاتَّقِ اللهَ، وَلاَ تَعُدْ[7].

٣١١٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لأَبِي بَكْرٍ: إِنِّي رَأَيْت فِي المَنَامِ بَقَرًا يُنْحَرْنَ حَوْلِي قَالَ: إنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاك قُتِلَتْ

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) إسناده مرسل. مسروق لم يسمع من أبي بكر ﷺ كما ذهب ابن المديني.

(٣) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يسمع من عائشة رضي الله عنها .

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

- والأثر إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أسامة] خطأ، أنظر ترجمة أبي أسامة حماد بن أسامة من «التهذيب».

(٦) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، و(م): [مجاهد] خطأ، أنظر ترجمة مجالد بن سعيد من «التهذيب».

(٧) إسناده ضعيف جدًا. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف، وعامر الشعبي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

حَوْلَك فِئَةٌ(١).

٧- مَا عَبَّرَهُ عُمَرُ ﷺ [من الرؤيا](٢)

٣١١٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ الغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمُرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ يَوْمَ [جمعةٍ -أو خطبَ يومَ جمعةٍ-] فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: [يا] أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَأَيْت كأن دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، وَلاَ أَرىٰ ذَلِكَ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي(٣). ٧٢/١١

٣١١٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ [جارية](٤) بْنِ قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: حَجَجْت العَامَ الذِي أُصِيبَ فِيهِ عُمَرُ قَالَ: فَخَطَبَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا(٥).

٣١١٢٥- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ الخُزَاعِيِّ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِنِّي رَأَيْت البَارِحَةَ دِيكًا نَقَرَنِي وَرَأَيْته يُجْلِيه النَّاسُ عَنِّي، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا [ثلاثًا](٦) حَتَّىٰ قَتَلَهُ عَبْدُ المُغِيرَةِ أَبُو لُؤْلُؤَةَ(٧).

٧٣/١١ ٣١١٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [عمر](٨) بْنِ حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ،

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أنظر التعليق السابق.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده عنعنة سعيد بن أبي عروبة، وهو كثير التدليس والإرسال، ولا أدري أسمع من ابن أبي الجعد أم لا.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جويرية] وهو يقال فيه الإثنان .

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [قليلًا].

(٧) في إسناده عبدالله بن الحارث الخزاعي، ولم أقف علىٰ ترجمة له .

(٨) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمرو] خطأ، أنظر ترجمة عمر بن حمزة العمري من «التهذيب».

عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَرَأَيْته لاَ يَنْظُرُنِي، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَأْنِي؟ قَالَ: «أَلَسْت الذِي تُقَبِّلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟!»، قُلْت: فوَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ لاَ أُقَبِّلُ بَعْدَهَا وَأَنَا صَائِمٌ[١].

٣١١٢٧- ، حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنْ قَاضِيًا مِنْ قُضَاةِ أَهْلِ الشَّامِ أَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْت رُؤْيَا أَفْظَعَتْنِي قَالَ مَا هِيَ؟ قَالَ: رَأَيْت الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يَقْتَتِلاَنِ وَالنُّجُومَ مَعَهُمَا نِصْفَيْنِ قَالَ: فَمَعَ أَيِّهِمَا كُنْت؟ قَالَ: مَعَ الْقَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهار آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً قَالَ: فَانْطَلِقْ فَوَاللهِ لاَ تَعْمَلُ لِي عَمَلًا أَبَدًا[٢].

٣١١٢٨- حَدَّثَنَا [سريج][٣] بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ، فَقَالَ: إنِّي رَأَيْت فِي مَنَامِي دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي عَلَىٰ مَقْعَدِ إزَارِي ثَلاَثَ نَقَرَاتٍ فَاسْتَعْبَرْتُهَا أَسْمَاءُ بِنْتُ [عميس][٤] فَقَالَتْ: إنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاك قَتَلَك رَجُلٌ مِنَ الْعَجَمِ[٥]. ١١/ ٧٤

٨- بَابٌ

٣١١٢٩- حَدَّثَنَا [المعلىٰ][٦] بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، فيه عمر بن حمزة وهو - كما قال أحمد - أحاديثه مناكير.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، فيه عطاء بن السائب، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه، وفيه أيضًا إبهام من أخبره.

(٣) وقع في الأصول والمطبوع: [شريح]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة سريج بن النعمان من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قيس].

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د) العلاء خطأ، انظر ترجمة المعلىٰ بن منصور من «التهذيب».

يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا عَلَىٰ ثَلاثَةٍ، مِنْهَا تَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيُحْزِنَ بِهَا ابن آدَمَ، [منه] الأَمْرُ يُحَدِّثُ بِهِ نَفْسَهُ فِي اليَقَظَةِ فَيَرَاهُ فِي المَنَامِ، و[منه] جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»[١].

٣١١٣٠- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا ثَلاثٌ: فَالْبُشْرَىٰ مِنَ اللهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَقُصَّهَا [إن] شاء، وَإِذَا رَأَىٰ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلاَ يَقُصُّهُ عَلَىٰ أَحَدٍ وَلْيَقُمْ يُصَلِّي»[٢].

٣١١٣١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [أبي ظبيان][٣]، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: الرُّؤْيَا ثَلاثَةٌ: حُضُورُ الشَّيْطَانِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالنَّهَارِ فَيَرَاهُ بِاللَّيْلِ، وَالرُّؤْيَا التي هِيَ الرُّؤْيَا[٤]. ٧٥/١١

٩- [باب]: مَا ذُكِرَ، عَنْ عُثْمَانَ ﷺ فِي الرُّؤْيَا

٣١١٣٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُد [عَنْ زِيَادِ][٥] بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ هِلاَلٍ بِنْتِ وَكِيعٍ [عَنْ][٦] آمْرَأَةِ عُثْمَانَ قَالَتْ: أُغْفِيَ عُثْمَان، فَلَمَّا آسْتَيْقَظَ قَالَ: إِنَّ القَوْمَ يَقْتُلُونَنِي، قُلْت: كَلَّا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: [إني] رَأَيْت

---

(١) في إسناده أبو عبيدالله مسلم بن مشكم، جهله ابن حزم، ووثقه أبو مسهر ودحيم.

(٢) في إسناده هوذة بن خليفة، وقد ضعف ابن معين روايته عن عوف، ورضيها الإمام أحمد.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [ظبيان] وليس في شيوخ الأعمش أو من يروي عن علقمة من يسمىٰ كذلك، وإنما هو أبو ظبيان حصين بن جندب - كما أثبتنا - آنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) سقط من الأصول، وسيأتي في الفضائل بإثباته، وانظر ترجمة زياد بن عبدالله من «الجرح»: (٣/ ٥٣٦).

(٦) سقطت من الأصول، وسيأتي في الفضائل بإثباتها، وانظر ترجمتها من «تعجيل المنفعة».

رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: قَالُوا: أَفْطِرْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، أَوْ [قال]: إِنَّك تُفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ[١].

٣١١٣٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ عُثْمَانَ أَصْبَحَ يُحَدِّثُ النَّاسَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَان، أَفْطِرْ عِنْدَنَا» فَأَصْبَحَ [صائمًا][٢] وَقُتِلَ مِنْ يَوْمِهِ[٣]. ٧٦/١١

١٠- مَا ذُكِرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ فِي الرُّؤْيَا

٣١١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُحِبُّ الْقَيْدَ فِي الْمَنَامِ، وَأَكْرَهُ الغَلَّ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللَّبَنُ فِي الْمَنَامِ الفِطْرَةُ[٤].

١١- رُؤْيَا عَائِشَةَ رضي الله عنها

٣١١٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتنِي عَلَىٰ تَلٍّ كَأَنَّ حَوْلِي بَقَرًا يُنْحَر، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: إِنْ اسْتَطَعْت أَنْ لاَ تَكُونِي أَنْتِ هِيَ فَافْعَلِي قَالَ: فَابْتُلِيت بِذَلِكَ رَحِمَهَا اللهُ[٥].

٣١١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَتَلَتْ جَانًّا فَأُتِيَتْ فِيمَا يَرى النَّائِمُ فَقِيلَ لَهَا: أَمَا والله لَقَدْ قَتَلْت مُسْلِمًا قَالَتْ: فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ لَهَا: مَا تَدْخُلُ عَلَيْك إِلَّا وَعَلَيْك ثِيَابُك، فَأَصْبَحَتْ فَزِعَةً

---

(١) إسناده ضعيف جدًا، زياد بن عبد الله فيه نظر، وأم هلال لا تعرف كما في ترجمتهما من «التعجيل».

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أبو جعفر الرازي وهو ضعيف.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

٧٧/١١ وَأَمَرَتْ بِاثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا [فجعلت] فِي سَبِيلِ اللهِ[(١)].

١٢- رُؤْيَا خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ

٣١١٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الخِطْمِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَىٰ فِي المَنَامِ كَأَنَّهُ سَجَدَ عَلَىٰ جَبِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَكَرَ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الرُّوحَ لاَ يَلْقَى الرُّوحَ»، أَوَ قَالَ: «الرُّوحُ يَلْقَى الرُّوحَ» شَكَّ يَزِيدُ، فَأَقْنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَسَجَدَ مِنْ خَلْفِهِ عَلَىٰ جَبِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٢)].

٣١١٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ قَالَ: لأَبِي بَكْرٍ: رَأَيْت فِي المَنَامِ كَأَنِّي أَفْتِلُ شَرِيطًا وَأَضَعُهُ إِلَىٰ جَنْبِي وَنَفَرٌ يَأْكُلُهُ قَالَ: تَزَوَّجُ ٱمْرَأَةً ذَاتَ وَلَدٍ يَأْكُلُ كَسْبَك. قَالَ: وَرَأَيْت ثَوْرًا خَرَجَ مِنْ جُحْرٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ يَعُودُ فِيهِ قَالَ: هَٰذِهِ العَظِيمَةُ ٧٨/١١ تَخْرُجُ مِنْ فِي الرَّجُلِ فَلاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرُدَّهَا قَالَ: وَرَأَيت كَأَنَّهُ قِيلَ: الدَّجَّالُ يَخْرُجُ، فَجَعَلْت أَتَقَحَّمُ الجُدُرَ، فَالْتَفَتّ خَلْفِي فَفُرِجَتْ لِي الأَرْضُ فَدَخَلْتهَا قَالَ: يُصِيبُك فَحْمٌ فِي دِينِك وَالدَّجَّالُ عَلَىٰ أَثَرِك قَرِيبًا[(٣)].

٣١١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيت فِيمَا يَرى النَّائِمُ كَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَأْكُلُ تَمْرًا، [قال]: فَكَتَبْت إِلَيْهِ: إِنِّي رَأَيْتُك تَأْكُلُ تَمْرًا وَهُوَ حَلاَوَةُ الإِيمَانِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ[(٤)].

٣١١٤٠- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده أبو جعفر الخطمي وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن المديني: هو مدني قدم البصرة، وليس لأهل المدينة عنه أثر، ولا يعرفونه.

(٣) إسناده مرسل. أبو عمران وعلي بن زيد لم يدركا أبا بكر ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ زِيَادٍ العَدَوِيِّ قَالَ: رَأَيْت فِي النَّوْمِ كَأَنِّي أَرىٰ عَجُوزًا كَبِيرَةً عَوْرَاءَ العَيْنِ وَالأُخرىٰ قَدْ كَادَتْ تَذْهَبُ عَلَيْهَا [الوسروح][1] وَالْحِلْيَةُ شَيْءٌ عَجِيبٌ قَالَ: قُلْت: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: الدُّنْيَا. قُلْت: أَعُوذُ بالله مِنْ شَرِّك قَالَتْ: ١١/٧٩ [و] إنْ سَرَّك أَنْ يعيذك مِنْ شَرِّي فَأَبْغِضْ الدِّرْهَمَ.

٣١١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ القَاسِمِ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلْته، عَنِ الأَشْرِبَةِ، فَقَالَ: «بَيْنَ شَارِبٍ وَتَارِكٍ».

٣١١٤٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: قِيلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: إنَّ فُلاَنًا يَضْحَكُ قَالَ: وَلِمَ لاَ يَضْحَكُ فَقَدْ ضَحِكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، حُدِّثْت أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: ضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ ضَحِكًا مَا رَأَيْته ضَحِكَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ عَلِمْت مَا الرُّؤْيَا وَمَا تَأْوِيلُهَا، رَأىٰ كَأَنَّ رَأْسَهُ قُطِعَ قال فَذَهَبَ يَتْبَعُهُ، فَالرَّأْسُ النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّجُلُ يُرِيدُ أَنْ يَلْحَق بِعَمَلِهِ عَمَلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ لاَ يُدْرِكُهُ[2].

٣١١٤٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ، أَوْ أَنَسًا قَالَ: رَأَيْت فِي المَنَامِ كَأَنِّي أَخَذْت جَوَادًا كَثِيرَةً فَسَلَكْتهَا حَتَّى انْتَهَيْت إلَىٰ جَبَلٍ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَوْقَ ١١/٨٠ الجَبَلِ، وَأَبُو بَكْرٍ إلَىٰ جَنْبِهِ وَجَعَلَ يُومِئُ بِيَدِهِ إلَىٰ عُمَرَ فَقُلْت: إنَّا للهِ وَإِنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَاتَ والله عُمَرُ، فَقُلْت: أَلاَ تَكْتُبُ بِهِ إلَىٰ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْت أَكْتُبُ أَنْعِي إلَىٰ عُمَرَ نَفْسَهُ[3].

٣١١٤٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ

---

(١) زيادة من (م) لا أدري معناها.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث ابن سيرين.

(٣) إسناده صحيح.

ابن عُمَرَ رَأَىٰ رُؤْيَا كَأَنَّ مَلَكًا ٱنْطَلَقَ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَلَقِيَهُ مَلَكٌ آخَرُ وَهُوَ يُرِعْهُ، فَقَالَ: لِمَ تُرعْ هٰذا؟ نِعْمَ الرَّجُلُ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يُطِيلُ الصَّلاَةَ فِي اللَّيْلِ قَالَ: وَقَدْ ٱنْتَهَىٰ بِي إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَأَنَا أَقُولُ: أَعُوذُ بالله مِنَ النَّارِ، فَإِذَا هِيَ ضَيِّقَةٌ كَالْبَيْتِ أَسْفَلُهُ وَاسِعٌ وَأَعْلاَهُ ضَيِّقٌ، وَإِذَا رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَعْرِفُهُمْ مُنَكَّسُونَ بِأَرْجُلِهِمْ(١).

١٣- مَا حَفِظْتُ فِيمَنْ عَبَّرَ مِنْ الفُقَهَاءِ.

٣١١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ يَقُولُ: إِنَّمَا حَمَلَنِي عَلَىٰ مَجْلِسِي هٰذا أَنِّي رَأَيْت كَأَنِّي [أقسم](٢) رَيْحَانًا بَيْنَ النَّاسِ فَذَكَرْت ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّيْحَانَ لَهُ مَنْظَرٌ وَطَعْمُهُ مُرٌّ. ٨١/١١

٣١١٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [شبل](٣)، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ قَالَ: عِبَارَةُ الرُّؤْيَا.

٣١١٤٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَوْمًا يَذْكُرُونَ رُؤْيَا وَهُوَ يُصَلِّي، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ سَأَلَهُمْ عَنْهَا فَكَتَمُوهُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ جَاءَ تَأْوِيلُ رُؤْيَا يُوسُفَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ. يَعْنِي سَنَةً.

٣١١٤٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مُحَمَّدًا قَالَ: رَأَيْت كَأَنِّي آكُلُ خَبِيصًا فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: الخَبِيصُ حَلاَلٌ، وَلاَ يَحِلُّ لَك الأَكْلُ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ لَهُ: أَتُقَبِّلُ ٱمْرَأَتَك وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَلاَ تَفْعَلْ.

٨٢/١١ ٣١١٤٩- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م) وفي المطبوع، و(د): [أشم].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [شبيل] خطأ، ٱنظر ترجمة شبل بن عباد من «التهذيب».

قَالَ: كَانَ بَيْنَ رُؤْيَا يُوسُفَ وَتَأْوِيلِهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً.

٣١١٥٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ [عَوْنٍ](١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا إِذَا رَأَىٰ أَحَدُهُمْ مَا يَكْرَهُ قَالَ: أَعُوذُ بِمَا عَاذَتْ بِهِ مَلَائِكَةُ اللهِ وَرَسُولُهُ مِنْ شَرِّ مَا رَأَيت فِي مَنَامِي أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ شَيْءٌ أَكْرَهُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

٣١١٥١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بُكَيْر بْنُ أَبِي السمط قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ [و] سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ رَأَىٰ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَعَهُ سَيْفًا مُخْتَرِطَةً، فَقَالَ: وَلَدٌ ذَكَرٌ قَالَ: انْدَقَّ السَّيْفُ قَالَ: يَمُوتُ قَالَ: وَسُئِلَ ابن سِيرِينَ، عَنِ الحِجَارَةِ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: قَسْوَةٌ، وَسُئِلَ، عَنِ الخَشَبِ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: نِفَاقٌ.

٨٣/١١ ٣١١٥٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ رَأَىٰ [ضوءًا](٢) فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ هٰذا خَيْرًا نَظَرَ [إليه] أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٣١١٥٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: [قال] صِلَةُ بْنُ أَشْيَمَ: رَأَيت فِي النَّوْمِ كَأَنِّي فِي رَهْطٍ، وَكَأَنَ رَجُلٌ خَلْفِي مَعَهُ السَّيْفُ شَاهِرُهُ قَالَ: كُلَّمَا أَتَىٰ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَّا ضَرَبَ رَأْسَهُ فَوَقَعَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَعُودُ كَمَا كَانَ قَالَ: فَجَعَلْت أَنْظُرُ [حتىٰ] يَأْتِي عَلَيَّ فَيَصْنَعُ بِي ذَاكَ قَالَ: فَأَتَىٰ عَلَيَّ فَضَرَبَ رَأْسِي فَوَقَعَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَأْسِي حِينَ أَخَذْته أَنْفُضُ، عَنْ [شفتي](٣) التُّرَابَ، ثُمَّ أَخَذْته فَأَعَدْته كَمَا كَانَ.

٣١١٥٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، قال: قَالَ

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: [عمر] والصواب، ما أثبتناه- كما مر في كتاب الدعاء - وانظر ترجمة عبدالله بن عون من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ضبعًا].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [شعري].

صِلَةُ: رَأَيْت أَبَا رِفَاعَةَ بَعْدَمَا أُصِيبَ فِي النَّوْمِ عَلَىٰ نَاقَةٍ سَرِيعَةٍ، وَأَنَا عَلَىٰ جَمَلٍ ثِقَالَ قَطُوفٍ وَأَنَا آخُذُ عَلَىٰ إِثْرِهِ قَالَ: فَيُعَوِّجُهَا عَلَيَّ، فَأَقُولُ: الآنَ أُسْمِعُهُ ١١/ ٨٤ الصَّوْتَ، فَيُسْرِجُهَا، وَأَنَا أَتْبَعُ أَثَرَهُ قَالَ: فَأَوَّلْت رُؤْيَايَ أني آخُذُ طَرِيقَ أَبِي رِفَاعَةَ وَأَنَا أَكِدُّ العَمَلَ بَعْدَهُ كَدًّا.

٣١١٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَا [ثَامِنٍ][(١)] رَأَىٰ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ: وَيْلٌ [للمتسمنات][(٢)] مِنْ فَتْرَةٍ فِي العِظَامِ يَوْمَ القِيَامَةِ

[تم كتاب الرؤيا والحمد لله رب العالمين][(٣)]

١١/ ٨٥ **وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم**

---

(١) كذا أثبته في المطبوع تبعًا، لكنىٰ البخاري: (ص: ١٨)، ووقع في الأصول: [ثامر].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [للمتسميات].

(٣) كذا ثبت في الأصول في هٰذا الموضع اسم الكتاب.

كِتَابُ الأُمَرَاءِ



بسم الله الرحمن الرحيم

[كِتَابُ الأُمَرَاءِ][(١)]

١- مَا ذُكِرَ مِنْ حَدِيثِ الأُمَرَاءِ وَالدُّخُولِ عَلَيْهِمْ

٣١١٥٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: دَخَلَ شَقِيقٌ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ: مَا اسْمُك؟ قَالَ: مَا بَعَثَ إِلَيَّ الأَمِيرُ حَتَّىٰ عَلِمَ اسْمِي قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَسْتَعِينَ بِك عَلَىٰ بَعْضِ عَمَلِي قَالَ: فَقَالَ: أما إِنِّي أَخَافُ [عليك] نَفْسِي قال: فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عَنْدِهِ قَامَ وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا [نتِعَاشَا][(٢)] قَالَ: فَقَالَ الحُجَّاجُ: سَدِّدُوا الشَّيْخَ سَدِّدُوا الشَّيْخَ.

٣١١٥٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابن أَبْجَرَ قَالَ: بَعَثَ ابن أَوْسَطَ ٨٦/١١ بِالشَّعْبِيِّ إِلَى الحَجَّاجِ وَكَانَ عَامِلًا عَلَى الرَّيِّ قَالَ: فَأُدْخِلَ عَلَى ابن أَبِي مُسْلِمٍ وَكَانَ الذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ لَطِيفًا قَالَ: فَعَزَلَهُ ابن أَبِي مُسْلِمٍ، وَقَالَ: إِنِّي مُدْخِلُك عَلَى الأَمِيرِ فَإِنْ ضَحِكَ فِي وَجْهِك فَلاَ تَضْحَكَنَّ قَالَ: فَأُدْخِلَ عَلَيْهِ.

٣١١٥٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ النَّخَعِ، عَنْ [جِدَّته قَالَت][(٣)]: كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مُسْتَخْفِيًا عِنْدَ أَبِيك فِي زَمَنِ الحَجَّاجِ فَأَخْرَجَهُ أَبُوك فِي صُنْدُوقٍ إِلَىٰ مَكَّةَ.

---

(١) سقطت من الأصول وهي ثابتة في نهاية الكتاب.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع : [انبعاثنا].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)والمطبوع: [جديه قال].

٣١١٥٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ الوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ وَهُوَ يَخْطُبُ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ، أَعْزِمُ عَلَىٰ مَنْ [سَمَّانِي أَشْعَرِبركا][١] لَمَا قَامَ [فَتحَرَجَ عَدِيٌّ مِنْ عزْمَتِهِ][٢] فَقَامَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ [الذو ندبة][٣] الذِي يَقُومُ فَيَقُولُ: أَنَا الذِي سَمَّيْتُكَ قَالَ ابن عَوْنٍ: وَكَانَ هُوَ الذِي سَمَّاهُ.

٣١١٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ [بن علي] عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ قَالَ: كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ قَالَ: فَخَرَجَ عَلِيٌّ مَرَّةً وَمَعَهُ عَقِيلٌ [قال] وَمَعَ عَقِيلٍ كَبْشٌ قَالَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ [عض][٤] أَحَدُنَا بِذِكْرِهِ قَالَ: فقَالَ عَقِيلٌ: أَمَّا أَنَا وَكَبْشِي فَلاَ[٥]. ١١/٨٧

٣١١٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَجْمَعٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمن بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ: لِجُلَسَائِهِ: إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَىٰ رَجُلٍ يَسُبُّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ فهذا عِنْدَكُمْ، يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: فَقَالَ: [عبدالرحمن] مَعَاذَ اللهِ أَيُّهَا الأَمِيرُ أَنْ أَكُونَ أَسُبَّ عُثْمَانَ، إِنَّهُ لَيَحْجِزُنِي، عَنْ ذَلِكَ [ثلاث] آيَاتٌ فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ اللهُ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ قَالَ: فَكَانَ عُثْمَان مِنْهُمْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ فَكَانَ أَبِي مِنْهُمْ ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ فَكُنْت مِنْهُمْ قَالَ: صَدَقْت.

٣١١٦٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ [ابْنِ وَهْبٍ][٦]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْت: مِنْ قَوْمٍ يُبْغِضُهُمْ ١١/٨٨

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سيماني أسعرير كا].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فخرج عدي من عرفته].

(٣) كذا في (أ)، و(م) وبياض في(د) والمطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع : [يقصر].

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخبر ابن أبجر فهو لم يدرك عليًا ﷺ.

(٦) كذا في المطبوع و(د) وفي (أ) و(م): أبي وهب، ولعله عمر بن عبد الله بن وهب.

النَّاسُ: مِنْ ثَقِيفٍ.

٣١١٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لِعَلِيٍّ: اكْتُبْ إِلَىٰ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ بِعَهْدِهِمَا إِلَى الكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ، يَعْنِي الزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ، وَاكْتُبْ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بِعَهْدِهِ إِلَى الشَّامِّ فَإِنَّهُ سَيَرْضَىٰ مِنْكَ بِذَلِكَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: لَمْ أَكُنْ [لأُعطِي الدنيَةَ][1] فِي دِينِي قَالَ: فَلَمَّا [أن] كَانَ بَعْدُ لَقِيَ الْمُغِيرَةُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ صَاحِبُ الكَلِمَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ [قال]: أَمَا والله مَا وَقَىٰ شَرَّهَا إِلَّا اللهُ[2].

٣١١٦٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: كَتَبَ زِيَادٌ إِلَىٰ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ «مِنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ»- رَجَاءَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيْهِ ابن أَبِي سُفْيَانَ- قَالَ فَكَتَبَ [إليه] مِنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَىٰ زِيَادٍ ابنها

٨٩/١١ ٣١١٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ والله مَا أَرَاكَ تَلْحَنُ قَالَ: يَا ابن أَخِي: قَدْ سَبَقْت اللَّحْنَ.

٣١١٦٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: مَا جَالَسْت فِي أَهْلِ بَيْتِهِ مِثْلَهُ، يَعْنِي [علي بن حُسَينَ][3].

٣١١٦٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: قَالَ لِي ابن عَبَّاسٍ: أَلاَ أُعْجِبُكَ؟ قَالَ: إِنِّي يَوْمًا فِي المَنْزِلِ وَقَدْ أَخَذْت مَضْجَعِي لِلْقَائِلَةِ إِذْ قِيلَ: رَجُلٌ بِالْبَابِ قَالَ: قُلْت: مَا جَاءَ هٰذا هٰذِه السَّاعَةَ إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَدْخِلُوهُ قَالَ: فَدَخَلَ قَالَ: قُلْت: لَك حَاجَةٌ؟ قَالَ: مَتَىٰ يُبْعَثُ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قُلْت: أَيُّ رَجُلٍ؟ قَالَ: عَلِيٌّ قَالَ: قُلْت: لاَ يُبْعَثُ حَتَّىٰ يَبْعَثَ اللهُ مَنْ فِي القُبُورِ قَالَ: فَقَالَ: تَقُولُ مَا يَقُولُ هٰؤلاء الحَمَقَىٰ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أعطى الريبة].

(٢) إسناده مرسل. أبو موسىٰ إسرائيل بن موسىٰ لم يدرك هٰذا.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي(د)، والمطبوع: [الحسن].

قَالَ: قُلت: أَخرِجُوا هٰذا عَنِّي[١].

٣١١٦٨- [حدثنا حسين بن علي، عن عبد الملك بن أبجر، قال: أنتهى الشعبي إلىٰ رجلين وهما يغتابانه ويقعان فيه فقال هنيئًا مريئًا غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما أستحلت][٢].

٣١١٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَلَى الحَجَّاجِ قَالَ: أَنتَ الشَّقِيُّ بْنُ كُسَيْرٍ قَالَ: لاَ أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنِّي قَاتِلُك قَالَ: لَئِنْ قَتَلْتَنِي، لَقَدْ أَصَابَتْ أُمِّي ٱسْمِي

٣١١٧٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قُلت لِعَائِشَةَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الطُّلَقَاءِ يُبَايِعُ لَهُ، يَعْنِي مُعَاوِيَةَ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ لاَ تَعْجَبْ، هُوَ مُلْكُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ[٣]. ١١/٩٠

٣١١٧١- حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ إِلَّا كَانَ بَعْدَهَا مُلْكٌ[٤].

٣١١٧٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يقَال لَهُ، ثُمَامَةُ كَانَ عَلَىٰ صَنْعَاءَ، فَلَمَّا جَاءَ قَتْلُ عُثْمَانَ بَكَىٰ فَأَطَالَ البُكَاءَ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: اليَوْمُ ٱنْتُزِعَتْ النُّبُوَّةُ [أَوْ] خِلاَفَةُ النُّبُوَّةِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَصَارَتْ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً، مَنْ غَلَبَ عَلَىٰ شَيْءٍ أَكَلَهُ.

٣١١٧٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ [عن أيوب][٥] قَالَ: قَالَ لِي الحَسَنُ: أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي، عَنْ قِتَالِ الحَجَّاجِ وَمَعَهُ بَعْضُ الرُّؤَسَاءِ، يَعْنِي أَصْحَابَ ابن الأَشْعَثِ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

(٤) ٱنظر التعليق السابق.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

٣١١٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْت مُعَاوِيَةَ فِي مَرَضِهِ الذِي مَاتَ فِيهِ حَسَرَ، عَنْ ذِرَاعَيْهِ كَأَنَّهُمَا عَسِيبَا نَخْلٍ وَهُوَ يَقُولُ: والله لَوَدِدْت أَنِّي لاَ [أغبر فُيْكُمْ][١] فَوْقَ ثَلاَثٍ، فَقَالُوا: إِلَىٰ رَحْمَةِ اللهِ وَمَغْفِرَتِهِ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَفْعَلَ وَلَوْ كَرِهَ أَمْرًا غَيْرَهُ، وَزَادَ فِيهِ ابن بِشْرٍ: هَلْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا عَرَفْنَا، أَوْ جَرَّبْنَا[٢]. ٩١/١١

٣١١٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ، عَنْ قَيْسِ بْنِ رُمَّانَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا قَاتَلْت عَلِيًّا إِلَّا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ[٣].

٣١١٧٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: دَخَلَ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابن أَخِي، أَنْهَاك، عَنِ السُّلْطَانِ، إِنَّ السُّلْطَانَ يَغْضَبُ غَضَبَ الصَّبِيِّ وَيَأْخُذُ أَخْذَ الأَسَدِ[٤].

٣١١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ زِيَادٌ: مَا غَلَبَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِشَيْءٍ مِنْ السِّيَاسَةِ إِلَّا بِبَابٍ وَاحِدٍ، ٱسْتَعْمَلْت فُلاَنًا فَكَثُرَ خَرَاجُهُ فَخَشِيَ أَنْ أُعَاقِبَهُ، فَفَرَّ [إِلَىٰ] أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَكَتَبَتَ إِلَيْهِ: إِنَّ هٰذا أَدَبُ سُوءٍ لِمَنْ قَبْلِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّهُ لَيْسَ يَنْبَغِي لِي، ولك أَنْ نَسُوسَ النَّاسَ سِيَاسَةً وَاحِدَةً، أَنْ نَلِينَ جَمِيعًا فَتَمْرَحَ النَّاسُ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَلاَ أَنْ نَشُدَّ جَمِيعًا فَنَحْمِلَ النَّاسَ عَلَى الْمَهَالِكِ، ولكن تَكُونُ لِلشِّدَّةِ وَالْفَظَاظَةِ [والغلظة][٥] وَأَكُونُ [أنا] اللِّينِ وَالرَّأْفَةِ وَالرَّحْمَةِ[٦]. ٩٢/١١

---

(١) كذا في (م)، وفي (أ): [أعبر فيكم] وفي (د)، والمطبوع: [اعترفتكم].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده قيس بن رمانه بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٩٦) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٥) زيادة من(م).

(٦) إسناده ضعيف. فيه مجالدبن سعيد وهو ضعيف الحديث.

٣١١٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرٌ قَالَ: سَمِعْت مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: مَا تَفَرَّقَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا [ظَهَرَ] أَهْلَ البَاطِلِ عَلَىٰ أَهْلِ الحَقِّ إِلَّا هٰذِهِ الأُمَّةَ(١).

٣١١٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْد قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا مُعَاوِيَةُ الجُمُعَةَ بِالنُّخَيْلَةِ فِي الضُّحَىٰ، ثُمَّ خَطَبْنَا، فَقَالَ: مَا قَاتَلْتُكُمْ لِتُصَلُّوا، وَلاَ لِتَصُومُوا، وَلاَ لِتَحُجُّوا، وَلاَ لِتُزَكُّوا، وَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ولكن إِنَّمَا قَاتَلْتُكُمْ لأَتَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ، وَقَدْ أَعْطَانِي اللهُ ذَلِكَ وَأَنْتُمْ كَارِهُونَ(٢).

٣١١٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ هُذَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: خَطَبَهُمْ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ [جئتم] فِبَايَعْتُمُونِي طَائِعِينَ، وَلَوْ بَايَعْتُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا لَجِئْت حَتَّىٰ أُبَايِعَهُ مَعَكُمْ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ، عَنِ المِنْبَرِ قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: تَدْرِي أَيَّ شَيْءٍ جِئْت بِهِ اليَوْمَ زَعَمْت، أَنَّ النَّاسَ بَايَعُوك طَائِعِينَ، وَلَوْ بَايَعُوا عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا لَجِئْت حَتَّىٰ تُبَايِعَهُ مَعَهُمْ قَالَ: فَقَامَ [فعاد] إِلَى المِنْبَرِ [قال]: فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ وَهَلْ كَانَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِهٰذَا الأَمْرِ مِنِّي(٣). ٩٣/١١

٣١١٨١- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: لاَ حُلْمَ إِلَّا التَّجَارِبُ(٤).

٣١١٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، أَنَّ [حُسَينَ](٥) بْنَ عَلِيٍّ دَخَلَ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لأُجِيزَنَّكَ بِجَائِزَةٍ لَمْ

---

(١) إسناده ضعيف. أنظر التعليق السابق.

(٢) في إسناده سعيد بن سويد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٢٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس .

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسن].

أُجِزْ بِهَا أَحَدًا قَبْلَك، وَلاَ أُجِيزُ بِهَا أَحَدًا بَعْدَك مِنَ العَرَبِ، فَأَجَازَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ فَقَبِلَهَا[١].

٣١١٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: دَخَلْت أَنَا، وَأَبِي عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ فَأَجْلَسَ أَبِي عَلَى السَّرِيرِ وَأَتَىٰ بِالطَّعَامِ فَأَطْعَمَنَا، وَأَتَىٰ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ: مَا شَيْءٌ كُنْت أَسْتَلِذُّهُ وَأَنَا شَابٌّ فَآخُذُهُ اليَوْمَ إِلَّا اللَّبَنَ، فَإِنِّي آخُذُهُ كَمَا كُنْت آخُذُهُ قَبْلَ اليَوْمِ، وَالْحَدِيثُ الحَسَنُ[٢]. ١١/٩٤

٣١١٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَكِّمٍ الهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، عِدَتُك الَّتِي وَعَدْتنِي قَالَ: وَمَا وَعَدْتُك؟ قَالَ: أَنْ تَزِيدَنِي مِائَةً فِي عَطَائِي قَالَ: مَا فَعَلْت قَالَ: بَلَىٰ قَالَ: مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ الأَسْوَدُ، أَوْ ابن الأَسْوَدِ قَالَ: مَا يَقُولُ هٰذا يَا ابن الأَسْوَدِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ زِدْته، فَأَمَرَ لَهُ بِهَا، ثُمَّ إِنَّ مُعَاوِيَةَ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرىٰ، فَقَالَ: مَا بِي مِائَةٌ زِدْتهَا رَجُلًا ولكن بِي غَفْلَتِي أَنْ أَزِيدَ رَجُلًا مِنَ المُهَاجِرِينَ مِائَةً، ثُمَّ أَنْسَاهَا، فَقَالَ لَهُ ابن الأَسْوَدِ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَهُوَ [أُمِنَ] عَلَيْهَا قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَوَاللهِ مَا زِدْته شَيْئًا وَلَكِنَّهُ لاَ يَدْعُونِي رَجُلٌ إِلَىٰ خَيْرٍ يُصِيبُهُ مِنْ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا شَهِدْت لَهُ بِهِ، وَلاَ شَرٌّ أَصْرِفُهُ، عَنْهُ مِنْ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا شَهِدْت لَهُ بِهِ[٣].

٣١١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ وَهْبِ بن كَيْسَانَ قَالَ: سَمِعْت جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ عَامُ الجَمَاعَةِ بَعَثَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المَدِينَةِ بُسْرَ بْنَ أَرْطَاةَ لِيُبَايِعَ أَهْلَهَا عَلَىٰ رَايَاتِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ جَاءَتْهُ الأَنْصَارُ جَاءَتْهُ بَنُو سُلَيْمٍ، فَقَالَ: أَفِيهِمْ جَابِرٌ قَالُوا: لاَ قَالَ: فَلْيَرْجِعُوا فَإِنِّي لَسْت ١١/٩٥

---

(١) في إسناده عبد الله بن بريدة -قال أحمد : الذي روىٰ عنه حسين بن واقد ما أنكرها.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده أبو محكم الهمداني، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

مُبَايِعَهُمْ حَتَّىٰ يَحْضُرَ جَابِرٌ قَالَ: فَأَتَانِي، فَقَالَ: نَاشَدْتُكَ اللهَ إِلَّا مَا انْطَلَقْتَ مَعَنَا فَبَايَعْتَ فَحَقَنْتَ دَمَكَ وَدِمَاءَ قَوْمِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ قُتِلَتْ مُقَاتِلَتُنَا وَسُبِيَتْ ذَرَارِيُّنَا قَالَ: فَاسْتَنْظَرْتُهُمْ إِلَى اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَمْسَيْتُ دَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهَا الخَبَرَ فَقَالَتْ: يَا ابن [أخي][1] انْطَلِقْ، فَبَايِعْ وَاحْقِنْ دَمَكَ وَدِمَاءَ قَوْمِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَمَرْتُ ابن أَخِي يَذْهَبُ فَيُبَايِعُ[2].

٣١١٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ إِلَى ابن الزُّبَيْرِ حِينَ بُويِعَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهَ الذِي لاَ إِلٰهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ لأَهْلِ طَاعَةِ اللهِ وَلأَهْلِ الخَيْرِ عَلَامَةٌ يُعْرَفُونَ بِهَا وَيُعْرَفُ فِيهِمْ مِنَ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ وَالْعَمَلِ بِطَاعَةِ اللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّمَا مَثَلُ الإِمَامِ مَثَلُ السُّوقِ يَأْتِيه [مَن] زَكَا فِيهِ، فَإِنْ كَانَ بَرًّا جَاءَهُ أَهْلُ البِرِّ بِبِرِّهِمْ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا جَاءَهُ أَهْلُ الفُجُورِ بِفُجُورِهِمْ. ٩٦/١١

٣١١٨٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ المُخْتَارَ يَزْعُمُ، أَنَّهُ يُوحَىٰ إِلَيْهِ، فَقَالَ: صَدَقَ: ثُمَّ تَلاَ: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾[3].

٣١١٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكٌ، ثُمَّ الجَبَابِرَةُ، ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ[4].

٣١١٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، أَنَّ بَنِي فُلَانٍ يُصِيبُهُمْ قَتْلٌ شَدِيدٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ هَرَبَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ رَهْطٍ إِلَى الرُّومِ،

---

(١) كذا في(أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [أخي].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) في إسناده شمر بن عطية وهو يروي عن التابعين ولا أدري أسمع من أنس ﷺ أم لا.

فَجَلَبُوا الرُّومَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

٣١١٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ: خَبَّرَنِي [سالم][(١)] قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُبَايِعُوا لِيَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَامَ مَرْوَانُ، فَقَالَ: سُنَّةُ أَبِي بَكْرٍ الرَّاشِدَةُ الْمَهْدِيَّةُ فَقَامَ عَبْدُ الرحمن بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِسُنَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ الأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ وَالأَصِيلَ، وَعَمَدَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ إِذْ رَأَىٰ، أَنَّهُ لِذَلِكَ أَهْلٌ، فَبَايَعَهُ[(٢)]. ٩٧/١١

٣١١٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الأَشْعَثِ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دَوْلَةً حَتَّىٰ، أَنَّ لِلْحُمْقِ [على الحكم][(٣)] دَوْلَةً.

٣١١٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ لَمَّا نَزَعَ شُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ قَالَ: [يا][(٤)] عُمَرُ: عَنْ سَخْطَةٍ نَزَعْتَنىٰ قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّا رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوىٰ مِنْك فَتَحَرَّجْنَا مِنَ اللهِ أَنْ نُقِرَّكَ وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوىٰ مِنْك، فَقَالَ لَهُ شُرَحْبِيلُ: فَاعْذُرْنِي فَقَامَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: كُنَّا ٱسْتَعْمَلْنَا شُرَحْبِيلَ [بْنَ] حَسَنَةَ، ثُمَّ نَزَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ سَخْطَةٍ وَجَدْتَها عَلَيْهِ، وَلَكِنَّا رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوىٰ مِنْهُ، فَتَحَرَّجْنَا مِنَ اللهِ أَنْ نُقِرَّهُ وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوىٰ مِنْهُ، فَنَظَرَ عُمَرُ مِنَ الْعَشِيِّ إِلَى النَّاسِ وَهُمْ يَلُوذُونَ بِالْعَامِلِ الذِي ٱسْتُعْمِلَ، وَشُرَحْبِيلُ يَجِيءُ وَحْدَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا الدُّنْيَا فَإِنَّهَا لَكَاعٌ[(٥)].

٣١١٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لاَ يُصْلِحُ هٰذا الأَمْرَ إِلَّا شِدَّةٌ فِي غَيْرِ تَجَبُّرٍ، وَلِينٌ فِي غَيْرِ وَهَنٍ[(٦)]. ٩٨/١١

---

(١) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

(٣) كذا في الأصول. ووقع في المطبوع: [في العلم].

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حدثنا].

(٥) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري وهوضعيف.

(٦) إسناده ضعيف. أنظر التعليق السابق.

٣١١٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، لإِزَالَةُ الجِبَالِ مِنْ مَكَانِهَا أَهْوَنُ مِنْ إِزَالَةِ مَلِكٍ مُؤَجَّلٍ[١].

٣١١٩٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عِصْمَةَ قَالَ: كُنْت عِنْدَ عَائِشَةَ فَأَتَاهَا رَسُولٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِهَدِيَّةٍ، فَقَالَ: أَرْسَلَ بهذا أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ، فَقَبِلَتْ هَدِيَّتَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّسُولُ قُلْنَا: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ أَلَسْنَا مُؤْمِنِينَ وَهُوَ أَمِيرُنَا قَالَتْ أَنْتُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ المُؤْمِنُونَ وَهُوَ أَمِيرُكُمْ[٢].

٣١١٩٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ تَمِيمٍ [بْنِ حَذْلَم][٣] قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ يَوْمٍ سَلَّمَ عَلَيَّ أَمِيرٌ بِالْكُوفَةِ بِالإِمْرَةِ [قال: خرجَ المغيرةُ بنُ شعبةَ من القصرِ فعرضَ له رجلٌ من كندةَ فسلَّمَ عليه بالإمرةِ][٤] فَقَالَ: مَا هذا مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَتُرِكَتْ زَمَانًا، ثُمَّ أَقَرَّهَا بَعْدُ[٥]. ٩٩/١١

٣١١٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْت جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: دَخَلْت عَلَى الحَجَّاجِ فَلَمْ أُسَلِّمْ عَلَيْهِ[٦].

٣١١٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: بَلَغَ ابن عُمَرَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ بُويِعَ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ خَيْرًا رَضِينَا، وَإِنْ كَانَ شَرًّا صَبَرْنَا[٧].

٣١١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر محمد بن علي لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.

(٢) في إسناده عنعنة المغيرة بن مقسم وهو مدلس.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حذيم] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٥) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده صحيح.

شَهِدْت عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ جَاءَ يَتَقَاضَىٰ سَعْدًا دَرَاهِمَ أَسْلَفَهَا إِيَّاهُ مِنْ بَيْتِ المَالِ، فَقَالَ: رُدَّ هٰذا المَالَ، فَقَالَ: سَعْدُ: أَظُنُّك لاَقِيًا شَرًّا قَالَ: رُدَّ هٰذا المَالَ قَالَ: فَقَالَ: سَعْدُ: هَلْ أَنْتَ [ابْنُ مَسْعُودٍ إلا] عَبْدٌ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: هَلْ أَنتَ إِلَّا ابن [حَمْينَةَ][1] قَالَ: فَقَالَ: ابن أَخِي سَعْدٌ: [أَجل] أَنَّكُمَا لَصَاحِبَا رَسُولِ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْكُمَا، فَرَفَعَ سَعْدُ يَدَيْهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، فَقَالَ: ابن مَسْعُودٍ: وَيْحك، قُلْ قَوْلًا ولاَ تَلْعَنْ قَالَ: فَقَالَ: سَعْدٌ: أَمَا واللهِ أَنْ لَوْلاَ مَخَافَةُ اللهِ لَدَعَوْت عَلَيْك دَعْوَةً لاَ تُخْطِئُك قَالَ: فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللهِ كَمَا ١١/ ١٠٠ هُوَ[2].

٣١٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عُثْمَان أَنْ يَجْلِدَ الوَلِيدَ قَالَ لِطَلْحَةَ: قُمْ فَاجْلِدْهُ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ مِنَ الجَلاَدِينَ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ فَجَلَدَهُ، فَجَعَلَ الوَلِيدُ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: أَنَا صَاحِبُ مَكِينَةٍ قَالَ: قُلْت لِزِيَادٍ: وَمَا صَاحِبُ مَكِينَةٍ قَالَ: ٱمْرَأَةٌ كَانَ يَتَحَدَّثُ إليها[3].

٣١٢٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ مَعَ طَلْحَةَ يَوْمَ الجَمَلِ، فَلَمَّا ٱشْتَبَكَتْ الحَرْبُ قَالَ مَرْوَانُ: لاَ أَطْلُبُ بِثَأْرِي بَعْدَ اليَوْمِ قَالَ: ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّىٰ مَاتَ قَالَ: وَقَالَ طَلْحَةُ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ سَهْمٌ أَرْسَلَهُ اللهُ[4].

٣١٢٠٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيَ أَبُو بَكْرٍ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ بِقَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ وَهُوَ مُقَنَّعٌ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ، فَقَالَ: أُرِيدُ حَاجَةً قَالَ: إِنَّ الأَمِيرَ يُزَارُ، وَلاَ يَزُورُ[5].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حمنة].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه زياد مولىٰ مخزوم وليس بشيء -كما قال ابن معين.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عيينة بن أبي عمران بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٧/ ٣١.

٣١٢٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ ١١/١٠١ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَلِيَ الْمَوْسِمَ فَبَلَغَهُ أَنْ أَمِيرًا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ فَقَدَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَجَعَلَهُ يَوْمَ الأَضْحَىٰ(١).

٣١٢٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ [علي](٢) عَلِىٰ مُقَدِّمَتِهِ، وَمَعَهُ خَمْسَةُ آلاَفٍ قَدْ حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ بَعْدَمَا مَاتَ عَلِيٌّ، فَلَمَّا دَخَلَ الحَسَنُ فِي بَيْعَةِ مُعَاوِيَةَ أَبَىٰ قَيْسٌ أَنْ يَدْخُلَ، فَقَالَ: لأَصْحَابِهِ: مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ جَالَدْت بِكُمْ أَبَدًا حَتَّىٰ يَمُوتَ الأَعْجَلُ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْت لَكُمْ أَمَانًا، فَقَالُوا: لَهُ: خُذْ لَنَا أَمَانًا، فَأَخَذَ لَهُمْ، أَنَّ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا، وَلاَ يُعَاقَبُوا بِشَيْءٍ وَإِنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَأْخُذْ لِنَفْسِهِ [خاصة] شَيْئًا، فَلَمَّا ارْتَحَلُوا نَحْوَ المَدِينَةِ وَمَضَىٰ بِأَصْحَابِهِ جَعَلَ يَنْحَرُ لَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا حَتَّىٰ بَلَغَ.

٣١٢٠٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عَلِيًّا بَلَغَهُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ شَيْءٌ، فَقَالَ: لئِنْ أَخَذْته لأَتْبَعَتْهُ أَحْجَارُهُ(٣).

٣١٢٠٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ فُلاَنًا شَهِدَ عِنْدَ عُمَرَ فَرَدَّ شَهَادَتَهُ(٤).

٣١٢٠٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ الرحمن بْنُ عَوْف فَقَالَ: ١١/١٠٢ أَذْهَبَ ابن عَوْفٍ [ببِطْنَتك] لَمْ يَتَغَضْغَضْ مِنْهَا شَيْءٌ(٥).

٣١٢٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعَ [ابْنُ سِيرِينَ](٦) رَجُلًا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ هشام.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك عليًا ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) وقع في الأصول: [ابن الزبير] والسياق يقتضي ما أثبتناه.

يَسُبُّ الحَجَّاجَ، فَقَالَ: ابن سِيرِينَ: إِنَّ اللهَ حَكَمٌ عَدْلٌ، يَأْخُذُ لِلْحَجَّاجِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ كَمَا يَأْخُذُ لِمَنْ ظُلِمَ الحَجَّاجِ.

٣١٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الجَحَّاف، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ ثَعْلَبَةٍ قَالَ: أَتَيْت مُحَمَّدَ بْنَ الحَنَفِيَّةِ فَقُلْت: إِنَّ رَسُولَ المُخْتَارِ أَتَانَا يَدْعُونَا قَالَ: فَقَالَ لِي: لاَ تُقَاتِلْ، إِنِّي لأَكْرَهُ أَنْ أَبْتَزَ هٰذِهِ الأُمَّةَ أَمْرَهَا، أَوْ آتِيهَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِهَا.

٣١٢١٠- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَارِثِ الأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ ابن الحَنَفِيَّةِ: رَحِمَ اللهُ ٱمْرَأً أَغْنَىٰ نَفْسَهُ وَكَفَّ يَدَهُ وَأَمْسَكَ لِسَانَهُ وَجَلَسَ فِي بَيْتِهِ، لَهُ مَا ٱحْتَسَبَ وَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

٣١٢١١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ رَضِيِّ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عَلَىٰ بَابِ ابن الحَنَفِيَّةِ بِالشُّعَبِ فَخَرَجَ ابن لَهُ [له] ذُؤَابَتَانِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الشِّيعَةِ، إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكُمْ السَّلاَمَ قَالَ: فَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ الطَّيْرُ قَالَ: إِنَّ أَبِي يَقُولُ: إِنَّا لاَ نُحِبُّ اللَّعَّانِينَ، وَلاَ المُفَرِّطِينَ، وَلاَ المُسْتَعْجِلِينَ بِالْقَدَرِ. ١٠٣/١١

٣١٢١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: لَوْ، أَنَّ عَلِيًّا أَدْرَكَ أَمْرَنَا هٰذا، كَانَ هٰذا مَوْضِعَ رَحْلِهِ، يَعْنِي الشُّعَبَ.

٣١٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابن الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّابًا مِنْهُمْ العَنْسِيُّ وَمُسَيْلِمَةُ وَالْمُخْتَارُ»**[1].

٣١٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الجَحَّافِ، عَنْ [مُوسَىٰ][2] بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ الحُسَيْنُ مُنَادِيًا فَنَادَىٰ،

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه محمد بن الحسن، وشريك وليسا بالقويين، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي موسىٰ] خطأ، ٱنظر ترجمة موسىٰ بن عمير الأنصاري من «التهذيب».

فَقَالَ: لاَ يُقَاتِلَنَّ رَجُلٌ مَعِي عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَالَ: رَجُلٌ: ضَمِنَتْ ٱمْرَأَتِي دَيْنِي، فَقَالَ :[امرأة] مَا ضَمَانُ ٱمْرَأَةٍ قَالَ: وَنَادىٰ فِي المَوْالِي: فَإِنَّهُ بَلَغَنِي، أَنَّهُ لاَ يُقْتَلُ رَجُلٌ لَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً إِلَّا دَخَلَ النَّارَ(١).

٣١٢١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ [الزُّبير بن](٢) عَنْ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكَ أَنْ تَقْتُلَ مَعَ [فتنته](٣). ١١/١٠٤

٣١٢١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: سَمِعْت مِسْعَرًا يَذْكُرُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ، أَنَّ مَسْرُوقًا كَانَ يَرْكَبُ كُلَّ جُمُعَةٍ بَغْلَةً لَهُ وَيَجْعَلُنِي خَلْفَهُ فَيَأْتِي كُنَاسَةً بِالْحِيرَةِ قَدِيمَةً فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا بَغْلَتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: الدُّنْيَا تَحْتَنَا.

٣١٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: سَمِعْت حُمَيْدَ بْنَ [عَبْدِ الله](٤) الأَصَمِّ يَذْكُرُ، عَنْ أُمِّ رَاشِدٍ جَدَّتِهِ قَالَتْ: كُنْت عِنْدَ أُمِّ هَانِئٍ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَدُعِيَ لَهُ بِطَعَامٍ قَالَتْ: وَنَزَلْت فَلَقِيت رَجُلَيْنِ فِي الرَّحْبَةِ فَسَمِعْت أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعَتْهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تُبَايِعْهُ قُلُوبُنَا قَالَتْ: فَقُلْت: مَنْ هَذَانِ الرَّجُلاَنِ قَالُوا: طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَالَتْ: [قال: فإني] سَمِعْت أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعَتْهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تُبَايِعْهُ قُلُوبُنَا، فَقَالَ: عَلِيٌّ ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾(٥).

١١/١٠٥ ٣١٢١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي [ابْنُ عَبَاسَ](٦) قَالَ: أَرْسَلَنِي عَلِيٌّ إِلَىٰ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ يَوْمَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه موسىٰ بن عمير الأنصاري وقد ضعفه الدارقطني.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي(د): [الزهري بن] وفي المطبوع: [الزهري عن] والصواب ما أثبتناه- ٱنظر ترجمة الزبير بن عدي من «التهذيب».

(٣) كذا في(م)، وفي(د): (قتيبة)، وفي المطبوع: [قصبة].

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبد الرحمن]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٣/ ٢٢٤)، و«التاريخ»: (٢/ ٣٥٥).

(٥) في إسناده أم راشد هٰذِه ولم أقف علىٰ ترجمة لها.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ابن عثمان].

الجَمَلِ قَالَ: فَقُلْت لَهُمَا: إِنَّ أَخَاكُمَا يُقْرِئُكُمَا السَّلاَمَ وَيَقُولُ لَكُمَا: هَلْ وَجَدْتُمَا عَلَيَّ فِي حَيْفٍ [في حكم][1]، أَوْ فِي ٱسْتِئْثَارٍ فِي فَيْءٍ، أَوْ فِي كَذَا؟ [أو في كذا]؟ قَالَ: فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: لاَوَلاَ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، ولكن مَعَ الخَوْفِ شِدَّةُ المَطَامِعِ[2].

٣١٢١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ [أَبِي صَادِقٍ][3]، عَنْ [حَنش][4] الكِنَانِيِّ، عَنْ [عَليم][5] الكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَيُخَرَّبَنَّ هٰذا البَيْتُ عَلَىٰ يَدِ رَجُلٍ مِنْ آلِ الزُّبَيْرِ[6].

٣١٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَجْلَح قَالَ: قُلْت لِعَامِرٍ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ، أَنَّ الحَجَّاجَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالطَّاغُوتِ [و] كَافِرٌ بالله.

٣١٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: مَا رَأَيْت أَبَا وَائِلٍ سَبَّ دَابَّةً قَطُّ إِلَّا الحَجَّاجَ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنَّهُ ذَكَرَ بَعْضَ صَنِيعَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَطْعِمِ الحَجَّاجَ مِنْ ضَرِيعٍ لاَ يُسْمِنُ، وَلاَ يُغْنِي مِنْ جُوعٍ قَالَ: ثُمَّ تَدَارَكَهَا بَعْدُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيْك، فَقُلْت: أَتَشُكُّ فِي الحَجَّاجِ قَالَ: وَنَعُدُّ ذَلِكَ ذَنْبًا ١٠٦/١١

٣١٢٢٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت أَبِي

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) في إسناده أبو جعفر هٰذا وليس هو بالباقر لأنه يروي عن أبيه، عن علي بن الحسين، والباقر أبوه علي بن الحسين- ولا أدري من أبو جعفر هٰذا؟

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أبي طارق] خطأ، ٱنظر ترجمة أبو صادق الأزدي من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسن] خطأ، ٱنظر ترجمة حنش بن المعتمر من «التهذيب».

(٥) كذا في(أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [علم] خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٧/ ٤٠).

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه حنش بن المعتمر وليس بالقوي، وعليم الكندي بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

يَقُولُ قَالَ: بَلَغَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ طَلْحَةَ يَقُولُ: إِنَّمَا بَايَعْت وَاللُّجُّ عَلَىٰ قَفَايَ، فَأَرْسَلَ ابن عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ قَالَ: فَقَالَ: أُسَامَةُ: أَمَّا اللُّجُّ عَلَىٰ قَفَاهُ فَلاَ، ولكن بَايَعَ وَهُوَ كَارِهٌ قَالَ: فَوَثَبَ النَّاسُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ كَادُوا أَنْ يَقْتُلُوهُ قَالَ: فَخَرَجَ صُهَيْبٌ وَأَنَا إِلَىٰ جَنْبِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْت، أَنَّ أُمَّ عَوْفٍ خَائِنَةٌ[(١)].

٣١٢٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى ابن أَبِي الهُذَيْلِ، فَقَالَ: قَتَلُوا عُثْمَانَ، ثُمَّ جَاءُونِي، فَقُلْت لَهُ: أَتَرِيبُك نَفْسُك.

٣١٢٢٤- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا عُبَيْدَةَ يَقُولُ: كَيْفَ أَرْجُو الشَّهَادَةَ بَعْدَ قَوْلِي: أَرَأَيْت [أباك][(٢)] تَزْجُرُ زَجْرَ الأَعْرَابِ.

١٠٧/١١ ٣١٢٢٥- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ سُلَيْم بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: أَتَيْنَا أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ لِنَتَحَدَّثَ مَعَهُ، فَلَمَّا قَامَ يَمْشِي قُمْنَا لنَمْشِي مَعَهُ، فَلَحِقَهُ عُمَرُ فَرَفَعَ عَلَيْهِ الدِّرَّةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْلَمُ مَا تَصْنَعُ قَالَ: مَا تَرَىٰ فِتْنَةً لِلْمَتْبُوعِ مَذَلَّةً لِلتَّابعِ[(٣)].

٣١٢٢٦- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ، وَمَا نَزَلَ فِيهِ مِنْ الْقُرْآنِ وَيَسُبُّهُ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حُرْمَةٌ وَقَرَابَةٌ، وَكَعْبٌ سَاكِتٌ قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَمْ تَرَ أَنِّي ذَكَرْت مَا نَزَلَ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، فَلَمْ يَكُنْ مِنْ كَعْبٍ، فَالْتَقَىٰ عُمَرُ كَعْبًا، فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ ذُكِرَ عِنْدَكَ فَلَمْ يَكُنْ مِنْك قَالَ كَعْبٌ: قَدْ سَمِعْت مَقَالَتَهُ، فَلَمَّا رَأَيْته كَأَنَّهُ يَعْمِدُ مَسَاءَتِي [كرهت أن أعينه علىٰ مساءتي][(٤)] قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: وَدِدْت

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (م)، ومهملة النقط في (أ)، وفي المطبوع، و(د): (إياك).

(٣) في إسناده سليم بن حنظلة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٢١٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) زيادة من (أ)، و(م) لكن وقع في(م): [كيف إذ].

[أن] لَوْ ضَرَبْت أَنْفَهُ، أَوْ وَدِدْت [أَنِّي] لَوْ كَسَرْت أَنْفَهُ[١].

٣١٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ الأَشْتَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ التَقَيَا، فَقَالَ ابن الزُّبَيْرِ: مَا ضَرَبْته ضَرْبَةً حَتَّىٰ ضَرَبَنِي خَمْسًا، أَوْ سِتًّا، ثُمَّ قَالَ: فَأَلْقَانِي [بِرَجْلِي][٢] ثُمَّ قَالَ: [أم] لَوْلاَ قَرَابَتُك مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا تَرَكْت مِنْك عُضْوًا مَعَ صَاحِبِهِ قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَاثُكْلَ أَسْمَاءَ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَعْطَتْ الذِي بَشَّرَهَا، أَنَّهُ حَيٌّ عَشَرَةَ آلاَفٍ[٣]. ١٠٨/١١

٣١٢٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا عَلِمْت [أن] أَحَدًا انْتَصَفَ مِنْ شُرَيْحٍ إِلَّا أَعْرَابِيٌّ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: إِنَّ لِسَانَك أَطْوَلُ مِنْ يَدِك، فَقَالَ [له] الأَعْرَابِيُّ: أَسَامِرِيٌّ أَنْتَ فَلاَ تُمَسُّ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: أَقْبِلْ قُبِلَ أَمْرُك قَالَ: ذَاكَ أَهَّلَنِي إِلَيْك قَالَ: فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: إِنِّي لَمْ أُرِدْك بِقَوْلِي [قال]: وَلاَ اجْتَرَيْتُ عَلَيْك.

٣١٢٢٩- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [شَمْرٍ][٤] بْنِ عَطِيَّةَ، أَنَّ ابن [مِخْنَفٍ][٥] الأَزْدِيَّ جَلَسَ إِلَىٰ عَلِيٍّ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: [علي][٦] اقْرَأْ، فَقَرَأَ سُورَةَ البَقَرَةِ، فَمَا فَرَغَ مِنْهَا حَتَّىٰ [شَقَ] عَلِيٌّ قَالَ: فَبَعَثَهُ إِلَىٰ أَصْبَهَانَ قَالَ: فَأَخَذَ مَا أَخَذَ وَحَمَلَ بَقِيَّةَ المَالِ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ[٧]. ١٠٩/١١

٣١٢٣٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي

---

(١) في إسناده عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، وقد اختلف في سماعه من عمر ﷺ والأغلب علىٰ عدم سماعه منه.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [برجل].

(٣) إسناده مرسل. عبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة رضي الله عنها.

(٤) كذا في (أ)، و(م): [مسهر]، وفي (د)، والمطبوع: [شهر]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة شمر بن عطية من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مخلف] خطأ.

(٦) زيادة من (أ)، و(م).

(٧) في إسناده حبيب بن مخنف قال ابن القطان: هو مجهول، والصحبة لأبيه.

ثَابِتٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزِيدَ الحِمَّانِيِّ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا عَلَىٰ هٰذا المِنْبَرِ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَعِينُونِي عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنْ كَانَتْ القَرْيَةُ لَيُصْلِحُهَا السَّبْعَةُ، وَإِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ مُنْتَهِبِيهِ فَهَلُمُّوا حَتَّىٰ أُقَسِّمَهُ بَيْنَكُمْ، فَإِنَّ القَوْمَ مَتَىٰ نَزَلُوا بِالْقَوْمِ يضْرِبُوا وُجُوهَهُمْ عن قَرْيَتِهِمْ[١].

٣١٢٣١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِحُذَيْفَةَ، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: لَقَدْ جَلَسَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَجْلِسًا مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ دِينِهِ إِلَّا هٰذا الرَّجُلُ[٢].

٣١٢٣٢- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مِينَاءَ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ، وَإِنَّ إِحدىٰ أَصَابِعِي فِي جُرْحِهِ [أو] هٰذِهِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي لاَ أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا [أخافكم] عَلَى النَّاسِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْت فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهَما: العَدْلُ فِي الحُكْمِ، وَالْعَدْلُ فِي القَسْمِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَىٰ مِثْلِ مَخْرَقَةِ الغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَعْوَجَّ قَوْمٌ فَيَعْوَجَّ بِهِمْ[٣].

٣١٢٣٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ مَرَرْنَا عَلَىٰ أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَسَأَلْنَاهُ، عَنْ مَنْزِلِهِ قَالَ: كُنْت بِالشَّامِ، فَقَرَأْت هٰذِهِ الآيَةَ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ * وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا هِيَ فِي أَهْلِ الكِتَابِ [فَقُلْنا]: أَنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ [فكتب إلىٰ عثمان][٤] قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَان أَنْ أَقْبِلْ، فَلَمَّا قَدِمْت رَكِبَنِي النَّاسُ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَشَكَوْت ذَلِكَ إِلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالَ: لَوْ اعْتَزَلْت فَكُنْت قَرِيبًا، فَنَزَلْت هٰذا المَنْزِلَ، فَلاَ

١١/١١٠

(١) في إسناده ثعلبة بن يزيد وثقه النسائي، وقال البخاري: في حديثه نظر لا يتابع في حديثه.
(٢) إسناده منقطع. الليث بن أبي سليم يروي عن التابعين وهو نفسه ضعيف.
(٣) إسناده لا بأس به.
(٤) زيادة من (أ) و(م).

أَدَعُ قَوْلَهُ وَلَوْ أَمَّرُوا عَلَيَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا[١].

٣١٢٣٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَفَىٰ بِمَنْ شَكَّ فِي الحَجَّاجِ لَحَاهُ اللهُ.

٣١٢٣٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَانَ لَهُ سُمَّارٌ، فَكَانَ عَلَامَةُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: إِذَا شِئْتُمْ.

٣١٢٣٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَ ابن سِيرِينَ قَالَ: قَدْ رَأَيت فَتًى [يَغشىٰ][٢] عَلْقَمَةَ فِي عَيْنِهِ بَيَاضٌ، فَأَمَّا الشَّعْبِيُّ فَقَدْ ١١١/١١ رَأَيْته [بعيني][٣] يُفْتِي فِي زَمَانِ ابن زِيَادٍ.

٣١٢٣٧- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ شَابًّا آدَمَ وَضَّاحَ الثَّنَايَا، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَوْا لَهُ مَا يَرَوْنَ لِلْكَهْلِ[٤].

٣١٢٣٨- ، حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ عَلِيٌّ مِنَ الجَمَلِ، وَتَهَيَّأَ إِلَىٰ صِفِّينَ اجْتَمَعَتْ النَّخْعُ حَتَّىٰ دَخَلُوا عَلَى الأَشْتَرِ، فَقَالَ: هَلْ فِي البَيْتِ إِلَّا نَخعِيٌّ قَالُوا: لاَ قَالَ: إِنَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ عَمَدَتْ إِلَىٰ خَيْرِهَا فَقَتَلَتْهُ، وَسِرْنَا إِلَىٰ أَهْلِ البَصْرَةِ قَوْمٌ لَنَا عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ فَنُصِرْنَا عَلَيْهِمْ [بِنَكْثِهِمْ] وَإِنَّكُمْ سَتَسِيرُونَ إِلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ. قَوْمٌ لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ، فَلْيَنْظُرْ امْرُؤٌ منكم أَيْنَ يَضَعُ سَيْفَهُ[٥].

٣١٢٣٩- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ قِيلَ [لِعُمَرَ][٦]: اكْتُبْ إِلَىٰ جَوَانَانَ قَالَ: وَمَا جَوَانَانُ قَالُوا: خَيْرُ الفِتْيَانِ قَالَ: اكْتُبْ ١١٢/١١

---

(١) في إسناده زيد بن وهب وثقه ابن معين ، وغيره، وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه خلل كثير.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يفتينا عند].

(٣) زيادة من (م).

(٤) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٥) في إسناده الحسن بن فرات وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم : منكر الحديث.

(٦) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع ، وفي (م): [لابن عمر].

إِلَىٰ شَرِّ الفِتْيَانِ[١].

٣١٢٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: رَأَيْت عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ ضَرَبَهُ الحَجَّاجُ وَأَوْقَفَهُ عَلَىٰ بَابِ المَسْجِدِ قَالَ: فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: [لَه] العَنِ الكَذَّابِينَ[٢] ثُمَّ يَسْكُتُ، ثُمَّ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَالْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، فَعَرَفْت حِينَ سَكَتَ، ثُمَّ ٱبْتَدَأَهُمْ [فَعرفهُمْ]، أَنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُهُمْ.

٣١٢٤١- حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: كُنْت جَالِسًا مَعَ أَبِي البُخْتُرِيِّ الطَّائِيِّ وَالْحَجَّاجُ يَخْطُبُ، فَقَالَ: مَثَلُ عُثْمَانَ عِنْدَ اللهِ كَمَثَلِ عِيسَى ابن مَرْيَمَ قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَأَوَّهَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيك وَرَافِعُك إِلَيَّ وَمُطَهِّرُك مِنْ الذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الذِينَ ٱتَّبَعُوك فَوْقَ الذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ﴾ قَالَ: فَقَالَ أَبُو البُخْتُرِيِّ: كَفَرَ وَرَبِّ الكَعْبَةِ.

١١٣/١١ ٣١٢٤٢- حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا كِنَانَةٌ قَالَ: كُنْت [أَقُود بِصَفِيَّةَ لِتَرُدّ][٣]، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: فَلَقِيَهَا الأَشْتَرُ فَضَرَبَ وَجْهَ [بغْلتِهَا][٤] حَتَّىٰ مَالَتْ وَحَتَّىٰ قَالَتْ: رُدُّونِي لاَ يَفْضَحُنِي هٰذَا[٥].

٣١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الكُوفَةِ لِيَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى الحَجَّاجِ إِلَىٰ وَاسِطٍ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ وَنَحْنُ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، أَوْ أَرْبَعَةٌ، فَوَجَدْنَاهُ فِي كُنَاسَةِ الخَشَبِ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَبَكَىٰ رَجُلٌ مِنَّا، فَقَالَ لَهُ سَعِيدٌ: مَا يُبْكِيك قَالَ: أَبْكِي لِلَّذِي نَزَلَ بِك مِنَ الأَمْرِ قَالَ: فَلاَ تَبْكِ

---

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) زاد في المطبوع: [فجعل عبد الرحمن يقول: لعن الله الكذابين]- وليست في الأصول.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أقول لصفية لتردن].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نعلها].

(٥) في إسناده كنانة مولىٰ صفية، لم يوثقه إلا ابن حبان ، وقال الترمذي عن إسناد حديث له: ليس إسناده بمعروف.

فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللهِ يَكُونُ هٰذا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ * وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

٣١٢٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ عَبَّادٍ قَالَ: أَتَى الْمُخْتَارُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِمَالٍ مِنَ الْمَدَائِنِ وَعَلَيْهَا عَمُّهُ سَعْدُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَوَضَعَ الْمَالَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَةٌ حَمْرَاءُ قَالَ: فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَ كِيسًا فِيهِ نَحْوٌ مِنْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةٍ قَالَ: هٰذا مِنْ أُجُورِ الْمُومِسَاتِ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ حَاجَةَ لَنَا فِي أُجُورِ الْمُومِسَاتِ قَالَ: وَأَمَرَ بِمَالِ الْمَدَائِنِ فَرُفِعَ ١١/١١٤ إِلَىٰ بَيْتِ الْمَالِ قَالَ: فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: واللهِ، لَوْ شُقَّ عَلَىٰ قَلْبِهِ لَوُجِدَ مَلآنُ مِنْ حُبِّ اللاَتِ وَالْعُزَى[١].

٣١٢٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُد، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي هٰذِه الآيَةِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ قَالَ لَقَدْ نَزَلَتْ، وَما نَدْرِي مَنْ يُخْلَفُ لَهَا قَالَ: فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ فَلِمَ جِئْت إِلَى الْبَصْرَةِ؟ قَالَ: وَيْحَك إِنَّا نبصِرُ وَلَكِنَّا لاَ نَصْبِرُ[٢].

٣١٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[٣]، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ [عِتاب][٤] قَالَ: رَأَيْت عَلِيًّا يَخْطُبُ فَأَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ فَقَدْ ضَرَبَتْهَا بَنُو تَمِيمٍ بِالْكِنَاسَةِ قَالَ عَلِيٌّ هَاهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: آهٍ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، أَوْ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: أَدْرِكْ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ فَقَدْ

---

(١) في إسناده ثابت بن هريمز، الذي يقال فيه- ابن هرمز كما في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٧٢)- وثابت هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٤٥٨)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، وفي إسناده أيضًا عنعنة المغيرة وهو مدلس.

(٢) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك الزبير ﷺ.

(٣) كذا وقع في المطبوع، والأصول، والمصنف لا يروي عن أبي عوانه إلا بواسطة كعفان - كما في الإسناد قبل السابق.

(٤) كذا هو الأقرب في (أ) وهو الصواب، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [غياث] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٧/ ١٢٧).

ضَرَبَتْهَا بَنُو تَمِيمٍ [بِالْكِنَاسَةِ]، فَقَالَ: أَلاَ صَدَّقَتْنِي سن [بَكْرِك]، يَا شَدَّادُ، أَدْرِكْ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ وَبَنِي تَمِيمٍ فَأَقْرِعْ بَيْنَهُمْ[١].

٣١٢٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَىٰ صَخْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ الْحَجَّاجُ فَقَدِمْت عَلَيْهِ الأَهْوَازَ ١١/١١٥ قَالَ لِي: مَا مَعَك مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: قُلْت: [معي] مَا إنْ اتَّبَعْته كَفَانِي قَالَ: إنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَعِينَ بِك عَلَىٰ بَعْضِ عَمَلِي قَالَ: قُلْت: إنْ تُقْحِمْنِي أَقْتَحِمْ، وَإِنْ تَجْعَلْ [معِي] غَيْرِي خِفْت بَطَائِنَ السُّوءِ قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ: والله لَئِنْ قُلْت ذَاكَ، إنَّ بَطَائِنَ السُّوءِ لَمَفْسَدَةٌ للرَّجُلِ قَالَ: قُلْت: مَا زِلْت [أقحز منذ][٢] اللَّيْلَةَ عَلَىٰ فِرَاشِي مَخَافَةَ أَنْ تَقْتُلَنِي قَالَ: وَعلاَمَ أَقْتُلُك؟ أَمَا والله لَئِنْ قُلْت ذَاكَ، إنِّي لاَ أَقْتُلُ الرَّجُلَ عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِي يُهَابُ الْقَتْلُ عَلَىٰ مِثْلِهِ.

٣١٢٤٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلاَلٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ لِمَرْوَانَ وَأَبْطَأَ بِالْجُمُعَةِ: تَظَلُّ عِنْدَ بَيْتِ فُلاَنٍ يُرَوِّحُك بِالْمَرَاوِحِ وَيَسْقِيك الْمَاءَ الْبَارِدَ، وَأَبْنَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يُسْلَقُونَ مِنَ الْحَرِّ، لَقَدْ هَمَمْت أَنِي أَفْعَلُ وَأَفْعَلُ، ثُمَّ قَالَ: اسْمَعُوا لأَمِيرِكُمْ[٣].

٣١٢٤٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ [أُسَامَةَ][٤]، [قال حدثنا حماد بن زيد][٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو [نُعَامَةَ][٦] عَمْرُو بْنُ عِيسَىٰ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: اللَّهُمَّ أَدْرِكْ خَفْرَتَك فِي

---

(١) في إسناده عنعنة المغيرة وهو مدلس، وقدامة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ١٢٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أتخوف]، وقحز: قلق، ووثب، واضطرب، انظر مادة «قحز» من «لسان العرب».

(٣) في إسناده هلال بن أبي هلال وهو كما قال أبو حاتم: ليس بالمشهور.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سلمة] والذي يروي عنه المصنف، ويروي عنه حماد بن زيد هو ابن أسامة وليس ذلك لابن سلمة.

(٥) زيادة من (أ)، و(م)سقطت من (د)، والمطبوع.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [معاوية] خطأ.

عُثْمَانَ وَأَبْلِغْ القِصَاصَ فِي [مَذمِمْ](١) وَأَبْدِ عَوْرَةَ [أَعْيَن رَّجُلَ من] بَنِي تَمِيمِ أَبُو ٱمْرَأَةِ الفَرَزْدَقَ(٢). ١١٦/١١

٣١٢٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو نَضْرَةَ، أَنَّ رَبِيعَةَ كَلَّمَهُ [طلحة](٣) فِي مَسْجِدِ بَنِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: كُنَّا فِي نَحْرِ العَدُوِّ حَتَّىٰ جَاءَتْنَا بَيْعَتُك هٰذا الرَّجُلَ، ثُمَّ أَنْتَ الآنَ تُقَاتِلُهُ، أَوْ كَمَا قَالُوا فَقَالَ: إِنِّي أَدْخلْت [الْحَشَّ](٤) وَوُضِعَ عَلَىٰ [عَنْقِي اللج](٥) فَقِيلَ: بَايِعْ وَإِلاَّ [قَتَلْنَاك](٦) قَالَ: فَبَايَعْت وَعَرَفْت، أَنَّهَا بَيْعَةُ ضَلاَلَةٍ قَالَ التَّيْمِيُّ: وَقَالَ وَلِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: إِنَّ مُنَافِقًا مِنْ مُنَافِقِي أَهْلِ العِرَاقِ جَبَلَةَ بْنَ حَكِيمٍ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: إِنَّك قَدْ بَايَعْت، فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: إِنَّ السَّيْفَ وُضِعَ عَلَىٰ، عَنْقِي فَقِيلَ لِي: بَايِعْ وَإِلاَّ [قَتَلْنَاك] قَالَ: فَبَايَعْت(٧).

٣١٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ نَاسًا كَانُوا عِنْدَ فُسْطَاطِ عَائِشَةَ، فَمَرَّ عُثْمَان إِذْ ذَاكَ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا لَعَنَهُ، أَوْ سَبَّهُ غَيْرِي، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، فَكَانَ عُثْمَان عَلَى الكُوفِيِّ أَجْرَأَ مِنْه عَلَىٰ غَيْرِهِ، فَقَالَ: يَا كُوفِيُّ [أَتشْتَمنِي](٨) أَقْدِمْ المَدِينَةَ كَأَنَّهُ يَتَهَدَّدُهُ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: عَلَيْك بِطَلْحَةِ قَالَ: فَانْطَلَقَ ١١٧/١١

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مدهم].

(٢) إسناده مرسل. أبو نعامة يروي عن التابعين.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، وهو الصواب - كما في مادة «حشش» من «اللسان» -وكانوا يقضون حوائجهم في البساتين، ووقع في المطبوع: [الحسن].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عنقي].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قاتلناك].

(٧) في إسناده أبو نضرة منذر بن مالك، ولا أظنه أدرك طلحة والزبير إنما يروي عن صغار الصحابة رضي الله عنهم.

(٨) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أتشتهي].

مَعَهُ طَلْحَةُ حَتَّىٰ أَتَىٰ عُثْمَانَ قَالَ عُثْمَان: والله لأَجْلِدَنَّكَ مِئَةً قَالَ طَلْحَةُ: والله لاَ تَجْلِدُهُ مِئَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ زَانِيًا، فَقَالَ: لأَحْرِمَنَّكَ عَطَاءَك قَالَ: فَقَالَ طَلْحَةُ: إِنَّ الله سَيَرْزُقُهُ(١).

٣١٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الحَجَّ قَالَ الأَحْنَفُ: فَانْطَلَقْت فَأَتَيت طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ فَقُلْت: مَا تَأْمُرَانِنِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي، فَإِنِّي مَا أَرىٰ هٰذا إِلَّا مَقْتُولًا، يَعْنِي عُثْمَانَ، قَالاَ: نَأْمُرُك بِعَلِيٍّ، قُلْت تَأْمُرَانِنِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي قَالاَ: نَعَمْ، ثُمَّ انْطَلَقْت حَاجًا حَتَّىٰ قَدِمْت مَكَّةَ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِهَا إِذْ أَتَانَا قَتْلُ عُثْمَانَ، وَبِهَا عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ، فَلَقِيتهَا فَقُلْت: مَا تَأْمُرِينَنِي بِهِ أَنْ أُبَايِعَ؟ قَالَتْ: عَلِيٌّ، قُلْت: أَتَأْمُرِينَ بِهِ وَتَرْضِينَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَمَرَرْت عَلَىٰ عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ فَبَايَعْته، ثُمَّ رَجَعْت إِلَى البَصْرَةِ وَأَنَا أَرىٰ، أَنَّ الأَمْرَ قَدْ اسْتَقَامَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَالَ: هٰذِه عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَدْ نَزَلُوا جَانِبَ الحَرْبِيَّةِ قَالَ فَقُلْت: مَا جَاءَ بِهِمْ قَالَوا: أَرْسَلُوا إِلَيْك يَسْتَنْصِرُونَك عَلَىٰ دَمِ عُثْمَانَ، قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: فَأَتَانِي أَفْظَعُ أَمْرٍ مَا أَتَانِي قَطُّ قَالَ: قُلْت: إِنَّ خِذْلاَنَ هٰؤلاء وَمَعَهُمْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَحَوارِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَشَدِيدٌ، وَإِنَّ قِتَالَ ابن عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ [أَمَرُوني ببيعته](٢) لشديد وقَالَ: فَلَمَّا أَتَيْتهمْ قَالَوا: جِئْنَا نَسْتَنْصِرُك عَلَىٰ دَمِ عُثْمَانَ قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: قُلْت: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أُنْشِدُك بالله، أَقُلْت: مَا تَأْمُرِينَنِي فَقُلْت: عَلِيٌّ، فَقُلْت: تَأْمُرِينَنِي بِهِ وَتَرْضِينَهُ لِي قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ بَدَلٌ، فَقُلْت: يَا زُبَيْرُ، يَا حَوارِيَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَا طَلْحَةُ، نَشَدْتُكُمَا بالله: أَقُلْت لَكُمَا: مَنْ تَأْمُرَانِي بِهِ، فَقُلْتُمَا: عَلِيًّا، فَقُلْت: تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي، فَقُلْتُمَا: نَعَمْ، فَقَالاَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ بَدَلَ قَالَ: قُلْت: لاَ أُقَاتِلُكُمْ وَمَعَكُمْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَحَوارِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ أُقَاتِلُ ابن عَمِّ رَسُولِ اللهِ

١١٨/١١

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، والمطبوع.

ﷺ أَمَرْتُمُونِي بِبَيْعَتِهِ، ٱخْتَارُوا مِنِّي [إحدىٰ] ثَلاَثَ خِصَالٍ: إِمَّا أَنْ تَفْتَحُوا لِي بَابَ الجِسْرِ فَأَلْحَقَ بِأَرْضِ الأَعَاجِمِ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَىٰ أَوْ [أن] أَلْحَقَ بِمَكَّةَ فَأَكُونَ بِهَا حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَىٰ، أَوْ [أَعْتَزِلُ][١] لك فَأَكُونَ قَرِيبًا، فَقَالُوا: نُرْسِلُ إِلَيْك، فَائْتَمَرُوا فَقَالُوا: نَفْتَحُ لَهُ بَابَ الجِسْرِ [فَيَلْحَقُ بِهِ المُفَارِقُ][٢] وَالْخَاذِلُ، أَوْ يَلْحَقُ بِمَكَّةَ فَيَتَعَجَّلُكُمْ فِي قُرَيْشٍ وَيُخْبِرُهُمْ بِأَخْبَارِكُمْ، لَيْسَ ذَلِكَ بِرَأْيٍ، ٱجْعَلُوهُ هَاهُنَا قَرِيبًا حَيْثُ تَطَأُونَ صِمَاخَهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَاعْتَزَلَ ١١/١١٩ بِالْجَلْحَاءِ مِنَ البَصْرَةِ وَاعْتَزَلَ مَعَهُ زُهَاءُ سِتَّةِ آلاَفٍ، ثُمَّ التَقَى القَوْمُ، فَكَانَ أَوَّلُ قَتِيلٍ طَلْحَةَ وَكَعْبَ بْنَ سَوْرٍ مَعَهُ المُصْحَفُ، يُذَكِّرُ هؤلاء وهؤلاء حَتَّىٰ قُتِلَ بينهم، وَبَلَغَ الزُّبَيْرُ [سفوان][٣] مِنَ البَصْرَةِ بِمَكَانِ [القَادِسِيَّةِ][٤] مِنْكُمْ، فَلَقِيَهُ [النَّعْرُ][٥]: رَجُلٌ مِنْ مُجَاشِعٍ، فَقَالَ: أَيْنَ تَذْهَبُ يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ إِلَيَّ فَأَنْتَ فِي ذِمَّتِي، لاَ يُوصَلُ إِلَيْك، فَأَقْبَلَ مَعَهُ فَأَتَىٰ إِنْسَانٌ الأَحْنَفَ، فَقَالَ: هٰذا الزُّبَيْرُ قَدْ لَحِقَ [بسفْوَان] قَالَ: فَمَا [تأمن][٦] جَمَعَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ حَتَّىٰ ضَرَبَ بَعْضُهُمْ حَوَاجِبَ بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ، ثُمَّ لَحِقَ بَنِيهِ وَأَهْلِهِ قَالَ: فَسَمِعَهُ عُمَيْرة بْنُ جُرْمُوزٍ، وَغُوَاةٌ مِنْ غُوَاةِ بَنِي تَمِيمٍ، وَفُضَالَةُ بْنُ حَابِسٍ، وَنُفَيْعٌ، فَرَكِبُوا فِي طَلَبِهِ فَلَقُوهُ مَعَ النَّعْرِ، فَأَتَاهُ عُمَيْرُ بْنُ جُرْمُوزٍ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ ضَعِيفَة، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً خَفِيفَةً، وَحَمَلَ ١١/١٢٠ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ "ذُو الخِمَارِ" حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ [نَائِلُهُ] نَادىٰ صَاحِبَهُ يَا نُفَيْعُ، يَا فُضَالَةُ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِ حَتَّىٰ قَتَلُوهُ[٧].

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أعن لك].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فليلحق به المعارف].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [صفوان].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الفارسية].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [النفر].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في(د)، والمطبوع.

(٧) إسناده ضعيف. فيه عمر بن جاوان ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

٣١٢٥٣- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَىٰ، بن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: مَازَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: «[لأجُزَّنَّ] جُمَّتَكَ». فَقَالَ لَهُ: لَك مَكَانهَا [أَسيرٌ][١]. فَقَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «أَكْرِمْهَا»، فَكَانَ يَتَّخِذُ لَهَا [الشكَّ][٢].

٣١٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ [الْحَسَنِ][٣] أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ زَوَّجَ ابنتَهُ فَخَلاَ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: إذَا نَزَلَ بِك الْمَوْتُ أَوْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَظِيعٌ فَاسْتَقْبِلِيهِ بِأَنْ تَقُولِي: لاَ إلٰه إلَّا اللهُ [الْحَلِيمُ][٤] الكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ. قَالَ الحَسَنُ بْنُ [الْحَسَنِ]: فَبَعَثَ إلَيَّ الحَجَّاجُ فَقُلْتهنَّ، فَلَمَّا مَثَلْت بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: لَقَدْ بَعَثْت [إلَيْك] وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَك، وَلَقَدْ صِرْت [وَ] مَا مِنْ أَحَدٍ [أَكْرَمُ عَلَيَّ مِنْك][٥] سَلْنِي حَاجَتَك[٦].

١٢١/١١

٣١٢٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [نَافِعِ بن عُمَرَ][٧] عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ [ابن الزُّبَيْرُ][٨] لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: كَلِّمْ هٰؤلاء -لأَهْلِ الشَّامِ- رَجَاءَ أَنْ يَرُدَّهُمْ ذَاكَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ الحَجَّاجُ فَأَرْسَلَ إلَيْهِمْ: ارْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ، فَلاَ تَسْمَعُوا مِنْهُ شَيْئًا،

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أسر].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [السر]، والحديث في إسناده يحيىٰ بن عبد الله بن أبي قتادة بيض له ابن حاتم في «الجرح»: ٩/ ١٦٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في الأصول: [أبي الحسن]، والصواب ما أثبتناه كما مر في الدعاء، وانظر ترجمة الحسن بن الحسن من «التهذيب» وقد تكرر هٰذا في سياق الأثر.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الحكيم].

(٥) سقطت من الأصول، وقد مضىٰ في الدعاء بإثباتها.

(٦) في إسناده الحسن بن الحسن بن علي ولم أجد له توثيقًا يعتد به.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [نافع عن ابن عمر] وهو خطأ ظاهر والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة نافع بن عمر من «التهذيب».

(٨) كذا في (أ)، و(م)، ووقع في (د)، والمطبوع: [الزبير]، وابن أبي مليكة إنما يروي عن ابن الزبير.

فَقَالَ: عُبَيْدٌ: وَيْحَكُمْ، لاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْءَانِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾[(١)]

٣١٢٥٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ إِنَّك تَعْلَمُ أَنِّي لَسْت لَهُمْ بِإِمَامٍ.

٣١٢٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ: رَأَيْتُ ابن عُمَرَ فِي أَيَّامِ ابن الزُّبَيْرِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ [فَإِذَا السِّلاَحُ][(٢)] فَجَعَلَ يَقُولُ: لَقَدْ أَعْظَمْتُمْ الدُّنْيَا، حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ[(٣)].

١١/١٢٢ ٣١٢٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْجُعْفِيُّ قَالَ: أَرْسَلَ الْحَجَّاجُ إِلَىٰ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: لاَ تَؤُمَّ قَوْمَك، وَإِذَا رَجَعْت [فَاسْبِبْ عَلِيًّا][(٤)] قَالَ: قُلْت: سَمْعًا وَطَاعَةً.

٣١٢٥٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ قَالَ: ذَكَرَ إبْرَاهِيمُ، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ زَمَنَ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَطَلَىٰ وَجْهَهُ بِطِلاَءٍ، وَشَرِبَ دَوَاءً، فَلَمْ يَأْتِهِمْ فَتَرَكُوهُ.

٣١٢٦٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذُرَيْحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ يَعْمَلْ بِسَخَطِ اللهِ يَعُدْ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ ذَامًّا[(٥)]

٣١٢٦١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْت حُجْرَ بْنَ عَدِيٍّ وَهُوَ يَقُولُ: بَيْعَتِي لاَ أُقِيلُهَا، وَلاَ أَسْتَقِيلُهَا، سَمَاعُ اللهِ وَالنَّاسِ، يَعْنِي بِقَوْلِهِ الْمُغِيرَةَ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فأدى السلام].

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ الكوفي.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فاستب علينا].

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كما قال أبو حاتم.

١١/١٢٣ ٣١٢٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ قَالَ: كَتَبَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ عَيْبَ عُثْمَانَ فَقَالُوا: مَنْ يَذْهَبُ بِهِ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: عَمَّارٌ: أَنَا، فَذَهَبَ بِهِ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ: أَرْغَمَ اللهُ بِأَنْفِك، فَقَالَ: عَمَّارٌ: وَبِأَنْفِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: فَقَامَ وَوَطِئَهُ حَتَّىٰ غُشِيَ عَلَيْهِ قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهِ [تبانٌ][١] قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ [إِلَيه] الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ فَقَالاَ لَهُ: ٱخْتَرْ إِحْدىٰ ثَلاَثٍ: إِمَّا أَنْ تَعْفُوَ، وَإِمَّا أَنْ تَأْخُذَ الأَرْشَ، وَإِمَّا أَنْ تَقْتَصَّ قَالَ: فَقَالَ: عَمَّارٌ: لاَ أَقْبَلُ مِنْهُنَّ شَيْئًا حَتَّىٰ أَلْقَىٰ اللهَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْت يَحْيَىٰ بْنَ آدَمَ قَالَ: ذَكَرْت هٰذَا الحَدِيثَ [لِحَسَنِ] بْنِ صَالِحٍ، فَقَالَ: مَا كَانَ عَلَىٰ عُثْمَانَ أَكْبَرَ مِمَّا صَنَعَ[٢].

٣١٢٦٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ [عن أبي حيان][٣] عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: قُلْت لاِبْرَاهِيمَ: إِنَّ [الكتب][٤] يَجِيءُ مِنْ قِبَلِ [فتنة فيها][٥] البَاطِلُ وَالْكَذِبُ، فَإِذَا أَرَدْت أَنْ أُحَدِّثَ جَلِيسِي أَفْعَلُ؟ قَالَ: لاَ بَلْ أَنْصِتْ.

٣١٢٦٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ: ذَهَبْتُمْ بِالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَكُمْ أَمْوَالٌ تَصَدَّقُونَ مِنْهَا وَتَصِلُونَ مِنْهَا، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ قَالَ: لَدِرْهَمٌ [يَأْخُذُهُ] أَحَدُكُمْ فَيَضَعَهُ فِي حَقٍّ ١١/١٢٤ أَفْضَلَ مِنْ عَشَرَةِ آلاَفٍ [يَأْخُذُها] أَحَدُنَا [غيضًا مِنْ فَيْضٍ][٦] وَلاَ يَجِدُ لَهَا مَسًّا[٧]

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، وهي مشتبهة في (م) وأبهمت علىٰ محقق المطبوع والتبان: السراويل الصغير الذي يستر العورة.

(٢) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يدرك هؤلاء ﷺ.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الليث].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قتيبة فيه].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عنيفا من قبض].

(٧) إسناده مرسل. إسرائيل لم يدرك عثمان ﷺ.

٣١٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ وَبَيْنَ سَعْدٍ كَلَامٌ قَالَ: فَتَنَاوَلَ رَجُلٌ خَالِدًا، عند سَعْدٍ قَالَ سَعْدٌ: [مه][١] إِنَّ مَا بَيْنَنَا لَمْ يَبْلُغْ دِينَنَا[٢]

٣١٢٦٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ سَالِمًا قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا نَهَى النَّاسَ، عَنْ شَيْءٍ جَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي نَهَيْت النَّاسَ [عن] كَذَا وَكَذَا، [وَ] إِنَّ النَّاسَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، وَايْمُ اللهِ، لاَ أَجِدُ أَحَدًا مِنْكُمْ فَعَلَهُ إِلَّا أَضْعَفْت لَهُ العُقُوبَةَ ضِعْفَيْنِ[٣]

٣١٢٦٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الصَّبَاحِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ أَبِي يَسْمَعُ الخَادِمَ يَسُبُّ الشَّاةَ فَيَقُولُ: تَسُبِّينَ شَاةً تَشْرَبِينَ مِنْ لَبَنِهَا.

٣١٢٦٨- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: أَكْتُبْ إِلَيَّ بِسُنَّةِ عُمَرَ قَالَ: قُلْت: إِنَّك إِنْ عَمِلْت بِمَا عَمِلَ عُمَرُ فَأَنْتَ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ، إِنَّهُ لَيْس لَك مِثْلُ زَمَانِ عُمَرَ، وَلاَ رِجَالٌ مِثْلُ رِجَالِ عُمَرَ.

١١/١٢٥ ٣١٢٦٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ وَاقِدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْت ابن عُمَرَ يَقُولُ وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الكَعْبَةِ نَحْوَ الحَجَرِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ شَرِّ مَا يُسَوِّطُ[٤]

٣١٢٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ قَالَ: كُنْت نَازِلًا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ، فَلَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ جَاءَ رَجُلٌ بِأَلْفَيْ دِرْهَم مِنْ قِبَلِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: إِنَّ الأَمِيرَ يُقْرِئُك السَّلاَمَ وَيَقُولُ: إِنَّا لَمْ نَدَعْ قَارِئًا شَرِيفًا إِلَّا وَقَدْ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من سمع سالمًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عثمان.

وَصَلَ إِلَيْهِ مِنَّا مَعْرُوفٌ، فَاسْتَعِنْ بِهَذَيْنِ عَلَىٰ نَفَقَةِ شَهْرِك هٰذا، فَقَالَ: عَمْرٌو: اقْرَأْ عَلَى الأَمِيرِ السَّلاَمَ وَقُلْ: إِنَّا والله مَا قَرَأْنَا الْقُرْآنَ نُرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا، وَرَدَّهُ عَلَيْهِ.

٣١٢٧١- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَابْنُ عُمَرَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةٍ وَابْنَاهُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَقَدْ خَطَبَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَلاَ إِنَّ ابن الزُّبَيْرِ نَكَّسَ كِتَابَ اللهِ، نَكَّسَ اللهُ قَلْبَهُ، فَقَالَ ابن عُمَرَ: أَلاَ إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِيَدِك، وَلاَ بِيَدِهِ، فَسَكَتَ الْحَجَّاجُ هَنِيهَةً - إِنْ شِئْت قُلْت طَوِيلًا، وَإِنْ شِئْت قُلْت لَيْسَ بِطَوِيلٍ - ثُمَّ قَالَ: أَلاَ إِنَّ اللهَ قَدْ عَلَّمَنَا [و] كُلَّ مُسْلِمٍ، وَإِيَّاكَ أَيُّهَا الشَّيْخُ، [إِنَّ هُوَ نَفْعك][١] قَالَ: فَجَعَلَ ابن عُمَرَ يَضْحَكُ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: أَمَّا إِنِّي قَدْ تَرَكْت الَّتِي فِيهَا الْفَصْلُ أَنْ أَقُولَ: كَذَبْت[٢]. ١٢٦/١١

٣١٢٧٢- حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ كَامِلٍ [عَنْ][٣] حَبِيبٍ قَالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ أَقْرَبَ شَحْمَةَ أذنٍ إِلَى السَّمَاءِ[٤].

٣١٢٧٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ [بْنُ][٥] أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ قَالَ: بَيْنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ إِذْ رَأَى الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ مُقْبِلًا، فَقَالَ: هٰذا أَحَبُّ أَهْلِ الأَرْضِ إِلَىٰ أَهْلِ السَّمَاءِ[٦].

٣١٢٧٤- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ قَالَ: قُلْت

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أنه يفعل].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول: [بن] خطأ، إنما هو كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت- أنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. حبيب لم يدرك العباس ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [عن]، ويونس بن أبي إسحاق يروي عن الوليد مباشرة.

(٦) إسناده مرسل. الوليد بن العيزار من صغار التابعين لم يدرك عمْرًا ﷺ.

لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: إِنَّك قَادِمٌ عَلَى الحَجَّاجِ فَانْظُرْ مَاذَا تَقُولُ، لاَ تَقُلْ مَا يَسْتَحِلُّ بِهِ دَمَكَ قَالَ: إِنَّمَا يَسْأَلُنِي كَافِرٌ أَنَا أَوْ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ أَكُنْ لأَشْهَدَ عَلَىٰ نَفْسِي بِالْكُفْرِ وَأَنَا ١٢٧/١١ لاَ أَدْرِي أَنْجُو مِنْهُ أَمْ لاَ.

٣١٢٧٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ النُّعْمَانِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ: الزَمْ الحَقَّ يَلْزَمْكَ الحَقُّ[١].

٣١٢٧٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: نَسْتَعِينُ بِقُوَّةِ المُنَافِقِ وَإِثْمُهُ عَلَيْهِ[٢].

٣١٢٧٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ ابن شُبْرُمَةَ قَالَ: سَمِعْت الفَرَزْدَقَ يَقُولُ: كَانَ ابن حِطَّانَ مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ.

٣١٢٧٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حَمْزَةَ أَبِي عُمَارَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ لِعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: مَالَك وَلِلشِّعْرِ قَالَ: هَلْ يَسْتَطِيعُ المَصْدُورُ إِلَّا أَنْ يَنْفِثَ.

٣١٢٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا [سُلَيْمُ بْنُ أَخضَرَ][٣] قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ قَالَ: كَانَ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَرْفَعَ عِنْدَ أَهْلِ البَصْرَةِ مِنْ [الحسن][٤] حَتَّىٰ خَفَّ ١٢٨/١١ مَعَ ابن الأَشْعَثِ وَكَفَّ الآخَرُ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو سَعِيدٍ فِي عُلُوٍ مِنْهَا وَسَقَطَ الآخَرُ.

٣١٢٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ [ثوبان][٥] قَالَ: أَخْبَرَ عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُنْقِذٌ صَاحِبُ الحَجَّاجِ، أَنَّ الحَجَّاجَ لَمَّا

---

(١) إسناده مرسل. المعتمر لم يدرك من أدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمران بن حدير السدوسي وهو مجهول كما قال ابن المديني.

(٣) وقع في الأصول: [سليمان بن أخضر]، وفي المطبوع: [سليمان بن أحصر]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وسقطت من (د)، وفي المطبوع: [أبي سعيد].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [نوف] خطأ، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان من «التهذيب».

قَتَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ مَكَثَ ثَلاَثَ لَيَالٍ يَقُولُ: مَالِي وَلِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

٣١٢٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: بَيْنَا شَاعِرٌ يَوْمَ صِفِّينَ يُنْشِدُ هِجَاءً لِمُعَاوِيَةَ وَعَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: وَعَمَّارٌ يَقُولُ [الزق بالعجوزين][١] قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: سُبْحَانَ اللهِ، تَقُولُ هٰذا وَأَنْتُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: إنْ شِئْت أَنْ تَجْلِسَ فَاجْلِسْ، وَإِنْ شِئْت [أَنْ] تَذْهَبَ فَاذْهَبْ[٢].

١٢٩/١١ ٣١٢٨٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ حَبِيبِ [بْنِ][٣] الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ يَقُولُ: رَحِمَ اللهُ ابن الزُّبَيْرِ، أَرَادَ دَنَانِيرَ الشَّامِ، رَحِمَ اللهُ مَرْوَانَ أَرَادَ دَرَاهِمَ العِرَاقِ[٤].

٣١٢٨٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَتَبَ زِيَادٌ إِلَى الحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الغِفَارِيِّ وَهُوَ عَلَىٰ خُرَاسَانَ، أَنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ يُصْطَفَىٰ لَهُ [الصَّفْرَاءُ والْبَيْضَاءُ] فَلاَ تُقَسِّمُ بَيْنَ النَّاسِ ذَهَبًا، وَلاَ فِضَّةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بَلَغَنِي كِتَابُكَ، تَذْكُرُ، أَنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ يُصْطَفَىٰ لَهُ البَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ، وَأَنِّي وَجَدْت كِتَابَ اللهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ وَإِنَّهُ والله: لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا عَلَىٰ عَبْدٍ، ثُمَّ اتَّقَىٰ اللهَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مَخْرَجًا، وَالسَّلاَمُ [عَلَيْكُ][٥]، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: اغْدُوَا عَلَىٰ مَالِكُمْ، فَغَدَوْا فَقَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ.

٣١٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا بَالُ الزُّبَيْرِ كَأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ ابنهُ عَبْدُ اللهِ فَلَفَتَهُ،

---

(١) كذا في الأصول ، ووقع في المطبوع: [الرق لفجورين].

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه شريك النخعي وهو سيء الحفظ، وعبدالله بن سلمة قال عمرو بن مرة : كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٣) زيادة لا بد منها سقطت من الأصول، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عليكم].

عَنَّا(١).

٣١٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [أَبِي شِرَاعَةَ](٢) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ قَالَ: ذَكَرُوا الشِّعْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا ٱمْرَأَ القِيسِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَذْكُورٌ فِي الدُّنْيَا مَذْكُورٌ فِي الآخِرَةِ: حَامِلٌ لِوَاءَ الشِّعْرِ فِي جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ»، أَوْ قَالَ: «فِي النَّارِ»(٣). ٣٠/١١

٣١٢٨٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: أَوَّلُ رَأْسٍ أُهْدِيَ فِي الإِسْلَامِ رَأْسُ ابن الحُمْقِ.

٣١٢٨٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الجُوَيْرِيَةِ الجَرْمِيِّ قَالَ: كُنت فِيمَنْ صَارَ إِلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ [الْجَازِرِ](٤) فَالْتَقَيْنَا، فَهبت الرِّيحُ عَلَيْهِمْ فَأَدْبَرُوا فَقَتَلْنَاهُمْ عَشِيَّتَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّىٰ أَصْبَحْنَا قَالَ: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابن الأَشْتَرِ: قَتَلْت البَارِحَةَ رَجُلًا وَإِنِّي وَجَدْت مِنْهُ رِيحًا طَيِّبًا، وَمَا أُرَاهُ إِلَّا ابن مَرْجَانَةَ، شَرَّقَتْ رِجْلَاهُ وَغَرَّبَ رَأْسُهُ، أَوْ شَرَّقَ رَأْسُهُ وَغَرَّبَتْ رِجْلَاهُ قَالَ: فَانْطَلَقْت فَإِذَا هُوَ والله هُوَ.

٣١٢٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي العَلَاءُ بْنُ المِنْهَالِ الغَنَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الجَهْمِ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَلَغَ عَلِيًّا [عَنِّي] شَيْءٌ فَضَرَبَنِي أَسْوَاطًا، ثُمَّ بَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ فَأَرْسَلَ رَجُلَيْنِ يُفَتِّشَانِ مَنْزِلَهُ، فَوَجَدَ الكِتَابَ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَهُوَ مِنَ العَشِيرَةِ: إِنَّك مِنَ العَشِيرَةِ فَاسْتُرْ عَلَيَّ قَالَ: فَأَتَيَا عَلِيًّا فَأَخْبَرَاهُ قَالَ: فَرَكِبَ عَلِيٌّ وَرَكِبَ أَبِي، فَقَالَ لأَبِي: أَمَا إِنَّا [فَتَّشْنَا عَلَيْه] ذَلِكَ فَوَجَدْنَاهُ بَاطِلًا قَالَ: مَا ضَرَبَنِي فِيهِ أَبْطَلُ(٥). ١٣١/١١

---

(١) إسناده منقطع. عبد الله بن محمد يروي عن صغار التابعين.

(٢) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع بالسين المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «فتح الباب» لابن مندة: (٣٨٣٣).

(٣) إسناده مرسل. عبادة بن نسي من التابعين.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) المطبوع: [الحاذر].

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو الجهم ثوير بن أبي فاختة القرشي وهو ضعيف الحديث متروك.

٣١٢٨٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ إِذَا رَأَى المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ: وَيْحك يَا مُغِيرَةُ، والله مَا رَأَيْتُك قَطُّ إِلَّا خَشِيت[1]

٣١٢٩٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا ابن مَسْعُودٍ وَنَحْنُ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ فَقَدْت مِنْ بَيْتِ مَالِكُمْ اللَّيْلَةَ مِائَةَ أَلْفٍ لَمْ يَأْتِنِي بِهَا كِتَابٌ مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ[2].

٣١٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْذِرٌ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: اتَّقُوا هٰذِه الفِتَنَ فَإِنَّهُ لاَ يَسْتَشْرِفُ إِلَيْهَا أَحَدٌ إِلَّا اسْتَبَقَتْهُ، أَلاَ إِنَّ هٰؤلاء القَوْمَ لَهُمْ أَجَلٌ وَمُدَّةٌ، لَوْ أَجْمَعَ مَنْ فِي الأَرْضِ أَنْ يُزِيلُوا مُلْكَهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَىٰ ذَلِكَ حَتَّىٰ يَكُونَ اللهُ هُوَ الذِي يَأْذَنُ فِيهِ، أَتَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُزِيلُوا هٰذِه الجِبَالَ.

١٣٢/١١

٣١٢٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي سَعْدٌ أَقْسِمُ بَيْنَ الزُّبَيْرِ وَخَبَّابٍ أَرْضًا، فَتَرَامَيَا بِالْجَنْدَلِ فَرَجَعْت فَأَخْبَرْت سَعْدًا ذَلِكَ، فَضَحِكَ حَتَّىٰ ضَرَبَ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ فِي الأَرْضِ مِثْلُ هٰذا المَسْجِدِ، أَوَ قَالَ: مَا يَزِيدُ عَلَيْهِ قَالَ: فَهَلاَ رَدَدْتهمَا[3]

٣١٢٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَيْبَانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ [عَلِيٍّ][4] بْنِ حَاتِمٍ قُدِّمَ إِلَيْهِ لَحْمُ جداولا فَقَالَ: انْهَشُوا نَهْشًا.

٣١٢٩٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: لَمَّا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا الضحىٰ.

(٢) في إسناده عبد الله بن سنان الأسدي، وقد وثقه ابن معين.

(٣) في إسناده أبو بكر بن عمرو، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٤١) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، ولا أعلم من يسمي كذلك، ولعله عدي بن حاتم الصحابي.

بُويعَ لِعَلِيٍّ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّك ٱمْرُؤٌ مُحَبَّبٌ فِي أَهْلِ [الشَّام][١]، وَقَدْ ٱسْتَعْمَلْتُك عَلَيْهِمْ فَسِرْ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَذَكَرْت القَرَابَةَ وَذَكَرْت [الصِّهْر][٢]؛ فَقُلْت: أَمَّا بَعْدُ: فَوَاللهِ لاَ أُبَايِعُك قَالَ: فَتَرَكَنِي وَخَرجَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَ ابن عُمَرَ إِلَىٰ أُمِّ كُلْثُومٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَتَوَجَّهَ إِلَىٰ مَكَّةَ فَأَتَىٰ عَلِيٌّ رحمه الله فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابن عُمَرَ قَدْ ١١/١٣٣ تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَنْفِرْ النَّاسَ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُعَجِّلُ حَتَّىٰ يُلْقِيَ رِدَاءَهُ فِي، عُنُقِ بَعِيرِهِ قَالَ: وَأَتَيْت أُمَّ كُلْثُومٍ فَأُخْبِرْت، فَأَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِيهَا: مَا هٰذَا الذِي تَصْنَعُ؟ قَدْ جَاءَنِي الرَّجُلُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ وَتَوَجَّهَ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَتَرَاجَعَ النَّاسُ[٣].

٣١٢٩٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [شَابُورٍ][٤] عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعَةٍ: بِفَقِيهِنَا وَقَاصِّنَا وَمُؤَذِّنِنَا وَقَارِئِنَا، فَفَقِيهُنَا ابن عَبَّاسٍ، وَمُؤَذِّنُنَا أَبُو مَحْذُورَةَ، وَقَاصُّنَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَارِئُنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ.

٣١٢٩٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [شَابُورٍ]، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ ابن الزُّبَيْرِ عَلَىٰ هَدْمِهَا خَرَجْنَا إِلَىٰ مِنًى نَنْتَظِرُ العَذَابَ، يَعْنِي هَدْمَ الكَعْبَةِ.

٣١٢٩٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ [ابن صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّه][٥] قَالَتْ: دَخَلَ ابن عُمَرَ المَسْجِدَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَصْلُوبٌ، فَقَالُوا لَهُ: هٰذِه أَسْمَاءُ، فَأَتَاهَا فَذَكَّرَهَا وَوَعَظَهَا، وَقَالَ: إِنَّ الجُثَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا الأَرْوَاحُ عِنْدَ اللهِ، فَاصْبِرِي وَاحْتَسِبِي، فَقَالَتْ: مَا يَمْنَعُنِي مِنْ الصَّبْرِ وَقَدْ أُهْدِيَ رَأْسُ يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا إِلَىٰ بَغِيٍّ ١١/١٣٤ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ[٦]

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي(د)، والمطبوع: [السماء].

(٢)كذا في(أ)، و(م)، وفي(د)، والمطبوع: [النهب].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، ووقع في (م)، و(د)، والمطبوع بالسين المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [منصور عن صفية عن أمها] وصفية بنت شيبة يروي عنها ابنها منصور بن عبد الرحمن، ولا تروي عن أمها.

(٦) إسناده صحيح.

٣١٢٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَتَيت أَسْمَاءَ بَعْدَ قَتْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ: بَلَغَنِي أَنَّهُمْ صَلَبُوا عَبْدَ اللهِ مُنَكَّسًا وَعَلَّقُوا مَعَهُ الهِرَّةَ، والله لَوَدِدْت أَنِّي لاَ أَمُوتُ حَتَّىٰ يُدْفَعَ إِلَيَّ فَأُغَسِّلَهُ، وَأُحَنِّطَهُ، وَأُكَفِّنَهُ، ثُمَّ أَدْفِنَهُ، فَمَا لَبِثُوا أَنْ جَاءَهُ كِتَابُ عَبْدِ المَلِكِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ قَالَ: فَأُتِيَت بِهِ أَسْمَاءَ فَغَسَّلَتْهُ وَحَنَّطَتْهُ وَكَفَّنَتْهُ، ثُمَّ دَفَنَتْهُ[١].

٣١٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْت أَنَا، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ أَسْمَاءَ قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ وَأَسْمَاءُ وَجِعَةٌ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ: كَيْفَ تَجِدِينَك؟ قَالَتْ: وَجِعَةٌ قَالَ: إِنَّ فِي المَوْتِ لَعَافِيَةً [قَالَت: لَعَلَّك تَشْمَتِ][٢] بِمَوْتِي، فَلِذَلِكَ تَتَمَنَّاهُ فَلاَ [تَفْعَل] فَوَاللهِ مَا أَشْتَهِي أَنْ أَمُوتَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَىٰ أَحَدِ طَرِيقَيْك، إِمَّا أَنْ تُقْتَلَ فَأَحْتَسِبُك، وَإِمَّا تَظْهَرَ فَتَقَرُّ عَيْنِي، فَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْك خِطَّةٌ، لاَ تُوَافِقُك فَتَقْبَلُهَا كَرَاهَةَ المَوْتِ قَالَ: وَإِنَّمَا، عَنَى ابن الزُّبَيْرِ لِيُقْتَلَ فَيُحْزِنُهَا ذَلِكَ[٣].

١١/١٣٥ ٣١٣٠٠- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ الحَجَّاجَ حِينَ قَتَلَ ابن الزُّبَيْرِ جَاءَ بِهِ إِلَىٰ مِنًى فَصَلَبَهُ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ فِي بَطْنِ الوَادِي، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: انْظُرُوا إِلَىٰ هٰذا شَرِّ الأُمَّةِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت ابن عُمَرَ جَاءَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ فَذَهَبَ لِيُدْنِيَهَا مِنْ الجِذْعِ فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَقَالَ لِمَوْلاَهَا: وَيْحَك خُذْ بِلِجَامِهَا فَأَدْنِهَا قَالَ: فَرَأَيْته أَدْنَاهَا فَوَقَفَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: رَحِمَك اللهُ، إِنْ كُنْت لَصَوَّامًا قَوَّامًا، وَلَقَدْ أَفْلَحَتْ أُمَّةٌ أَنْتَ شَرُّهَا[٤].

٣١٣٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَاف

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قال: لعلك تشمتيني].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده صاعد بن برام جد خلف، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

قَالَ: حَدَّثَنِي [الْبَرِيدِي][(١)] الذِي جَاءَ بِرَأْسِ الْمُخْتَارِ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَلَمَّا وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: مَا حَدَّثَنِي كَعْبٌ بِحَدِيثٍ إِلَّا رَأَيْت مِصْدَاقَهُ غَيْرَ هٰذا، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي، أَنَّهُ يَقْتُلُنِي رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، أَرَانِي أَنَا الذِي قَتَلْته[(٢)].

٣١٣٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَىٰ، عَنْ أَبِيهِ يَعْلَىٰ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: تَكَلَّمَ الحَجَّاجُ يَوْمَ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ فَأَطَالَ الكَلَامَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَلاَ إِنَّ اليَوْمَ يَوْمُ ذِكْرٍ [فَمَا مضىٰ][(٣)] الحَجَّاجُ قَالَ: فَأَعَادَهَا عَبْدُ اللهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: يَا نَافِعُ نَادِ بِالصَّلَاةِ، فَنَزَلَ الحَجَّاجُ[(٤)]. ١٣٦/١١

٣١٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَلاَ تُخْبِرُونِي عن مَنْزِلِيكُمْ هَذَيْنِ؟ وَمَعَ هٰذا إِنِّي [لأَسْأَلُكُمَا] وَإِنِّي لأَتَبَيَّنُ فِي وُجُوهِكُمَا أَيَّ المَنْزِلِينِ خَيْرٌ قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ: أَنَا أُخْبِرُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَّا أَحَدَ المَنْزِلَيْنِ فَأَدْنَىٰ نَخْلَةٍ بِالسَّوَادِ إِلَىٰ أَرْضِ العَرَبِ، وَأَمَّا المَنْزِلُ الآخَرُ فَأَرْضُ فَارِسٍ، وَ[غَلثْهَا][(٥)] وَحَرِّهَا وَ[بقِهَا][(٦)] يَعْنِي: المَدَائِنَ قَالَ: فَكَذَّبَنِي عَمَّارٌ، فَقَالَ كَذَبْت، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَكْذَبُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَلاَ تُخْبِرُونِي، عَنْ أَمِيرِكُمْ هٰذا [أَمُجزِيء هُوَ؟ قُلْت: لا والله ماَ هُوَ بِمجَزِيءٍ وَلاَ كَاف][(٧)] وَلاَ عَالِمٌ بِالسِّيَاسَةِ، فَعَزَلَهُ وبَعَثَ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ[(٨)].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [البريدي].

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام البريدي.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فما مضىٰ].

(٤) في إسناده يعلىٰ بن حرملة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٠٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [عليها]، والغلث: الخلط ومنه خلط البر بالشعير.

(٦) كذا في الأصول، ولم يقرأها في المطبوع.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أهجري هو؟ قلت: والله لا هو بهجري ولا كان].

(٨) إسناده صحيح.

٣١٣٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ ابن مَسْعُودٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ [حَسْن][١] قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمَا سَعْدٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْسِ بَيْنَهُمَا، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: لَقَدْ أُجِيبَ فِينَا سَعْدٌ[٢].

١٣٧/١١ ٣١٣٠٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: ذَكَرْت الأُمَرَاءَ عِنْدَ ابن عَبَّاسٍ [فَانْتَرَك][٣] فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّىٰ مَا أرىٰ فِي البَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ، فَسَمِعْت ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَا [هَزَهَاز] لاَ تَجْعَلْ نَفْسَك فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ، فَتَقَاصَرَ حَتَّىٰ مَا رَأَيْت فِي القَوْمِ أَقْصَرَ مِنْهُ[٤].

٣١٣٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ المُهَلَّبِ أَبُو كُرَيْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ ابن عُمَرَ الخُلَفَاءَ وَحُبَّ النَّاسُ تَغْيِيرَهُمْ، فَقَالَ ابن عُمَرَ: لَوْ وَلِيَ النَّاسَ، صَاحِبُ هٰذِهِ السَّارِيَةِ مَا رَضُوا بِهِ، يَعْنِي عَبْدَالمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ[٥].

٣١٣٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الجَحَّافِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبْزىٰ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ حُمَةً كَحُمَةِ العَقْرَبِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْحَقُوا بِعَمَّتِكُمْ النَّخْلَةِ، يَعْنِي السَّوَادَ[٦].

٣١٣٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: سَتَكُونُ عَكِرَةٌ[٧].

٣١٣٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسر].
(٢) إسناده صحيح.
(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [فانبرك]، وفي المطبوع: [فانبوك].
(٤) إسناده صحيح.
(٥) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك ابن عمر ﷺ.
(٦) في إسناده شريك النخعي وهو سيء الحفظ.
(٧) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عن علي ﷺ.

قَالَ: أَتَىٰ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ، فَقَالَ: ابن [أُخيك] مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: صَاحِبُ العِرَاقِ؟ قَالَ: نَعَمْ، جِئْتُك لأَسْأَلَك، عَنْ قَوْمٍ خَلَعُوا الطَّاعَةَ وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ وَحَبَوْا الأَمْوَالَ ١٣٨/١١ فَقُوتِلُوا فَغُلِبُوا فَدَخَلُوا قَصْرًا فَتَحَصَّنُوا فِيهِ، ثُمَّ سَأَلُوا الأَمَانَ فَأُعْطُوهُ، ثُمَّ قُتِلُوا قَالَ: وَكَمْ العِدَّةُ؟ قَالَ: خَمْسَةُ آلاَفٍ قَالَ: فَسَبَّحَ ابن عُمَرَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَقَالَ: والله يَا ابن الزُّبَيْرِ، لَوْ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ مَاشِيَةً لِلزُّبَيْرِ فَذَبَحَ مِنْهَا فِي [غَدَاةٍ] خَمْسَةَ آلاَفٍ [أَكُنْتَ تَرَاهُ مُسْرِفًا](١) قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَتَرَاهُ إِسْرَافًا فِي بَهَائِمَ لاَ تَدْرِي مَا اللهُ، وَتَسْتَحِلُّهُ مِمَّنْ هَلَّلَ اللهَ يَوْمًا وَاحِدًا(٢).

٣١٣١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابن الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللهِ، فَإِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ، أَنَّ ذُنُوبَهُ تُوزَنُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ عَلَيْهِ» فَانْظُرْ لاَ تَكُونُهُ(٣).

٣١٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنِ الْمُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: خَطَبَنَا ابن الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ ابْتُلِينَا بما [قد] تَرَوْنَ، فَمَا أَمَرْنَاكُمْ بِأَمْرٍ لله فِيهِ طَاعَةٌ فَلَنَا عَلَيْكُمْ فِيهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَمَا أَمَرْنَاكُمْ مِنْ أَمْرٍ لَيْسَ لله فِيهِ طَاعَةٌ ١٣٩/١١ فَلَيْسَ لَنَا عَلَيْكُمْ فِيهِ طَاعَةٌ، وَلاَ نِعْمَةُ عَيْنٍ(٤).

٣١٣١٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ خَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابن أَخِيكُمْ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَدْ جَمَعَ مَالًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُقَسِّمَهُ بَيْنَكُمْ، فَحَضَرَ النَّاسُ فَقَامَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أكنت تراه مسرفًا].

(٢) في إسناده ابن كناسة، ضعفه أبو حاتم، ووثقه جماعة.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده صحيح.

الحَسَنُ، فَقَالَ: إِنَّمَا جَمَعْته لِفُقَرَائِكُمْ، فَقَامَ نِصْفُ النَّاسِ [ثم كَانَ] أَوَّلُ مَنْ أَخَذَ مِنْهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ[(١)]

٣١٣١٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيُقْتَلَنَّ الحُسَيْنُ ظُلْمًا، وَإِنِّي لأَعْرِفُ تُرْبَةَ الأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا قَرِيبًا مِنَ النَّهْرَيْنِ[(٢)]

٣١٣١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: جَاءَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَجَلَسَ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي المَسْجِدِ فَوَضَعَ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرىٰ، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: ضَعْهَا فَإِنَّهَا لاَ تَصْلُحُ لِبَشَرٍ[(٣)]

٣١٣١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ ١١/١٤٠ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: وَفَدْت إِلَىٰ عُمَرَ فَفَضَّلَ أَهْلَ الشَّامِ عَلَيْنَا فِي الجَائِزَةِ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ، أَجَزِعْتُمْ أَنِّي فَضَّلْت عَلَيْكُمْ أَهْلَ الشَّامِ فِي الجَائِزَةِ لِبُعْدِ شُقَّتِهِمْ، فَقَدْ آثَرْتُكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ[(٤)]

٣١٣١٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ قَالَ: كُنْت عِنْدَ ابن الحَنَفِيَّةِ فَرَأَيْته يَتَقَلَّبُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ وَيَنْفُخُ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا يَكْرُبُك مِنْ أَمْرِ عَدُوِّك هٰذا ابن الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: والله مَا بِي عَدُوُّ اللهِ هٰذا ابن الزُّبَيْرِ، ولكن بِي مَا يُفْعَلُ فِي حَرَمِهِ غَدًا قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْت أَعْلَمُ مِمَّا عَلَّمْتنِي، أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا قَتِيلًا يُطَافُ بِرَأْسِهِ فِي الأَمْصَارِ، أَوْ فِي الأَسْوَاقِ.

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد إختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فيه هانئ بن هانئ وهو مجهول، وانظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده عمرو بن مرة السلمي، وغالب ظني أنه الهمداني فقد روي عنه الأعمش، ولا أدري أسمع من كعب ﷺ أم لا.

(٤) في إسناده أبو خالد هٰذا ، قال: ابن أبي حاتم يقال: له صحبة، وقال ابن معين: لا أعرفه، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣٦٥).

٣١٣١٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: خَرَجْت إِلَى المَدِينَةِ أَطْلُبُ الشَّرَفَ وَالعِلْمَ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ جَمِيلَةٌ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَىٰ مَنْكِبَيْ عُمَر فَقُلْت مَنْ هٰذا؟ قَالَوا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[١].

٣١٣١٨- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا حصرَ عُثْمَان أَتَىٰ عَلَىٰ طَلْحَةَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَىٰ وَسَائِدَ ١٤١/١١ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: أُنْشِدُكَ اللهَ لِمَ رَدَدْت النَّاسَ، عَنْ عَلِيٍّ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: طَلْحَةُ: حَتَّىٰ يُعْطُوا الحَقَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ[٢].

٣١٣١٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ [أو][٣] ابن أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَنَّهُ سَمِعَ المُخْتَارَ وَهُوَ يَقُولُ: مَا بَقِيَ مِنْ عِمَامَةِ عَلِيٍّ إِلَّا [زرَاعَانِ] حَتَّىٰ يَجِيءَ [قال] قُلْت لِمَ تُضِلُّ النَّاسَ؟ قَالَ: دَعْنِي أَتَأَلَّفُهُمْ.

٣١٣٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْت طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ يَوْمَ الجَمَلِ. إِنَّا كُنَّا قَدْ دَاهَنَّا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ فَلاَ نَجِدُ بُدًّا مِنَ المُبَالَغَةِ[٤].

٣١٣٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ الصُّلْحُ بَيْنَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَرَادَ الحَسَنُ الخُرُوجَ، يَعْنِي إِلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَنْتَ بِالَّذِي يَذْهَبُ حَتَّىٰ يَخْطُبَ النَّاسَ قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَسَمِعْته عَلَى المِنْبَرِ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَكْيَسَ الكَيْسِ التُّقَىٰ، وَإِنَّ أَعْجَزَ العَجْزِ الفُجُورُ، وَإِنَّ هٰذا الأَمْرَ الذِي ٱخْتَلَفْت فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَتَّىٰ كَانَ لِي فَتَرَكْته لِمُعَاوِيَةَ، أَوْ حَقٌّ كَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده حكيم بن جابر، وقد وثقه ابن معين ، والنسائي.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، (و)، وفي المطبوع: [عن].

(٤) أنظر التعليق السابق.

لامْرِئٍ أَحَقُّ بِهِ مِنِّي، وَإِنَّمَا فَعَلْت هٰذا لِحَقْنِ دِمَائِكُمْ وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ[١]. ١١/١٤٢

٣١٣٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْك مِنْ مُغِيرَةَ وَبَيَانَ.

٣١٣٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنِ [السُّمَيْطِ][٢] عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لِكُلِّ زَمَانٍ مُلُوكٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا بَعَثَ فِيهِمْ مُصْلِحِيهِمْ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ شَرًّا بَعَثَ فِيهِمْ مُتْرَفِيهِمْ.

٣١٣٢٤- حَدَّثَنَا ابن فَضْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسَرَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ عَلَيْهِ الغُلَامُ، أَوْ الجَارِيَةُ مِمَّنْ يُخْرِجُهُ الحَجَّاجُ إِلَى السَّوَادِ فَيَقُولُ. مَنْ رَبُّك؟ فَيَقُولُ: اللهُ، فَيَقُولُ: مَنْ نَبِيُّك؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ [رسول الله] ﷺ، قَالَ: فَيَقُولُ والله الذِي لاَ إله إِلَّا هُوَ، لاَ أَجِدُ أَحَدًا يُقَاتِلُ الحَجَّاجَ إِلَّا قَاتَلْت مَعَهُ الحَجَّاجَ.

٣١٣٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ [عَنِ][٣] يَزِيدَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا ٱنْحَازَ، فَقَالَ: حَرُّ النَّارِ أَشَدُّ مِنْ حَرِّ السَّيْفِ.

٣١٣٢٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ الرحمن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ يُحَضِّضُ النَّاسَ أَيَّامَ الجَمَاجِمِ. ١١/١٤٣

٣١٣٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ عَنِ الجَرِيرِيِّ عَنِ [أَبِي العَلَاءِ][٤] قَالَ: قَالُوا لِمُطَرِّفٍ: هٰذا عَبْدُ الرحمن بْنُ الأَشْعَثِ قَدْ أَقْبَلَ، فَقَالَ: مُطَرِّفٌ: والله لَقَدْ رَابَنِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [السمط]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة سميط السدوسي من «التهذيب».

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [بن] والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في الفتن- ما ذكر في الآجال، وفي الجهاد في الفرار من الزحف.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [العلاء] خطأ، ٱنظر ترجمة أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير من «التهذيب».

أَمْرَانِ: لَئِنْ ظَهَرَ لاَ يَقُومُ لله دِينٌ، وَلَئِنْ ظُهِرَ عَلَيْهِ لاَ يَزَالُوا أَذِلَّةً إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ.

٣١٣٢٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ، أَنَّ قَاضِيًا مِنْ قُضَاةِ أَهْلِ الشَّامِ أَتَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، رَأَيْت رُؤْيَا أَفْظَعَتْنِي قَالَ: وَمَا رَأَيْت قَالَ: رَأَيْت الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يَقْتَتِلاَنِ، وَالنُّجُومَ مَعَهُمَا نِصْفَيْنِ قَالَ: فَمَعَ أَيِّهِمَا كُنْت قَالَ: كُنْت مَعَ القَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ، فَقَالَ: عُمَرُ ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ فَانْطَلِقْ فَوَاللهِ لاَ تَعْمَلُ لِي عَمَلًا أَبَدًا قَالَ عَطَاءٌ: فَبَلَغَنِي، أَنَّهُ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ[١]

٣١٣٢٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ، فَقَامَ: الحَجَّاجُ فِي العِيدِ الأَوَّلِ: فقال مَنْ شَاءَ أَنْ يُجْمِعَ معَنَّا فَلْيُجْمِعْ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَلاَ حَرَجَ، فَقَالَ أَبُو البَخْتَرِيِّ وَمَيْسَرَةُ: مَالَهُ قَاتَلَهُ اللهُ، مِنْ أَيْنَ ١١/ ١٤٤ سَقَطَ عَلَىٰ هٰذا.

٣١٣٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ قَالَ: رَأَىٰ إِبْرَاهِيمُ أَمِيرَ حُلْوَانَ [يَمرُّ بدوابه][٢] فِي زَرْعِ [قوم] فَقَالَ إِبْرَاهِيم: الجَوْرُ فِي الطَّرِيقِ خَيْرٌ مِنْ الجَوْرِ فِي الدِّينِ.

٣١٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: لإِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ تَرَكَا هٰذا المَالَ وَهُوَ يَحِلُّ لَهُمَا مِنْهُ شَيْءٌ لَقَدْ غُبِنَا وَنَقَصَ رَأْيُهُمَا، وَلَعَمْرُ اللهِ [ما][٣] كَانَا لِمَغْبُونَيْنِ، وَلاَ نَاقِصِي الرَّأْيِ، ولكن كَانَا امْرَأَيْنِ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمَا مِنْ هٰذا المَالِ الذِي أَصَبْنَا بَعْدَهُمَا لَقَدْ هَلَكْنَا وَايْمُ اللهِ مَا جَاءَ الوَهَمُ إِلَّا مِنْ قِبَلِنَا[٤]

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. عطاء بن السائب روىٰ ابن فضيل عنه تخاليط كثيرة، وفيه أيضًا إبهام من روي عنه.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، سقط من (د)، وفي المطبوع: [يسير].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إن].

(٤) في إسناده عبد الملك بن عمير، وهو كما قال أحمد: مضطرب الحديث جدًا.

٣١٣٣٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ أَمِيرًا عَلَىٰ مِصْرَ قَالَ: ١١/١٤٥ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ العَاصِ بِكِتَابٍ فَأَغْلَظَا لَهُ فِيهِ وَشَتَمَاهُ وَأَوْعَدَاهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا بِكِتَابٍ لِأَنْ [يُقَارِبهما][1] وَيُطْمِعهُمَا فِي نَفْسِهِ قَالَ: فَلَمَّا أَتَاهُمَا الكِتَابَ كَتَبَا إِلَيْهِ بِكِتَابٍ [لأن] يَذْكُرَانِ فَضْلَهُ وَيُطْمِعَانِهِ فِيمَا قَبْلَهُمَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا بِجَوَابِ كِتَابِهِمَا الأَوَّلِ يُغْلِظُ فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا إِلَّا قَالَهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: لاَ واللهِ مَا نُطِيقُ نَحْنُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، ولكن تَعَالَ نَمْكُرُ بِهِ عِنْدَ عَلِيٍّ قَالَ: فَبَعَثَا بِكِتَابِهِ الأول إِلَىٰ عَلِيٍّ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَهْلُ الكُوفَةِ: عَدُوُّ اللهِ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ فَاعْزِلْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: وَيْحَكُمْ أَنَا واللهِ أَعْلَمُ هِيَ [واللهِ] إِحْدىٰ فِعْلاَتِهِ، فَأَبَوْا إِلَّا عَزْلَهُ فَعَزَلَهُ، وَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَىٰ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَهُ قَيْسٌ [بن سعد]: ٱنْظُرْ مَا آمُرُك بِهِ، إِذَا كَتَبَ إِلَيْك مُعَاوِيَةُ بِكَذَا وَكَذَا فَاكْتُبْ إِلَيْهِ بِكَذَا، وَإِذَا صَنَعَ بِكَذَا فَاصْنَعْ كَذَا، وَإِيَّاكَ أَنْ تُخَالِفَ مَا أَمَرْتُك بِهِ، واللهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْك إِنْ فَعَلْت قَدْ قُتِلْت، ثُمَّ أُدْخِلْت [في] جَوْفَ حِمَارٍ فَأُحْرِقْت بِالنَّارِ قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِ[2].

٣١٣٣٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَا عَلِمْت، أَنَّ عَلِيًّا ٱتُّهِمَ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ حَتَّىٰ بُويِعَ، فَلَمَّا بُويِعَ ٱتَّهَمَهُ ١١/١٤٦ النَّاسُ[3].

٣١٣٣٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: لَوْلاَ أَنْ يَمْكُرَ الرَّجُلُ حَتَّىٰ يَفْجُرَ لَمَكَرْت بِأَهْلِ الشَّامِ مَكْرًا يَضْطَرِبُونَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ[4].

٣١٣٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي مَعْدَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يغاربهما].

(٢) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل. كسابقه.

(٤) إسناده ظاهر الإرسال، ولا أدري أسمع ابن سيرين من قيس ﷺ أم لا.

شَهِدْت الحَسَنَ وَمَالِكَ بْنَ دِينَارٍ وَمُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ وَسَعْدًا يَأْمُرُونَ بِقِتَالِ الحَجَّاجِ مَعَ ابن الأَشْعَثِ، فَقَالَ: الحَسَنُ: إِنَّ لِلْحَجَّاجِ عُقُوبَةً جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ فَلْيَسْتَقْبِلْ عُقُوبَةَ اللهِ بِالسَّيْفِ.

٣١٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الحِمْيَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ جَارِيَةً لِلتَّلَذُّذِ فَلْيَتَّخِذْهَا بَرْبَرِيَّةً، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَهَا لِلْوَلَدِ فَلْيَتَّخِذْهَا فَارِسِيَّةً، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَهَا لِلْخِدْمَةِ فَلْيَتَّخِذْهَا رُومِيَّةً.

٣١٣٣٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي [غنية][(١)]، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنَا أَوَّلُ المُلُوكِ[(٢)].

١١/١٤٧ ٣١٣٣٨- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا زِلْت أَطْمَعُ فِي الخِلاَفَةِ مُنْذُ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا مُعَاوِيَةُ، إِنْ مَلَكْت فَأَحْسِنْ[(٣)]

[تم كتاب الأمراء والحمد لله رب العالمين][(٤)] ١١/١٤٨

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عتبة] خطأ، أنظر ترجمة عبد الملك بن حميد بن أبي غنية من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ المدني.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث جدًا، وعامة روايته عن التابعين ولا أظنه سمع معاوية ﷺ.

(٤) كذا ثبت عنوان الكتاب في جميع الأصول.



كِتَابُ الوَصَايَا



كتاب الوصايا

١- مَا جَاءَ فِي الوَصِيَّةِ لِوَارِثٍ

٣١٣٣٩- [حدثنا أبو عبدالرحمن قال حدثنا أبو بكر قال:][١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ [بن عياش][٢] عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ البَاهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ [قد] أَعْطَىٰ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»[٣].

٣١٣٤٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»[٤].

٣١٣٤١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ.[٥] ١١/١٤٩

٣١٣٤٢- حَدَّثَنَا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن عُمَرَ، فَقَالَ: يَا ابن عُمَرَ، مَا تَرَىٰ فِي الوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ، فَانْتَهَرَهُ، وَقَالَ: هَلْ قَارَبْت

---

(١) زيادة من (م).

(٢) زيادة من(أ)، و(م).

(٣) إسناده ضعيف. إسماعيل بن عياش في حفظه لين، وشرحبيل- رضيه أحمد وضعفه ابن معين.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه شهر بن حوشب وقد ضعفه الأئمة بجرح مفسر في عدالته، وضبطه.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب، وفي بقية الإسناد مقال.

الحَرُورِيَّةَ؟ فَقَالَ: لاَ تَجُوزُ الوَصِيَّةُ لِلْوَارِثِ.[١]

٣١٣٤٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، قَالاَ: لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الوَرَثَةُ.

٣١٣٤٤- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ.

٢- [فِي] الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ وَرَثَتَهُ فِي أَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ الثُّلُثِ

٣١٣٤٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ الوَصِيَّةَ لِوَارِثٍ فَأَجَازَ الوَرَثَةُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ [ثم][٢] تَرْجِعُ الوَرَثَةُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَهُمْ عَلَىٰ رَأْسِ أَمْرِهِمْ، وَإِذَا كَانَ لِغَيْرِ وَارِثٍ [زيادة على الثلث فمثل ذلك وإذا كانت لغير وارث][٣] مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الثُّلُثِ فَإِنَّهَا جَائِزَةٌ. ١١/١٥٠

٣١٣٤٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: إِذَا ٱسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ وَرَثَتَهُ فِي الوَصِيَّةِ فَأَوْصَىٰ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ فَطَيَّبُوا لَهُ، فَإِذَا نَفَضُوا أَيْدِيَهُمْ مِنْ قَبْرِهِ فَهُمْ عَلَىٰ رَأْسِ أَمْرِهِمْ، إِنْ شَاءُوا أَجَازُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُجِيزُوا.

٣١٣٤٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُه، فَقَالَ: هُمْ عَلَىٰ رَأْسِ أَمْرِهِمْ.

٣١٣٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ [ابن][٤] طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَرْجِعُونَ إِنْ شَاءُوا.

٣١٣٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِأَكْثَرَ مِنْ الثُّلُثِ بِرِضَى الوَرَثَةِ، فَلَمَّا مَاتَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ: هُوَ جَائِزٌ عَلَيْهِمْ. ١١/١٥١

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لم].

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من(أ)، و(م).

(٤) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

٣١٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: كَانَ عَطَاءٌ يَقُولُ: جَائِزٌ قَدْ أَذِنُوا.

٣١٣٥١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ يُجِيزُهُ الوَرَثَةُ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ فِيهِ قَالَ: لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا، وَقَالَ الحَكَمُ: إِنْ شَاءُوا رَجَعُوا فِيهِ.

٣١٣٥٢- حَدَّثَنَا ابن أَبِي [غنية][1]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ فَزَادَ عَلَى الثُّلُثِ فَاسْتَأْذَنَ ابنهُ فِي حَيَاتِهِ فَأَذِنَ لَهُ فَإِذَا مَاتَ فَعَادَ إِلَى ابنهِ، إِنْ شَاءَ أَجَازَهُ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهُ.

٣١٣٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، أَنَّ رَجُلًا ٱسْتَأْذَنَ وَرَثَتَهُ فِي مَرَضِهِ فِي أَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ فَأَذِنُوا لَهُ، فَلَمَّا مَاتَ رَجَعُوا، فَسُئِلَ ابن مَسْعُودٍ، عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ [ذلك] لَهُمْ ذَلِكَ، التَّكَرُّهُ لاَ يَجُوزُ.[2] ١١/ ١٥٢

٣١٣٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [أَبِي] هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ فِي مَرَضِهِ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ لِغَيْرِ وَارِثٍ، أَوْ لِوَارِثٍ فَأَذِنَ الوَرَثَةُ، ثُمَّ مَاتَ فَلَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا.

٣١٣٥٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَزِيدَ [أَبِي][3] خَالِدٍ الدَّالاَنِيِّ قَالَ: سَمِعْت أَبَا عَوْنٍ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يُحَدِّثُ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ يُجِيزُهُ الوَارِثُ، ثُمَّ لاَ

(١) كذا في(أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عيينة] خطأ، اْنظر ترجمة يحيىٰ بن عبدالملك بن حميد بن أبي غنية من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل، القاسم لم يسمع من جده ابن مسعود ﷺ.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [بن]، وليس في الرواة يزيد بن خالد الدالاني إنما هو أبو خالد يزيد بن عبدالرحمن الدالاني، اْنظر ترجمته من «التهذيب».

يُجِيزُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ قَالَ: ذَلِكَ التَّكَرُّهُ لاَ يَجُوزُ.[١]

٣- الرَّجُلُ يَوصِي بِالْوَصِيَّةِ ثُمَّ يُوصِي بِأُخْرى بَعْدَهَا

١١/١٥٣ ٣١٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، أَوْ هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَوْصَىٰ بِوَصِيَّةٍ، ثُمَّ أَوْصَىٰ بِأُخْرىٰ بَعْدَهَا قَالَ: يُؤْخَذُ [بِالآخْرَة] مِنْهُمَا.

٣١٣٥٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ، وَأَبِي الشَّعْثَاءِ قَالُوا: يُؤْخَذُ بِآخِرِ الوَصِيَّةِ.

٣١٣٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَىٰ فَدَعَا نَاسًا، فَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ، أَنَّ غُلاَمِي فُلاَنًا إِنْ حَدَثَ بِي حَادِثٌ فَهُوَ حُرٌّ، فَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَعْتَقْت فُلاَنًا وَتَرَكْت فُلاَنًا وَكَانَ أَحْسَنَ بَلاَءً، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ البَيِّنَةَ، [أشهدكم أني قد][٢] رَجَعْت فِي عِتْقِ فُلاَنٍ، وَإِنَّ فُلاَنًا لِعَبْدِهِ الآخَرِ إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ فَهُوَ حُرٌّ، فَمَاتَ الرَّجُلُ، فَقَالَ الأَوَّلُ: أَنَا حُرٌّ، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا حُرٌّ، فَاخْتَصَمَا إِلَىٰ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَرَدَّ عِتْقَ الأَوَّلِ وَأَجَازَ عِتْقَ الآخَرِ.

١١/١٥٤ ٣١٣٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ بِوَصِيَّةٍ، ثُمَّ نَقَضَهَا فَهِيَ الآخِرَةُ، وَإِنْ لَمْ يَنْقُضْهَا فَإِنَّهُمَا تَجُوزَانِ جَمِيعًا فِي ثُلُثِهِ بِالْحِصَصِ

٣١٣٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، أَنَّ ابن أَبِي رَبِيعَةَ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: [في] الرَّجُلِ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ، ثُمَّ يُوصِي بِأُخْرىٰ قَالَ: أَمْلَكُهُمَا آخِرُهُمَا.[٣]

---

(١) في إسناده أبو خالد الدالاني قال جماعة لا بأس به، وقال آخرون: فيه لين.

(٢) كذا في (أ)، و(م) وسقط من (د)، وفي المطبوع: [ففعلوا فقال].

(٣) إسناده منقطع، عمرو بن شعيب لم يدرك عمر ﷺ.

٤- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِرَجُلٍ بِوَصِيَّةٍ فَيَمُوتُ المُوصَى لَهُ قَبْلَ المُوصِي

٣١٣٦١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ فَمَاتَ الذِي أَوْصَىٰ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ قَالَ: هِيَ لِوَرَثَةِ المُوصَىٰ لَهُ.[١]

٣١٣٦٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ قَالَ سَأَلْتُ [عَمْرًا][٢]، عَنْهُ قَالَ: كَانَ الحَسَنُ ١١/١٥٥ يَقُولُ: هِيَ لِوَرَثَةِ المُوصَىٰ لَهُ.

٣١٣٦٣- حَدَّثَنَا [عبدة بن سعيد][٣]، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ وَهُوَ مَيِّتٌ يَوْمَ يُوصِي لَهُ فَإِنَّ الوَصِيَّةَ تَرْجِعُ إِلَىٰ وَرَثَةِ المُوصِي، وَإِذَا أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ، ثُمَّ مَاتَ فَإِنَّ الوَصِيَّةَ لِوَرَثَةِ المُوصَىٰ لَهُ.

٣١٣٦٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: لاَ وَصِيَّةَ لِمَيِّتٍ.

٣١٣٦٥- [حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن الشعبي قال: لا وصية لميت][٤].

٣١٣٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِالْوَصِيَّةِ فَيَمُوتُ الذِي أَوْصَىٰ لَهُ قَبْلَ الذِي أَوْصَىٰ قَالَ: لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ لَهُ وَهُوَ مَيِّتٌ.

٣١٣٦٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِالْوَصِيَّةِ فَيَمُوتُ المُوصَىٰ لَهُ قَبْلَ الذِي أَوْصَىٰ قَالَ: تَبْطُلُ، وَإِنْ مَاتَ الذِي أَوْصَىٰ، ثُمَّ ١١/١٥٦ الذِي أَوْصَىٰ لَهُ، كَانَ لِوَرَثَتِهِ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب، وفي الإسناد مقال آخر.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عمر].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [غندر عن شعبة].

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

٥- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِرَجُلٍ بِثُلُثِ مَالِهِ، ثُمَّ أَفَادَ بَعْدَ ذَلِكَ مَالًا

٣١٣٦٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِثُلُثِ مَالِهِ وَأَفَادَ مَالًا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، ثُمَّ مَاتَ قَالَ: لَهُ الثُّلُثُ الذِي أَوْصَىٰ لَهُ، وَلَهُ ثُلُثُ مَا أَفَادَ

٣١٣٦٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِثُلُثِ مَالِهِ وَقُتِلَ خَطَأً قَالَ الثُّلُثُ دَاخِلٌ فِي دِيَتِهِ.[1]

٣١٣٧٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ لَهُ: ثُلُثُ مَالِهِ [وثلث ديته[2]].[3]

٣١٣٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ [إذا] أَوْصَىٰ بِثُلُثِ مَالِهِ فَقُتِلَ خَطَأً قَالَ: يَدْخُلُ ثُلُثُ الدِّيَةِ فِي ثُلُثِ مَالِهِ. ١١/١٥٧

٣١٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَهْلُ الوَصِيَّةِ شُرَكَاءُ فِي الوَصِيَّةِ، إِنْ زَادَتْ وَإِنْ نَقَصَتْ قَالَ: فَأَخْبَرْتُ بِهِ ابن سِيرِينَ فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ.

٣١٣٧٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ ابن لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِوَصِيَّةٍ، ثُمَّ جَاءَهُ مَالٌ، أَوْ أَفَادَ مَالًا قَالَ: لَا يَدْخُلُ فِيهِ.

٦- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِلرَّجُلِ بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ

٣١٣٧٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ بِخَمْسِينَ دِرْهَمًا عُجِّلَتْ لَهُ مِنَ العَيْنِ، وَإِذَا أَوْصَىٰ بِثُلُثٍ، أَوْ رُبُعٍ كَانَ فِي العَيْنِ وَالدَّيْنِ.

٣١٣٧٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِلرَّجُلِ بِخَمْسِينَ دِرْهَمًا مِنْ مَالٍ قَالَ: يُعَجِّلُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ثُلُثِ العَيْنِ.

---

(١) إسناده ضعيف، رواية خلاس، عن علي ﷺ ،كتاب لم يسمع منه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب وفي الإسناد مقال آخر.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (م).

٧- فِي رَجُلٍ أَوْصَى لِبَنِي عَمِّهِ وَهُمْ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ

٣١٣٧٦- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ عَطَاءٍ وَقَتَادَةَ، وَعَنْ مَطَرٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِبَنِي عَمِّهِ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ قَالُوا: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَىٰ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَالَ: [لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ]. ١١/١٥٨

٣١٣٧٧- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ]، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ الأَعْلَمِ الحَنَفِيِّ، عَنِ [الشَّعْبِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَىٰ لأَرَامِلَ بَنِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: الشَّعْبِيُّ: هُوَ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِمَّنْ خَرَجَ] مِنْ كَمَرَةِ حَنِيفَةَ.

٨- فِي رَجُلٍ قَالَ لِبَنِي فُلاَنٍ يُعْطِي الأَغْنِيَاءَ

٣١٣٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: لِبَنِي فُلاَنٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ: هُوَ لِغَنِيِّهِمْ وَفَقِيرِهِمْ وَذَكَرِهِمْ وَإِنَاثِهِمْ.

٩- فِي رَجُلٍ لَهُ دُورٌ فَأَوْصَى بِثُلُثِهَا، أَتُجْمَعُ لَهُ فِي مَوْضِعٍ أَمْ لاَ؟

٣١٣٧٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُ القَاسِمَ عَن رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ مَسَاكِنُ فَأَوْصَىٰ بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكَنٍ لَهُ قَالَ: يُخْرَجُ حَتَّىٰ يَكُونَ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ.

٣١٣٨٠- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِثُلُثِ مَالِهِ وَأَشْيَاءَ سِوىٰ ذَلِكَ، وَتَرَكَ دَارًا يَكُونُ ثُلُثُهَا، أَيُعْطَاهَا المُوصَىٰ لَهُ بِالثُّلُثِ قَالَ: لاَ ولكن يُعْطَىٰ بِالْحِصَّةِ مِنَ المَالِ وَالدَّارِ. ١١/١٥٩

١٠- فِي رَجُلٍ قَالَ: ثُلُثَيْ ثَلاَثْمِّائَةٍ لِفُلاَنٍ مِائَةٌ وَمِائَةٌ لِفُلاَنٍ

٣١٣٨١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّاد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: ثُلُثِيْ ثَلاَثُ مِئَةِ دِرْهَمٍ: مِائَةٌ لِفُلاَنٍ، وَمِائَةٌ لِفُلاَنٍ [وما بقي من ثلثي فهو لفلان قال فلفلان مائة ولفلان مائة][1] وَمَا بَقِيَ فَلِفُلاَنٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْقَ

(١) ما بين المعقوفين زيادة من(م).

شَيْءٌ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

١١- إِذَا قَالَ: ثُلُثَيْ لِفُلَانٍ، فَإِنْ مَاتَ فَهُوَ لِفُلَانٍ

٣١٣٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ: [قال] ثُلُثَيْ لِفُلَانٍ، فَإِنْ مَاتَ فَهُوَ لِفُلَانٍ قَالَ: هُوَ لِلأَوَّلِ.

٣١٣٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: هُوَ لِلأَوَّلِ.

٣١٣٨٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: يَجْرِي كَمَا قَالَ. ١١/١٦٠

٣١٣٨٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ.

١٢- فِي الوَصِيَّةِ لِلْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ مَنْ رَآهَا جَائِزَةً

٣١٣٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ صَفِيَّةَ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا بِمَالٍ عَظِيمٍ، أَوْ كَثِيرٍ مِنْ الْيَهُودِ كَانُوا وَرَثَتَهَا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ وَرِثَهَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَجَازَ لَهُمْ مَا أَوْصَتْ[1].

٣١٣٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا يَهُودِيٍّ[2].

٣١٣٨٨- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: وَصِيَّةُ الرَّجُلِ جَائِزَةٌ لِذِمِّيٍّ كَانَ، أَوْ لِغَيْرِهِ.

٣١٣٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ يحيىٰ بن سعيد.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

١١/١٦١ كَانَ يَقُولُ: الوَصِيَّةُ لِلْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَ المَمْلُوكِ جَائِزَةٌ.

٣١٣٩٠- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ آمْرَأَةً مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْصَتْ لِقَرَابَةٍ لَهَا مِنَ اليَهُودِ.(١)

٣١٣٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُوصَىٰ لِلْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ.

٣١٣٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ قَالَ: أَوْلِيَائِكَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، يَقُولُ: وَصِيَّةٌ، وَلاَ مِيرَاثَ لَهُمْ.

٣١٣٩٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ [مروان، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ]: سَمِعَهُ وَهُوَ يَسْأَلُ، عَنِ الوَصِيَّةِ لأَهْلِ الشِّرْكِ [قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهَا].

١٣- فِي الوَصِيَّةِ إِلَى المَرْأَةِ

١١/١٦٢ ٣١٣٩٤- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عُمَرَ أَوْصَىٰ إِلَىٰ حَفْصَةَ.(٢)

٣١٣٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَبانَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَىٰ إِلَى آمْرَأَتِهِ، فَأَجَازَ ذَلِكَ شُرَيْحٌ.

٣١٣٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَمْرٍو الأَزْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي خَالَتِي، وَكَانَتْ آمْرَأَةُ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ: أَوْصَىٰ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمُ بِشَيْءٍ مِنْ وَصِيَّتِهِ.

٣١٣٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ تَكُونُ المَرْأَةُ وَصِيًّا، فَإِنْ فَعَلَ نَظَرَ إِلَىٰ رَجُلٍ يُوثَقُ بِهِ، فَجَعَلَ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَسَمِعْت وَكِيعًا يَقُولُ: قَالَ سُفْيَانُ: تَكُونُ وَصِيًّا، رُبَّ آمْرَأَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَجُلٍ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أيضًا الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. عمرو بن دينار لم يدرك عمر ﷺ.

١٤- رَجُلٌ أَوْصَى لِلْمَحَاوِيجِ، أَيْنَ يُجْعَلُ

٣١٣٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ وَصِيَّةً لِلْمُحْوَجِينَ قَالَ: يُجْعَلُ فِي القَرَابَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فَفِي المَوَالِي فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فَفِي الجِيرَانِ.

١٥- فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِثُلُثِهِ لِغَيْرِ ذِي قَرَابَةٍ [من أجازه][1]

١١/١٦٣ ٣١٣٩٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ فِي الوَصِيَّةِ: مَنْ سَمَّىٰ جَعَلْنَاهَا حَيْثُ سَمَّىٰ، وَمَنْ قَالَ حَيْثُ أَمَرَ اللهُ جَعَلْنَاهَا فِي قَرَابَتِهِ.

٣١٤٠٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِلأَبَاعِدِ وَيَتْرُكُ الأَقَارِبَ قَالَ: تُجْعَلُ وَصِيَّتُهُ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: لِلأَقَارِبِ ثُلُثَانِ، وَلِلأَبَاعِدِ ثُلُثٌ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ [مَالٌ]، أَعْطَاهُ اللهُ، يَضَعُهُ حَيْثُ أَحَبَّ

٣١٤٠١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: [ضَعُوهَا] حَيْثُ أَمَرَ بِهَا.

١١/١٦٤ ٣١٤٠٢- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ [هَمَّام أَنْ][2] قَتَادَةَ سُئِلَ، عَنِ الرَّجُلِ يُوصِي لِغَيْرِ قَرَابَتِهِ قَالَ: كَانَ سَالِمٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ وَعَطَاءٌ يَقُولُونَ: هِيَ لِمَنْ يُوصَىٰ لَهُ بِهَا.

٣١٤٠٣- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْت: أَوْصَىٰ [إنسان] فِي سَبِيلِ اللهِ [وفي المساكين][3] وَتَرَكَ قَرَابَةً مُحْتَاجِينَ قَالَ: وَصِيَّتُهُ حَيْثُ أَوْصَىٰ بِهَا.

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) كذا في(م)، وفي (أ): [همام]، وفي (د)، المطبوع: [حماد عن].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

٣١٤٠٤- [حدثنا الضحاك بن مخلد][1]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَمَرَهُمْ بِأَمْرٍ فَإِنْ خَالَفُوا جَازَ [وبئس ما صَنَعُوا وَقد كانَ][2] عَطَاءَ قَالَ: ذُو القَرَابَةِ أَحَقُّ بِهَا.

٣١٤٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لِلرَّجُلِ ثُلُثُهُ، يَطْرَحُهُ فِي البَحْرِ إِنْ شَاءَ.

١٦- مَنْ قَالَ يُرَدُّ عَلَى ذِي القَرَابَةِ

٣١٤٠٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِلأَبَاعِدِ ١١/١٦٥ وَيَتْرُكُ الأَقَارِبَ قَالَ: تُجْعَلُ وَصِيَّتُهُ ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ: لِلأَقَارِبِ ثُلُثَانِ، وَلِلأَبَاعِدِ ثُلُثٌ.

٣١٤٠٧- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لَا يَرى الوَصِيَّةَ إِلَّا لِذَوِي الأَرْحَامِ أَهْلِ الفَقْرِ، فَإِنْ أَوْصَىٰ بِهَا لِغَيْرِهِمْ نُزِعَتْ مِنْهُمْ فَرُدَّتْ إِلَيْهِمْ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ فُقَرَاءُ فَلأَهْلِ الفَقْرِ مَنْ كَانُوا [سمىٰ أهلها الذين أوصىٰ][3] لَهُمْ.

٣١٤٠٨- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَأَلْتُ العَلَاءَ بْنَ زِيَادٍ وَمُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ، عَنِ الوَصِيَّةِ، فَدَعَا بِالْمُصْحَفِ فَقَرَأَ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ٢١٥]، قَالَا: هِيَ لِلْقَرَابَةِ. ١١/١٦٦

٣١٤٠٩- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ، [عَنْ][4] قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، وَعَبْدِ المَلِكِ بْنِ يَعْلَىٰ، قَالَا: تُرَدُّ عَلَىٰ قَرَابَتِهِ.

٣١٤١٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي جَعَلْتُ حَائِطِي للهِ، وَلَوْ ٱسْتَطَعْتُ أَنْ أُخْفِيَهُ لَمْ

---

(١) كذا في الأصول، وأضافه في المطبوع من عنده: [حدثنا محمد بن بكر].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ومضىٰ ما منعوا وأن].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وإن بقي أهلها إلا من يوصي].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، إنما هو همام بن يحيىٰ عن قتادة.

أُظْهِرْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْعَلْهُ فِي فُقَرَاءِ أَهْلِكَ»[1].

١٧- الرَّجُلُ يُوصِي بِالْوَصِيَّةِ فِي مَرَضِهِ، ثُمَّ يَبْرَأُ فَلاَ يُغَيِّرُهَا.

٣١٤١١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَوْصَىٰ فِي مَرَضِهِ، ثُمَّ بَرَأَ فَلَمْ يُغَيِّرْ وَصِيَّتَهُ تِلْكَ حَتَّىٰ يَمُوتَ بَعْدُ قَالَ: يُؤْخَذُ بِمَا فِيهَا.

٣١٤١٢- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ يَعْلَىٰ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِوَصِيَّةٍ فِي مَرَضِهِ فَبَرَأَ ثُمَّ تَرَكَهُ حَتَّىٰ مَاتَ قَالَ: جَائِزَةٌ. ١١/١٦٧

١٨- رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلاَثَةَ بَنِينَ وَأَوْصَى بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِهِمْ

٣١٤١٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: سُئِلَ عَامِرٌ، عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلاَثَةَ بَنِينَ وَأَوْصَىٰ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِهِمْ قَالَ: هُوَ رَابِعٌ، لَهُ الرُّبْعُ.

٣١٤١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ ثَلاَثَةَ بَنِينَ وَأَوْصَىٰ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِهِمْ قَالَ [زد][2]: وَاحِدًا اْجْعَلْهَا مِنْ أَرْبَعَةٍ.

٣١٤١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: وَاحِدٌ وَاجْعَلْهَا مِنْ أَرْبَعَةٍ.

١٩- إِذَا تَرَكَ ابنيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَأَوْصَى بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ الابْنَيْنِ

١١/١٦٨ ٣١٤١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابنيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَأَوْصَىٰ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ الاْبْنَيْنِ قَالَ، هُوَ مِنْ

---

(١) في إسناده حميد الطويل، وكان يرسل عن أنس ﷺ إلا أنه قيل: إنما أخذ ذلك عن ثابت البناني، وهو ثقه.

(٢) زيادة من (أ)، و(م)، بياض في(د)، والمطبوع.

[ثَمانيةٍ].[١]

٢٠- إِذَا تَرَكَ سِتَّةَ بَنِينَ وَأَوْصَى بِمِثْلِ نَصِيبِ بَعْضِ وَلَدِهِ

٣١٤١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ [ومغيرة][٢] عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ سِتَّةَ [بَنِينَ][٣] وَأَوْصَىٰ بِمِثْلِ نَصِيبِ بَعْضِ وَلَدِهِ قَالَ: قَالَ مَنْصُورٌ: هِيَ مِنْ سَبْعَةٍ، يَدْخُلُ مَعَهُمْ، وَقَالَ مُغِيرَةُ يُنْقَصُ، وَلاَ يُتَمُّ لَهُ مِثْلُ نَصِيبِ أَحَدِهِمْ.

٢١- رَجُلٌ أَوْصَى بِنِصْفِ مَالِهِ [وثلثه][٤] وَرُبْعِهِ

٣١٤١٨- [حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ][٥] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: لَقِيَنِي إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِنِصْفِهِ وَثُلُثِهِ وَرُبْعِهِ قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ، عِنْدِي فِيهَا شَيْءٌ، فَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ، خُذْ مَالًا لَهُ نِصْفٌ وَثُلُثٌ وَرُبْعٌ: اثْنَا عَشَرَ، فَخُذْ نِصْفَهَا ١١/١٦٩ سِتَّةً وَثُلُثَهَا أَرْبَعَةً وَرُبْعَهَا ثَلاَثَةً، فَاقْسِمِ المَالَ عَلَىٰ ثَلاَثَةَ عَشَرَ، فَمَا أَصَابَ سِتَّةً كَانَ لِصَاحِبِ النِّصْفِ، وَمَا أَصَابَ أَرْبَعَةً كَانَ لِصَاحِبِ الثُّلُثِ، وَمَا أَصَابَ ثَلاَثَةً كَانَ لِصَاحِبِ الرُّبْعِ.

٢٢- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُوصِيَ بِمِثْلِ أَحَدِ الوَرَثَةِ وَمَنْ رَخَّصَ فِيهِ

٣١٤١٩- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُوصِيَ الرَّجُلُ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ الوَرَثَةِ حَتَّىٰ يَكُونَ أَقَلَّ.

٣١٤٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [عُمَارَةَ][٦] الصَّيْدَلاَنِيُّ،

---

(١) كذا في الأصول، وقع في المطبوع: [ثلاثة].

(٢) زيادة من (م).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سنين].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) سقطت من الأصول، ولابد من واسطة بين المصنف وأبي عاصم.

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبادة] إنما هو عمارة بن زاذان الصيدلاني، انظر ترجمته من «التهذيب».

عَنْ [ثابت][(١)] عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ أَوْصَىٰ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ وَلَدِهِ[(٢)].

٢٣- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِلرَّجُلِ بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ

٣١٤٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ أَبُو قُتَيْبَةَ الهَمْدَانِيُّ، عَنْ يَسَارٍ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَضَىٰ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يُسَمِّ قَالَ: تُرْفَعُ السِّهَامُ فَيَكُونُ لِلْمُوصَىٰ لَهُ سَهْمٌ. ١١/١٧٠

٣١٤٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أهل خُرَاسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ؛ هٰذا مَجْهُولٌ.

٣١٤٢٣- حَدَّثَنَاعَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ [الْقَعْقَاعِ][(٣)] عَنْ عَطَاءٍ - و[يعقوب، عن][(٤)] مُحَمَّدِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لَمْ يُبَيِّنْ.

٣١٤٢٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَانَتْ العَرَبُ تَقُولُ: لَهُ السُّدُسُ.

٣١٤٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الهُذَيْلِ، أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ لِرَجُلٍ سَهْمًا مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يُسَمِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَهُ السُّدُسُ. ١١/١٧١

٣١٤٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ أَنْ عَدِيًّا سَأَلَ إِيَاسًا فَقَالَ: السَّهْمُ فِي كَلَامِ العَرَبِ السُّدُسُ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حميد].

(٢) إسناده ضعيف، فيه الصيدلاني وهو ضعيف.

(٣) وقع في الأصول: [أبي القعقاع]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة يعقوب بن القعقاع الأزدي من «التهذيب».

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

٢٤- امْرَأَةٌ قِيلَ لَهَا: أَوْصِي، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ لَهَا: أَوْصِي بِكَذَا فَجَعَلَتْ تُوْمِئُ بِرَأْسِهَا نَعَمْ!

٣١٤٢٧- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، أَنَّ ٱمْرَأَةً قِيلَ لَهَا فِي مَرَضِهَا: أَوْصِي بِكَذَا، أَوْصِي بِكَذَا. فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا، فَلَمْ يُجِزْهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ(١).

٢٥- الرَّجُلُ يُوصِي بِالْوَصِيَّةِ، ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يُغَيِّرَهَا

٣١٤٢٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، أَوْ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ: قُلْت لِعُمَرَ: شَيْءٌ يَصْنَعُهُ أَهْلُ اليَمَنِ، يُوصِي الرَّجُلُ، ثُمَّ يُغَيِّرُ وَصِيَّتَهُ؟ قَالَ: لِيُغَيِّرْ مَا شَاءَ مِنْ وَصِيَّتِهِ(٢).

٣١٤٢٩- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَا ١١/١٧٢ أَعْتَقَ الرَّجُلُ فِي مَرَضِهِ مِنْ رَقِيقِهِ فَهِيَ وَصِيَّةٌ إِنْ شَاءَ رَجَعَ فِيهَا(٣).

٣١٤٣٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُغَيِّرُ الرَّجُلُ مِنْ وَصِيَّتِهِ مَا شَاءَ إِلَّا العَتَاقَ.

٣١٤٣١- حَدَّثَنَا [عَبْدَ الرحمن بن محمد المحاربي](٤)، عَنِ الشيباني، عن الشَّعْبِيِّ قَالَ: كُلُّ وَصِيَّةٍ إِنْ شَاءَ رَجَعَ فِيهَا إِلَّا العَتَاقَةَ.

٣١٤٣٢- حَدَّثَنَا ابن [مهدي](٥) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ

---

(١) إسناده ضعيف، ورواية خلاس عن علي ﷺ كتاب لم يسمع منه.
(٢) إسناده مرسل، عمرو بن شعيب لا يدرك الحارث بن أبي ربيعة.
(٣) إسناده مرسل، مجاهد لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.
(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عبدة].
(٥) كذا في الأصول، بياض في المطبوع.

الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ [بوصايا واعتق غلامًا][1] له: إِنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثُ المَوْتِ قَالَ: لاَ يَرْجِعُ فِي [العتق ليس العتق كسائر الوصية][2].

٣١٤٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَوْصَى الرَّجُلُ فَإِنَّهُ يُغَيِّرُ [من] وَصِيَّتَهُ مَا شَاءَ، قِيلَ لَهُ: فَالْعَتَاقَةُ قَالَ: العَتَاقَةُ وَغَيْرُ العَتَاقَةِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِآخِرِهَا. ١١/١٧٣

٣١٤٣٤- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا أَنْ يَعُودَ الرَّجُلُ فِي عَتَاقِهِ.

٣١٤٣٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: مَرِضَ أَبُو العَالِيَةِ فَأَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ ذَكَرُوا لَهُ، أَنَّهُ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ حَيًّا فَلاَ أُعْتِقُهُ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا فَهُوَ عَتِيقٌ، (وَذَكَرَ) هٰذِه الآيَةَ ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾.

٣١٤٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانُوا يُوصُونَ، فَيَكْتُبُ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ: إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ أُغَيِّرَ وَصِيَّتِي هٰذِه فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُغَيِّرَ غَيَّرَ إِنْ شَاءَ العَتَاقَةَ وَغَيْرَهَا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَثْنِ فِي وَصِيَّتِهِ غَيَّرَ مِنْهَا مَا شَاءَ غَيْرَ العَتَاقَةِ.

٣١٤٣٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ رُوحِ بْنِ القَاسِمِ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، كَانَ يُقْسِمُ عَلَيْهِ قَسَمًا، أَنَّ المُعْتَقَ، عَنْ دُبُرِ [وَصِيَّته][3]، وَأَنَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُغَيِّرَ مِنْ وَصِيَّتِهِ مَا شَاءَ. ١١/١٧٤

٣١٤٣٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خَيْثَمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: يَرْجِعُ مَوْلَى المُدَبَّرِ [فيه] مَتَىٰ شَاءَ.

---

(١) زيادة من الأصول، بياض في المطبوع.

(٢) زيادة من الأصول، بياض أيضًا في المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وصية].

٢٦- مَنْ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَكْتُبَ فِي وَصِيَّتِهِ: إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ أُغَيِّرَ وَصِيَّتِي

٣١٤٣٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لِيَكْتُبِ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ: إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ أُغَيِّرَ وَصِيَّتِي هٰذِه[١].

٣١٤٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ ابن مَسْعُودٍ أَوْصَىٰ فَكَتَبَ فِي وَصِيَّتِهِ: بِسْمِ اللهِ الرحمن الرَّحِيمِ، هٰذا مَا أَوْصَىٰ بِهِ ابن مَسْعُودٍ: إِنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ فِي مَرَضِهِ هٰذا[٢].

١١/١٧٥ ٣١٤٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانُوا يُوصُونَ: فَيَكْتُبُ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ: إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ قَبْلَ أَنْ أُغَيِّرَ وَصِيَّتِي هٰذِه.

٣١٤٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: أَوْصَيْت بِضْعَ عَشَرَ مَرَّةٍ أُوَقِّتُ [وقتًا]، إِذَا جَاءَ الوَقْتُ كُنْت بِالْخِيَارِ

٣١٤٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ الحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَشْتَرِطُ: إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ قَبْلَ [أن] أُغَيِّرَ كِتَابِي هٰذا[٣].

٢٧- الرَّجُلُ يَمْرَضُ فَيُوصِي بِعِتْقِ مَمَالِيكِهِ، وَلاَ يَقُولُ: فِي مَرَضِي هذا

٣١٤٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُس، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ أَوْصَىٰ، فَقَالَ: فُلاَنٌ حُرٌّ وَفُلاَنٌ - حُرٌّ وَلَمْ يُسَمِّ- إِنْ مِتّ فِي مَرَضِي هٰذا، فَبَرَأَ الرَّجُلُ فَخَاصَمَهُ [مَمْلُوكاه إِلَىٰ][٤] قَاضِي أَهْلِ الجُنْدِ، فَشَاوَرَ فِي ذَلِكَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، عامر لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٣) في إسناده الحارث بن عمير قال ابن حجر: وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير فلعله تغير حفظه في الأخر.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بضعة عشر مملوكًا علىٰ].

١١/١٧٦ طَاوُسًا، فَقَالَ طَاوُس: هُمْ عَبِيدٌ، إِنَّمَا كَانَتْ نِيَّتُهُ: إِنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ.

٢٨- فِي رَجُلٍ أَوْصَى بِجَارِيَتِهِ لِابْنِ أَخِيهِ ثُمَّ وَقَعَ عَلَيْهَا

٣١٤٤٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِجَارِيَتِهِ)لِابْنِ أَخِيهِ ثُمَّ وَطِئَهَا قَالَ: أَفْسَدَ وَصِيَّتَهُ.

٢٩- الرَّجُلُ يُوصِي بِالْحَجِّ وَبِالزَّكَاةِ تَكُونُ قَدْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ، تَكُونُ مِنَ الثُّلُثِ، أَوْ مِنْ جَمِيعِ المَالِ.

٣١٤٤٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَىٰ بِهِمَا فَهُمَا مِنَ الثُّلُثِ، يَعْنِي الحَجَّ وَالزَّكَاةَ.

٣١٤٤٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَوْصَىٰ بِحَجٍّ وَلَمْ يَكُنْ حَجَّ فَمِنَ الثُّلُثِ.

٣١٤٤٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: مِنَ الثُّلُثِ.

٣١٤٤٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: هُوَ مِنْ ١١/١٧٧ جَمِيعِ المَالِ.

٣١٤٥٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَسَنِ وَطَاوُسٍ فِي الرَّجُلِ [يكون]: عَلَيْهِ حِجَّةُ الإِسْلَامِ وَتَكُونُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ فِي مَالِهِ، قَالَا: يَكُونَانِ هَذَيْنِ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ.

٣١٤٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ وَيُوصِي أَنْ يُحَجَّ، عَنْهُ، أَوْ يُتَصَدَّقَ. عَنْهُ كَفَّارَةُ رَمَضَانَ، أَوْ كَفَّارَةُ يَمِينٍ قَالَ: مِنَ الثُّلُثِ.

٣١٤٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا كَانَ عَلَى الرَّجُلِ شَيْءٌ وَاجِبٌ فَهُوَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ.

٣١٤٥٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: هُوَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ.

٣٠- المُكَاتَبُ يُوصِي، أَوْ يَهَبُ، أَوْ يَعْتِقُ، أَيَجُوزُ ذَلِكَ

٣١٤٥٤- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ، أَنَّ المُكَاتَبَ لاَ تَجُوزُ لَهُ وَصِيَّةٌ، وَلاَ هِبَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ مَوْلاَهُ. ١١/١٧٨

٣١٤٥٥- حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: المُكَاتَبُ لاَ يَعْتِقُ، وَلاَ يَهَبُ إِلَّا بِإِذْنِ مَوْلاَهُ.

٣١- فِي وَصِيَّةِ المَجْنُونِ

٣١٤٥٦- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ [بن مخلد عن ابن جريج][١] قَالَ: قُلْت: [العطاء الأحمق والموسوس] أَتَجُوزُ وَصِيَّتُهُمَا إِنْ أَصَابَا الحَقَّ [وهما مغلوبان][٢] عَلَىٰ عُقُولِهِمَا؟ قَالَ: مَا أحسبُ لهما وصية.

٣١٤٥٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ فِي وَصِيَّةِ [المجنون، قال: إذا أصاب الحقَّ جازَ].

٣١٤٥٨- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ [الرحمن قال: لا تجوز وصية ولا طلاق إلا في عتق[٣]].

٣٢- فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِالشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَنْ يُعْطَاهُ.

٣١٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ قَالَ: إِنْ كَانَ سَمَّى الغُزَاةَ أَعْطَى الغُزَاةَ [و] إِلاَ طَاعَةَ اللهِ سَبِيلُهُ. ١١/١٧٩

٣١٤٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ

---

(١) من (أ)، و(م)، وبياض في المطبوع، وسقط هٰذا الباب من (د)، وكذا كل ما بين معقوفين في هٰذا الباب (أ)، و(م)، وبياض في المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع: [يحكمان].

(٣) كذا في (أ)، في(م): [عقل].

أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي الرَّجُلِ أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: فِي المُجَاهِدِينَ[١].

٣١٤٦١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ امْرَأَةً أَوْصَتْ بِثَلاثِينَ دِرْهَمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ [الفُرْقَةِ][٢]. قُلْت لابْنِ عُمَرَ امْرَأَةٌ أَوْصَتْ بِثَلاثِينَ دِرْهَمًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَنُعْطِيهَا فِي الحَجِّ؟ فَقَالَ: أَمَا، أَنَّهُ مِنْ سَبِيلِ اللهِ.[٣]

٣١٤٦٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَأَوْصَىٰ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ الوَصِيُّ لِعُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَقَالَ: أَعْطِهِ عُمَّالَ اللهِ قَالَ: وَمَا عُمَّالُ اللهِ؟ قَالَ: حُجَّاجُ بَيْتِ اللهِ.[٤] ١١/ ١٨٠

٣١٤٦٣- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ مُجَاهِدًا، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ لِي فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ مُجَاهِدٌ: لَيْسَ سَبِيلُ اللهِ وَاحِدًا، كُلُّ خَيْرٍ عَمِلَهُ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ.

٣١٤٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ ابن عُمَرَ: الحَجُّ فِي سَبِيلِ اللهِ.[٥]

٣٣- الرَّجُلُ يُوصِي أَنْ يُتَصَدَّقَ، عَنْهُ بِمَالِهِ كُلِّهِ فَلاَ يُنَفَّذُ ذَلِكَ حَتَّـى يَمُوتَ.

٣١٤٦٥- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ فِي رَجُلٍ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ كُلِّهِ عَلَىٰ غَيْرِ وَارِثٍ، ثُمَّ حَبَسَهُ حَتَّىٰ مَاتَ، يُرَدُّ ذَلِكَ إِلَى الثُّلُثِ.

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الترفة].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة وليس حديثه بشيء.

(٥) إسناده صحيح. أنظر الأثر الذي قبل السابقين.

٣١٤٦٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَنْ صَنَعَ فِي مَالِهِ شَيْئًا لَمْ يُنَفِّذْهُ حَتَّىٰ يَحْضُرَهُ المَوْتُ فَهُوَ فِي سَبِيلِهِ. ١١/١٨١

٣٤- الرَّجُلُ يُوصِي بِالْوَصِيَّةِ وَيَقُولُ: اشْهَدُوا عَلَى مَا فِيهَا

٣١٤٦٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الحَسَنِ بِوَصِيَّةٍ مَخْتُومَةٍ لِيَشْهَدَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: مَا نَجِدُ فِي هٰؤلاء النَّاسِ رَجُلَيْنِ تثِقَتُهُمَا تُشْهِدُهُمَا عَلَىٰ كِتَابِك هٰذا.

٣١٤٦٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: أَرَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَخْتِمُ وَصِيَّتَهُ وَيَقُولُ لِلْقَوْمِ: اشْهَدُوا عَلَىٰ مَا فِيهَا قَالَ: لاَ تَجوزُ إِلَّا أَنْ يَقْرَأَهَا عَلَيْهِمْ، أَوْ تُقْرَأَ عَلَيْهِ فَيُقِرَّ بِمَا فِيهَا.

٣١٤٦٩- حَدَّثَنَا [زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ][1]، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ فِي الرَّجُلِ [يكتب الوصية و][2] يَقُولُ: اشْهَدُوا عَلَىٰ مَا فِي هٰذِه الصَّحِيفَةِ قَالَ: لاَ حَتَّىٰ يُعْلَمَ مَا فِيهَا.

٣١٤٧٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَهَبْت مَعَ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ إِلَىٰ سَالِمٍ وَقَدْ خَتَمَ وَصِيَّتَهُ، فَقَالَ: إِنْ حَدَثَ بِي حَادِثٌ فَاشْهَدُوا عَلَيْهَا. ١١/١٨٢

٣١٤٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ يَعْلَىٰ قَاضِي البَصْرَةِ فِي الرَّجُلِ يَكْتُبُ وَصِيَّتَهُ ثُمَّ يَخْتِمُهَا، ثُمَّ يَقُولُ: اشْهَدُوا عَلَىٰ مَا فِيهَا قَالَ: جَائِزٌ.

---

(١) كذا في(أ)، و(د)، والمطبوع، وفي(م): [أبو أسامة].

(٢) زيادة من(م).

٣٥- [مَنْ قَالَ تَجُوزُ وَصِيَّةُ الصَّبِيِّ](١).

٣١٤٧٢- حَدَّثَنَا [عباد](٢)، عَنْ رَوْحِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ غُلَامٌ مِنْ غَسَّانَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ لَهُ وَرَثَةٌ بِالشَّام، وَكَانَتْ لَهُ عَمَّةٌ بِالْمَدِينَةِ [قال] فَلَمَّا حَضَرَ أَتَتْ عُمَر بْنَ الخَطَّابِ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ وَقَالَتْ: أَفَيُوصِي قَالَ: [احتلم بعد](٣)؟ قَالَ: قُلْت لاَ [قال فليوص](٤) قَالَ: فَأَوْصَىٰ لَهَا بِنَخْلٍ، فَبِعْته أَنَا لَهَا بِثَلَاثِينَ أَلْفِ دِرْهَم.(٥)

٣١٤٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو عاصم، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُثْمَانَ أَجَازَ وَصِيَّةَ ابن إِحْدىٰ عَشْرَةَ سَنَةً.(٦)

١١/١٨٣ ٣١٤٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَجَازَ وَصِيَّةَ الصَّبِيِّ.

٣١٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ [أَنْ عَبْدِ اللهِ ابن عُتْبَةَ](٧) أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ وَصِيَّةِ جَارِيَةٍ صَغَّرُوهَا وَحَقَّرُوهَا، فَقَالَ: مَنْ أَصَابَ الحَقَّ أَجَزأ.

٣١٤٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: أَوْصَى ابن لأَبِي مُوسَىٰ غُلَامٌ صَغِيرٌ بِوَصِيَّةٍ، فَأَرَادَ إِخْوَتُهُ أَنْ يَرُدُّوا وَصِيَّتَهُ، فَارْتَفَعُوا إِلَىٰ شُرَيْحٍ فَأَجَازَ وَصِيَّةَ الغُلَامِ.

---

(١) لم يرد هذا العنوان في الأصول، ولكن سياق الآثار تحته تقتضيه كما فعل في المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [معاذ] خطأ، أنظر ترجمة عباد بن العوام من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع بياض ثم كلمة [الله].

(٤) زيادة من الأصول بياض في المطبوع.

(٥) إسناده مرسل، أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل، الزهري لم يدرك عثمان ﷺ.

(٧) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [عن عبد الله بن عتبة أنه].

٣١٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَمَّاد، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: تَجُوزُ وَصِيَّةُ الصَّبِيِّ فِي مَالِهِ فِي الثُّلُثِ فَمَا دُونَهُ.

٣١٤٧٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قُلْت لَهُ: تَجُوزُ وَصِيَّتُهُ؟ قَالَ: جَائِزٌ. ١١/ ١٨٤

٣١٤٧٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَارَةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا عَمْرٍو [ابْنِ الأجدع][(١)] قَالَ: ٱخْتَصَمَ إِلَىٰ عَلِيٍّ ظِئْرُ غُلاَمٍ، فَأَمَرَ عَلِيٌّ أَنْ نُعْتِقَهُ، فَأَعْتَقْنَاهُ[(٢)].

٣١٤٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي وَصِيَّةِ الصَّبِيِّ: أَيُّمَا مُوصٍ أَوْصَىٰ فَأَصَابَ حَقًّا جَازَ.

٣١٤٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ [صبيًا][(٣)] أَوْصَىٰ لِظِئْرٍ لَهُ مِنْ أَهْلِ الحِيرَةِ بِأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا، فَأَجَازَهُ شُرَيْحٌ.

٣١٤٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: إِذَا ٱتَّقَى الصَّبِيُّ الرُّكِيَّ أَنْ يَقَعَ فِيهَا فَقَدْ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ. ١١/ ١٨٥

٣١٤٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لاَ تَجُوزُ وَصِيَّةُ غُلاَمٍ، وَلاَ جَارِيَةٍ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ.

٣٦- مَنْ قَالَ: لاَ تَجُوزُ وَصِيَّة الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ

٣١٤٨٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ يَجُوزُ عِتْقُ الصَّبِيِّ، وَلاَ وَصِيَّتُهُ، وَلاَ بَيْعُهُ، ولاَ شِرَاؤُهُ، وَلاَ طَلاَقُهُ[(٤)].

٣١٤٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ تَجُوزُ وَصِيَّةُ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن المغيرة] والذي في «الجرح»: ٩/ ٤٠٩: أبو عمرو الأجدع يروي عن علي ﷺ.

(٢) في إسناده أبو عمرو هٰذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٩/ ٤٠٩، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي(د)، والمطبوع: [وصيًا].

(٤) إسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

غُلَامٍ حَتَّىٰ يَحْتَلِمَ، وَلاَ جَارِيَةٍ حَتَّىٰ تَحِيضَ.

٣١٤٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: وَصِيَّتُهُ لَيْسَتْ بِجَائِزَةٍ إِلَّا مَا لَيْسَ بِذِي [بَالٍ][1].

١١/١٨٦ ٣١٤٨٧- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: إِذَا بَلَغَ الغُلَامُ خَمْسَةَ عَشَرَ جَازَتْ وَصِيَّتُهُ.

٣١٤٨٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ تَجُوزُ وَصِيَّتُهُ.

٣١٤٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنِ [الْمُسْتَمِرِ][2] بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ: حَضَرْت [جَابرَ][3] بْنَ زَيْدٍ فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ، وَقَالَ لَهُ زُرَارَةُ بْنُ أَوْفَىٰ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عَلَى القَضَاءِ، أَنَّهُ دُفِعَ إِلَيَّ غُلَامٌ أَعْتَقَ عَبْدًا [له] فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الأَوْلِيَاءُ، فَأَرَدْت أَنْ أَرُدَّ ذَلِكَ، ثُمَّ يُودِي الغُلَامُ حَتَّىٰ يَشِبَّ الغُلَامُ وَيُحِبَّ المَالَ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ أَمْضَىٰ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّ رَدَّ.

٣٧- مَنْ يُوصِي بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ الوَرَثَةِ وَلَهُ ذَكَرٌ وَأُنْثَى

٣١٤٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عوف قال: شَهِدْت هِشَامَ بْنَ هُبَيْرَةٍ قَضَىٰ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لأختٍ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ بِمِثْلِ نَصِيبِ اثْنَيْنِ مِنْ وَلَدِهِ، وَتَرَكَ المَيِّتُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ، فَأَرَادَتْ المُوصَىٰ لَهَا أَنْ تَجْعَلَ نَفْسَهَا بِمَنْزِلَةِ الذَّكَرِ وَأَبَى الوَرَثَةُ أَنْ يَجْعَلُوهَا إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الأُنْثَىٰ، فَقَضَىٰ، أَنَّهَا بِمَنْزِلَتِهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ بَنِينَ. ١١/١٨٧

٣١٤٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ الأَعْرَابِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ هُبَيْرَةَ، أَنَّهُ قَضَىٰ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِمِثْلِ نَصِيبِ أَحَدِ وَلَدِهِ، وَلَهُ ذَكَرٌ وَأُنْثَىٰ، أَنَّ لَهُ نَصِيبَ الأُنْثَىٰ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ وَكِيعٌ: قَالَ سُفْيَانُ: لَهُ نَصِيبُ أُنْثَىٰ.

---

(١) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ) و(م): [مال].

(٢) كذل في (أ)، و(م)، في المطبوع، و(د): [المعتمر] خطأ، أنظر ترجمة المستمر بن الريان من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جعفر].

٣٨- رَجُلٌ أَوْصَى لِرَجُلٍ بِفَرَسٍ، وَأَوْصَى لآخَرَ بِثُلُثِ مَالِهِ، وَكَانَ الفَرَسُ ثُلُثَ مَالِهِ

٣١٤٩٢- حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِفَرَسٍ وَسَمَّاهُ، وَقَالَ: ثُلُثُ مَالِي لِفُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، وَكَانَ الفَرَسُ [كفاف](١) ثُلُثِ مَالِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ: نَرىٰ أَنْ يُقَسَّمَ ثُلُثَ مَالِهِ عَلَىٰ حِصَصِهِمْ.

٣١٤٩٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ قَالَ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِدِرْهَمٍ وَبِالسُّدُسِ وَنَحْوِهِ قَالَ: يَتَحَاصُّونَ جَمِيعًا. ١١/١٨٨

٣٩- الرَّجُلُ يُوصِي لِعَبْدِهِ بِالشَّيْءِ

٣١٤٩٤- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا (أَنْ يُوصِيَ الرَّجُلُ لِمَمْلُوكِهِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَالْمِائَتَيْنِ إِذَا رَضِيَ الأَوْلِيَاءُ، وَإِنْ جَعَلَ لَهُ شَيْئًا مِنْ ثُلُثِهِ فَهُوَ فِي عِتْقِهِ.

٣١٤٩٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يُوصِي لِعَبْدِهِ، فَقَالَ: كَانَ الحَسَنُ يَقُولُ: [لو أوصِي](٢) لَهُ بِرَغِيفٍ وَصِلَتُهُ عَتَاقَتُهُ.

٤٠- فِي العَبْدِ يُوصِي، أَتَجُوزُ وَصِيَّتُهُ؟

٣١٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ، سَأَلَ طَهْمَانُ ابن عَبَّاسٍ: أَيُوصِي العَبْدُ قَالَ: لاَ(٣).

٤١- مَنْ قَالَ وَصِيَّةُ العَبْدِ حَيْثُ جَعَلَهَا

٣١٤٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، قَالاَ: وَصِيَّةُ الرَّجُلِ حَيْثُ جَعَلَهَا إِلَّا أَنْ يُتَّهَمَ الوَصِيُّ. ١١/١٨٩

---

(١) كذا في(أ)، و(م)، وفي(د): [بفاف]، وفي المطبوع: [العاب].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لا يوصي].

(٣) في إسناده جندب هٰذا، ولا أدري من هو.

٣١٤٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: الوَصِيُّ بِمَنْزِلَةِ الوَالِدِ، وَإِذَا اتُّهِمَ الوَصِيُّ عُزِلَ، أَوْ جُعِلَ مَعَهُ غَيْرُهُ.

٤٢- فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِوَصِيَّةٍ فِيهَا عَتَاقَةٌ

٣١٤٩٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِذَا كَانَتْ [عَتَاقَةٌ وَصِيَّةٌ تَحَاصُّوا][١]

٣١٥٠٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: إِذَا كَانَتْ عَتَاقَةٌ وَوَصِيَّةٌ بُدِئَ بِالْعَتَاقَةِ.[٢]

٣١٥٠١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ أَشْعَثَ وَحَجَّاجٌ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَبْدَأُ بِالْعَتَاقَةِ.

١١/١٩٠ ٣١٥٠٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ[٣]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِعَتَاقِ عَبْدِهِ فِي مَرَضِهِ وَيُوصِي مَعَهُ بِوَصَايَا قَالَ: يُبْدَأُ بِعَتَاقِ العَبْدِ قَبْلَ الوَصَايَا، فَإِنْ أَوْصَىٰ أَنْ يَشْتَرِيَ لَهُ نَسَمَةً فَتَعْتِقُ، كَانَتِ النَّسَمَةُ كَسَائِرِ الوَصِيَّةِ.

٣١٥٠٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يُبْدَأُ بِالْعَتَاقِ وَإِنْ أَتَىٰ ذَلِكَ عَلَى الثُّلُثِ كُلِّهِ.

٣١٥٠٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الوَصِيَّةِ يَكُونُ فِيهَا العِتْقُ فَتَزِيدُ عَلَى الثُّلُثِ قَالَ: الثُّلُثُ بَيْنَهُمْ بِالْحِصَصِ.

٣١٥٠٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي العَتَاقَةِ وَالْوَصِيَّةِ قَالَ: يُبْدَأُ بِالْوَصِيَّةِ.

٣١٥٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ [مطرف][٤]، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف.

(٣) زاد هنا في المطبوع [عن حماد] وليست في الأصول.

(٤) كذا في (أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [منصور]، ومطرف هو ابن طريف، انظر ترجمته من «التهذيب».

١١/١٩١

قَالَ بِالْحِصَصِ.

٣١٥٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُبْدَأُ بِالْعَتَاقَةِ.

٣١٥٠٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنَّمَا يُبْدَأُ بِالْعَتَاقَةِ إِذَا سَمَّىٰ مَمْلُوكًا بِعَيْنِهِ.

٣١٥٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: إِذَا أَوْصَىٰ بِأَشْيَاءَ، وَقَالَ: أَعْتِقُوا عَنِّي فَبِالْحِصَصِ، وَإِذَا أَوْصَىٰ، فَقَالَ: فُلَانٌ حُرٌّ، بُدِئَ بِالْعَتَاقَةِ.

٣١٥١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُبْدَأُ بِالْعَتَاقَةِ.

٣١٥١١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: بِالْحِصَصِ.

٣١٥١٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ، يُبْدَأُ ١١/١٩٢ بِالْعَتَاقَةِ.

٣١٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ أَلْفَيْ دِرْهَمٍ وَعَبْدًا [وَقِيمَتُهُ][(١)] أَلْفُ دِرْهَمٍ وَأَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِخَمْسِمِائَةٍ [وَأَعْتِقِ] العَبْدِ قَالَ: يَعْتِقُ العَبْدُ وَتَبْطُلُ الوَصِيَّةُ.

٤٣- فِي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: ٨]

٣١٥١٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ فَحَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، أَنَّهُ وَلِيَ وَصِيَّةً فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَذُبِحَتْ فَصَنَعَ طَعَامًا [لِأَهْلِ][(٢)] هٰذِهِ الآيَةِ، وَقَالَ: لَوْلَا هٰذِهِ الآيَةُ لَكَانَ هٰذَا مِنْ مَالِي.

٣١٥١٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [رقمته].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لأجل].

أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ قَالَ: كَانَ إِذَا قَسَمَ الْقَوْمُ المِيرَاثَ، وَكَانَ هٰؤلاء شُهُودًا رُضِخَ لَهُمْ مِنَ المِيرَاثِ، فَإِنْ كَانُوا [غيبًا][(١)] وَأَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَىٰ مِنْ نَصِيبِهِ وَإِلاَّ قَالَ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا قَالَ: يَقُولُ: إِنْ كَانَ لَكُمْ فِيهِ حَقًّا. ١١/١٩٣

٣١٥١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، وَالْحَسَنِ، قَالاَ: يَرْضَخُونَ وَيَقُولُونَ قَوْلًا مَعْرُوفًا.

٣١٥١٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْسِمُ مِيرَاثًا، فَقَالَ: لِصَاحِبِهِ: أَلاَ تَجِيءَ [نحيي][(٢)] آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ قَدْ [أميتت][(٣)] فَقَسَمَ بَيْنَهُمْ مِنْ نَصِيبِهِ.

٣١٥١٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَسُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ القِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾، قَالاَ: هِيَ [مُبَيَّنَةٌ][(٤)] فَإِذَا حَضَرَتْ وَحَضَرَ هٰؤلاء القَوْمِ أُعْطُوا مِنْهَا وَرُضِخَ لَهُمْ.

٣١٥١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾: إِنَّهَا مُحْكَمَةٌ. ١١/١٩٤

٣١٥٢٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْت يُونُسَ ابن [جُبَيْرٍ][(٥)] يُحَدِّثُ، عَنْ حِطَّانَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ فِي هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٨﴾ قَالَ: قَضَىٰ بِهَا أَبُو مُوسَىٰ[(٦)].

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع: [أغنياء].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [بخير].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أصبت].

(٤) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(م): [مثبتة].

(٥) كذا في المطبوع، و(م)، وفي (أ)، و(د): [حبيب] خطأ، أنظر ترجمة يونس بن جبير من «التهذيب».

(٦) إسناده صحيح.

٣١٥٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ عُرْوَةَ قَسَّمَ مِيرَاثَ أَخِيهِ مُصْعَبٍ، فَأَعْطَىٰ مَنْ حَضَرَهُ مِنْ هٰؤلاء وَبَنُوهُ صِغَارٌ.

٣١٥٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ، وَعَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمَا كَانَا يُعْطِيَانِ مَنْ حَضَرَ مِنْ هٰؤلاء[١].

٣١٥٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ قَالَ: إِنْ كَانُوا كِبَارًا رَضِخُوا، وَإِنْ كَانُوا صِغَارًا ٱعْتَذَرُوا إِلَيْهِمْ، فَذَلِكَ قَوْله: ﴿قَوْلًا مَّعْـرُوفًا﴾. ١١/١٩٥

٣١٥٢٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: وَلِيَ أَبِي مِيرَاثًا فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَذُبِحَتْ فَصُنِعَتْ، فَلَمَّا قَسَّمَ ذَلِكَ المِيرَاثَ أَطْعَمَهُمْ، وَقَالَ لِمَنْ لَمْ يَرِثْ مَعْرُوفًا.

٣١٥٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: نَسَخَتْهَا آيَةُ المِيرَاثِ.

٣١٥٢٦- حَدَّثَنَا ابن يَمَانٍ، عَنْ [سفيان][٢]، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مُحْكَمَةٌ لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ[٣].

٤٤- مَنْ رَخَّصَ أَنْ يُوصِيَ بِمَالِهِ كُلِّهِ

٣١٥٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْت الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: فِي المَسْجِدِ: مَرَّةً سَمِعْت حَدِيثًا مَا بَقِيَ أَحَدٌ سَمِعَهُ غَيْرِي، سَمِعْت عَمْرَو بْنَ ١١/١٩٦

---

(١) إسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [معاذ].

(٣) في إسناده يحيىٰ بن يمان وليس بالقوي.

شُرَحْبِيلَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ اليَمَنِ مِنْ أَجْدَرِ قَوْمٍ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ، وَلاَ يَدَعُ عُصْبَةً فَلْيَضَعْ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ قَالَ الأَعْمَشُ: فَقُلْت لإِبْرَاهِيمَ: إِنَّ الشَّعْبِيَّ قَالَ كَذَا وَكَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنِي هَمَّامُ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ مِثْلَهُ[1].

٣١٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ، عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ عَقْدٌ وَلَيْسَ عَلَيْهِ عصبة، يُوصِي بِمَالِهِ كُلِّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٣١٥٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ مَوْلَىٰ عَتَاقَةٍ، وَلاَ وَارِثًا قَالَ [سالم][2]: حَيْثُ وَضَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ فَمَالُهُ فِي بَيْتِ المَالِ. ١١/١٩٧

٣١٥٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ وَالَىٰ رَجُلًا فَأَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْهِ قَالَ: إِنْ شَاءَ أَوْصَىٰ بِمَالِهِ كُلِّهِ.

٣١٥٣١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ أَنَّ أَبَا العَالِيَةِ أَوْصَىٰ بِمِيرَاثِهِ لِبَنِي هَاشِمٍ.

٤٥- فِي قَبُولِ الوَصِيَّةِ، مَنْ كَانَ يُوصِي إِلَى الرَّجُلِ فَيَقْبَلُ ذَلِكَ.

٣١٥٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، [عن أبيه][3] أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، وَعَبْدَ الرحمن بْنَ عَوْفٍ وَمُطِيعَ بْنَ الأَسْوَدِ أَوْصُوا إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ قَالَ: وَأَوْصَىٰ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ [ستة][4].

٣١٥٣٣- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ [عن][5]، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ [أَنِ] ابن عُمَرَ كَانَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من الأصول حذفها في المطبوع، ولعل المراد خلوه من القرابة.

(٣) زيادة من (م).

(٤) زيادة أيضًا من(م).

- في إسناده عروة بن الزبير وهو لم يسمع من هؤلاء غير أبيه، وأخيه.

(٥) زيادة من(أ)، و(م) سقطت من(د)، والمطبوع.

١١/١٩٨

وَصِيًّا لِرَجُلٍ[١].

٣١٥٣٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّام، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: أَوْصَىٰ إِلَيَّ ابن عَمٍّ لِي فَكَرِهْت ذَلِكَ، فَسَأَلْت عَمْرًا فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْبَلَهَا قَالَ: وَكَانَ ابن سِيرِينَ يَقْبَلُ الوَصِيَّةَ.

٣١٥٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ عِنْدَ [الْفُرات][٢] فَأَوْصَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ[٣].

٣١٥٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي الهيثم قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمُ فَأَوْصَىٰ إِلَيَّ.

٤٦- مَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ مِنْ الوَصِيَّةِ فِي مَالِهِ؟

٣١٥٣٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَرِضَ مَرَضًا أُشْفِيَ مِنْهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابنةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِالثُّلُثَيْنِ قَالَ: «لَا» قَالَ: الشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، [قال] فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»[٤].

١١/١٩٩

٣١٥٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: وَدِدْت، أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنْ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ، لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ»[٥].

٣١٥٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الزُّبَيْرَ أَوْصَىٰ بِثُلُثِهِ.

٣١٥٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عُمَرَ الثُّلُثُ فِي الوَصِيَّةِ قَالَ: الثُّلُثُ وَسَطٌ لاَ بَخْسٌ، وَلاَ شَطَطٌ[٦].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (م)، وفي (أ): [القراه] مهملة النقط، وفي (د)، والمطبوع: [القراء].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٩٦)، ومسلم: (١١/ ١٠٩).

(٥) أخرجه البخاري: (٥/ ٤٣٤)، ومسلم: (١١/ ١١٨)

(٦) إسناده صحيح.

٣١٥٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُم زِيَادَةً فِي حَيَاتِكُمْ، يَعْنِي الوَصِيَّةَ.(١)

٣١٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَزَّةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: [آخِذ مَنْ مَالِي](٢) مَا أَخَذَ اللهُ مِنَ الفَيْءِ فَأَوْصَىٰ بِالْخُمُسِ(٣). ٢٠٠/١١

٣١٥٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: أَوْصَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ بِالْخُمُسِ(٤).

٣١٥٤٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرٍ قال حُمَيْدُ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا كُنْت لأَقْبَلَ وَصِيَّةَ رَجُلٍ يُوصِي بِالثُّلُثِ وَلَهُ وَلَدٌ.

٣١٥٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: الثُّلُثُ [حَدٌّ](٥) وَهُوَ جَائِزٌ.

٣١٥٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بِشْرِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ: كَانَ مُطَرِّفٌ يَرى الخُمُسَ فِي الوَصِيَّةِ [حسنًا](٦).

٣١٥٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ الذِي يُوصِي بِالْخُمُسِ أَفْضَلُ مِنَ الذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ، وَالَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ أَفْضَلُ مِنْ [الذِي] يُوصِي بِالثُّلُثِ. ٢٠١/١١

٣١٥٤٨- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يُوصُونَ بِالْخُمُسِ وَالرُّبُعِ، وَالثُّلُثُ مُنْتَهَى الجَامِحِ، وَقَالَ ابن نُمَيْرٍ: مُنْتَهَى الجِمَاحِ.

---

(١) إسناده مرسل، مكحول لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٢) كذا في (م)، وفي(أ)، و(د)، والمطبوع: [آخر من قال].

(٣) في إسناده خالد بن أبي عزة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/٣٤٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. رواية جويبر عن الضحاك منكرة.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جهد].

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ضمنًا].

٣١٥٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لأنْ أُوصِيَ بِالْخُمُسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ، وَلأنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالثُّلُثِ، وَمَنْ أَوْصَىٰ لَمْ يَتْرُكْ.[١]

٣١٥٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِغْوَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: الثُّلُثُ [حيف][٢] وَالرُّبُعُ حيَفٌ.

٣١٥٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِغْوَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ العَبَّاسِ قَالَ: الرُّبُعُ [حيَفٌ] وَالثُّلُثُ [حيف][٣]. ١١/٢٠٢

٣١٥٥٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانَ يُقَالَ: السُّدُسُ خَيْرٌ مِنْ الثُّلُثِ فِي الوَصِيَّةِ.

٣١٥٥٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتْرُكُوا مِنْ الثُّلُثِ.

٤٧- مَنْ كَانَ يُوصِي وَيَسْتَحِبُّهَا

٣١٥٥٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ قثم مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَصِيَّتِي إِلَىٰ أَكْبَرِ وَلَدِي غَيْرَ طَاعَنْ عَلَيْهِ فِي بَطْنٍ، وَلاَ فِي فَرْجٍ[٤].

٣١٥٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ ٱمْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي بِهِ إِلاَّ وَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[٥].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٢) كذا في(أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [جنف].

(٣) كذا تكرر ما في الإسناد السابق.

- والأثر في إسناده مغول هٰذا، ولا أدري من هو.

(٤) إسناده ضعيف، فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس، وقثم بن لؤلؤة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٧/ ١٤٥، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) أخرجه البخاري: (٥/ ٤١٩)، ومسلم: (١١/ ١٠٧).

٣١٥٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: مَنْ أَوْصَىٰ بِوَصِيَّةٍ لَمْ يَجِفْ فِيهَا وَلَمْ يُضَارَّ أَحَدًا [أن] كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مَا لَوْ تَصَدَّقَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ فِي صِحَّتِهِ. ٢٠٣/١١

٣١٥٥٧- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الضِّرَارُ فِي الوَصِيَّةِ مِنَ الكَبَائِرِ، ثُمَّ تَلاَ ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٢][1].

٣١٥٥٨- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ: ذَهَبْت أَنَا وَالْحُكْمُ إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَسَأَلْته، عَنْ قوله تعالىٰ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ﴾ إِلَىٰ قَوْله: ﴿سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩] قَالَ: هُوَ الذِي يَحْضُرُهُ المَوْتُ فَيَقُولُ لَهُ مَنْ [فيحضرهم]: ٱتَّقِ اللهَ وَأَعْطِهِمْ صِلْهُمْ بِرَّهُمْ وَلَوْ كَانُوا هُمْ الذِينَ يَأْمُرُونَهُ بِالْوَصِيَّةِ لأَحَبُّوا أَنْ [ينفقوا][2] لأَوْلاَدِهِمْ، فَأَتَيْنَا مِقْسَمًا [فَسَأَلْنَاه]، فَقَالَ: مَا قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْنَا كَذَا وَكَذَا قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَحْضُرُهُ المَوْتُ فَيُقَالُ لَهُ: ٱتَّقِ اللهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْك مالَكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِمَالِك مِنْ وَلَدِك وَلَوْ كَانَ الذِي يُوصِي ذَا قَرَابَةٍ لأَحَبُّوا أَنْ يُوصِيَ لَهُمْ. ٢٠٤/١١

٣١٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَمْرو، قَالَ: ٱشْتَكَىٰ أَبِي فَلَقِيت، ثُمَامَةَ بْنَ حَزْنٍ القُشَيْرِيَّ، فَقَالَ لِي: أَوْصَىٰ أَبُوك؟ قُلْت: لاَ قَالَ: إِنْ ٱسْتَطَعْت أَنْ يُوصِيَ فَلْيُوصِ، فَإِنَّهَا تَمَامٌ لِمَا ٱنْتَقَصَ مِنْ زَكَاتِهِ.

٣١٥٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الضِّرَارُ فِي الوَصِيَّةِ مِنَ الكَبَائِرِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿[و] مَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾[3].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يبقوا].

(٣) مضىٰ قريبًا في نفس الباب بنحوه.

٣١٥٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ [يُوقِنُ][١] بِالْوَصِيَّةِ وَلَمْ يُوصِ إِلَّا أَهْلُهُ [مَحْقُوقُونَ][٢] أَنْ يُوصُوا، عَنْهُ. ٢٠٥/١١

٣١٥٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: [إنما] كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ يُوصِيَ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْمَوَارِيثُ.

٣١٥٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: قُلْت لابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ: أَوصَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لاَ؟ قُلْت: فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسَ بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَىٰ بِكِتَابِ اللهِ[٣].

٢٠٦/١١ ٣١٥٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِينَارًا، وَلاَ دِرْهَمًا، وَلاَ أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ[٤].

٣١٥٦٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُوصِ[٥].

٣١٥٦٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا، فَقَالَتْ: مَتَىٰ أَوْصَىٰ إِلَيْهِ فَلَقَدْ كُنْت مستندته إِلَىٰ حِجْرِي، فَانْخَنَثَ فَمَاتَ، فَمَتَىٰ أَوْصَىٰ إِلَيْهِ؟[٦]

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يؤمر].

(٢) وقع في الأصول: [محموقون].

(٣) أخرجه البخاري: (٥/ ٤٢٠)، ومسلم: (١١/ ١٢٧).

(٤) أخرجه مسلم: (١١/ ١٢٧-١٢٨).

(٥) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٦) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٢٠)، ومسلم: (١١/ ١٢٨).

٤٨- فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ المَالُ الجَدِيدُ القَلِيلُ، أَيُوصِي فِيهِ؟

٣١٥٦٧- حَدَّثَنَا[١] ابن جُرَيْجٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: [إِذَا تَرَكَ المَيِّتُ سَبْعَمِائَةِ دِرْهَم فَلاَ يُوصِي][٢]. ٢٠٧/١١

٣١٥٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، عَنْ [همام][٣]، عَنْ قَتَادَةَ ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠] قَالَ: خَيْرُ المَالِ، كَانَ يُقَالَ: أَلْفُ دِرْهَم فَصَاعِدًا.

٣١٥٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يَعُودُهُ فَأَرَادَ أَنْ يُوصِيَ فَنَهَاهُ، وَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وَإِنَّك لَمْ تَدَعْ مَالًا، فَدَعْهُ لِعِيَالِك[٤].

٣١٥٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: قَالَ لَهَا رَجُلٌ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُوصِيَ قَالَتْ: كَمْ مَالُك قَالَ: ثَلَاثَةُ آلَافٍ قَالَتْ: فَكَمْ عِيَالُك قَالَ: أَرْبَعَةٌ قَالَتْ: فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وَإِنَّهُ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَدَعْهُ لِعِيَالِك فَإِنَّهُ أَفْضَلُ[٥]. ٢٠٨/١١

٤٩- فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾

٣١٥٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ.

٣١٥٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الجَهْضَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنِ ابن عُمَرَ ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ قَالَ: نَسَخَتْهَا آيَةُ [الميراث][٦].

---

(١) كذا في المطبوع والأصول، والمصنف يروي عنه ابن جريج بواسطة لكنها سقطت.

(٢)كذا أثبته محقق المطبوع من «سنن البيهقي»: ٦/ ٢٧٠، وهو بياض في (أ)، و(د)، وفي (م): [يسر في اليمان إلا آية وصية].

والأثر في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) كذا في الأصول، وهو الصحيح وفي المطبوع: [خيثم].

(٤) إسناده ضعيف، فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٥) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

(٦) في إسناده عبد الله بن بدر، وقد وثقه ابن معين، وأبو زرعة.

٣١٥٧٣- [حدثنا ابن فضيلٍ، عن أشعثٍ، عن الحسنِ قال: نسختها آيَة][1] الفَرَائِضِ، وَتَرَكَ الأَقْرَبُونَ مِمَّنْ لاَ يَرِثُ.

٥٠- مَنْ قَالَ: الوَصِيَّةُ مَضْمُونَةٌ أَمْ لاَ؟

٣١٥٧٤-[2]حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الوَصِيَّةُ لَيْسَتْ بِمَضْمُونَةٍ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ الدَّيْنِ فِي [مال][3] الرَّجُلِ.

٣١٥٧٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُوسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَرى الوَصِيَّةَ مَضْمُونَةً.

٥١- فِي الرَّجُلِ يُوصِي إِلَى الرَّجُلِ فَيَقْبَلُ، ثُمَّ يُنْكِرُ

٣١٥٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا ١١/٢٠٩ أَوْصَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ رَجُلٍ غَائِبٍ، ثُمَّ قَدِمَ فَأَقَرَّ بِالْوَصِيَّةِ، ثُمَّ أَنْكَرَ فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكَ.

٥٢- الْحَامِلُ تُوصِي وَالرَّجُلُ يُوصِي فِي المُزَاحَفَةِ وَرُكُوبِ البَحْرِ

٣١٥٧٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ قَرَأَ عَلَىٰ فُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي جرير، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِذَا التَقَى الزَّحْفَانِ وَالْمَرْأَةُ يَضْرِبُهَا المَخَاضُ لاَ يَجُوزُ لَهُمَا فِي مَالِهِمَا إِلَّا الثُّلُثُ[4].

٣١٥٧٨- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُعْطِي فِي المُزَاحَفَةِ وَرُكُوبِ البَحْرِ وَالطَّاعُونِ وَالْحَامِلِ قَالَ: مَا [أَطَاعُوا][5] فَهُوَ جَائِزٌ، لاَ يَكُنْ مِنَ الثُّلُثِ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من(م).

(٢) زاد هنا في المطبوع: [حدثنا وكيع] وليست في الأصول، والمصنف يروي عن يحيىٰ بن سعيد مباشرة.

(٣) زيادة من (م).

(٤) إسناده مرسل، الحكم لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع، وفي (م): [أعطوا].

٣١٥٧٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: مَا صَنَعَتْ الحَامِلُ فِي شَهْرِهَا فَهُوَ مِنْ الثُّلُثِ. ٢١٠/١١

٣١٥٨٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ بِهِ السُّلُّ وَالْحُمَّىٰ وَهُوَ يَجِيءُ وَيَذْهَبُ قَالَ: مَا صَنَعَ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَضْنَىٰ عَلَىٰ فِرَاشِهِ.

٣١٥٨١- حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: [ما صَنَعَتْ][١] الحَامِلُ [فهو] وَصِيَّةٌ.

٣١٥٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، [عن ابن جريج، عن عطاءٍ قال: الحاملُ وصية.

٣١٥٨٣- حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان][٢]، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، [عن شريحٍ][٣] قَالَ: الحَامِلُ وَصِيَّةٌ.

٣١٥٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَعْطَتْ امْرَأَتِي عَطَاءً وَهِيَ حَامِلٌ، فَقَالَ لِلْقَاسِمِ بْنُ مُحَمَّدٍ: [فقال] هُوَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ قَالَ حَمَّادٌ: قَالَ يَحْيَىٰ: وَنَحْنُ نَقُولُ: هُوَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ مَا لَمْ يَضْرِبْهَا الطَّلْقُ.

٢١١/١١ ٣١٥٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: الحَامِلُ وَصِيَّةٌ.

٥٣- فِي الرَّجُلِ يَحْبِسُ، مَا يَجُوزُ لَهُ مِنْ مَالِهِ

٣١٥٨٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ [مُحَمْدٍ][٤] قَالَ: حَبَسَنِي إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فِي الظِّنَّةِ فَأَرْسَلَنِي، فَقَالَ: انْطَلَقَ إِلَى الحَسَنِ فَاسْأَلْهُ مَا حَالِي فِيمَا [أُحذتُ من][٥]

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).
(٢) ما بين المعقوفين زيادة من(أ)، و(م).
(٣) زيادة من (أ)، و(م).
(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حميد].
(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أحدث في].

مَالِي عَلَىٰ حَالِي هٰذِهِ قَالَ: فَأَتَيْت الحَسَنَ: فَقُلْت لَهُ: إنَّ أَخَاك إيَاسًا يُقْرِئُك السَّلاَمَ وَيَقُولُ: [مَالِي فِيمَا أُخذت][1] فِي يَوْمِي هٰذا، فَقَالَ: الحَسَنُ: حَالُهُ حَالُ المَرِيضِ، لاَ يَجُوزُ لَهُ إِلَّا الثُّلُثُ.

٥٤- فِي الرَّجُلِ يُرِيدُ السَّفَرَ فَيُوصِي، مَا يَجُوزُ لَهُ من ذَلِكَ

٣١٥٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: [إذا] وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ فَمَا أَوْصَىٰ بِهِ فَهُوَ مِنْ الثُّلُثِ ٢١٢/١١

٣١٥٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: إذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ فَمَا تَكَلَّمَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ مِنْ ثُلُثِهِ.

٣١٥٨٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ قَالَ: إذَا وَضَعَ الرَّجُلُ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ يَقُولُ: إذَا سَافَرَ فَمَا أَوْصَىٰ بِهِ فَهُوَ مِنْ الثُّلُثِ.

٥٥- فِي الأَسِيرِ فِي أَيْدِي العَدُوِّ، مَا يَجُوزُ لَهُ مِنْ مَالِهِ

٣١٥٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَام، عَنِ الحَسَنِ فِي الأَسِيرِ فِي أَيْدِي العَدُوِّ: إنْ أَعْطَىٰ عَطِيَّةً، أَوْ نَحَلَ نَحْلًا [أَوْ][2] أَوْصَىٰ بِثُلُثِهِ فَهُوَ جَائِزٌ.

٣١٥٩١- حَدَّثَنَا مَعْن بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ يَجُوزُ لِلأَسِيرِ فِي مَالِهِ إِلَّا الثُّلُثُ.

٥٦- مَنْ قَالَ: أَمْرُ الوَصِيِّ جَائِزٌ وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الوَالِدِ

٣١٥٩٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: بَيْعُ الوَصِيِّ جَائِزٌ.

٣١٥٩٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الوَصِيُّ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ. ٢١٣/١١

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حالي فيما أحدث].

(٢) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (م): [و].

٣١٥٩٤- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ ابن وَهْبٍ[(١)] قَالَ: أَمْرُ الوَصِيِّ جَائِزٌ إِلَّا فِي الرِّبَاعِ وَإِنْ بَاعَ بَيْعًا لَمْ يَقُلْ.

٣١٥٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: تَنْظُرُوا إِلَى اليَتِيمِ مِثْلُ مَا يُرَىٰ لِلْيَتِيمِ [بِعَمَلِ لليتيم][(٢)] به.

٣١٥٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الوَصِيُّ بِمَنْزِلَةِ الوَالِدِ.

٥٧- فِي الوَصِيِّ يَشْهَدُ، هَلْ يَجُوزُ أَمْ لَا؟

٣١٥٩٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ شُرَيْحًا كَانَ يُجِيزُ شَهَادَةَ الأَوْصِيَاءِ.

٣١٥٩٨- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

٣١٥٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَا يَجُوزُ، هُوَ خَصْمٌ. ١١/٢١٤

٥٨- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِأُمِّ وَلَدِهِ [يجوز ذلك لها][(٣)]

٣١٦٠٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنِ الحَسَنِ أَنَّ عُمَرَ أَوْصَىٰ لِأُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ أَرْبَعَةِ آلَافٍ[(٤)].

٣١٦٠١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ أَوْصَىٰ لِأُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ[(٥)].

---

(١) زاد هنا في المطبوع من «سنن الدارمي» عن مكحول، وليست في الأصول.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بعمل ليتهم].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل، الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل، الحسن لم يسمع من عمران ﷺ.

٣١٦٠٢- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [حَيَّانَ][(١)]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: قُلْت لِمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ: الرَّجُلُ يُوصِي لأُمِّ وَلَدِهِ قَالَ: هُوَ جَائِزٌ.

٣١٦٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَوْصَى الشَّعْبِيُّ لأمِّ وَلَدِهِ.

٣١٦٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَهَبُ لأمِّ وَلَدِهِ قَالَ: هُوَ جَائِزٌ.

٣١٦٠٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: قُلْت لِيُونُسَ: رَجُلٌ وَهَبَ لأُمِّ وَلَدِهِ شَيْئًا، ثُمَّ مَاتَ قَالَ: كَانَ الحَسَنُ يَقُولُ: هُوَ لَهَا. ٢١٥/١١

٣١٦٠٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَحْرَزَتْ أُمُّ الوَلَدِ شَيْئًا فِي [حَيَاةِ] سَيِّدِهَا فَمَاتَ سَيِّدُهَا فَهُوَ لَهَا وَقَدْ عَتَقَتْ، فَإِنْ انْتَزَعَ المَيِّتُ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ [أو][(٢)] أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ، فَمَا كَانَتْ أَحْرَزَتْ فِي حَيَاتِهِ، تَصْنَعُ فِيهِ مَا شَاءَتْ.

٥٩- رَجُلٌ أَوْصَى وَتَرَكَ مَالًا وَرَقِيقًا، فَقَالَ: عَبْدِي فُلَانٌ لِفُلَانٍ

٣١٦٠٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ بِالرَّيِّ وَتَرَكَ مَالًا وَرَقِيقًا، فَقَالَ: عَبْدِي فُلَانٌ لِفُلَانٍ وَعَبْدِي فُلَانٌ لِفُلَانٍ، فَلَمْ تَبْلُغْ وَصِيَّتُهُ الثُّلُثَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ بِالرَّقِيقِ إِلَى الكُوفَةِ مَاتَ بَعْضُ رَقِيقِ الوَرَثَةِ، وَلَمْ يَمُتْ رَقِيقُ الذِي أَوْصَىٰ لَهُمْ، فَسَأَلْت إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: يُعْطِي أَصْحَابَ الوَصِيَّةِ عَلَىٰ مَا أَوْصَىٰ بِهِ صَاحِبُهُ.

٦٠- فِي الرَّجُلِ يُوصِي إِلَى عَبْدِهِ وَإِلَى مُكَاتَبِهِ

٣١٦٠٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ جَعَلَ وَصِيَّتَهُ إِلَىٰ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [حبان] بالموحدة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

١١/٢١٦ مُكَاتَبِهِ، فَقَالَ المُكَاتَبُ: إِنِّي قَدْ أَنْفَقْت مُكَاتَبَتِي عَلَىٰ عِيَالِ مَوْلاَيَ، فَقَالَ: يُصَدَّقُ، وَيَجُوزُ ذَلِكَ، وَلاَ بَأْسَ أَنْ يُوصِيَ إِلَىٰ عَبْدِهِ، فَإِنْ قَالَ العَبْدُ: إِنِّي قَدْ كَاتَبْت نَفْسِي، أَوْ بِعْت نَفْسِي، لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ.

٦١- فِي رَجُلٍ أَوْصَى لِبَنِي هَاشِمٍ الْمَوَالِيهِمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ

٣١٦٠٩- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِبَنِي هَاشِمٍ، أَيَدْخُلُ مَوَالِيهِمْ مَعَهُمْ؟ قَالَ: لاَ.

٦٢- الرَّجُلُ يَلِي المَالَ وَفِيهِمْ صَغِيرٌ وَكَبِيرٌ كَيْفَ يُنْفِقُ؟

٣١٦١٠- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ سَعْدَ بن [عُبَادَةَ][1] قَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ وَرَثَتِهِ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ، وَامْرَأَةٌ لَهُ قَدْ وَضَعَتْ رَجُلًا، فَأَرْسَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ إِلَىٰ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ أَنْ أَخْرِجْ لِهٰذَا الغُلاَمِ حَقَّهُ قَالَ: أَمَّا شَيْءٌ ١١/٢١٧ صَنَعَهُ سَعْدٌ فَلاَ أَرْجِعُ فِيهِ، ولكن نَصِيبِي لَهُ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ.[2]

٦٣- رَجُلٌ اشْتَرَى أُخْتًا لَهُ وَابْنًا لَهَا لاَ يَدْرِي مَنْ أَبُوهُ، ثُمَّ مَاتَ ابنهَا

٣١٦١١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ وَبَرَةَ قَالَ: ٱشْتَرَىٰ رَجُلٌ أُخْتًا لَهُ كَانَتْ سَبِيَّةً فِي الجَاهِلِيَّةِ فَاشْتَرَاهَا وَابْنًا لَهَا لاَ يَدْرِي مَنْ أَبُوهُ، فَشَبَّ فَأَصَابَ مَالًا، ثُمَّ مَاتَ فَأَتَوْا عُمَرَ فَقَصُّوا عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَقَالَ: خُذُوا مِيرَاثَهُ فَاجْعَلُوهُ فِي بَيْتِ المَالِ، مَا أَرَاهُ تَرَكَ وَلِيَّ نِعْمَةٍ، وَلاَ أَرىٰ لَك فَرِيضَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابن مَسْعُودٍ، فَقَالَ: مَهْ حَتَّىٰ أَلْقَاهُ، فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، عَصَبَةٌ وَوَلِيُّ نِعْمَةٍ قَالَ: كَذَا قَالَ: نَعَمْ فَأَعْطَاهُ المَالَ[3].

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. عطاء لم يدرك سعدًا ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. وبرة بن عبد الرحمن إنما يروي عن صغار الصحابة ولا يدرك عمر ﷺ.

٦٤- فِي رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ أُخْتٌ بَغِيٌّ فَتُوُفِّيَتْ وَتَرَكَتْ ابنًا فَمَاتَ

٣١٦١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: كَانَتْ لِي أُخْتٌ بَغِيٌّ فَتُوُفِّيَتْ وَتَرَكَتْ غُلاَمًا فَمَاتَ وَتَرَكَ ذَوْدًا مِنْ الإِبِلِ، فَقَالَ: عُمَرُ: مَا أَرىٰ بَيْنَك وَبَيْنَهُ نَسَبًا، ائْتِ بِهَا فَاجْعَلْهَا فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ قَالَ: فَأَتَى ابن مَسْعُودٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَامَ عَبْدُ اللهِ فَأَتَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا أَرىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ نَسَبًا، فَقَالَ: أَلَيْسَ ٢١٨/١١ هُوَ خَالُهُ وَوَلِيُّ نِعْمَتِهِ، فَقَالَ: مَا تَرىٰ قَالَ: أَرىٰ، أَنَّهُ أَحَقُّ بِمَالِهِ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ عُمَرُ[1].

٦٥- فِي الرَّجُلِ يُوصِي بِالشَّيْءِ فِي الفُقَرَاءِ أَيُفَضِّلُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ؟

٣١٦١٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: سُئِلَ حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ أَوْصَىٰ فِي الْفُقَرَاءِ بِدَرَاهِمَ قَالَ: لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يُفَضِّلَ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِقَدْرِ الحَاجَةِ.

٦٦- فِي الرَّجُلِ يُفَضِّلُ بَعْضَ وَلَدِهِ عَلَى بَعْضٍ

٣١٦١٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: أَحَقٌّ تَسْوِيَةُ النَّحْلِ بَيْنَ الوَلَدِ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ قَالَ: نَعَمْ، وَقَدْ بَلَغَنَا ذَلِكَ، عَنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَسَوَّيْت بَيْنَ وَلَدِك» قُلْت: فِي النُّعْمَانِ قَالَ: «وَغَيْرِهِ»، زَعَمُوا.[2]

٣١٦١٥- حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْت النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ أُمِّي - عَمْرَةُ ابنةُ- رَوَاحَةَ: فَلاَ أَرْضَىٰ حَتَّىٰ ٢١٩/١١ تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَعْطَيْت ابن عَمْرَةَ عَطِيَّةً فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ، فَقَالَ: «أَعْطَيْت كُلَّ وَلَدِك مِثْلَ هٰذا» قَالَ: لاَ.

---

(١) في إسناده يحيىٰ بن عيسىٰ قال أحمد: ما أقرب حديثه، وضعفه ابن معين.

(٢) إسناده مرسل. عطاء بن أبي رباح من التابعين.

قَالَ: «اتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ» قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ[(١)].

٣١٦١٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِيهِ أَنْ أَبَاهُ نَحَلَهُ غُلَامًا وَأَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ، فَقَالَ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْته مِثْلَ هٰذا» قَالَ: لاَ قَالَ: «فَارْدُدْهُ»[(٢)].

٣١٦١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: ٱنْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ عَلَىٰ عَطِيَّةٍ أَعْطَانِيهَا قَالَ: «لَكَ غَيْرُهُ» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «[كلهم أَعْطَيْتَهُ][(٣)] مِثْلَ [ما] أَعْطَيْتِهِ» قَالَ: لاَ قَالَ: «فَلاَ أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ»[(٤)].

٣١٦١٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: كَانَ طَاوُوس إِذَا سُئِلَ عَنْهُ [قرأ]: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. ١١/ ٢٢٠

٣١٦١٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: يُرَدُّ مِنْ [حيَفِ] الحَيِّ مَا يُرَدُّ مِنْ [حيَفِ][(٥)] المَيِّتِ.

٣١٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ مِسْمَعِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُهُ.

٣١٦٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلَ الرَّجُلُ بَيْنَ وَلَدِهِ حَتَّىٰ فِي القُبَلِ.

٣١٦٢٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُفَضِّلَ الرَّجُلُ بَعْضَ وَلَدِهِ عَلَىٰ بَعْضٍ وَكَانَ يُجِيزُهُ فِي القَضَاءِ.

٣١٦٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٥٠)، ومسلم: (١١/ ٩٦).
(٢) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٥٠)، ومسلم: (١١/ ٩٤).
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أعطيتهم].
(٤) أخرجه البخاري: (٥/ ٣٠٦)، ومسلم: (١١/ ٩٧-٩٨).
(٥) كذا في(أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [جنف].

قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُفَضِّلَ الرَّجُلُ بَعْضَ وَلَدِهِ عَلَىٰ بَعْضٍ.

٣١٦٢٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَضَرَ جَارٌ لِشُرَيْحٍ وَلَهُ بَنُونَ فَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَهُمْ لاَ يَأْلُو أَنْ يَعْدِلَ، ثُمَّ دَعَا شُرَيْحًا فَجَاءَ، فَقَالَ: أَبَا أُمَيَّةَ، إِنِّي قَسَمْت مَالِي بَيْنَ وَلَدِي (وَلَمْ آلُ وَقَدْ أَشْهَدْتُك)، فَقَالَ شُرَيْحٌ: قسمة اللهِ أَعْدَلُ مِنْ قِسْمَتِك، فَارْدُدْهُمْ إِلَىٰ [سهام][1] اللهِ وَفَرَائِضِهِ وَأَشْهِدْنِي وَإِلاَّ فَلاَ تُشْهِدْنِي [فإني] لاَ أَشْهَدُ عَلَىٰ جَوْرٍ. ١١/٢٢١

٣١٦٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ حضرَ رَجُلًا [توفي][2] فَأَوْصَىٰ بِأَشْيَاءَ لاَ يَنْبَغِي، فَقَالَ: مَسْرُوقٌ: إِنَّ اللهَ قَدْ قَسَمَ بَيْنَكُمْ فَأَحْسَنَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْغَبْ بِرَأْيِهِ، عَنْ رَأْيِ اللهِ يَضِلَّ، أَوْصِ لِذَوِي قَرَابَتِك مِمَّنْ لاَ [يَرِغب][3]، ثُمَّ دَعْ المَالَ عَلَىٰ مَنْ قَسَمَهُ اللهُ عَلَيْهِ.

٦٧- الرَّجُلُ يَكُونُ بِهِ الجُذَامُ فَيُقِرُّ بِالشَّيْءِ

٣١٦٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ القَاسِمِ وَالشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ كَانَ بِهِ جُذَامٌ، فَقَالَ: أَخِي شَرِيكِي فِي مَالِي. فَقَالَ: إِنْ شَهِدَتْ الشُّهُودُ أَنَّهُ أَوْصَىٰ بِهِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهُ وَجَعُهُ شَرِكَهُ. ١١/٢٢٢

٦٨- فِي بَعْضِ الوَرَثَةِ يُقِرُّ بِالدَّيْنِ عَلَى المَيِّتِ

٣١٦٢٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ وَالْحَسَنِ، قَالاَ: إِذَا أَقَرَّ بَعْضُ الوَرَثَةِ بِدَيْنٍ عَلَى المَيِّتِ جَازَ عَلَيْهِ فِي نَصِيبِهِ.

٣١٦٢٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي وَارِثٍ أَقَرَّ بِدَيْنٍ قَالَ: عَلَيْهِ فِي نَصِيبِهِ بِحِصَّتِهِ. [قال]: ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: يُخَرَّجُ مِنْ نَصِيبِهِ.

٣١٦٢٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: عَلَيْهِ فِي نَصِيبِهِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قسمه].

(٢) كذا في(أ)، و(م)، وفي(د)، والمطبوع: [يرثك].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يرغب].

[بحصته][(١)].

١١/٢٢٣ ٣١٦٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابنيْنِ وَتَرَكَ مِائَتَيْ دِينَارٍ، فَأَقَرَّ أَحَدُ الاَبْنَيْنِ أَنَّ عَلَىٰ أَبِيهِ خَمْسِينَ دِينَارًا قَالَ: يُؤْخَذُ مِنْ نَصِيبِ هٰذا، وَيُسَلِّمُ لِلآخَرِ نَصِيبُهُ.

٣١٦٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا أَقَرَّ بَعْضُ الوَرَثَةِ بِدَيْنٍ عَلَى المَيِّتِ جَازَ عَلَيْهِ فِي نَصِيبِهِ.

٦٩- إِذَا شَهِدَ الرَّجُلُ مِنْ الوَرَثَةِ بِدَيْنٍ عَلَى المَيِّتِ

٣١٦٣٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا شَهِدَ رَجُلَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ مِنْ الوَرَثَةِ فَإِنَّمَا أَقَرُّوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ.

٣١٦٣٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يَجُوزُ عَلَى الوَرَثَةِ بِحِسَابِ مَا وَرِثُوا.

٣١٦٣٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: هُمَا شَاهِدَانِ مِنْ ١١/٢٢٤ المُسْلِمِينَ، تَجُوزُ شَهَادَتُهُمَا عَلَى الوَرَثَةِ كُلِّهِمْ.

٣١٦٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا شَهِدَ اثْنَانِ مِنْ الوَرَثَةِ جَازَ عَلَيْهِمَا فِي أَنْصِبَائِهِمَا. وَقَالَ الحَكَمُ: يَجُوزُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا.

٣١٦٣٦- حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][(٢)]، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَارِثِ قَالَ: إِذَا شَهِدَ اثْنَانِ مِنْ الوَرَثَةِ لِرَجُلٍ بِدَيْنٍ أُعْطِيَ دَيْنَهُ.

٣١٦٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا شَهِدَ أَحَدُ الوَرَثَةِ جَازَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ.

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، في (م)، و(د)، والمطبوع: [عبد الله] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عبيدالله بن موسىٰ من «التهذيب».

٧٠- رَجُلٌ قَالَ لِغُلَامِهِ: إنْ مِتّ في مَرَضِي هذا فَأَنْتَ حُرٌّ

٣١٦٣٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ عن [هارون بن إبْرَاهِيمَ][1]، عَنِ ابن سِيرِينَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: إنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ فَعَبْدِي حُرٌّ فَاحْتَاجَ إلَيْهِ أَلَهُ أَنْ ١١/٢٢٥ يَبِيعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٣١٦٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ قَالَ لِعَبْدِهِ: إنْ مِتّ فِي مَرَضِي هٰذا فَأَنْتَ حُرٌّ. قَالَ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ.

٧١- فِي الوَصِيِّ الذِي يَشْتَرِي مِنْ المِيرَاثِ شَيْئًا، أَوْ مِمَّا وُلِّيَ عَلَيْهِ

٣١٦٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَرِهَا أَنْ يَشْتَرِيَ الوَصِيُّ مِنَ المِيرَاثِ شَيْئًا.

٣١٦٤١- حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ قَالاَ: لاَ يَجُوزُ لِوَالٍ أَنْ يَشْتَرِيَ مِمَّا [ولي][2] عَلَيْهِ. قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لاَ تَشْتَرِ إحْدَىٰ يَدَيْك مِنَ الأُخْرَىٰ.

٣١٦٤٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ قَالَ: كَانَ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَىٰ فَرَسٍ [أَبْلَقٍ][3]، فَقَالَ: تَأْمُرُنِي أَنْ أَشْتَرِيَ هٰذا. قَالَ: ١١/٢٢٦ [و]مَا شَأْنُهُ قَالَ: أَوْصَىٰ إلَيَّ رَجُلٌ وَتَرَكَهُ فَأَقَمْته فِي السُّوقِ عَلَىٰ ثَمَنٍ. قَالَ: لاَ تَشْتَرِهِ، وَلاَ تَسْتَسْلِفْ مِنْ مَالِهِ. قَالَ أَبُو إسْحَاقَ: سَمِعْته مِنْ صِلَةَ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَةً[4].

---

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: [مروان عن إبراهيم] إلا أن في (م): [بن]، وليس في شيوخ زيد بن حبان مروان، وإنما هو هارون بن إبراهيم يروي عن ابن سيرين، وهارون تكتب(هرون) فتحريفها من مروان قريب.

(٢) زيادة من (م).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أباق].

(٤) إسناده صحيح.

٧٢- فِي الرَّجُلِ يُوصِي لِعَبْدِهِ بِثُلُثِهِ

٣١٦٤٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ هَارُونَ البُرْجُمِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، قَالاَ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِعَبْدِهِ بِالثُّلُثِ، قَالاَ: ذَلِكَ مِنْ رَقَبَتِهِ، فَإِنْ كَانَ الثُّلُثُ أَكْثَرَ مِنْ ثُمَّنِهِ عَتَقَ وَدَفَعَ إِلَيْهِ مَا بَقِيَ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ ثُمَّنِهِ عَتَقَ وَسَعَىٰ لَهُمْ فِيمَا بَقِيَ، وَإِنْ أَوْصَىٰ لَهُمْ بِدَرَاهِمَ فَإِنْ شَاءَ الوَرَثَةُ أَجَازُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُجِيزُوا.

٧٣- مَنْ كَانَ يَقُولُ: الوَرَثَةُ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِمْ بِالْمَالِ.

٣١٦٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ فِي الوَصِيَّةِ عِنْدَ المَوْتِ: لَوْ أَعْتَقْت غُلاَمَك، فَقَرَأَ هٰذِه الآيَةَ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾. ١١/٢٢٧

٣١٦٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ وَكَانَ لَهُ غُلاَمٌ فَقِيلَ لَهُ: لَوْ أَعْتَقْت هٰذا، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَتْرُكْ لِوَلَدِي غَيْرَهُ قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ: لَوْ أَعْتَقَهُ، فَقَرَأَ هٰذِه الآيَةَ: ﴿وَلْيَخْشَ الذينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً [ضِعَافًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ]...﴾[1] - إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿سَدِيدًا﴾.

٣١٦٤٦- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ نُسَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلرَّبِيعِ بْنِ خَيْثَمٍ: أَوْصِ لِي بِمُصْحَفِك قَالَ: فَنَظَرَ إِلَى ابن لَهُ صَغِيرٍ، فَقَالَ: ﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥].

٣١٦٤٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: مَرِضَ أَبُو العَالِيَةِ فَأَعْتَقَ مَمْلُوكًا، [ثم ذكر ولدًا لذمي][2] أَنَّهُ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ حَيًّا فَلاَ أَعْتِقُهُ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا فَهُوَ عَتِيقٌ وَذَكَرَ هٰذِه الآيَةَ: ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦٦]. ١١/٢٢٨

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [ثم ذكر والذمي]، وفي المطبوع: [له ذكروا له أنه من].

٧٤- الرَّجُلُ يُوصِي بِثُلُثِهِ لِرَجُلَيْنِ فَيُوجَدُ أَحَدُهُمَا مَيِّتًا

٣١٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنِ الأَشْجَعِيِّ سَمِعَ سُفْيَانَ يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِثُلُثِهِ لِرَجُلَيْنِ فَيُوجَدُ أَحَدُهُمَا مَيِّتًا قَالَ: يَكُونُ لِلآخَرِ. يَعْنِي الثُّلُثَ كُلَّهُ قَالَ يَحْيَىٰ: وَهُوَ القَوْلُ.

٧٥- الرَّجُلُ يُوصِي لِعَقِبِ بَنِي فُلَانٍ

٣١٦٤٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ أَوْصَىٰ لِعَقِبِ بَنِي فُلَانٍ قَالَ: لَيْسَ المَرْأَةُ مِنَ العَقِبِ.

٣١٦٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: عَقِبُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ وَوَلَدُ وَلَدِهِ مِنَ الذُّكُورِ.

٧٦- فِي رَجُلٍ تَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِينَ وَقَالَ: ثُلُثُ مَالِي لأَصْغَرِ بَنِيَّ

٣١٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَضَّاحٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ فِي رَجُلٍ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِينَ، وَقَالَ: ثُلُثُ مَالِي لأَصْغَرِ بَنِيَّ، فَقَالَ الأَكْبَرُ: أَنَا لَا أُجِيزُ. وَقَالَ الأَوْسَطُ: أَنَا أُجِيزُ، فَقَالَ: ٱجْعَلْهَا عَلَىٰ تِسْعَةِ أَسْهُمٍ: يُرْفَعُ [ثُلُثُهُ][1]، فَلَهُ سَهْمُهُ وَسَهْمُ الذِي أَجَازَهُ. وَقَالَ حَمَّادٌ: يُرَدُّ عَلَيْهِمُ السَّهْمُ جَمِيعًا. [وَقَالَ عَامِرٌ]: الذِي رَدَّ إِنَّمَا رَدَّ عَلَىٰ نَفْسِهِ. ٢٢٩/١١

٧٧- فِي امْرَأَةٍ أَوْصَتْ بِثُلُثِ مَالِهَا لِزَوْجِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ

٣١٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الفَزَارِيِّ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سُئِلَ الزُّهْرِيُّ عَنِ ٱمْرَأَةٍ أَوْصَتْ بِثُلُثِ مَالِهَا لِزَوْجِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: لَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ تَقُولَ: هُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَىٰ زَوْجِي يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ.

٣١٦٥٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ قَالَ: كُنْت عِنْدَ دَاوُد بْنِ أَبِي هِنْدٍ، فَجَاءَ رَجُلَانِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ آلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَيْنَهُمْ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَجَاءُوا مَعَهُمْ بِكِتَابٍ فِي

---

(١) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي(م): [ثلاثة].

صَحِيفَةٍ ذَكَرُوا أَنَّهَا وَصِيَّةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَفَتِحت صَدْرُهَا: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ هٰذا ذِكْرُ مَا كَتَبَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي هٰذِه الصَّحِيفَةِ مِنْ أَمْرِ وَصِيَّتِهِ، إِنِّي
١١/٢٣٠ أُوصِي [من تَرَكْته][1] مِنْ أَهْلِي [كلهم] بِتَقْوَىٰ اللهِ وَشُكْرِهِ وَاسْتِمْسَاكٍ بِحَبْلِهِ، وَإِيمَانٍ بِوَعْدِهِ، وَأُوصِيهِمْ بِصَلاَحِ ذَاتِ [بَيْنِهم] وَالتَّرَاحُمِ وَالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ، ثُمَّ أَوْصَىٰ [إنْ][2] تُوُفِّيَ، أَنَّ ثُلُثَ مَالِهِ صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يُغَيِّرَ وَصِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يَلْحَقَ بالله، [ألف][3] فِي سَبِيلِ اللهِ إِنْ كَانَ أَمْرُ الأُمَّةِ يَوْمئِذٍ جَمِيعًا، وَفِي الرِّقَابِ وَالأَقْرَبِينَ، وَمَنْ سَمَّيْت لَهُ العِتْقَ مِنْ رَقِيقِي يَوْمَ [ ][4]، فَأَدْرَكَهُ العِتْقُ فَإِنَّهُ يُقِيمُهُ وَلِيُّ وَصِيَّتِي فِي الثُّلُثِ غَيْرَ حَرِجٍ، وَلاَ مُنَازِعٍ[5].

٧٨- مَا كَانَ النَّاسُ يُوَرِّثُونَهُ

٣١٦٥٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنِ ابن عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُوَرِّثُ [الصامت][6]، وَمِنْهُمْ مَنْ لاَ يُوَرِّثُهُ.

٧٩- الْوَصِيَّةُ لأَهْلِ الحَرْبِ

٣١٦٥٥- حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][7] بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: لاَ تَجوُزُ وَصِيَّةٌ لأَهْلِ الحَرْبِ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع(د): [ما تركت].
(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [من].
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إلَّا].
(٤) بياض في المطبوع، والأصول.
(٥) إسناده صحيح.
(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الوارث]، يقال: ماله صامت ولا ناطق. الصامت: الذهب والفضة، والناطق: الحيوان، أنظرمادة «صمت» من «لسان العرب».
(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبد الله] خطأ، عبيد الله بن موسىٰ شيخ المصنف مكثر عنه.

٨٠- الرَّجُلُ يُوصِي بِعِتْقِ رَقَبَتَيْنِ، فَلاَ تُوجَدُ إِلَّا رَقَبَةٌ

٣١٦٥٦- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ رَجُلًا أَوْصَىٰ أَنْ تُعْتَقَ عَنْهُ رَقَبَتَانِ بِثَمَنٍ وَسَمَّاهُ، فَلَمْ يُوجَدْ بِذَلِكَ الثَّمَنِ رَقَبَتَانِ، فَسَأَلْت عَطَاءً، فَقَالَ: ٱشْتَرُوا رَقَبَةً وَاحِدَةً وَأَعْتِقُوهَا عَنْهُ. ٢٣١/١١

٣١٦٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا (هِشَامُ) بْنُ حَسَّانٍ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ (وَصِيَّةِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ): هٰذا مَا أَوْصَىٰ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَوْصَىٰ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ أَنْ ٱتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، وَأُوصِيهِمْ بِمَا أَوْصَىٰ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] وَزَعَمَ أَنَّهَا كَانَتْ أَوَّلَ وَصِيَّةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. ٢٣٢/١١

[تم كتاب الوصايا بحمد الله وعونه][1]

(١) زيادة من (م).



كِتَابُ الفَرَائِضِ



كِتَابُ الفَرَائِضِ

١- مَا قَالُوا فِي تَعْلِيمِ الفَرَائِضِ

٣١٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ [تَعَلَّمَ][١] القُرْآنَ فَلْيَتَعَلَّمْ الفَرَائِضَ، وَلاَ يَكُنْ كَرَجُلٍ لَقِيَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: أَمُهَاجِرٌ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللهِ، فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: إِنَّ بَعْضَ أَهْلِي مَاتَ وَتَرَكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ هُوَ عَلِمَهُ فَعِلْمٌ آتَاهُ اللهُ [إياه][٢] وَإِنْ كَانَ لاَ يُحْسِنُ فَيَقُولُ: فَبِمَ تَفْضُلُونَا يَا مَعْشَرَ المُهَاجِرِينَ![٣].

٣١٦٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بِنَحْوِهِ[٤]. ١١/ ٢٣٣

٣١٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ[٥].

٣١٦٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [زياد][٦] بن أَبِي مُسْلِمٍ، عَنْ صَالِحِ أَبِي

---

(١) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (م): [قرأ].

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو يدلس.

(٤) انظر التعليق السابق.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [زكريا عن] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة زياد بن أبي مسلم من «التهذيب».

الخَلِيلِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: مَثَلُ الذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ، وَلاَ يُحْسِنُ الفَرَائِضَ كَالْيَدَيْنِ بِلاَ رَأْسٍ[(١)].

٣١٦٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَعَلِمَ مَا يَحْجُبُ مِمَّا لاَ يَحْجُبُ عَلِمَ الفَرَائِضَ[(٢)].

٣١٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [عن الأعمش][(٣)] عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ عَائِشَةُ تُحْسِنُ الفَرَائِضَ؟ فَقَالَ: إِي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْت مَشْيَخَةَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ الأَكَابِرَ يَسْأَلُونَهَا، عَنِ الفَرَائِضِ[(٤)]. ١١/٢٣٤

٣١٦٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا رَأَيْت أَحَدًا أَعْلَمَ بِفَرِيضَةٍ، وَلاَ أَعْلَمَ بِفِقْهٍ، وَلاَ بِشِعْرٍ مِنْ عَائِشَةَ[(٥)].

٣١٦٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ، عَنِ القُرْآنِ فَلْيَأْتِ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ، عَنِ الفَرَائِضِ فَلْيَأْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ[(٦)].

٣١٦٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: تَعَلَّمُوا القُرْآنَ وَالفَرَائِضَ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَفْتَقِرَ الرَّجُلُ إِلَىٰ عِلْمٍ كَانَ يَعْلَمُهُ، أَوْ يَبْقَىٰ فِي قَوْمٍ لاَ يَعْلَمُونَ[(٧)].

---

(١) إسناد مرسل. رواية أبي الخليل عن أبي موسىٰ مرسلة، وفيه أيضًا زياد بن أبي مسلم وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن قيس، وهو كما قال الذهبي، وابن حجر: مجهول.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل. علي بن رباح لم يدرك عمر ﷺ.

(٧) إسناده مرسل. القاسم لم يسمع من جده عبدالله بن مسعود ﷺ.

٣١٦٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عبد الله][١] العُقَيْلِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ الحِمْصِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ أَبْطَلَ مِيرَاثًا فَرَضَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ أَبْطَلَ اللهُ مِيرَاثَهُ مِنْ الجَنَّةِ»**[٢]. ١١/ ٢٣٥

٣١٦٣٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سِنَانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: كَانُوا إِذَا ٱخْتَلَفُوا فِي فَرِيضَةٍ أَتَوْا عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهُمْ بِهَا[٣].

٣١٦٣٩- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْت لِعَلْقَمَةَ: عَلِّمْنِي الفَرَائِضَ قَالَ: ٱئْتِ جِيرَانَك.

٣١٦٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُوَرِّقٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالْفَرَائِضَ وَالسُّنَّةَ كَمَا تَعَلَّمُونَ القُرْآنَ[٤].

٢- فِي الفِقْهِ فِي الدِّينِ

٣١٦٤١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [سعد][٥] بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ [معبد][٦] الجَهْنَيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**[٧]. ١١/ ٢٣٦

---

(١) كذا في (م)، وفي المطبوع، و(أ)، و(د): [عبيدالله] والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة محمد بن عبدالله بن المهاجر من «التهذيب».

(٢) إسناده منقطع، سليمان بن موسىٰ يروي عن التابعين وهو متكلم فيه أيضًا.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده مورق العجلي ولا أدري أسمع من عمر ﵁ أم لا.

(٥) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(م)، و(د): [سعيد] خطأ، ٱنظر ترجمة سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن من «التهذيب».

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [سعيد] خطأ، ٱنظر ترجمة معبد بن خالد الجهني من «التهذيب».

(٧) إسناده ضعيف، فيه معبد بن خالد الجهني رأس القدرية المبتدع الضال.

٣١٦٤٢- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ قَالَ: سَمِعْت مُعَاوِيَةَ ابن أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ، يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَىٰ هٰذِهِ الأَعْوَادِ: «**اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْت، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْت، مَنْ يُرِدْ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»(١).

٣١٦٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ(٢).

٣١٦٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ وَأَلْهَمَهُ رُشْدَهُ.

٣١٦٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ وَزَهَّدَهُ فِي الدُّنْيَا وَبَصَّرَهُ عَيْبَهُ، فَمَنْ أُوتِيَ هٰذَا فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. ١١/٢٣٧

٣- فِي امْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ مِنْ كَمْ هِيَ؟

٣١٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ أَنَّ عُثْمَانَ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ: لِلْمَرْأَةِ الرُّبْعُ وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَسَائِرُ ذَلِكَ لِلأَبِ(٣).

٣١٦٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ سُئِلَ عَنْ امْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ، فَأَعْطَى المَرْأَةَ الرُّبْعَ وَالأُمَّ ثُلُثَ مَا بَقِيَ وَمَا بَقِيَ لِلأَبِ(٤).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه؛ لأنه كان صغيرًا -كما ذكر جماعة.

(٣) إسناده ظاهر الإرسال، وأبو المهلب لا أدري أسمع من عثمان ﷺ أم لا.

(٤) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

٣١٦٤٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ قَالَ: الرُّبْعُ، وَثُلُثُ مَا بَقِيَ[١]. ١١/٢٣٨

٣١٦٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ اللهِ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا فَسَلَكْنَاهُ وَجَدْنَاهُ سَهْلًا، وَأَنَّهُ أُتِيَ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ فَجَعَلَهَا مِنْ أَرْبَعَةٍ، فَأَعْطَى الْمَرْأَةَ الرُّبْعَ، وَالأُمَّ ثُلُثَ مَا بَقِيَ، وَأَعْطَى الأَبَ سَائِرَ ذَلِكَ[٢].

٣١٦٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُمَرَ بِمِثْلِهِ[٣].

٣١٦٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ: لِلْمَرْأَةِ الرُّبْعُ وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَمَا بَقِيَ فَلِلأَبِ[٤].

٣١٦٥٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ [عُمَرَ][٥] بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أُتِيَ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ[٦]. ١١/٢٣٩

٣١٦٥٣- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا فَسَلَكْنَاهُ وَجَدْنَاهُ سَهْلًا، فَسُئِلَ عَنْ زَوْجَةٍ وَأَبَوَيْنِ، فَقَالَ: لِلزَّوْجَةِ الرُّبْعُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَمَا بَقِيَ فَلِلأَبِ[٧].

٣١٦٥٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٢) إسناده مرسل، وقد ٱختلف في هٰذا المرسل خاصة، لكن ذكر الذهبي أن الأمر ٱستقر بين متأخري الأئمة علىٰ عدم الاحتجاج به.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٥) وقع في الأصول: [محمد] والصواب ما أثبتناه - كما عند عبدالرزاق: (١٩٠١٥)، وغيره.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده صحيح.

خَالَفَ ابن عَبَّاسٍ أَهْلَ الصَّلاَةِ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ وَزَوْجٍ قَالَ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ مِنْ جَمِيعِ المَالِ[١].

٣١٦٥٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: مَا يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا مِنْ ٱثْنَيْ عَشَرَ سَهْمًا، فَيُعْطُونَ المَرْأَةَ ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ وَلِلأُمِّ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ وَلِلأَبِ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ. ١١/٢٤٠

٣١٦٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا كَانَ اللهُ [ليريني][٢] أُفَضِّلُ أُمًّا عَلَىٰ أَبٍ[٣].

٣١٦٥٧- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا فَسَلَكْنَاهُ وَجَدْنَاهُ سَهْلًا، وَأَنَّهُ أُتِيَ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ، [فجعل][٤] لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَمَا بَقِيَ لِلأَبِ[٥].

٣١٦٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ شَيْخٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ فِي ٱمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ: لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِهِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ: لِلْمَرْأَةِ سَهْمٌ وَهُوَ الرُّبُعُ وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَهُوَ سَهْمٌ، وَلِلأَبِ سَهْمَانِ.

٤- فِي زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ، مِنْ كَمْ هِيَ؟

٣١٦٥٩- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: بَعَثَنِي ابن عَبَّاسٍ إِلَىٰ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَسْأَلُهُ، عَنْ زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ، فَقَالَ: زَيْدٌ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ وَهُوَ السُّدُسُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ابن عَبَّاسٍ فِي كِتَابِ اللهِ تَجِدُ هٰذا؟ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أُفَضِّلَ أُمًّا عَلَىٰ أَبٍ، وَكَانَ ابن ١١/٢٤١

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من ابن عباس ﷺ.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ليرانى].
(٣) إسناده مرسل، المسيب لم يسمع من عبدالله ﷺ.
(٤) زيادة من (م).
(٥) إسناده صحيح.

عَبَّاسٍ يُعْطِي الأُمَّ الثُّلُثَ مِنْ جَمِيعِ المَالِ(١).

٣١٦٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ [عن](٢) سُلَيْمَانَ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَفْرِضُهَا كَمَا فَرَضَهَا زَيْدٌ.

٣١٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ شَيْخٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ فِي زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَبِ.

٣١٦٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِنْدَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي آمْرَأَةٍ وَأَبَوَيْنِ وَزَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ قَالَ: لِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ(٣).

٣١٦٦٣- حَدَّثَنَا [عبيدَةُ](٤)، عَنِ الأَعْمَشِ أَنَّ ابن عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَىٰ زَيْدٍ ١١/٢٤٢ يَسْأَلُهُ، عَنْ زَوْجٍ وَأَبَوَيْنِ، فَقَالَ: زَيْدٌ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ، فَقَالَ: ابن عَبَّاسٍ: تَجِدُ لَهَا فِي كِتَابِ اللهِ ثُلُثَ مَا بَقِيَ، فَقَالَ: زَيْدٌ: هٰذا رَأْيِي والله أَعْلَمُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هٰذِهِ سِتَّةُ أَسْهُمٍ: لِلزَّوْجِ ثَلَاثَةٌ، وَلِلأُمِّ سَهْمٌ، وَلِلأَبِ سَهْمَانِ(٥).

٥- فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ وَأُخْتَه

٣١٦٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَضَىٰ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَلِلابْنَةِ النِّصْفُ(٦).

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده مرسل.إبراهيم لم يدركهما رضي الله عنهما، وفيه أيضًا مندل بن علي هو ضعيف.

(٤) كذا في (م)، و(د)، وفي (أ)، والمطبوع: [عبدة] خطأ، ، أنظر ترجمة عبيدة بن حميد من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك هٰذا.

(٦) إسناده صحيح. الأسود سمع من معاذ باليمن قبل أن يهاجر- كما قال ابن سعد.

٣١٦٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ مُعَاذٍ مِثْلَ ذَلِكَ[(١)].

٣١٦٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ ابن الزُّبَيْرِ لاَ يُعْطِي الأُخْتَ مَعَ الابْنَةِ شَيْئًا حَتَّىٰ حَدَّثْته أَنَّ مُعَاذًا قَضَىٰ بِالْيَمَنِ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلِلأُخْتِ النِّصْفُ، فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولِي إِلَى ابن عُتْبَةَ فَمُرْهُ بِذَلِكَ[(٢)]. ١١/٢٤٣

٣١٦٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثْت ابن الزُّبَيْرِ بِقَوْلِ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولِي إِلَى ابن [عتبة][(٣)] فَمُرْهُ بِذَلِكَ[(٤)].

٣١٦٦٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ المِصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ [أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عُمَرَ] جَعَلَ المَالَ بَيْنَ الابْنَةِ وَالأُخْتِ نِصْفَيْنِ[(٥)].

٣١٦٦٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ قَالَ: النِّصْفُ والنِّصْفُ.

٣١٦٧٠- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ ابن الزُّبَيْرِ قَدْ هَمَّ أَنْ يَمْنَعَ الأَخَوَاتِ مَعَ البَنَاتِ المِيرَاثَ فَحَدَّثْته أَنَّ مُعَاذًا قَضَىٰ بِهِ فِينَا، وَرَّثَ ابنةً وَأُخْتًا[(٦)]. ١١/٢٤٤

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [عيينة]، وفي المطبوع: [عقبة]، والصواب ما أثبتناه - كما سبق، وكما سيأتي.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف، فيه يحيىٰ بن أيوب الغافقي وهو ضعيف.

(٦) إسناده صحيح.

٣١٦٧١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَمُعَاذٌ يَقُولُونَ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ: النِّصْفُ وَالنِّصْفُ وَهُوَ قَوْلُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا ابن الزُّبَيْرِ و[ابن عَبَّاسٍ][1].

٣١٦٧٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ [عن الشيباني][2]، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كُنْت جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُصْلِحَ بَيْنَ الاَبْنَةِ [وَالأُخْتِ فِي الْمِيرَاثِ، وَقَدْ كَانَ ابن الزُّبَيْرِ أَمَرَهُ أَنْ لاَ يُوَرِّثَ الأُخْتَ مَعَ الاَبْنَةِ] شَيْئًا، فَإِنِّي لأُصْلِحُ بَيْنَهُمَا عِنْدَهُ إِذَا جَاءَ الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، فَقَالَ: إِنِّي شَهِدْت مُعَاذًا بِالْيَمَنِ قَسَمَ الْمَالَ بَيْنَ الاَبْنَةِ وَالأُخْتِ، وَإِنِّي أَتَيْت ابن الزُّبَيْرِ فَأَعْلَمْته ذَلِكَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَك فَأُعْلِمَك ذَلِكَ لِتَقْضِيَ بِهِ وَتَكْتُبَ بِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَسْوَدُ، إِنَّك عِنْدَنَا لَمُصَدَّقٌ فاتته فَأَعْلِمْهُ ذَلِكَ فَلْيَقْضِ بِهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه مِنْ سَهْمَيْنِ: لِلاِبْنَةِ سَهْمٌ وَلِلأُخْتِ سَهْمٌ[3].

٦- فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَابْنَةِ ابن

٣١٦٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ [هُزَيْلِ][4] ابن شُرَحْبِيلَ ٢٤٥/١١ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسَأَلَهُمَا، عَنْ ابنةٍ وَابْنَةِ ابن وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، فَقَالاَ: لِلاِبْنَةِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ لِلأُخْتِ، وَائْتِ ابن مَسْعُودٍ فَسَلْهُ، فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ ابن مَسْعُودٍ فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالا، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْت إِذًا وَمَا أَنَا مِنْ الْمُهْتَدِينَ، ولكن سَأَقْضِي بِمَا قَضَىٰ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لِلاِبْنَةِ النِّصْفُ وَلاِبْنَةِ الاَبْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةُ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأُخْتِ[5].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

(٢) زيادة من (م)، وبياض في (أ)، وسقط من (د)، والمطبوع.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، ووقع في (م)، و(د)، والمطبوع بالذال خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) أخرجه البخاري: (١٢/ ١٨).

٣١٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُذَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ابنةٍ وَابْنَةِ ابن وَأُخْتٍ، أَعْطَى الاَبْنَةَ النِّصْفَ، وَابْنَةَ الاَبْنِ السُّدُسَ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَالأُخْتَ مَا بَقِيَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ: لِلاِبْنَةِ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، وَلاِبْنَةِ الاَبْنِ سَهْمٌ وَلِلأُخْتِ سَهْمَانِ[١].

٧- رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ أُخْتَيْهِ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَإِخْوَةً وَأَخَوَاتٍ [لأَبٍ]، أَوْ تَرَكَ ابنتَهُ وَبَنَاتِ ابنةٍ وَابْنَ ابنةٍ

١١/٢٤٦ ٣١٦٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ لِلأَخَوَاتِ وَالْبَنَاتِ الثُّلُثَيْنِ، وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ لِلذُّكُورِ دُونَ الإِنَاثِ، وَأَنَّ عَائِشَةَ شَرَّكَتْ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلَتْ مَا بَقِيَ بَعْدَ الثُّلُثَيْنِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ[٢].

٣١٦٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ فِيهَا: هٰذا مِنْ قَضَاءِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ يَرِثُ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ[٣].

٣١٦٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ بِقَوْلِ عَبْدِ اللهِ فِي أَخَوَاتٍ لأُمٍّ وَأَبٍ وَإِخْوَةٍ وَأَخَوَاتٍ لأَبٍ، يَجْعَلُ مَا بَقِيَ عَلَى الثُّلُثَيْنِ لِلذُّكُورِ دُونَ الإِنَاثِ، فَخَرَجَ خَرْجَةً إِلَى المَدِينَةِ قَالَ: فَجَاءَ وَهُوَ يَرَىٰ أَنْ يُشْرِكَ بَيْنَهُمْ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: مَا رَدَّك، عَنْ قَوْلِ عَبْدِ اللهِ أَلَقِيت أَحَدًا هُوَ أَثْبَتُ فِي نَفْسِك مِنْهُ قَالَ: فَقَالَ: لاَ، ولكن لَقِيت زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدْته مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ. ١١/٢٤٧

٣١٦٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: قَدِمَ، فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ: مَا كَانَ ابن مَسْعُودٍ بِثَبِت، فَقَالَ لَهُ مَسْرُوقٌ:

---

(١) أنظر الحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده حكيم بن جابر، وقد وثقه ابن معين، والنسائي.

كَلَّا، ولكن رَأَيت زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَأَهْلَ المَدِينَةِ يُشْرِكُونَ.

٣١٦٧٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لأُخْتَيْهِ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ الثُّلُثَانِ، وَلإِخْوَتِهِ لأَبِيهِ وَأَخَوَاتِهِ مَا بَقِيَ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: [لأختيه لأبيه][1] وَأُمِّهِ الثُّلُثَانِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلذُّكُورِ مِنْ - إِخْوَتِهِ دُونَ إِنَاثِهِمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه فِي القَوْلَيْنِ جَمِيعًا مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ: لِلأَخَوَاتِ وَالْبَنَاتِ الثُّلُثَانِ، وَيَبْقَى الثُّلُثُ فَهُوَ بَيْنَ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ، أَوْ بَيْنَ بَنَاتِ ابنةٍ [وبني ابنةٍ][2] لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ. ٢٤٨/١١

٨- فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابنتَيْهِ وَابْنَةَ ابنهِ وَابْنَ ابن أَسْفَلَ مِنْهَا

٣١٦٨٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابنتَيْهِ وَابْنَةَ ابن وَابْنَ ابن أَسْفَلَ مِنْهَا فَلابْنَتَيْهِ الثُّلُثَانِ، وَمَا فَضَلَ لابْنِ ابنه، يُرَدُّ عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ البَنَاتِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَلاَ يُرَدُّ عَلَىٰ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ لابْنَتَيْهِ الثُّلُثَانِ وَلابْنِ ابنهِ مَا بَقِيَ، لاَ يُرَدُّ عَلَىٰ أُخْتِهِ شَيْئًا، وَلاَ عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُ مِنْ أَجْلِ، أَنَّهُ ٱسْتَكْمَلَ الثُّلُثَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه مِنْ تِسْعَةٍ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ فَيَصِيرُ لِلابْنَتَيْنِ الثُّلُثَانِ: وَتَبْقَىٰ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ: فَلابْنِ الابْنِ سَهْمَانِ، وَلأُخْتِهِ سَهْمٌ وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ: لِلْبِنْتَيْنِ الثُّلُثَانِ سَهْمَانِ وَلابْنِ الابْنِ مَا بَقِيَ وَهُوَ سَهْمٌ.

٩- فِي ابنةٍ وَابْنَةِ ابن وَبَنِي ابن وَبَنِي أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخٍ وَأَخَوَاتٍ لأَبٍ

٣١٦٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ فِي ابنةٍ وَابْنَةِ ابن وَبَنِي ابن وَبَنِي أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأُخْتٍ وَإِخْوَةٍ لأَبٍ [أن][3]،

(١) كذا في (م)، وفي (د): [لأخيه لأبيه]، وهي مشتبهة بينهما في (أ)، وفي المطبوع: [لأخيه لابنه].

(٢) كذا في (أ)، وفي (م): [وبنى أبيه]، وفي (د)، والمطبوع: [وبين ابنة].

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

١١/٢٤٩ ابن مَسْعُودٍ كَانَ يُعْطِي هٰذِه النِّصْفَ، ثُمَّ يَنْظُرُ، فَإِنْ كَانَ إِذَا قَاسَمَتْ الذُّكُورَ أَصَابَهَا أَكْثَرَ مِنَ السُّدُسِ، لَمْ يُزِدْهَا عَلَى السُّدُسِ، وَإِنْ أَصَابَهَا أَقَلُّ مِنَ السُّدُسِ قَاسَمَ بِمَا لَمْ يُلْزِمْهَا الضَّرَرُ، وَكَانَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَقُولُ: لهٰذِه النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه أَصْلُهَا مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ[١].

١٠- فِي بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ أَخٌ لأُمٍّ

٣١٦٨٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ يَقُولاَنِ فِي بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ أَخٌ لأمٍّ يُعْطِيَانِهِ السُّدُسَ، وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَنِي عَمِّهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يُعْطِيه [الْمَالَ كُلَّهُ][٢].

٣١٦٨٣- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ] سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَتَىٰ فِي بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ أَخٌ لأمٍّ، وَكَانَ ابن عَبَّاسٍ أَعْطَاهُ المَالَ كُلَّهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرحمن إِنَّهُ كَانَ لَفَقِيهًا، لَوْ كُنْت أنا لأعطيته السُّدُسَ، وَكَانَ شَرِيكَهُمْ[٣].

١١/٢٥٠ ٣١٦٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الحَذَّاءِ عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي فِي بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ أَخٌ لأمٍّ بِقَضَاءِ عَبْدِ اللهِ.

٣١٦٨٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي آمْرَأَةٍ تَرَكَتْ بَنِي عَمِّهَا، أَحَدُهُمْ أَخُوهَا لأمِّهَا قَالَ: فَقَضَىٰ فِيهَا عُمَرُ وَعَلِيٌّ وَزَيْدٌ، أَنَّ لأَخِيهَا مِنْ أُمِّهَا السُّدُسَ وَهُوَ شَرِيكُهُمْ بَعْدُ فِي المَالِ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَبْدُ اللهِ، أَنَّ المَالَ لَهُ دُونَ بَنِي عَمِّهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهِيَ فِي قَوْلِ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، وَهِيَ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَشُرَيْحٍ مِنْ سَهْمٍ وَاحِدٍ وَهُوَ جَمِيعُ المَالِ[٤].

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ.

١١- فِي بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ الزَّوْجُ

٣١٦٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَوْسٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ عِقَالَ: قَالَ: أَتَىٰ عَلِيٌّ فِي ابنيْ عَمٍّ أَحدُهُمَا زَوْجٌ وَالآخَرُ أَخٌ لأمٍّ فَقَالَ لِشُرَيْحٍ: قُلْ فِيهَا، فَقَالَ: شُرَيْحٌ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَخِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: رَأْيٌ؟ قَالَ: كَذَلِكَ رَأَيْت، فَأَعْطَىٰ عَلِيٌّ الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالأَخَ السُّدُسَ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا[1]. ٢٥١/١١

٣١٦٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي آمْرَأَةٍ تَرَكَتْ ثَلاَثَةَ بَنِي عَمٍّ أَحَدُهُمْ زَوْجُهَا وَالآخَرُ أَخُوهَا لأُمِّهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَلِلأَخِ مِنْ الأُمِّ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَهُوَ بَيْنَهُمْ سَوَاءٌ، وَقَالَ ابن مَسْعُودٍ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَخِ مِنْ الأُمِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةٍ لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثلاثة وَلِلأَخِ لِلأُمِّ السُّدُسُ، وَيَبْقَىٰ سَهْمَانِ، فَهُمَا بَيْنَهُمَا، وَفِي قَوْلِ ابن مَسْعُودٍ مِنْ سَهْمَيْنِ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، [وَمَا بَقِيَ] فَلِلأَخِ لِلأُمِّ[2].

١٢- فِي أَخَوَيْنِ لأُمٍّ أَحَدُهُمَا ابن عَمٍّ

٣١٦٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي آمْرَأَةٍ تَرَكَتْ أَخَوَيْهَا لأُمِّهَا أَحَدُهُمَا ابن عَمِّهَا، فَقَالَ: عَلِيٌّ وَزَيْدٌ: الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا، وَمَا بَقِيَ فَلاِبْنِ عَمِّهَا، وَقَالَ ابن مَسْعُودٍ: المَالُ بَيْنَهُمَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه ٢٥٢/١١ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ ابن مَسْعُودٍ مِنْ سَهْمَيْنِ[3].

١٣- فِي ابنةٍ وَابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لأُمٍّ

٣١٦٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ قَالَ: سَأَلْتُ

---

(١) في إسناده حكيم بن عقال بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٢٠٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. انظر التعليق السابق.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من هؤلاء ﷺ.

سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابنةٍ وَابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لأمٍّ، فَقَالَ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَلابْنِ العَمِّ الذِي لَيْسَ بِأَخٍ لأمٍّ [ولا يرث أخ لأم][1] مَعَ وَلَدٍ قَالَ: فَسَأَلْت عَطَاءً، فَقَالَ: أَخْطَأَ سَعِيدٌ، لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلابْنِ العَمِّ الذِي لَيْسَ بِأَخٍ لأمٍّ النِّصْف قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ سَهْمَيْنِ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلابْنِ العَمِّ الذِي لَيْسَ بِأَخٍ لأمٍّ النِّصْفُ، وَفِي قَوْلِ عَطَاءٍ مِنْ أَرْبَعَةٍ: سَهْمَانِ لِلابْنَةِ، وَسَهْمَانِ بَيْنَهُمَا.

١٤- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أَعْمَامَهَا أَحَدُهُمْ أَخُوهَا لأُمِّهَا

٣١٦٩٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ بَسَّامٍ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ] إِبْرَاهِيمَ فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أَعْمَامَهَا أَحَدُهُمْ أَخُوهَا لأمِّهَا، فَقَضَىٰ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ أَنَّ لأَخِيهَا لأُمِّهَا السُّدُسَ، ثُمَّ هُوَ شَرِيكُهُمْ بَعْدُ فِي المَالِ، وَقَضَىٰ فِيهَا ابن مَسْعُودٍ، أَنَّ المَالَ كُلَّهُ لَهُ، وهٰذا [ينسب][2] يَكُونُ فِي الشِّرْكِ، ثُمَّ يُسَلِمُ أَهْلَهُ بَعْدُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةٍ [أَسْهُم]، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: مِنْ سَهْمٍ وَاحِدٍ لأَنَّهُ المَالُ كُلُّه[3]. ١١/٢٥٣

١٥- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ إِخْوَتَهَا لأُمِّهَا رِجَالًا وَنِسَاءً وَهُمْ بَنُو عَمِّهَا فِي العَصَبَةِ

٣١٦٩١- حَدَّثَنَا [ابن فُضَيْلٍ] عَنْ بَسَّامٍ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي امْرَأَةٍ [تَرَكَتْ] إِخْوَتَهَا لأمِّهَا رِجَالًا وَنِسَاءً وَهُمْ بَنُو عَمِّهَا [فِي العَصَبَةِ] قَالَ: يَقْتَسِمُونَ الثُّلُثَ بَيْنَهُمْ، [الرِّجَالُ و] النِّسَاءُ فِيهِ سَوَاءٌ، وَالثُّلُثَانِ البَاقِيَانِ [لِذُكُورِهِمْ] خَالِصًا دُونَ النِّسَاءِ فِي [قَضَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ] ﷺ كُلِّهِمْ[4].وهٰذِه فِي قَوْلِهِمْ جَمِيعًا مِنْ ثَلاثَةِ أَسْهُمٍ[5].

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [بسبب].

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع منهما رضي الله عنهما.

(٤) زاد هنا في المطبوع: [قال أبو بكر] وليست في أي من الأصول.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ كما قال ابن المديني، وغيره.

١٦- فِي ابنتَيْنِ وَبَنِي ابن رِجَالٍ وَنِسَاءٍ

٣١٦٩٢- حَدَّثَنَا [ابن فُضَيْلٍ] عَنْ بَسَّام، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابنتَيْهِ وَبَنِي ابنهِ رِجَالًا وَنِسَاءً فَلابْنَتَيْهِ الثُّلُثَانِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلذُّكُورِ دُونَ الإِنَاثِ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَزِيدُ الأَخَوَاتِ وَالْبَنَاتِ عَلَى [الثُّلُثَيْنِ و]كَانَ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ يُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، [فيما][1] بَقِيَ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه [مِنْ ثَلاَثَةِ] أَسْهُمٍ فِي قَوْلِهِمْ جَمِيعًا[2].

١١/ ٢٥٤

١٧- فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ وَأَخَوَاتٍ لأَبٍ و[ابْنٍ][3] [وَأَخْوات][4] وإخوة لأُمٍّ، مَنْ شَرَّكَ بَيْنَهُمْ

٣١٦٩٣- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الفَضْلِ قَالَ: سَمِعْت وَهْبًا يُحَدِّثُ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: شَهِدْت عُمَرَ أَشْرَكَ الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ الإِخْوَةِ مِنْ [الأُمِّ][5] فِي الثُّلُثِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: قَدْ قَضَيْت فِي هٰذِه عَامَ الأَوَّلِ بِغَيْرِ هٰذا قَالَ: وَكَيْفَ قَضَيْت؟ قَالَ: جَعَلْته لِلإِخْوَةِ لِلأُمِّ وَلَمْ تَجْعَلْ لِلإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ شَيْئًا قَالَ: ذَلِكَ عَلَىٰ مَا قَضَيْنَا، وهٰذا عَلَىٰ مَا قضينا[6].

٣١٦٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ وَزَيْدًا وَابْنَ مَسْعُودٍ كَانُوا يُشْرِكُونَ فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ لأُمٍّ وَأَبٍ وَأَخَوَاتٍ لأُمٍّ يُشْرِكُونَ بَيْنَ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ الإِخْوَةِ لِلأُمِّ فِي سَهْمٍ، وَكَانُوا يَقُولُونَ: لَمْ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فما].

(٢) إسناده مرسل. أنظر التعليق قبل السابق.

(٣) كذا في المطبوع، والأصول ولعلها: [أم].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) وقع في الأصول: [الأب] وما أثبتناه هو المتماشي مع السياق

(٦) في إسناده وهب بن منبة وقد ولد سنة ٣٤هـ، وقال البخاري في ترجمة الحكم من «التاريخ»: (٢/ ٣٣٢): ولم يتبين سماعه من الحكم.

١١/٢٥٥ يَرِدْهُمْ الأَبُ [إِلَّا قُرْبًا](١) وَيَجْعَلُونَ ذُكُورَهُمْ وَإِنَاثَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ(٢).

٣١٦٩٥- حَدَّثَنَا [ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَإِخْوَتَهَا لأَبِيهَا [وَأُمِّهَا وَإِخْوَتَهَا لأَبِيهَا فَلِزَوْجِهَا] النِّصْفُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، وَلأُمِّهَا السُّدُسُ سَهْمٌ، وَلإِخْوَتِهَا لأُمِّهَا [الثُّلُثُ سَهْمَانِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لإِخْوَتِهَا] لأَبِيهَا وَأُمِّهَا مِنَ المِيرَاثِ شَيْئًا فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ، وَشَرَّكَ بَيْنَهُمْ عُمَرُ وَعَبْدُ اللهِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بَيْنَ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ بَنِي الأُمِّ فِي الثُّلُثِ الَّذِي وَرِثُوا غَيْرَ أَنَّهُمْ شَرَّكُوا ذُكُورَهُمْ وَإِنَاثَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ(٣).

٣١٦٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ١١/٢٥٦ أَنَّ] عُثْمَانَ شَرَّكَ بَيْنَهُمْ(٤).

٣١٦٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ ابن المُنْتَشِرِ عَنْ شُرَيْحٍ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا شَرَّكَا الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ مَعَ الإِخْوَةِ لِلأُمِّ.

٣١٦٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ بِمِثْلِهِ قَالَ: مَا زَادَهُمْ الأَبُ إِلَّا قُرْبًا.

٣١٦٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: لأُمِّهَا [السُّدُسُ]، وَلِزَوْجِهَا الشَّطْرُ، وَالثُّلُثُ بَيْنَ الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ وَالإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ.

٣١٧٠٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: مَاتَتْ ابنةٌ [لِلْحَسَنِ بْنِ الحَسَنِ] وَتَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَإِخْوَتَهَا لأُمِّهَا وَإِخْوَتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا، فَارْتَفَعُوا إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالأُمَّ السُّدُسَ، وَأَشْرَكَ بَيْنَ الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ وَالإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ، وَقَالَ

(١) كتبها في المطبوع: [الأقربا] خطأ.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده مرسل. أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده مرسل. أبو مجلز لا يدرك عثمان ﷺ.

لِلزَّوْجِ: أَمْسِكْ، عَنْ أَتْرَابِكَ، أَيَلْحَقُ بِهِمْ سَهْمٌ آخَرُ حَتَّىٰ [تنظُرَ][١] حُبْلَىٰ هِيَ أَمْ لاَ؟ ٢٥٧/١١

٣١٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ [اللهِ، وَعُمَرُ] يُشْرِكَانِ قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ لاَ يُشْرِكُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهٰذِهِ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ [لِلزَّوْجِ النِّصْفُ] ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، وَلِلأُمِّ السُّدُسُ، وَلِلإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ الثُّلُثُ وَهُوَ سَهْمَانِ[٢].

١٨- مَنْ كَانَ [لاَ] يُشْرِكُ بَيْنَ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ لأَبٍ وَأُمٍّ مَعَ الإِخْوَةِ لِلأُمِّ فِي ثُلُثِهِمْ وَيَقُولُ: هُوَ لَهُمْ

٣١٧٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُشْرِكُ[٣].

٣١٧٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنِ الحَارِثِ]، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُشْرِكُ[٤].

٣١٧٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ] لاَ يُشْرِكُ[٥]. ٢٥٨/١١

٣١٧٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُذَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُشْرِكُ، وَيَقُولُ: [تناهت][٦] السِّهَامُ[٧].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [تنتظر].

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده ضعيف. عبدالله بن سلمة قال عنه عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [تكاملت].

(٧) في إسناده أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان وفي حفظه لين.

٣١٧٠٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُشْرِكُ بَيْنَهُمْ[(١)].

٣١٧٠٧- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابن] أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ كَانَ [لاَ يُشْرِكُ][(٢)].

٣١٧٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُد، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ عَلِيًّا وَأَبَا مُوسَىٰ [وأبيًا][(٣)] كَانُوا لاَ يُشْرِكُونَ قَالَ وَكِيعٌ: وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا [اخْتَلَفُوا مِنْهُ فِي الشَّرِكَةِ إِلَّا عَلِيٌّ] فَإِنَّهُ كَانَ لاَ يُشْرِكُ[(٤)]. ٢٥٩/١١

١٩- فِي الخَالَةِ وَالْعَمَّةِ، مَنْ كَانَ يُوَرِّثُهُمَا

٣١٧٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَسَمَ المَالَ [بَيْنَ عَمَّةٍ وَخَالَةٍ][(٥)].

٣١٧١٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: إِنِّي لأَعْلَمُ مَا صَنَعَ عُمَرُ، جَعَلَ العَمَّةَ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ، وَالْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ[(٦)].

٣١٧١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: لِلْعَمَّةِ الثُّلُثَانِ، وَلِلْخَالَةِ الثُّلُثُ[(٧)]. ٢٦٠/١١

٣١٧١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ العَبْسِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي العَمَّةِ وَالْخَالَةِ بِقَوْلِ عُمَرَ: لِلْعَمَّةِ الثُّلُثَانِ وَلِلْخَالَةِ الثُّلُثُ[(٨)].

---

(١) في إسناده أبو مجلز لاحق بن حميد ولا يدرك عليًا ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وزيدًا].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

(٥) إسناده ضعيف، أبو بكر بن عياش، وعاصم بن بهدلة في حفظهما لين.

(٦) إسناده صحيح، وجاء بهامش (أ): [ابن إدريس هو عبدالله بن إدريس الزعافري وداود هو ابن أبي هند القشيري، وزياد هو ابن حدير وكلهم ثقات أجلاء].

(٧) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٨) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل.

٣١٧١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ [كَانَ] يُنَزِّلُ العَمَّةَ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ وَالْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ.

٣١٧١٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ [الأَعْمَشِ، عَنْ] إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ، وَعَبْدُ اللهِ يُوَرِّثَانِ الخَالَةَ وَالْعَمَّةَ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُمَا قَالَ [إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا] يَجْعَلُونَ العَمَّةَ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ وَالْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ[1].

٣١٧١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ [بشير][2] الهَمْدَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الخَالَةِ وَالْعَمَّةِ: لِلْعَمَّةِ الثُّلُثَانِ وَلِلْخَالَةِ الثُّلُثُ[3].

٣١٧١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَمُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُوَرِّثُونَ بِقَدْرِ [أَرْحَامِهِمْ].

٣١٧١٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ عُمَرَ وَرَّثَ الخَالَةَ وَالْعَمَّةَ، فَوَرَّثَ [العَمَّةَ الثُّلُثَيْنِ] وَالْخَالَةَ الثُّلُثَ[4]. ٢٦١/١١

٣١٧١٨- حَدَّثَنَا سُوَيْد بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: [قَالَ] ابن مَسْعُودٍ: لِلْعَمَّةِ الثُّلُثَانِ وَلِلْخَالَةِ الثُّلُثُ[5].

٣١٧١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ [ابن] [سعد][6]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَجَاءَ عَلَىٰ حِمَارٍ، فَقَالَ: مَا تَرَكَ قَالُوا: تَرَكَ عَمَّةً وَخَالَةً قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [رَجُلٌ مَاتَ] وَتَرَكَ عَمَّةً وَخَالَةً،

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من عمر، وعبدالله رضي الله عنهما.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [بشر] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٦/ ١٠٠).

(٣) إسناده ضعيف، فيه عمر بن بشير وهو ضعيف.

(٤) إسناده مرسل.الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف.فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس، خاصة عن إبراهيم.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)،والمطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة هشام بن سعد من «التهذيب».

ثُمَّ سَارَ، ثُمَّ قَالَ: رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ عَمَّةً وَخَالَةً، ثُمَّ قَالَ: لَمْ أَجِدْ لَهُمَا شَيْئًا[١].

٣١٧٢٠- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ١١/٢٦٢ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: عَجَبًا لِلْعَمَّةِ تُورِّثُ، وَلاَ تَرِثُ[٢].

٣١٧٢١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ [بْنِ أَبِي نَمِرٍ][٣] قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَنْ مِيرَاثِ العَمَّةِ وَالْخَالَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَارَ هُنَيْهَةً، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي جِبْرِيلُ، أَنَّهُ لاَ مِيرَاثَ لَهُمَا[٤].

٣١٧٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي [عَدِيٍّ][٥]، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى المِيرَاثَ لِلْمَوَالِي دُونَ العَمَّةِ وَالْخَالَةِ

٢٠- رَجُلٌ مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا خَالًا

٣١٧٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الحَارِثِ بْنِ [عَيَّاشِ][٦] بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا رَمَىٰ رَجُلًا بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ إِلَّا خَالٌ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ إِلَىٰ عُمَرَ، فَكَتَبَ ١١/٢٦٣ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَىٰ مَنْ لاَ مَوْلَىٰ لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ»[٧].

---

(١) إسناده مرسل. زيد بن أسلم من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. محمد بن أبي بكر بن عوف لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن نمر] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. شريك من صغار التابعين.

(٥) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ)، و(م): [موسىٰ] خطأ، أنظر ترجمة محمد بن إبراهيم بن أبي عدي من «التهذيب».

(٦) وقع في الأصول: [عامر] والصواب، ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) إسناده ضعيف جدًا.حكيم بن حكيم لا تعرف حاله، وعبدالرحمن بن الحارث ليس بالقوي.

٣١٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَرَّثَ عُمَرُ الخَالَ المَالَ كُلَّهُ قَالَ: كَانَ خَالًا وَمَوْلًى[١].

٣١٧٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ عُمَرَ وَرَّثَ خَالًا وَمَوْلًى مِنْ مَوْلَاهُ[٢].

٣١٧٢٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بُدَيْلُ بْنُ مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيُّ، عَنِ ابن أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الهَوْزَنِيُّ، عَنِ المِقْدَامِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ**»[٣].

٢١- رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ خَالَهُ وَابْنَةَ أَخِيهِ، أَوْ ابنةَ أختهِ

٣١٧٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سُئِلَ مَسْرُوقٌ، عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ إِلَّا خَالُهُ وَابْنَةُ أَخِيهِ قَالَ: لِلْخَالِ نَصِيبُ [أخته][٤] ١١/ ٢٦٤ وَلِابْنَةِ الأَخِ نَصِيبُ أَبِيهَا.

٣١٧٢٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حِبَّانَ قَالَ: هَلَكَ ابن دَحْدَاحَةَ[٥] وَكَانَ ذَا رَأْيٍ فِيهِمْ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، فَقَالَ: «**هَلْ كَانَ لَهُ [فِيكُمْ نَسَبٌ]**»؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَأَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِيرَاثَهُ ابن أُخْتِهِ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ المُنْذِرِ[٦].

٣١٧٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنِ ابن طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ١١/ ٢٦٥ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى**

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. عبدالله بن عبيد لم يدرك عمر ﷺ، والحكم بن عطية ليس بالقوي.

(٣) في إسناده علي بن أبي طلحة وليس بالقوي.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أخيه].

(٥) جاء بهامش (أ): [ابن دحداحة هو ثابت بن دحداحة ويقال له ابن......].

(٦) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وواسع بن حبان مختلف في صحبته.

[رَجُلٍ»][(١)].

٣١٧٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حِبَّانَ قَالَ: كَانَ ثَابِتُ ابن الدَّحْدَاحِ رَجُلًا أَتِيًّا، يَعْنِي طَارِئًا، وَكَانَ فِي بَنِي أُنَيفٍ، أَوْ فِي بَنِي العَجْلَانِ فَمَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا ابن أُخْتِهِ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ المُنْذِرِ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ[(٢)].

٢٢- فِي ابنةٍ وَمَوْلَاهُ

٣١٧٣١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: تَدْرِي مَا ابنةُ حَمْزَةَ مِنِّي؟ هِيَ أُخْتِي لأُمِّي، أَعْتَقَتْ رَجُلًا فَمَاتَ فَقُسِمَ مِيرَاثُهُ بَيْنَ ابنتِهِ [وبنيها][(٣)] قَالَ: عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٤)]. ٢٦٦/١١

٣١٧٣٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ ابنةِ حَمْزَةَ قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهِيَ أُخْتُ ابن شَدَّادٍ لأُمِّهِ قَالَتْ: مَاتَ مَوْلًى لِي وَتَرَكَ ابنةً، فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابنتِهِ، فَجَعَلَ لِي النِّصْفَ وَلَهَا النِّصْفَ[(٥)].

٣١٧٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى ابنةَ حَمْزَةَ النِّصْفَ وَابْنَتَهُ النِّصْفَ[(٦)].

---

(١) كذا في الأصول، وزاد في المطبوع: [ذكر]
- والحديث أخرجه البخاري: (١٢/١٢)، ومسلم: (١١/ ٧٥)، عن طريق وهيب بلفظ: [رجل ذكر].
(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل المدني.
(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [وابنتها].
(٤) في إسناده عبيد بن أبي الجعد ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل معروف.
(٥) إسناده ضعيف. فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.
(٦) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين.

٣١٧٣٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ [حَسَنِ][(١)] بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ وَمَوَالِيَهُ الذِينَ أَعْتَقُوهُ فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ ابنتَهُ النِّصْفَ وَمَوَالِيَهُ النِّصْفَ[(٢)].

٢٦٧/١١

٣١٧٣٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ شُمُوسٍ [الهندية][(٣)] قَالَتْ: قَاضَيْت إِلَىٰ عَلِيٍّ فِي أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ غَيْرِي وَمَوْلَاهُ، فَأَعْطَانِي النِّصْفَ وَمَوْلَاهُ النِّصْفَ[(٤)].

٣١٧٣٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ شُمُوسٍ، عَنْ عَلِيٍّ بِمِثْلِهِ[(٥)].

٣١٧٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي الكَنُودِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَضَىٰ فِي ابنةٍ وَمَوْلًى، أَعْطَى البِنْتَ النِّصْفَ، وَالْمَوْلَى النِّصْفَ[(٦)].

٣١٧٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ مَوْلًى لابْنَةِ حَمْزَةَ مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ وَابْنَةَ حَمْزَةَ، فَأَعْطَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابنةَ حَمْزَةَ النِّصْفَ وَابْنَتَهُ النِّصْفَ[(٧)].

٢٦٨/١١

٣١٧٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرحمن المُحَارِبِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ قَالَ: خَاصَمْت إِلَىٰ شُرَيْحٍ فِي مَوْلًى لَنَا مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَيْهِ وَمَوَالِيَهُ،

---

(١) كذا في (أ)، والمطبوع، وفي (د): [حسين] وفي (م): [جبير]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة الحسن بن صالح بن حي من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. أبو بردة من التابعين.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الكندية].

(٤) في إسناده شموس هذه، ولم أقف علىٰ ترجمة لها.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) في إسناده أبو الكنود الأزدي ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٧) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

فَأَعْطَىٰ شُرَيْحٌ ابنتَيْهِ الثُّلُثَيْنِ، وَأَعْطَىٰ مَوْلاَهُ الثُّلُثَ.

٣١٧٤٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهُ حَدِيثُ ابنةِ حَمْزَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهَا النِّصْفَ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَطْعَمَهَا إِيَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ طُعْمَةً[١].

٣١٧٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ أَنَّ مَوْلًى لابْنَةِ حَمْزَةَ مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ وَابْنَةَ حَمْزَةَ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ ابنتَهُ النِّصْفَ، وَابْنَةَ حَمْزَةَ النِّصْف قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وهٰذِه مِنْ سَهْمَيْنِ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ وَلِلْمَوْلَى النِّصْفُ[٢]. ١١/٢٦٩

٢٣- فِي المَمْلُوكِ وَأَهْلِ الكِتَابِ مَنْ قَالَ لاَ يَحْجُبُونَ، وَلاَ [يرثون][٣].

٣١٧٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ فِي المَمْلُوكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ: لاَ يَحْجُبُونَ، وَلاَ يَرِثُونَ[٤].

٣١٧٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ قَالَ عُمَرُ: لاَ يَحْجُبُ مَنْ [لاَ يَرِثُ][٥].

٣١٧٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: المَمْلُوكُونَ لاَ يَرِثُونَ، وَلاَ يَحْجُبُونَ[٦]. ١١/٢٧٠

٣١٧٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، أَنَّ

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم من صغار التابعين.

(٢) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يورثون].

(٤) إسناده ضعيف. الطريق الأول فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ، والطريق الثاني مرسل، إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. رواية أبي صادق عن علي ﷺ -يقال مرسلة- كما قال المزي.

رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا، عَنْ ٱمْرَأَةٍ مَاتَتْ أُخْتُهَا وَأُمُّهَا مَمْلُوكَةٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: هَلْ يُحِيطُ السُّدُسُ بِرَقَبَتِهَا، فَقَالَ: لا. فَقَالَ: دَعْنَا مِنْهَا سَائِرَ الْيَوْمِ(١).

٣١٧٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ أَعْطَىٰ مِيرَاثَ رَجُلٍ أَخُوهُ مَمْلُوكٌ [بنيٰ](٢) أَخِيهِ الأَحْرَارَ.

٣١٧٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: يَرِثُهُ بَنُو أَخِيهِ الأَحْرَارُ

٣١٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ أُمَّهُ مَمْلُوكَةً وَجَدَّتَهُ حُرَّةً قَالَ: المَالُ لِلْجَدَّةِ.

٣١٧٤٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ فِي المَمْلُوكِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، قَالاَ: لاَ يَحْجُبُونَ، وَلاَ يَرِثُونَ(٣). ١١/٢٧١

٢٤- مَنْ كَانَ يَحْجُبُ بِهِمْ، وَلاَ يُوَرِّثُهُمْ.

٣١٧٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَحْجُبُ بِالْمَمْلُوكِينَ وَأَهْلِ الكِتَابِ، وَلاَ يُوَرِّثُهُمْ(٤).

٣١٧٥١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَتَرَكَ أَبَاهُ، أَوْ أَخَاهُ، أَوْ ابنهُ مَمْلُوكًا وَلَمْ يَتْرُكْ وَارِثًا فَإِنَّهُ يُشْتَرَىٰ فَيُعْتَقُ، ثُمَّ يُوَرَّثُ(٥).

٣١٧٥٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ

---

(١) ٱنظر التعليق السابق.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن] خطأ.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٤) إسناده ضعيف. الطريق الأول مرسل، والثاني فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٥) إسناده مرسل. وقد ٱختلط في هٰذا المرسل خاصة لكن ذكر الذهبي أن الأمر ٱستقر بين المتأخرين علىٰ عدم الاحتجاج به.

فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ أَبَاهُ مَمْلُوكًا قَالَ: يُشْتَرىٰ مِنْ مَالِهِ فَيُعْتَقُ، ثُمَّ يُوَرَّثُ قَالَ: وَكَانَ الحَسَنُ يَقُولُهُ[١].

٣١٧٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ[٢].

٢٥- مَنْ كَانَ يُوَرِّثُ ذَوِي الأَرْحَامِ دُونَ المَوَالِي

١١/٢٧٢

٣١٧٥٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ، وَعَبْدُ اللهِ يُعْطِيَانِ المِيرَاثَ ذَوِي الأَرْحَامِ قَالَ فُضَيْلٌ: فَقُلْت لِإِبْرَاهِيمَ: فَعَلِيٌّ؟ قَالَ: كَانَ أَشَدَّهُمْ فِي ذَلِكَ، أَنْ يُعْطِيَ ذَوِي الأَرْحَامِ[٣].

٣١٧٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَعُمَرَ وَعَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ[٤].

٣١٧٥٦- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَظُنُّهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: كُنْت جَالِسًا عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَكَانَ قَاضِيًا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ ابن [أُمِّي][٥] مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا، فَكَيْفَ تَرىٰ فِي مَالِهِ قَالَ: انْطَلِقْ فَاقْبِضْهُ[٦].

٣١٧٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَيَّانَ الجُعْفِيِّ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عَلِيًّا أُتِيَ فِي ابنةٍ وَامْرَأَةٍ وَ مَوَالِي، فَأَعْطَى الاَبْنَةَ النِّصْفَ، وَالْمَرْأَةَ الثُّمْنَ، وَرَدَّ مَا بَقِيَ عَلَى الاَبْنَةِ وَلَمْ يُعْطِ المَوَالِي شَيْئًا[٧].

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك ابن مسعود ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. انظر التعليق قبل السابق.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و (م): [أخي].

(٦) في إسناده معاوية بن صالح وهو مختلف فيه.

(٧) في إسناده حيان بن سلمان الجعفي وقد وثقه ابن معين.

٣١٧٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ أَنْكَرَ حَدِيثَ ابنةِ حَمْزَةَ، وَقَالَ: إِنَّمَا أَطْعَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ طُعْمَةً. ١١/٢٧٣

٣١٧٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: أَوْصَىٰ مَوْلًى لِعَلْقَمَةَ لأَهْلِ عَلْقَمَةَ بِالثُّلُثِ وَأَعْطَى ابن أُخْتِهِ لأُمِّهِ الثُّلُثَيْنِ.

٣١٧٦٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّتَهُ وَمَوَالِيَهُ، فَأَعْطَى الجَدَّةَ المَالَ دُونَ [الْمَوَالِي][1].

٣١٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [عَن عَلْقَمَةَ][2] قَالَ: كُنْت أَمْشِي مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُ ٱمْرَأَةٌ عِنْدَ الصَّيَاقِلَةِ قَالَتْ، إِنَّ مَوْلاَك قَدْ مَاتَتْ فَخُذْ مِيرَاثَهَا قَالَ: هُوَ لَك، فَقَالَتْ: بَارَكَ اللهُ لَك فِيهِ، أَمَا، أَنَّهُ لَوْ كَانَ [لِي][3] لَمْ أَدَعْهُ لَك، وَإِنَّهُ لَمُحْتَاجٌ يَوْمَئِذٍ إِلَىٰ [تور يصيبه][4] مِنْ مِيرَاثِهَا مِنْ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ، فَقُلْت لَهُ: مَا هٰذِه مِنْهَا: قَالَ: ابنةُ أُخْتِهَا لأُمِّهَا.

٢٦- فِي الرَّدِّ وَاخْتِلاَفِهِمْ فِيهِ

٣١٧٦٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: أُتِيَ ابن مَسْعُودٍ فِي أُمٍّ وَإِخْوَةٍ لأُمٍّ فَأَعْطَى الإِخْوَةَ لِلأُمِّ الثُّلُثَ، وَأَعْطَى الأُمَّ سَائِرَ المَالِ، [و]قَالَ: الأُمُّ عَصَبَةُ مَنْ لاَ عَصَبَةَ لَهُ[5]. ١١/٢٧٤

٣١٧٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: أُتِيَ عَبْدُ اللهِ فِي أُمٍّ وَإِخْوَةٍ لأُمٍّ، فَأَعْطَى الأُمَّ السُّدُسَ وَالإِخْوَةَ الثُّلُثَ، وَرَدَّ مَا] بَقِيَ عَلَى الأُمِّ، وَقَالَ: الأُمُّ عَصَبَةُ مَنْ لاَ عَصَبَةَ لَهُ. وَكَانَ ابن

---

(١) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يسمع من علي ﷺ.

(٢) زادها في المطبوع من عند عبدالرزاق (١٨/٩) وليست في الأصول والسياق يقتضيها.

(٣) زيادة أيضًا من عند عبدالرزاق.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [دون نصيبه]. والتور: الإناء الذي يشرب فيه - أنظر مادة «تور» من «لسان العرب».

(٥) إسناده صحيح.

مَسْعُودٍ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ أُخْتٍ لأَبٍ مَعَ أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَلاَ عَلَى ابنةِ ابن مَعَ ابنةِ صُلْبٍ(١).

٣١٧٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَرُدُّ عَلَىٰ كُلِّ ذِي سَهْمٍ إِلَّا الزَّوْجَ وَالْمَرْأَةَ(٢).

٣١٧٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: بَلَغَنِي، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ عَلَىٰ كُلِّ ذِي سَهْمٍ إِلَّا الزَّوْجَ وَالْمَرْأَةَ(٣).

٣١٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَرُدُّ عَلَىٰ ذَوِي السِّهَامِ مِنْ ذَوِي الأَرْحَامِ(٤). ١١/٢٧٥

٣١٧٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ كَرِهَ قَضَاءً قَضَىٰ بِهِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُ أَعْطَى ابنةً [أخت](٥) المَالَ كُلَّهُ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: هٰذا قَضَاءُ عَبْدِ اللهِ(٦).

٣١٧٦٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ عَلَى الأَبْنَةِ وَالأُخْتِ وَالأُمِّ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَصَبَةٌ، وَكَانَ زَيْدٌ لاَ يُعْطِيهِمْ إِلَّا نَصِيبَهُمْ(٧).

٣١٧٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ سِتَّةٍ: عَلَىٰ زَوْجٍ، وَلاَ امْرَأَةٍ، وَلاَ جَدَّةٍ، وَلاَ عَلَىٰ أَخَوَاتٍ لأَبٍ مَعَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ وفيه أيضًا عنعنة مغيرة وهو مدلس.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ منصور.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب، وهو بعد مرسل، أبو جعفر لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أو أختا].

(٦) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من عبدالله ﷺ.

(٧) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من عبدالله،ولا من زيد بن ثابت - كما قال ابن المديني.

أَخَوَاتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَلاَ عَلَىٰ بَنَاتِ ابن مَعَ بَنَاتِ صُلْبٍ، وَلاَ عَلَىٰ أُخْتٍ لأُمٍّ مَعَ أُمٍّ قَالَ إبْرَاهِيمُ: فَقُلْت لِعَلْقَمَةَ: نَرُدُّ عَلَى الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ مَعَ الجَدَّةِ؟ قَالَ: إنْ شِئْت ٢٧٦/١١ قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ يَرُدُّ عَلَىٰ جَمِيعِهِمْ إِلَّا الزَّوْجَ وَالْمَرْأَةَ(١).

٣١٧٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ سِتَّةٍ: لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ زَوْجٍ، وَلاَ ٱمْرَأَةٍ وَلاَ جَدَّةٍ وَلاَ عَلَىٰ أُخْتٍ لأَبٍ مَعَ أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَلاَ عَلَىٰ أُخْتٍ لأُمٍّ مَعَ أُمٍّ، وَلاَ عَلَى ابنةِ ابن مَعَ ابنةِ صُلْبٍ(٢).

٣١٧٧١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ دَاوُد، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: ٱسْتُشْهِدَ سَالِمٌ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَ: فَأَعْطَىٰ أَبُو بَكْرٍ ابنتَهُ النِّصْفَ وَأَعْطَى النِّصْفَ الثَّانِي فِي سَبِيلِ اللهِ(٣).

٣١٧٧٢- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ إبْرَاهِيمُ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَرُدُّ عَلَى المَرْأَةِ وَالزَّوْجِ شَيْئًا قَالَ: وَكَانَ زَيْدٌ يُعْطِي كُلَّ ذِي فَرْضٍ فَرِيضَتَهُ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي بَيْتِ المَالِ(٤).

٣١٧٧٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ أُخْتٍ لأَبٍ مَعَ أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَلاَ يَرُدُّ عَلَى ابنةِ ابن مَعَ ابنةٍ شَيْئًا، وَلاَ عَلَىٰ إِخْوَةٍ لأُمٍّ مَعَ أُمٍّ شَيْئًا، وَلاَ عَلَىٰ زَوْجٍ، وَلاَ ٱمْرَأَةٍ(٥). ٢٧٧/١١

٣١٧٧٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ وَالأَعْمَشِ، قَالاَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَرُدُّ عَلَىٰ جَدَّةٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرَهَا.

---

(١) إسناده مرسل. وقد ٱختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الذهبي ذكر أن الأمر ٱستقر علىٰ عدم الٱحتجاج به.

(٢) إسناده مرسل. انظر التعليق السابق.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٥) إسناده مرسل. وقد تقدم قريبًا الكلام علىٰ هٰذا المرسل.

٢٧- فِي ابنةِ أَخٍ وَعَمَّةٍ، لِمَنْ المَالُ

٣١٧٧٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ العَمَّةِ: أَهِيَ أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ، أَوْ ابنةُ الأَخِ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: وَأَنْتَ لاَ تَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْت: ابنةُ الأَخِ أَحَقُّ مِنَ العَمَّةِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَشَهِدَ عَامِرٌ عَلَى مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَنْزِلُوهُمْ مَنَازِلَ آبَائِهِمْ.

٣١٧٧٦- حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن الشيباني، عن الشعبي، عن مسروق قال: أنزلوا ذوي الأرحام منازل آبائهم[١].

٣١٧٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي ابنةِ أَخٍ وَعَمَّةٍ قَالَ: المَالُ لابْنَةِ الأَخِ.

٣١٧٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: المَالُ لِلْعَمَّةِ. ١١/٢٧٨

٣١٧٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُوَرِّثُونَ بِقَدْرِ أَرْحَامِهِمْ.

٣١٧٨٠- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ ابنةِ أَخٍ وَعَمَّةٍ أَيُّهُمَا أَحَقُّ بِالْمِيرَاثِ قَالَ: ابنةُ الأَخِ قَالَ: أَنْزِلُوهُمْ مَنَازِلَ آبَائِهِمْ.

٢٨- مَنْ قَالَ: يُضْرَبُ بِسَهْمِ مَنْ لاَ يَرِثُ

٣١٧٨١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ عَلِيٌّ: [لا][٢] يُضْرَبُ بِسَهْمِ مَنْ لاَ يَرِثُ.

٣١٧٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يُقَالَ: ذُو السَّهْمِ أَحَقُّ مِمَّنْ لاَ سَهْمَ لَهُ قَالَ وَكِيعٌ: وَقَالَ غَيْرُ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: ذُو ١١/٢٧٩

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

السَّهْمِ أَحَقُّ مِمَّنْ لاَ سَهْمَ لَهُ.

٢٩- فِي امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ مَاتَتْ وَتَرَكَتْ زَوْجَهَا وَإِخْوَةً لأُمٍّ مُسْلِمِينَ وَابْنًا نَصْرَانِيًّا.

٣١٧٨٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا مُسْلِمًا وَإِخْوَتَهَا لأُمِّهَا مُسْلِمِينَ وَلَهَا ابن نَصْرَانِيٌّ، أَوْ يَهُودِيٌّ، أَوْ كَافِرٌ، فَلِزَوْجِهَا النِّصْفُ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ و لإِخْوَتِهَا لأُمِّهَا الثُّلُثُ سَهْمَانِ وَمَا بَقِيَ فَلِذِي الْعَصَبَةِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، وَلاَ يَرِثُ يَهُودِيٌّ، وَلاَ نَصْرَانِيٌّ مُسْلِمًا وَقَضَىٰ فِيهَا عَبْدُ اللهِ، أَنَّ لِلزَّوْجِ الرُّبُعَ مِنْ أَجْلِ، أَنَّ لَهَا وَلَدًا كَافِرًا وهم يَحْجُبُونَ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ، وَلاَ يَرِثُونَ، فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ: لاَ يَحْجُبُونَ، وَلاَ يَرِثُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ أَرْبَعَةٍ[1].

٣٠- فِي امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تَرَكَتْ أُمَّهَا مُسْلِمَةً وَلَهَا إِخْوَةٌ نَصارى، أَوْ يَهُودٌ، أَوْ كُفَّارٌ

٣١٧٨٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تَرَكَتْ أُمَّهَا مُسْلِمَةً وَلَهَا إِخْوَةٌ نَصارىٰ، أَوْ يَهُودٌ أَوْ كُفَّارٌ فَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ، أَنَّ لَهَا ١١/ ٢٨٠ مَعَهُمْ السُّدُسَ، وَجَعَلَهُمْ يَحْجُبُونَ، وَلاَ يَرِثُونَ، وَقَضَىٰ فِيهَا سَائِرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ [لاَ يَحْجُبُونَ][2]، وَلاَ يَرِثُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهِيَ فِيمَا قَضَىٰ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ عَبْدِ اللهِ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ، فَهِيَ لِذِي الْعَصَبَةِ، وَهِيَ فِي قَضَاءِ عَبْدِ اللهِ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ، فَهِيَ لِذِي الْعَصَبَةِ بِالرَّحِمِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِه فِي قَوْلِهِمْ جَمِيعًا مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، إِنْ كَانَ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ فَلِلأُمِّ السُّدُسُ وَيَبْقَىٰ خَمْسَةٌ، وَإِنْ كَانَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَلِلأُمِّ الثُّلُثُ وَهُوَ سَهْمَانِ، وَأَرْبَعَةٌ لِسَائِرِ الْعَصَبَةِ[3].

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٢) كذا في المطبوع، و(م)، وفي (أ)، و(د): [يحجبون].

(٣) إسناده مرسل. انظر التعليق قبل السابق.

٣١- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَإِخْوَتَهَا لأُمِّهَا أَحْرَارًا وَلَهَا ابن مَمْلُوكٌ

٣١٧٨٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَإِخْوَتَهَا لأُمِّهَا أَحْرَارًا، وَلَهَا ابن مَمْلُوكٌ فَلِزَوْجِهَا النِّصْفُ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، وَلإِخْوَتِهَا لأُمِّهَا الثُّلُثُ سَهْمَانِ، وَيَبْقَى السُّدُسُ فَهُوَ لِلْعَصَبَةِ، وَلاَ يَرِثُ ابنهَا المَمْلُوكُ شَيْئًا فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَبْدُ اللهِ، أَنَّ لِزَوْجِهَا الرُّبْعَ ١١/٢٨١ سَهْمًا وَنِصْفًا، وَأَنَّ ابنهَا يَحْجُبُ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ إِذَا كَانَ مَمْلُوكًا، وَلاَ يَرِثُ ابنهَا شَيْئًا وَيَحْجُبُ الزَّوْجَ، وَأَنَّ الثَّلاَثَةَ أَرْبَاعِ البَاقِيَةِ لِلْعَصَبَةِ، وَقَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ، أَنَّ لِزَوْجِهَا النِّصْفَ ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ، وَأَنَّ لإِخْوَتِهَا لأُمِّهَا الثُّلُثَ سَهْمَانِ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ فِي بَيْتِ المَالِ إِذَا لَمْ يَكُنْ، وَلاَءٌ، وَلاَ رَحِمٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ[١].

٣٢- فِي الفَرَائِضِ مَنْ قَالَ: لاَ تَعُولُ، وَمَنْ أَعَالَهَا

٣١٧٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا ابن جريح، عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الفَرَائِضُ لاَ تَعُولُ[٢].

٣١٧٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ١١/٢٨٢ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ أَنَّهُمْ أَعَالُوا الفَرِيضَةَ[٣].

٣١٧٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هَاشِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ فِي أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأُخْتَيْنِ لأمٍّ وَزَوْجٍ وَأُمٍّ قَالَ: مِنْ عَشَرَةٍ: لِلأُخْتَيْنِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ أَرْبَعَةٌ، وَلِلأُخْتَيْنِ مِنَ الأُمِّ سَهْمَانِ، وَلِلزَّوْجِ [ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ] وَلِلأُمِّ

---

(١) إسناده مرسل. انظر التعليق السابق.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. انظر التعليق قبل السابق.

سَهْمٌ، وَقَالَ وَكِيعٌ: وَالنَّاسُ عَلَىٰ هٰذا، وهٰذِه قِسْمَةُ [ابن الفَرُوخِ](١).

٣٣- فِي ابن ابن وَأَخٍ

٣١٧٨٩- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: يَحْجُبُنِي بَنُو ابني دُونَ إِخْوَتِي، وَلاَ أَحْجُبُهُمْ دُونَ أَخَوَاتِهِمْ(٢). ١١/ ٢٨٣

٣٤- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأُمِّهَا وَأُمَّهَا

٣١٧٩٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأُمِّهَا وَأُمَّهَا، وَلاَ عَصَبَةَ لَهَا فَلأُخْتِهَا مِنْ أُمِّهَا السُّدُسُ، وَلأُمِّهَا خَمْسَةُ أَسْدَاسٍ فِي قَضَاءِ عَبْدِ اللهِ، وَقَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ، أَنَّ لأُخْتِهَا مِنْ أُمِّهَا السُّدُسَ، وَلأُمِّهَا الثُّلُثَ، وَيَجْعَلُ سَائِرَهُ فِي بيت المَالِ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَلِيٌّ، أَنَّ لَهما المَالَ عَلَىٰ قَدْرِ مَا وَرِثَا، فَجَعَلَ لِلأُخْتِ مِنَ الأُمِّ الثُّلُثَ وَلِلأُمِّ الثُّلُثَيْنِ، [قَالَ أَبُو بَكْرٍ](٣): فهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ مِنْ ثَلاَثَةِ أسهم وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةٍ(٤).

٣٥- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا

٣١٧٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا وَأُخْتَهَا مِنْ أَبِيهَا، وَلاَ عَصَبَةَ لَهَا غَيْرُهُمَا، فَلأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا ثَلاَثَةُ أَرْبَاعٍ، وَلأُخْتِهَا مِنْ أَبِيهَا الرُّبْعُ فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ، وَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ، أَنَّ لِلأُخْتِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ، وَلِلأُخْتِ مِنَ الأَبِ السُّدُسُ، وَقَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ، أَنَّ لِلأُخْتِ لِلأَبِ وَالأُمِّ ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ وَلِلأُخْتِ لِلأَبِ السُّدُسَ، وَمَا بَقِيَ لِبَيْتِ المَالِ إِذَا لَمْ يَكُنْ، وَلاَءٌ، وَلاَ عَصَبَةٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ ١١/ ٢٨٤

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [الفروخ].

(٢) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) ليست في الأصول والسياق يقتضيها.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

عَلِيٍّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ[١].

٣٦- فِي المَرْأَةِ تَرَكَتْ ابنتَهَا وَابْنَةَ ابنهَا وَأُمَّهَا، وَلاَ عَصَبَةَ لَهَا

٣١٧٩٢- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ [فُضَيْلٍ قَالَ]: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ ابنتَهَا وَابْنَةَ ابنهَا وَأُمَّهَا، وَلاَ عَصَبَةَ لَهَا، فَلابْنَتِهَا ثَلاَثَةُ [أَخْمَاسٍ و]لاِبْنَةِ ابنهَا خُمُسٌ، وَلأُمِّهَا خُمُسٌ فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَبْدُ اللهِ، أَنَّهَا مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ سَهْمًا فَلابْنَةِ الاْبنِ مِنْ ذَلِكَ السُّدُسُ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ، وَلِلأُمِّ رُبْعُ مَا بَقِيَ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ، وَلِلابْنَةِ ثَلاَثَةُ أَرْبَاعِ عِشْرِينَ خَمْسَةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَقَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلابْنَةِ الاْبنِ السُّدُسُ وَلِلأُمِّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَفِي بَيْتِ المَالِ إِذَا لَمْ يَكُنْ، وَلاَءٌ، وَلاَ عَصَبَةٌ[٢].

٣٧- فِيمَنْ يَرِثُ مِنْ النِّسَاءِ كَمْ هُنَّ.

١١/ ٢٨٥ ٣١٧٩٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: يَرِثُ مِنْ النِّسَاءِ سِتَّةُ نِسْوَةٍ: الاْبْنَةُ، وَابْنَةُ الاْبنِ، وَالأُمُّ، وَالْجَدَّةُ، وَالأُخْتُ، وَالْمَرْأَةُ، وَيَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الرِّجَالِ سَبْعَةَ نَفَرٍ: تَرِثُ أَبَاهَا وَابنهَا وَابنَ ابنهَا وَأَخَاهَا وَزَوْجهَا وَجَدَّهَا وَتَرِثُ مِنْ ابن ابنتِهَا سُدُسًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ عَصَبَةٌ غَيْرُهَا.

٣١٧٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: ثَنَا مِنْدَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يَرِثُ الرَّجُلُ سِتَّةَ نِسْوَةٍ: ابنتَهُ، وَابْنَةَ ابنهِ، وَأُمَّهُ، وَجَدَّتَهُ، وَأُخته، وَزَوْجَتَهُ، وَتَرِثُ المَرْأَةُ سَبْعَةَ [نفر][٣]: ابنهَا وَابْنَ ابنهَا وَأَبَاهَا وَجَدَّهَا وَزَوْجهَا وَأَخَاهَا، وَتَرِثُ مِنْ ابن ابنتِهَا سُدُسًا، وَلاَ يَرِثُ هُوَ مِنْهَا شَيْئًا فِي قَوْلِهِمْ كُلِّهِمْ.

٣١٧٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن

---

(١) إسناده مرسل. انظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. انظر السابق.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

عُمَرَ، عَنِ ابن ابنةٍ [.....................][١].

٣٨- فِي ابن الابْنِ مَنْ قَالَ: يَرُدُّ عَلَى مَنْ تَحْتَهُ بِحَالِهِ: وَعَلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُ

٣١٧٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ مِنْدَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٢٨٦/١١ قَالَ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ: ابن الأبْنِ يُرَدُّ عَلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: إِذَا ٱسْتَكْمَلَ الثُّلُثَيْنِ فَلَيْسَ لِبَنَاتِ الأبْنِ شَيْءٌ[٢].

٣٩- [فِي قول عبدالله فِي بِنْتٍ ابن وَبَنَاتِ ابن][٣]

٣١٧٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِنْدَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ لِبَنِي الأبْنِ وَبَنَاتِ الأبْنِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، مَا لَمْ يَزِدْنَ بَنَاتُ الأبْنِ عَلَى السُّدُسِ[٤].

٤٠- مَنْ لاَ يَرِثُ الإِخْوَةَ مِنْ الأُمِّ مَعَهُ مَنْ هُوَ

٣١٧٩٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: ثَنَا مِنْدَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ الإِخْوَةُ مِنَ الأُمِّ مَعَ وَلَدٍ، وَلاَ وَلَدَ ابن ذَكَرٍ، وَلاَ أُنْثَىٰ، وَلاَ مَعَ أَبٍ، وَلاَ مَعَ جَدٍّ. ٢٨٧/١١

٤١- فِي ابنتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَامْرَأَةٍ

٣١٧٩٩- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ قَالَ: مَا رَأَيْت رَجُلًا كَانَ أَحْسَبُ مِنْ عَلِيٍّ سُئِلَ عَنْ ابنتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَامْرَأَةٍ، فَقَالَ: صَارَ،

---

(١) بياض في الأصول، والمطبوع لم أقف عليه.
- والحديث إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني، وفيه أيضًا مندل بن علي وهو ضعيف.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [في قول عبدالله في بنت وبنات ابن]، وفي المطبوع: [في بنت وبنات ابن].

(٤) أنظر التعليق قبل السابق.

ثُمُنُهَا تِسْعًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ سَهْمًا: لِلابْنَتَيْنِ سِتَّةَ عَشَرَ [سهمًا](١) وَلِلأَبَوَيْنِ، ثَمَانِيَةٌ وَلِلْمَرْأَةِ ثَلاثَةٌ(٢).

٤٢- فِي الجَدِّ مَنْ جَعَلَهُ أَبًا

٣١٨٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَرى الجَدَّ أَبًا(٣).

٣١٨٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ [أَبِي بُرْدَةَ](٤) عَنْ كُرْدُوسِ بْنِ عَبَّاسٍ التَّغْلَبِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ الجَدَّ أَبًا(٥).

١١/٢٨٨ ٣١٨٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ ابن الزُّبَيْرِ: إِنَّ الذِي قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْت مُتَّخِذًا خَلِيلًا لاتَّخَذْته خَلِيلًا» جَعَلَ الجَدَّ أَبًا، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ(٦).

٣١٨٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فُرَاتٍ القَزَّازِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَتَبَ ابن الزُّبَيْرِ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَجْعَلُ الجَدَّ أَبًا(٧).

٣١٨٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: كُنْت عِنْدَ ابن عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، عَنِ الجَدِّ، فَقَالَ لَهُ ابن عَبَّاسٍ: أَيُّ أَبٍ لَك أَكْبَرُ؟ فَلَمْ يَدْرِ الرَّجُلُ مَا يَقُولُ، فَقُلْت أَنَا: آدَم، فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: إِنَّ

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل.

(٣) في إسناده خالد الحذاء، وهو كثير الإرسال، ولا أدري أسمع من أبي نضرة أم لا.

(٤) وقع في الأصول: [أبي نضرة] والصواب ما أثبته في المطبوع - كما عند الدرامي: (٢٩٠٥) عن أبي بردة بن أبي موسىٰ.

(٥) في إسناده كردوس بن العباس، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده صحيح.

اللهَ يَقُولُ: يَا بَنِي آدَمَ[١].

٣١٨٠٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعُثْمَانَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الجَدَّ أَبًا[٢].

٣١٨٠٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ جَعَلَهُ أَبًا[٣]. ١١/٢٨٩

٣١٨٠٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَفْرِضُ لِلْجَدِّ الذِي يَفْرِضُ لَهُ النَّاسُ اليَوْمَ، قُلت لَهُ: يَعْنِي قَوْلَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: نَعَمْ[٤].

٣١٨٠٨- حَدَّثَنَا [وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَطَاءٍ]، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: الجَدُّ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ مَا لَمْ يَكُنْ أَبٌ دُونَهُ، وَابْنُ الأَبْنِ بِمَنْزِلِهِ الأَبْنِ مَا لَمْ يَكُنْ ابن دُونَهُ[٥].

٣١٨٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لأَبِي وَائِلٍ: إِنَّ أَبَا بُرْدَةَ يَزْعُمُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَعَلَ الجَدَّ أَبًا، فَقَالَ: كَذَبَ، لَوْ جَعَلَهُ أَبًا لَمَا خَالَفَهُ عُمَرُ[٦].

٤٣- فِي الجَدِّ مَا لَهُ وَمَا جَاءَ فِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِ

٣١٨١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حدَّثنا [هشام][٧]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ [ابْنَ ابني][٨] ١١/٢٩٠

---

(١) في إسناده عبدالله بن خالد العبسي قال ابن معين: شيخ مشهور، وقلت: وهذا لا يعني توثيقه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سيلم وهو ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) في إسناده قبيصة بن ذؤيب قال المزي: يقال روايته عن عمر ﷺ مرسلة.

(٥) إسناده مرسل.عطاء لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٦) في إسناده أبو بكر بن عياش، وكان في حفظه لين.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [همام] وكلاهما يروي عن قتادة، ويروي عنه يزيد.

(٨) وقع في الأصول: [ابنى] والصواب ما أثبتناه، كما يقتضيه عنوان الباب.

مَاتَ فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قَالَ: «لك السُّدُسُ»، فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ قَالَ: لَكَ سُدُسٌ آخَرُ، فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ قَالَ: «إنَّ السُّدُسَ الآخَرِ طُعْمَةٌ»[١].

٣١٨١١- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ المُزَنِيِّ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَىٰ لِفَرِيضَةٍ فِيهَا جَدٌّ فَأَعْطَاهُ ثُلُثًا، أَوْ سُدُسًا[٢].

٣١٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يعَلَّمَ قَضِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الجَدِّ؟ فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ المُزَنِيِّ فِيمَا قَضَىٰ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: [ما ذاك؟ قال][٣]: السُّدُسُ قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ لاَ أَدْرِي قَالَ: لاَ دَرَيْت، فَمَا تَغني إذًا[٤].

٣١٨١٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُوَرِّثُهُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَعْنِي الجَدَّ[٥]. ٢٩١/١١

٣١٨١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ لاَ يَزِيدُ الجَدَّ مَعَ الوَلَدِ عَلَى السُّدُسِ[٦].

٤٤- إِذَا تَرَكَ إِخْوَةً وَجَدًّا وَاخْتِلاَفُهُمْ فِيهِ.

٣١٨١٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ [نضيلة][٧] قَالَ: كَانَ عُمَرُ، وَعَبْدُ اللهِ يُقَاسِمَانِ بِالْجَدِّ مَعَ الإِخْوَةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ

---

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من عمران ﷺ، وفيه أيضًا عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٢) إسناده ضعيف. فيه يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٧) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [نضلة]. والصواب ما أثبتناه - كما في ترجمته من «التهذيب».

يَكُونَ السُّدُسُ خَيْرًا لَهُ مِنْ مُقَاسَمَتِهِمْ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ: مَا أَرىٰ إِلَّا أَنَّا قَدْ أَجْحَفْنَا بِالْجَدِّ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هٰذا فَقَاسِمْ بِهِ مَعَ الإِخْوَةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ الثُّلُثُ خَيْرًا لَهُ مِنْ مُقَاسَمَتِهِمْ، فَأَخَذَ بِهِ عَبْدُ اللهِ[١].

٣١٨١٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُشْرِكُ الجَدَّ مَعَ الإِخْوَةِ، فَإِذَا كَثُرُوا وَفَّاهُ الثُّلُثَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ عَلْقَمَةُ ١١/٢٩٢ أَتَيْت عَبِيدَةَ فَحَدَّثَنِي، أَنَّ ابن مَسْعُودٍ كَانَ يُشْرِكُ الجَدَّ مَعَ الإِخْوَةِ، فَإِذَا كَثُرُوا وَفَّاهُ السُّدُسَ، فَرَجَعْت مِنْ عَنْدِهِ وَأَنَا خَاثِرٌ فَمَرَرْت بِعُبَيْدِ بْنِ [نضيلة] فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ خَاثِرًا؟ قَالَ: قُلْت: كَيْفَ لاَ أَكُونُ خَاثِرًا؟ فَحَدَّثْته، فَقَالَ: صَدَقَاك كِلاَهُمَا، قُلْت: لله أَبُوك، وَكَيْفَ صَدَقَانِي كِلاَهُمَا؟ قَالَ: كَانَ رَأْيُ عَبْدِ اللهِ وَقِسْمَتُهُ أَنْ يُشْرِكَهُ مَعَ الإِخْوَةِ فَإِذَا كَثُرُوا وَفَّاهُ السُّدُسَ، ثُمَّ وَفَدَ إِلَىٰ عُمَرَ فَوَجَدَهُ يُشْرِكُهُ مَعَ الإِخْوَةِ فَإِذَا كَثُرُوا وَفَّاهُ الثُّلُثَ، فَتَرَكَ رَأْيَهُ وَتَابَعَ عُمَرَ[٢].

٣١٨١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يُقَاسِمُ بِالْجَدِّ الإِخْوَةَ إِلَى السُّدُسِ[٣].

٣١٨١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ أُتِيَ فِي سِتَّةِ إِخْوَةٍ وَجَدٍّ، فَأَعْطَى الجَدَّ السُّدُسَ[٤].

٣١٨١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ ابن عَبَّاسٍ إِلَىٰ عَلِيٍّ يَسْأَلُهُ، عَنْ سِتَّةِ إِخْوَةٍ وَجَدٍّ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أن ٱجْعَلْهُ كَأَحَدِهِمْ وَامْحُ كِتَابِي[٥]. ١١/٢٩٣

---

(١) في إسناده عبيد بن نضلة، ولا أدري أسمع من عمر ﷺ أم لا.

(٢) في إسناده أبو العلاء هٰذا وأظنه برد بن سنان وهو مختلف فيه.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن سلمة المرادي قال عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٤) في إسناده عامر الشعبي ولم يسمع من علي ﷺ. إلا حديثًا ليس هٰذا.

(٥) ٱنظر التعليق السابق.

٣١٨٢٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ زَيْدًا كَانَ يُقَاسِمُ بِالْجَدِّ مَعَ الإِخْوَةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الثُّلُثِ(١).

٣١٨٢١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَن عُمَر وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا كَانَا يُقَاسِمَانِ الجَدَّ مَعَ الإِخْوَةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الثُّلُثِ(٢).

٣١٨٢٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يُقَاسِمُ الجَدَّ مَعَ الإِخْوَةِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السُّدُسِ(٣).

٣١٨٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ نَكُونَ قَدْ أَجْحَفْنَا بِالْجَدِّ، فَأَعْطِهِ الثُّلُثَ مَعَ الإِخْوَةِ.

٢٩٤/١١ ٣١٨٢٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّ زَيْدًا كَانَ يقول: يُقَاسِمُ الجَدَّ مَعَ الوَاحِدِ وَالاثْنَيْنِ، فَإِذَا كَانُوا ثَلاثَةً كَانَ لَهُ ثُلُثُ جَمِيعِ المَالِ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ فَرَائِضُ نَظَرَ لَهُ، فَإِنْ كَانَ الثُّلُثُ خَيْرًا لَهُ أَعْطَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ المُقَاسَمَةُ خَيْرًا لَهُ قَاسَمَ، وَلاَ يَنْتَقِصُ مِنْ سُدُسِ جَمِيعِ المَالِ(٤).

٣١٨٢٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ وَزَيْدٌ يَجْعَلاَنِ لِلجَدِّ الثُّلُثَ وَلِلإِخْوَةِ الثُّلُثَيْنِ، وَفِي رَجُلٍ تَرَكَ أَرْبَعَةَ إِخْوَةٍ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأُخْتَيْهِ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَجَدِّهِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يَجْعَلُهَا أَسْهُمًا أَسْدَاسًا [للجد السدس](٥)، لَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ يَجْعَلُ لِلْجَدِّ أَقَلَّ مِنَ السُّدُسِ مَعَ الإِخْوَةِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وكَانَ عَبْدُ اللهِ وَزَيْدٌ يُعْطِيَانِ الجَدَّ الثُّلُثَ وَالإِخْوَةَ الثُّلُثَيْنِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَقَالَ فِي خَمْسَةِ إِخْوَةٍ وَجَدٍّ قَالَ: فَلِلْجَدِّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدركهما رضي الله عنهما.

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من زيد ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [السدس له].

السُّدُسُ، وَلِلإِخْوَةِ خَمْسَةُ أَسْدَاسٍ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ وَزَيْدٌ يُعْطِيَانِ الجَدَّ الثُّلُثَ وَالإِخْوَةَ الثُّلُثَيْنِ[١].

٣١٨٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ ابن مَسْعُودٍ لاَ يَزِيدُ الجَدَّ عَلَى السُّدُسِ مَعَ الإِخْوَةِ قَالَ: فَقُلْت لَهُ: شَهِدْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَعْطَاهُ الثُّلُثَ مَعَ الإِخْوَةِ، فَأَعْطَاهُ الثُّلُثَ[٢]. ٢٩٥/١١

٣١٨٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ عَنْ دَاوُدَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ غَنْمٍ قَالَ: إنَّ أَوَّلَ جَدٍّ وَرِثَ فِي الإِسْلاَمِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَأَرَادَ أَنْ [يحتاز][٣] المَالَ فَقُلْت لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إنَّهُمْ شَجَرَةٌ دُونَك، يَعْنِي بَنِي [بنيه][٤] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ، فَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ وَمَا بَقِيَ فَلِلإِخْوَةِ، وَفِي قَوْلِ عَلِيٍّ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ: لِلْجَدِّ السُّدُسُ سَهْمٌ وَلِلإِخْوَةِ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ[٥].

٤٥- فِي رَجُلٍ تَرَكَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ، [و] أُخْتَهُ وَجَدَّهُ.

٣١٨٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِي أُخْتٍ وَجَدٍّ النِّصْفُ وَالنِّصْفُ[٦]. ٢٩٦/١١

٣١٨٢٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ فَلِلْجَدِّ النِّصْفُ وَلأَخِيهِ النِّصْفُ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ قَالُوا فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَإِخْوَتَهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ فَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ وَلِلإِخْوَةِ الثُّلُثَانِ فِي

---

(١) إسناده مرسل.إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالراء بدل الزاي.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [بينه].

(٥) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد طعن الأئمة في عدالته وضبطه.

(٦) إسناده مرسل. وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الأمر استقر علىٰ عدم الاحتجاج به كما قال الذهبي.

قَوْلِهِمْ جَمِيعًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه مِنْ سَهْمَيْنِ إِذَا كَانَتْ أُخْتٌ، أَوْ أَخٌ وَجَدٌّ، فَلِلْجَدِّ النِّصْفُ، وَلِلأُخْتِ، أَوْ الأَخِ النِّصْفُ، وَإِنْ كَانَا أَخَوَيْنِ فَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ، وَلِلأَخَوَيْنِ الثُّلُثَانِ[١].

٤٦- [إذا ترك أخته وجده][٢]

٣١٨٣٠- ، حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَابْنَ [أخته][٣] لأَبِيهِ وَأُمِّهِ فَلِلْجَدِّ المَالُ فِي قَضَاءِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ فهٰذِه مِنْ سَهْمٍ وَاحِدٍ وَهُوَ المَالُ كُلُّهُ[٤].

٤٧- فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ

١١/٢٩٧ ٣١٨٣١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ فَلِلْجَدِّ النِّصْفُ وَلأَخِيهِ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ النِّصْفُ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ، وَكَانَ زَيْدٌ يُعْطِي الجَدَّ الثُّلُثَ، وَالأَخَ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَيْنِ، قَاسَمَ بِالأَخِ مِنْ الأَبِ مَعَ الأَخِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ، وَلاَ يَرِثُ شَيْئًا[٥].

٣١٨٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُقَاسِمُ بِالْجَدِّ الإِخْوَةَ إِلَى الثُّلُثِ، وَيُعْطِي كُلَّ صَاحِبِ فَرْضٍ فَرِيضَتَهُ، وَلاَ يُوَرِّثُ الإِخْوَةَ مِنَ الأُمِّ مَعَ الجَدِّ، وَلاَ يُقَاسِمُ بِالإِخْوَةِ لِلأَبِ الإِخْوَةَ لِلأَبِ وَالأُمِّ، وَإِذَا كَانَتْ أُخْتٌ لأَبٍ وَأُمٍّ [وأخت][٦] لأَبٍ وَجَدٍ أَعْطَى الأُخْتَ مِنَ الأَبِ

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وسقط الباب من (د)، وجعله في المطبوع من عنده: [في رجل ترك جده وابن أخيه لأبيه وأمه].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع: [أخيه].

(٤) أنظر التعليق على الأثر السابق.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أخ] كذا.

وَالأُمِّ النِّصْفَ وَالْجَدَّ النِّصْفَ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُقَاسِمُ بِالْجَدِّ الإِخْوَةَ إِلَى السُّدُسِ، وَيُعْطِي كُلَّ صَاحِبِ فَرِيضَةٍ فَرِيضَتَهُ، وَلاَ يُوَرِّثُ الإِخْوَةَ مِنْ الأُمِّ مَعَ الجَدِّ وَلاَ يَزِيدُ الجَدَّ مَعَ الوَلَدِ عَلَى السُّدُسِ إِلَّا أَنْ لاَ يَكُونَ غَيْرَهُ، فَإِذَا كَانَتْ أُخْتٌ لأَبٍ وَأَمٍّ ١١/٢٩٨ وَأَخٌ[١] وَأُخْتٌ لأَبٍ وَجَدٌّ أَعْطَى الأُخْتَ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفَ، وَقَاسَمَ بِالأَخِ وَالأُخْتِ الجَدَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ مِنْ سَهْمَيْنِ، وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ[٢].

٤٨- فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأَخَاهُ لأُمِّهِ

٣١٨٣٣- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: أَرَادَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ أَنْ يُوَرِّثَ الأُخْتَ مِنْ الأُمِّ مَعَ الجَدِّ، وَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ قَدْ وَرَّثَ الأُخْتَ مَعَهُ فَقَالَ: [عبداللهِ][٣] بْنُ عُتْبَةَ: إِنِّي لَسْت بِسَبَائِيٍّ، وَلاَ حَرُورِيٍّ، فَاقْتَفِرْ الأَثَرَ، ١١/٢٩٩ فَإِنَّك لَنْ تُخْطِئَ فِي الطَّرِيقِ مَا دُمْت عَلَى الأَثَرِ[٤].

٣١٨٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا وَرَّثَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِخْوَةً مِنْ أُمٍّ مَعَ جَدٍّ[٥].

٣١٨٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَام قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ زَيْدٌ لاَ يُوَرِّثُ أَخًا لأُمٍّ، وَلاَ أُخْتًا لأُمٍّ مَعَ جَدٍّ شَيْئًا[٦].

٣١٨٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللهِ لاَ يُوَرِّثَانِ الإِخْوَةَ مِنْ الأُمِّ مَعَ الجَدِّ شَيْئًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِه

---

(١) زاد هنا في المطبوع كلام من عنده من سنن البيهقي وليس في الأصول.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع منهم - كما سبق مرارًا.

(٣) كذا في (م)، و(د)، وبياض في (أ)، وفي المطبوع: [عبيد الله]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة عبدالله بن عتبة بن مسعود من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل عن عمر ﷺ، عبيدالله بن زياد بن أبي سفيان لم يدركه.

(٥) هٰذا فيما بلغ الشعبي وإلا فهو لم يدركهم جميعًا.

(٦) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

مِنْ سَهْمٍ وَاحِدٍ لأَنَّ المَالَ كُلَّهُ لِلْجَدِّ[١].

٤٩- فِي زَوْجٍ وَأُمٍّ وَإِخْوَةٍ وَجَدٍّ فهذِه التِي تُسَمَّى الأَكْدَرِيَّة

١١/٣٠٠ **٣١٨٣٧-** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: عَبْدُ اللهِ يَجْعَلُ الأَكْدَرِيَّةَ مِنْ ثَمَانِيَةٍ: لِلزَّوْجِ ثَلاَثَةٌ، وَثَلاَثَةٌ لِلأُخْتِ، وَسَهْمٌ لِلأُمِّ، وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ يَجْعَلُهَا مِنْ تِسْعَةٍ: ثَلاَثَةٌ لِلزَّوْجِ، وَثَلاَثَةٌ لِلأُخْتِ وَسَهْمَانِ لِلأُمِّ وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ، وَكَانَ زَيْدٌ يَجْعَلُهَا مِنْ تِسْعَةٍ: ثَلاَثَةٌ لِلزَّوْجِ وَثَلاَثَةٌ لِلأُخْتِ، وَسَهْمَانِ لِلأُمِّ وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ، ثُمَّ يَضْرِبُهَا فِي ثَلاَثَةٍ، فَتَصِيرُ سَبْعَةً وَعِشْرِينَ، فَيُعْطِي الزَّوْجَ تِسْعَةً وَالأُمَّ سِتَّةً، وَيَبْقَى اثْنَا عَشَرَ فَيُعْطِي الجَدَّ، ثُمَّانِيَةً وَيُعْطِي الأُخْتَ أَرْبَعَةً[٢].

٣١٨٣٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَزَادَ فِيهِ: وبَلَغَنِي عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الجَدَّ وَالِدًا، لاَ يَرِثُ الإِخْوَةُ مَعَهُ شَيْئًا، وَيَجْعَلُ لِلزَّوْجِ النِّصْفَ وَلِلْجَدِّ السُّدُسَ: سَهْمٌ، وَلِلأُمِّ الثُّلُثُ: سَهْمَانِ[٣].

٣١٨٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن ١١/٣٠١ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ[٤].

٣١٨٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: قُلْت لِلأَعْمَشِ: لِمَ سَمَّيْت الأَكْدَرِيَّةَ قَالَ: طَرَحَهَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ عَلَى رَجُلٍ يُقَالَ لَهُ: الأَكْدَرُ كَانَ يَنْظُرُ فِي الفَرَائِضِ فَأَخْطَأَ فِيهَا فَسَمَّاهَا الأَكْدَرِيَّةَ قَالَ وَكِيعٌ، وَكُنَّا نَسْمَعُ قَبْلَ أَنْ يُفَسِّرَ سُفْيَانُ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ الأَكْدَرِيَّةَ، لأَنَّ قَوْلَ زَيْدٍ تَكَدَّرَ فِيهَا، لَمْ [يقس][٥] قَوْلَهُ.

---

(١) إسناده مرسل. أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. كسابقه.

(٣) إسناده مرسل. كسابقه.

(٤) إسناده مرسل. كسابقه.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [يغس] وفي المطبوع: [يغش].

٥٠- فِي أُمٍّ وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ وَجَدٍّ.

٣١٨٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ سُفْيَانَ عَمَّنْ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ قَالَ فِي أُمٍّ وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأَمٍّ وَجَدٍّ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: مِنْ تِسْعَةِ أَسْهُمٍ: لِلأُمِّ ثَلاثَةٌ، وَلِلْجَدِّ أَرْبَعَةٌ، وَلِلأُخْتِ سَهْمَانِ، وَإِنَّ عَلِيًّا قَالَ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ: ثَلاثَةٌ، وَلِلأُمِّ الثُّلُثُ: سَهْمَانِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ وَهُوَ سَهْمٌ، وَقَالَ ابن مَسْعُودٍ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ: ثَلاثَةٌ، وَلِلأُمِّ السُّدُسُ: سَهْمٌ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ وَهُوَ سَهْمَانِ، وَقَالَ عُثْمَانُ: أَثْلاثًا: ثُلُثٌ لِلأُمِّ، وَثُلُثٌ لِلأُخْتِ، وَثُلُثٌ لِلْجَدِّ، وَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ قَالَ وَكِيعٌ: ٣٠٢/١١ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: سَأَلَنِي الحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْهَا فَأَخْبَرْته بِأَقَاوِيلِهِمْ فَأَعْجَبَهُ قَوْلُ عَلِيٍّ، فَقَالَ: قَوْلُ مَنْ هٰذا؟ فَقُلْت: قَوْلُ أَبِي تُرَابٍ [ففطن][1] الحَجَّاجُ، فَقَالَ: إِنَّا لَمْ نَعِبْ عَلَىٰ قَضَائِهِ، إِنَّمَا عِبْنَا كَذَا وَكَذَا[2].

٣١٨٤٢- حَدَّثَنَا [ابن فُضَيْلٌ][3]، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا، وَجَدَّهَا وَأُمَّهَا فَلأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا النِّصْفُ، وَلأُمِّهَا الثُّلُثُ، وَلِلْجَدِّ السُّدُسُ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وكَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ: لِلأُمِّ السُّدُسُ وَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ وَلِلأُخْتِ النِّصْفُ، و كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ اللهُ لِيَرَانِي أُفَضِّلُ أُمًّا عَلَىٰ جَدٍّ فِي هٰذِهِ الفَرِيضَةِ، وَلاَ فِي غَيْرِهَا مِنْ الحُدُودِ، وَكَانَ زَيْدٌ يُعْطِي الأُمَّ الثُّلُثَ وَالأُختَ ثُلُثَ مَا بَقِيَ: قَسَمَهَا زَيْدٌ عَلَىٰ تِسْعَةِ أَسْهُمٍ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ ثَلاثَةُ أَسْهُمٍ وَلِلأُخْتِ ثُلُثُ مَا بَقِيَ سَهْمَانِ، وَلِلْجَدِّ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ، وَكَانَ عُثْمَانُ يَجْعَلُهَا بَيْنَهُمْ ٣٠٣/١١ أَثْلاثًا: لِلأُمِّ الثُّلُثُ وَلِلأُخْتِ الثُّلُثُ وَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ، وَكَانَ ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ: الجَدُّ

---

(١) كذا في (أ) و(م)، وفي (د) والمطبوع: [فنظر].

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث الشعبي، والإسناد الآخر مرسل، وفيه عبدالواحد هٰذا، ولا أدري من هو.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فضيل] خطأ، إنما هو محمد بن فضيل، وهٰذا إسناد متكرر.

بِمَنْزِلَةِ الأَبِ(١).

٣١٨٤٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ فِي أُخْتٍ وَأُمٍّ وَجَدٍّ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَالنِّصْفُ البَاقِي بَيْنَ الجَدِّ وَالأُمِّ(٢).

٣١٨٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ فِي أُخْتٍ وَأُمٍّ وَجَدٍّ قَالَ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ وَلِلأُمِّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مِنْ تِسْعَةِ أَسْهُمٍ(٣). ١١/ ٣٠٤

٥١- فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ، وَأَخَوَاتٍ عِدَّةٍ [وابن](٤) وَجَدٍّ وَابْنِهِ

٣١٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ: أَعْطَى الأَبْنَةَ النِّصْفَ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ بَيْنَ الجَدِّ وَالأُخْتِ، لَهُ نِصْفٌ وَلَهَا نِصْفٌ، وَسُئِلَ عَنْ ابنةٍ وَأُخْتَيْنِ وَجَدٍّ، فَأَعْطَى البِنْتَ النِّصْفَ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ بَيْنَ الجَدِّ وَالأُخْتَيْنِ، لَهُ نِصْفٌ وَلَهُمَا نِصْفٌ، وَسُئِلَ عَنْ ابنةٍ وَثَلاثَةِ أَخَوَاتٍ وَجَدٍّ، فَأَعْطَى البِنْتَ النِّصْفَ، وَجَعَلَ لِلْجَدِّ خُمُسَيْ مَا بَقِيَ وَأَعْطَى الأَخَوَاتِ خُمُسًا خُمُسًا(٥).

٣١٨٤٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبِيدَةَ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ قَالَ: هِيَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: سَهْمَانِ لِلْبِنْتِ، وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ، وَسَهْمٌ لِلأُخْتِ، قُلْت لَهُ: فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ قَالَ: جَعَلَهَا عَبِيدَةُ مِنْ أَرْبَعَةٍ: لِلْبِنْتِ سَهْمَانِ، وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ، وَلِلأُخْتَيْنِ سَهْمٌ، [قلت له: فإن كنا ثلاثة أخوات](٦) قَالَ: جَعَلَهَا مَسْرُوقٌ مِنْ عَشَرَةٍ: لِلْبِنْتِ

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٢) إسناده مرسل. عمرو بن مرة لم يدرك عبدالله ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده مرسل. وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الذهبي ذكر أن الأمر استقر علىٰ عدم الاحتجاج به.

(٦) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

١١/٣٠٥ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ و لِلْجَدِّ سَهْمَانِ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَهْمٌ سَهْمٌ.

٣١٨٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ فِي بِنْتٍ وَثَلَاثِ أَخَوَاتٍ وَجَدٍّ قَالَ: مِنْ عَشَرَةٍ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ خَمْسَةٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمَانِ، وَلِكُلِّ أُخْتٍ سَهْمٌ.

٣١٨٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ قَالَ: مِنْ أَرْبَعَةٍ سَهْمَانِ لِلْبِنْتِ، النِّصْفُ وَسَهْمٌ لِلْجَدِّ وَسَهْمٌ لِلأُخْتِ.

٣١٨٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ فِي ابنةٍ وَأُخْتَيْنِ وَجَدٍّ قَالَ: مِنْ ثَمَانِيَةِ أَسْهُمٍ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ أَرْبَعَةٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمَانِ، وَلِكُلِّ أُخْتٍ سَهْمٌ.

٣١٨٥٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ [تَرَكَ][(١)] ابنتَهُ وَأُخته لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَجَدًّا فَلابْنَتِهِ النِّصْفُ وَلِجَدِّهِ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَلأُخْتِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، لَمْ يَكُنْ يَزِيدُ الجَدَّ مَعَ الوَلَدِ عَلَى السُّدُسِ شَيْئًا، وَفِي قَوْلِ ١١/٣٠٦ عَبْدِ اللهِ لابْنَتِهِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَ الأُخْتِ وَالْجَدِّ، فَإِنْ كَانَتَا أُخْتَانِ فَمَا بَقِيَ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ وَالْجَدِّ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ، وَفِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلْجَدِّ السُّدُسُ ولأُخْتَيْهِ مَا بَقِيَ، وَإِنْ كُنَّ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ مَعَ الابْنَةِ وَالْجَدِّ فَلِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْجَدِّ خُمُسَا مَا بَقِيَ، وَلِلأَخَوَاتِ ثَلَاثَةُ أَخْمَاسٍ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ مِنْ عَشَرَةِ أَسْهُمٍ: خَمْسَةٌ لِلْبِنْتِ وَسَهْمَانِ لِلْجَدِّ وَلِلأَخَوَاتِ [سَهْمٌ سَهْمٌ][(٢)].

٣١٨٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ قَالَ: قُلْت لِلشَّعْبِيِّ: كَيْفَ قَوْلُ عَلِيٍّ فِي ابنةٍ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ؟ قَالَ: مِنْ أَرْبَعَةٍ قَالَ: قُلْت: إِنَّمَا هٰذِه فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ[(٣)].

---

(١) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ)، و(م): [تركت] خطأ.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

٥٢- فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَأَخَاهَا لأَبِيهَا وَجَدَّهَا

٣٠٧/١١ ٣١٨٥٢- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَأَخَاهَا لأَبِيهَا وَجَدَّهَا، لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلاَثَةُ أَسْهُمٍ، وَلِلأُمِّ الثُّلُثُ سَهْمَانِ، وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ سَهْمٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ وَلِلأَخِ سَهْمٌ. فَإِنْ كَانَا أَخَوَيْنِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ وَلِلأُمِّ سَهْمٌ وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ، وَبَقِيَ سَهْمٌ فَهُوَ لإِخْوَتِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، وَعَبْدِ اللهِ[1].

٣١٨٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْنَا شُرَيْحًا فَسَأَلْنَاهُ، عَنْ زَوْجٍ وَأُمٍّ وَأَخٍ وَجَدٍّ، فَقَالَ: لِلْبَعْلِ الشَّطْرُ وَلِلأُمِّ الثُّلُثُ، ثُمَّ سَكَتَ، ثُمَّ قَالَ الذِي عَلَىٰ رَأْسِهِ: أَنَّهُ لاَ يَقُولُ فِي الجَدِّ شَيْئًا قَالَ: فَأَتَيْنَا عَبِيدَةَ فَقَسَمَهَا مِنْ سِتَّةٍ فِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ ثَلاَثَةً، وَالأُمَّ سَهْمًا وَالْجَدَّ سَهْمًا ٣٠٨/١١ وَالأَخَ سَهْمًا فهٰذِهِ فِي قَوْلِهِمْ جَمِيعًا مِنْ سِتَّةِ أَسْهُمٍ[2].

٥٣- امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا وَجَدَّهَا

٣١٨٥٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا وَجَدَّهَا فَلأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا النِّصْفُ وَلِجَدِّهَا النِّصْفُ[3] فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ، وَكَانَ زَيْدٌ يُعْطِي الأُخْتَ الثُّلُثَ وَالْجَدَّ الثُّلُثَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِهِ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ مِنْ سَهْمَيْنِ، وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: مِنْ ثَلاَثَةِ أَسْهُمٍ[4].

---

(١) إسناده مرسل. انظر التعليق قبل السابق.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) زاد هنا في المطبوع: [ولجدها النصف] وليست في (أ)، أو (م) وسقط هٰذا الباب والذي يليه من (د).

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

٥٤- إذَا تَرَكَ جَدَّهُ وَأُخْتَه لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ

٣١٨٥٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إبْرَاهِيمُ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأُخْتَه لأَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأَخَاهُ لأَبِيهِ فَلِلْجَدِّ فِي قَضَاءِ زَيْدٍ الخُمُسَانِ مِنْ عَشَرَةٍ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ، [ولأخته من أبيه وأمه][١] النِّصْفُ خَمْسَةٌ وَلأَخِيهِ لأَبِيهِ سَهْمٌ، الأَخُ مِنْ الأَبِ فِي قَضَاءِ زَيْدٍ عَلِيٌّ وَالأُخْتُ مِنْ الأَبِ، وَالأُمِّ كَانَ لَهَا ثَلاَثَةُ أَخْمَاسِ المَالِ فَأُعْطِيَتْ النِّصْفُ مِنْ أَجْلِ، أَنَّ ثَلاَثَةَ أَخْمَاسٍ أَكْثَرُ مِنْ النِّصْفِ، ١١/٣٠٩ وَلَيْسَ لِلأُخْتِ الوَاحِدَةِ وَإِنْ قَاسَمَهَا أَكْثَرَ مِنْ النِّصْفِ، وَكَانَ [ابن مسعود][٢] يُعْطِي الأُخْتَ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفَ وَالْجَدَّ النِّصْفَ، وَلاَ يَعْتَدُّ بِالإِخْوَةِ مِنْ الأَبِ، [مع الأخوة][٣] مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَجْعَلُ لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفَ و[ويقسم النصف الباقي بين الأخوة][٤]. وَالْجَدِّ، وَالْجَدُّ كَأَحَدِهِمْ مَا لَمْ يَكُنْ نَصِيبُ الجَدِّ أَقَلَّ مِنْ السُّدُسِ، بَقِيَ سَهْمًا وَإِنْ كَانَ أَخَوَيْنِ فَالنِّصْفُ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَانُوا [ثلاثة فللجد السدس وما بقىٰ فللإخوة][٥] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ زَيْدٍ مِنْ عَشَرَةِ أَسْهُم، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: مِنْ سَهْمَيْنِ [وكان][٦] عَلِيٌّ يَجْعَلُهَا مِنْ سِتَّةٍ إذَا كَثُرَ الإِخْوَةُ[٧]. ١١/٣١٠

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وللأخت من الأب والأم].
(٢) كذا في الأصول، وجعله في المطبوع: [عبدالله].
(٣) كذا في الأصول، وجعله في المطبوع: [ولا يقاسم بهم الأخت].
(٤) كذا في الأصول، وجعله في المطبوع: [ويجعل النصف بين الأخ].
(٥) زيادة من (أ)، و(م) بياض في المطبوع.
(٦) كذا في (أ)، و(م)، وجعلها في المطبوع: [وفي قوله علىٰ من أربعة و].
(٧) إسناده مرسل. انظر التعليق على الأثر السابق.

٥٥- فِي امْرَأَةٍ مَاتَتْ و[تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا] وَأُمَّهَا وَأَخَاهَا لأَبِيهَا وَجَدَّهَا

٣١٨٥٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنْ بَسَّام عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ أُمَّهَا وَأُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا وَأَخَاهَا لأَبِيهَا وَجَدَّهَا: قَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ، أَنَّ لِلأُمِّ السُّدُسَ وَلِلْجَدِّ خُمُسَيْ مَا بَقِيَ، فَلِلأُخْتِ ثَلاَثَةُ أَخْمَاسِ مَا بَقِيَ، رَدَّ الأَخُ عَلَىٰ أَخِيهِ وَلَمْ يَرِثْ شَيْئًا، وَقَضَىٰ فِيهَا عَبْدُ اللهِ، أَنَّ لِلأُخْتِ ثَلاَثَةُ أَسْهُم، وَلِلأُمِّ سَهْمٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَلِيٌّ، أَنَّ لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ [والأم][1] ثَلاَثَةُ أَسْهُم وَلِلأُمِّ سَهْمٌ، وَبَقِيَ سَهْمَانِ: لِلْجَدِّ سَهْمٌ وَلِلأَخِ سَهْمٌ فهٰذِه فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُم، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ مِنْ خَمْسَةٍ[2].

٥٦- امْرَأَةٌ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَأَرْبَعَ أَخَوَاتٍ لَهَا مِنْ أَبِيهَا وَأُمِّهَا وَجَدَّهَا

٣١١/١١ ٣١٨٥٧- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّام، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ فِي ٱمْرَأَةٍ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَأُمَّهَا وَأَرْبَعَ أَخَوَاتٍ لَهَا مِنْ أَبِيهَا وأُمِّهَا وَجَدَّهَا: قَضَىٰ فِيهَا زَيْدٌ، أَنَّ لِلزَّوْجِ ثَلاَثَةُ أَسْهُم، وَلِلأُمِّ سَهْمٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ، وَلِلأَخَوَاتِ سَهْمٌ، وَقَضَىٰ فِيهَا عَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللهِ عَلَىٰ تِسْعَةِ أَسْهُم: لِلزَّوْجِ ثَلاَثَةُ أَسْهُم، وَلِلأُمِّ سَهْمٌ، وَلِلْجَدِّ سَهْمٌ، وَلِلأَخَوَاتِ أَرْبَعَةُ أَسْهُم قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فهٰذِه فِي قَوْلِ زَيْدٍ مِنْ سِتَّةِ أَسْهُم، وَفِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وعَبْدِ اللهِ مِنْ تِسْعَةِ أَسْهُم[3].

٥٧- فِي هٰذِه الفَرَائِضِ المُجْتَمِعَةِ مِنْ الجَدِّ وَالإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ

٣١٨٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. كسابقه.

(٣) إسناده مرسل كسابقه.

فِي أُخْتٍ لأَمٍ وَأَبٍ وَأَخٍ وَأُخْتٍ لأب وجد فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَ الجَدِّ وَالأُخْتِ وَالأخِ مِنْ الأَبِ عَلَى الأَخْمَاسِ: لِلْجَدِّ خُمُسَانِ، وَلِلأُخْتِ خُمُسٌ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفُ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَلَيْسَ لِلأَخِ وَالأُخْتِ مِنْ الأَبِ شَيْءٌ، وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: مِنْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا: لِلْجَدِّ الثُّلُثُ سِتَّةٌ وَلِلأَخِ مِنْ الأَبِ سِتَّةٌ، وَلِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ ١١/٣١٢ [ثَلاثَةٌ ثُمَّ يَرُدُّ الأخت والأخ مِنْ الأَبِ][1] عَلَى الأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ سِتَّةَ أَسْهُمٍ، فَاسْتَكْمَلَتْ النِّصْفَ تِسْعَةً، وَبَقِيَ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَسْهُمٍ: لِلأَخِ سَهْمَانِ وَلِلأُخْتِ سَهْمٌ. و[بقى أختان][2] [لأَبٍ][3] وَأَخٍ لأَبٍ وَجَدٌّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَ الجَدِّ وَالأَخِ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَلَيْسَ لِلأَخِ مِنْ الأَبِ شَيْءٌ وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: هِيَ ثَلاثَةُ أَسْهُمٍ: لِلْجَدِّ سَهْمٌ، وَلِلأَخِ سَهْمٌ وَلِلأُخْتَيْنِ سَهْمٌ، ثُمَّ يَرُدُّ الأَخُ مِنْ الأَبِ عَلَى الأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ [سهمًا]، فَتَسْتَكْمِلانِ الثُّلُثَيْنِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ. وَفِي أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأُخْتٍ لأَبٍ، وَجَدٌّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتَيْنِ لِلأَبِ ١١/٣١٣ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَمَا بَقِيَ لِلْجَدِّ، وَلَيْسَ لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ شَيْءٌ وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: مِنْ خَمْسَةِ أَسْهُمٍ: لِلْجَدِّ سَهْمَانِ، وَلِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ سَهْمَانِ، وَلِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ سَهْمٌ، ثُمَّ تَرُدُّ الأُخْتُ مِنْ الأَبِ عَلَى الأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ [سَهْمَها][4] وَلَمْ يَبْقَ لَهَا شَيْءٌ. وَفِي أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخٍ وَأُخْتٍ لأَبٍ وَجَدٌّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَ الأُخْتِ وَالأخِ مِنْ الأَبِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ثلاثة وللأخوة من الأب الأخ والأخت ثم يرد من الأب].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [في أختين].

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [لأب وأم].

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [سهمهما].

الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَلَيْسَ لِلأَخِ وَالأُخْتِ مِنْ الأَبِ شَيْءٌ وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: مِنْ خَمْسَةَ عَشَرَ سَهْمًا: لِلْجَدِّ الثُّلُثُ خَمْسَةُ أَسْهُم، وَلِلأَخِ مِنْ الأَبِ أَرْبَعَةٌ، وَلِلأُخْتِ
١١/٣١٤ مِنْ الأَبِ سَهْمَانِ، وَلِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ أَرْبَعَةٌ، ثُمَّ يَرُدُّ الأَخُ وَالأُخْتُ مِنْ الأَبِ عَلَى الأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ نَصِيبَهُمَا، تَسْتَكْمِلاَنِ الثُّلُثَ وَلَمْ يَبْقَ لَهُمَا شَيْءٌ.وَفِي أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأُخْتَيْنِ لأَبٍ وَجَدٍّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَلَيْسَ لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ [شَيْءٌ، وَفِي] قَوْلِ زَيْدٍ: مِنْ سِتَّةِ أَسْهُم، لِلْجَدِّ سَهْمَانِ، وَلِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ سَهْمَانِ وَلِلأُخْتَيْنِ [مِنْ الأَبِ سَهْمَانِ]، ثُمَّ تَرُدُّ الأُخْتَانِ مِنْ الأَبِ عَلَى الأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ [سهمان وللأختين من الأب سهمان ثم يرد الأختان الأب على الأختين من الأب والأم][(١)] سَهْمَيْهِمَا، فَتَسْتَكْمِلاَنِ الثُّلُثَيْنِ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُمَا شَيْءٌ. وَفِي أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ وَثَلاَثِ أَخَوَاتٍ لأَبٍ وَجَدّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ النِّصْفُ، وَلِلأَخَوَاتِ مِنْ [أب][(٢)] السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ: [من] ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا: لِلْجَدِّ الثُّلُثُ سِتَّةٌ، وَلِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ
١١/٣١٥ ثَلاَثَةُ أَسْهُم، وَلِلأَخَوَاتِ مِنْ الأَبِ تِسْعَةُ أَسْهُم، ثُمَّ تَرُدُّ الأَخَوَاتُ مِنْ الأَبِ عَلَى الأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ سِتَّةَ أَسْهُم، فَاسْتَكْمَلَتْ النِّصْفَ تِسْعَةً، وبَقِيَ لَهُنَّ سَهْمٌ سَهْمٌ. وَفِي أُخْتَيْنِ لأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخٍ وَأُخْتَيْنِ لأَبٍ وَجَدٍّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَبَيْنَ الأَخِ وَالأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: لِلأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ، وَلَيْس لِلأَخِ وَالأُخْتَيْنِ مِنْ الأَبِ شَيْءٌ، وَفِي أُمٍّ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ: لِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَلِلأُمِّ [ثلث ما بقى][(٣)] وَلِلْجَدِّ مَا بَقِيَ وَفِي قَوْلِ زَيْدٍ:

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ثلاث].

(٣) كذا في الأصول، وقع في المطبوع: [الثلث].

مِنْ تِسْعَةِ أَسْهُمٍ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ ثَلاَثَةٌ وَلِلْجَدِّ أَرْبَعَةٌ وَلِلأُخْتِ سَهْمَانِ، جَعَلَهُ مَعَهُمَا بِمَنْزِلَةِ الأَخِ، وَفِي قَوْلِ عُثْمَانَ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلْجَدِّ الثُّلُثُ، وَلِلأُخْتِ الثُّلُثُ، وَفِي قَوْلِ ابن عَبَّاسٍ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلْجَدِّ [الثلث][(١)] مَا بَقِيَ، لَيْسَ لِلأُخْتِ شَيْءٌ، لَمْ يَكُنْ يُوَرِّثُ أَخًا وَأُخْتًا مَعَ جَدٍّ شَيْئًا[(٢)]. ٣١٦/١١

٥٨- قَوْلُ زَيْدٍ فِي الجَدِّ وَتَفْسِيرُهُ

٣١٨٥٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ زَيْدٌ يُشْرِكُ الجَدَّ [إلىٰ][(٣)] الثُّلُثِ مَعَ الإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ، فَإِذَا بَلَغَ الثُّلُثَ أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، وَكَانَ لِلإِخْوَةِ وَالأَخَوَاتِ مَا بَقِيَ، وَلاَ لِلأَخِ لأُمٍّ، وَلاَ لِلأُخْتِ لأُمٍّ مَعَ جَدٍّ شَيْءٌ، وَيُقَاسِمُ الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ الإِخْوَةَ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ، وَلاَ يُوَرِّثُهُمْ شَيْئًا، فَإِذَا كَانَ أَخٌ لأَبٍ وَأُمٌّ وَجَدٌّ أَعْطَى الجَدَّ النِّصْفَ، وَإِذَا كَانَا أَخَوَيْنِ أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، فَإِنْ زَادُوا أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، وَكَانَ لِلإِخْوَةِ مَا بَقِيَ، وَإِذَا كَانَتْ أُخْتٌ وَجَدٌّ أَعْطَاهُ مَعَ الإِخْوَةِ الثُّلُثَيْنِ، وَلِلأُخْتِ الثُّلُثَ، وَإِذَا كَانَتَا أُخْتَيْنِ أَعْطَاهُمَا النِّصْفَ، وَلَهُ النِّصْفَ، مَا دَامَتْ المُقَاسَمَةُ خَيْرًا لَهُ، فَإِنْ لَحِقَتْ فَرَائِضُ امْرَأَةٍ، [وأم و][(٤)] زَوْجٍ أَعْطَىٰ أَهْلَ الفَرَائِضِ فَرَائِضَهُمْ، وَمَا بَقِيَ قَاسَمَ الإِخْوَةُ وَالأَخَوَاتُ، فَإِنْ كَانَ ثُلُثُ مَا بَقِيَ خَيْرًا لَهُ مِنَ المُقَاسَمَةِ أَعْطَاهُ ثُلُثَ مَا بَقِيَ، وَإِنْ كَانَتْ المُقَاسَمَةُ خَيْرًا لَهُ أَعْطَاهُ المُقَاسَمَةَ، وَإِنْ كَانَ سُدُسُ جَمِيعِ المَالِ خَيْرًا لَهُ مِنَ المُقَاسَمَةِ أَعْطَاهُ السُّدُسَ، وَإِنْ كَانَتْ المُقَاسَمَةُ خَيْرًا لَهُ مِنْ جَمِيعِ المَالِ أَعْطَاهُ المُقَاسَمَةَ[(٥)]. ٣١٧/١١

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن سالم الهمداني وهو ضعيف الحديث.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [في].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أو أم أو].

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من زيد ﷺ.

٥٩- مَنْ كَانَ لاَ يُفَضِّلُ أُمًّا عَلَى جَدٍّ

٣١٨٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا كَانَا لاَ يُفَضِّلاَنِ أُمًّا عَلَىٰ جَدٍّ[١].

٦٠- اخْتِلاَفُهُمْ فِي أَمْرِ الجَدِّ

٣١٨٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: إِنِّي لأَحِيلُ الجَدَّ عَلَىٰ مِائَتَيْ قَضِيَّةٍ.

٣١٨٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ ١١/٣١٨ حَفِظْت، عَنْ عُمَرَ مِائَةَ قَضِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ

٣١٨٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [عُبَيْدِة][٢] ابن عَمْرٍو الخَارِفِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا، عَنْ فَرِيضَةٍ، فَقَالَ: هَاتِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا جَدٌّ[٣].

٣١٨٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُرَادٍ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَقَحَّمَ جَرَاثِيمَ جهَنَّمَ فَلْيَقْضِ بَيْنَ الجَدِّ وَالإِخْوَةِ[٤].

٣١٨٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْنَا شُرَيْحًا فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: الذِي عَلَىٰ رَأْسِهِ: أَنَّهُ لاَ يَقُولُ فِي الجَدِّ شَيْئًا.

١١/٣١٩ ٣١٨٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: [حَدَّثَنِي][٥]

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع منهما رضي الله عنهما.

(٢) كذا في الأصول ووقع في المطبوع [عبيد الله]، وعَبيدة بن عمرو السلماني هو الذي يروي عن علي، ويروي عن أبو أيحق ولعله يقال فيه: خارفي.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل المرادي.

(٥) كذا في (دد)، والمطبوع، وفي (أ): [خذ]، وفي (م): [حد].

فِي أَمْرِ الجَدِّ بِمَا ٱجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ - يَعْنِي قَوْلَ زَيْدٍ.

٣١٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ فِي أَمْرِ الجَدِّ وَالْكَلاَلَةِ فِي كَتِفٍ، ثُمَّ طَفِقَ يَسْتَخِيرُ رَبَّهُ، فَلَمَّا طُعَنْ دَعَا بِالْكَتِفِ فَمَحَاهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي كُنْت كَتَبْت كِتَابًا فِي الجَدِّ وَالْكَلاَلَةِ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْت أَنْ أَرُدَّكُمْ عَلَىٰ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ فَلَمْ يَدْرُوا مَا كَانَ فِي الكَتِفِ[١].

٣١٨٦٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ مُرَادٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَقَحَّمَ فِي جَرَاثِيمِ جَهَنَّمَ فَلْيَقْضِ بَيْنَ الإِخْوَةِ وَالْجَدِّ[٢].

٦١- فِي الْجَدَّةِ مَا لَهَا مِنْ المِيرَاثِ

١١/٣٢٠

٣١٨٦٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: جَاءَتْ الجَدَّةُ بِالأُمِّ [أو] ابن الأبْنِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: إِنَّ ابن ابني، أَوْ ابن ابنتِي مَاتَ وَقَدْ أُخبِرْتُ أَنَّ لِي حَقًّا، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: مَا أَجِدُ لَك فِي كِتَابِ اللهِ مِنْ حَقٍّ، وَمَا سَمِعْت فِيك شَيْئًا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَأَسْأَلُ النَّاسَ قَالَ: فَشَهِدَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: مَنْ يَشْهَدُ مَعَك قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَشَهِدَ فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ، وَجَاءَتْ الجَدَّةُ التِي تُخَالِفُهَا إِلَىٰ عُمَرَ فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: إِذَا ٱجْتَمَعْتُمَا فَهُوَ بَيْنَكُمَا، زَادَ مَعْمَرٌ وَأَيُّكُمَا ٱنْفَرَدَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا[٣].

٣١٨٧٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الجَدَّةَ السُّدُسَ.

١١/٣٢١

٣١٨٧١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ أَبِي [الْمُنِيبِ] عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ

---

(١) إسناده مرسل. رواية قبيصة عن أبي بكر ﷺ مرسلة كما قال المزي.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه شريك النخعي والليث بن أبي سليم وليسا بالقويين.

(٣) وقع في الأصول: [المسيب]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

قَالَ: حَدَّثَنِي ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَطْعَمَ الجَدَّةَ السُّدُسَ إِذَا لَمْ يَكُنْ [ابن](١).

٣١٨٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن عُمَيْرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: الجَدَّةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ تَرِثُ مَا تَرِثُ الأُمُّ.

٦٢- فِي الجَدَّاتِ كَمْ [يَرِثُ](٢) مِنْهُنَّ

٣١٨٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَطْعَمَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ قَالَ: قُلْت لِإِبْرَاهِيمَ: مَنْ قَالَ [جدتا أبيه أم أمهِ وَأَمّ ١١/٣٢٢ أَبِيهِ، وَجَدَّتِهِ أُمّ أُمِّهِ](٣).

٣١٨٧٤- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: يَرِثُ مِنَ الجَدَّاتِ ثَلَاثَةٌ، وَأَقْعَدُ الجَدَّاتِ فِي النَّسَبِ أَحَقُّهُنَّ بِالسُّدُسِ.

٣١٨٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ أَرْبَعُ جَدَّاتٍ لَمْ يَرِثْ ابن [ابن](٤) الابْنِ.

٣١٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: يَرِثُ ثَلَاثُ جَدَّاتٍ: جَدَّتَانِ مِنْ قِبَلِ [الأم](٥) وَجَدَّةٌ مِنْ قِبَلِ [الأب](٦).

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أم].
- والحديث إسناده ضعيف. فيه أبو المنيب وهو مختلف فيه، وروايته عن ابن بريدة عن أبيه قال أحمد: ما أنكرها.
(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ترث].
(٣) كذا عند عبدالرزاق: (١٩٠٧٩)، وسعيد بن منصور: (٧٩) من طريق منصور به، وفي الأصول: [جدي ابن أبيه وامرأته وجدته أمرأته] وغيره في المطبوع: [جدتين من أبيه، وأم أبيه، وجدته أم أمه].
والحديث إسناده مرسل، إبراهيم من التابعين.
(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي].
(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الأب].
(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الأم].

=

١١/٣٢٣ ٣١٨٧٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: تَرِثُ الجَدَّاتُ الأَرْبَعُ جَمِيعًا[١].

٣١٨٧٨- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَهْمٍ [الفرائضي][٢] قَالَ: كَانَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ يُوَرِّثُ أَرْبَعَ جَدَّاتٍ.

٣١٨٧٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ سُئِلَ عَنْ أَرْبَعِ جَدَّاتٍ، فَقَالَ: يَرِثُ مِنْهُنَّ ثَلاثٌ، و يُلْغِي أُمَّ أَبِي الأُمِّ.

٣١٨٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ تِسْعَ جَدَّاتٍ وَيَقُولُ: إِذَا كَانَتْ إِحْدى الجَدَّاتِ أَقْرَبَ فَهُوَ لَهَا دُونَهُمْ.

٣١٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ ثَلاثَ جَدَّاتٍ وَيَقُولُ: أَيَّتُهُنَّ كَانَتْ أَقْرَبَ فَهُوَ لَهَا دُونَ الأُخْرىٰ، فَإِذَا ٱسْتَوَتَا فَهُوَ بَيْنَهُمَا. ١١/٣٢٤

٣١٨٨٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ: بَيْنَ جَدَّةٍ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِ وَجَدَّتَيْنِ مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ السُّدُسَ. قَالَ زَائِدَةُ: قُلْت لِمَنْصُورٍ: التِي مِنْ قِبَلِ أَبِيهِ أُمُّ أَبِيهِ [وابن أمه][٣] قَالَ، نَعَمْ[٤].

٣١٨٨٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا كَانَتْ الجَدَّاتُ مِنْ نَحْوٍ وَاحِدٍ بَعْضُهُنَّ أَقْرَبُ سَقَطَتْ القُصْوىٰ.

٣١٨٨٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: يَرِثُ

= والأثر إسناده مرسل. وقد ٱختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الأمر ٱستقر علىٰ عدم الٱحتجاج به.

(١) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [القرافصي] والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٤/ ٢٩١) و«التاريخ»: (٤/ ١٩٤).

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي أمه] ولعل الصواب: [أم أبي أبيه].

(٤) إسناده مرسل، إبراهيم من صغار التابعين.

الجَدَّاتُ السُّدُسَ، فَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً أَوْ ٱثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَبَيْنَهُنَّ سَهْمٌ. فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ: إِذَا ٱجْتَمَعْنَ ثَلَاثُ جَدَّاتٍ هُنَّ إِلَى المَيِّتِ شَرْعَ سَوَاءٌ قَالَ: بَيْنَهُنَّ سَهْمٌ سَوَاءٌ تَكُونُ جَدَّةُ الأُمِّ وَجَدَّةٌ [بني][1] الأَبِ أُمُّ أَبِيهِ وَأُمُّ أُمِّهِ وَفِي قَوْلِ عَبْدِ اللهِ: إِذَا ٱجْتَمَعْنَ ثَلَاثُ جَدَّاتٍ كَانَ بَيْنَهُنَّ السُّدُسُ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُنَّ أَقْرَبَ نَسَبًا لَمْ يَكُنْ بَعْضُهُنَّ أُمَّهَاتِ بَعْضٍ[2]. ٣٢٥/١١

٣١٨٨٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جِئْنَ أَرْبَعُ جَدَّاتٍ يَتَسَاوَقْنَ إِلَىٰ مَسْرُوقٍ، فَوَرَّثَ ثَلَاثًا وَطَرَحَ [أُمَّ][3] أَبِي الأُمِّ.

٣١٨٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ أَنَّ جَدَّتَيْنِ أَتَتَا شُرَيْحًا فَجَعَلَ السُّدُسَ بَيْنَهُمَا.

٣١٨٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ ابنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُوَرِّثُ الجَدَّاتِ وَإِنْ كُنَّ عَشْرًا، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ سَهْمٌ أَطْعَمَهُ إِيَّاهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ[4]. ٣٢٦/١١

٣١٨٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: جَاءَتْ أَرْبَعُ جَدَّاتٍ يَتَسَاوَقْنَ إِلَىٰ مَسْرُوقٍ، فَوَرَّثَ ثَلَاثًا وَطَرَحَ وَاحِدَةً أُمَّ أَبِي الأُمِّ.

٣١٨٨٩- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ وَتَرَكَ [جَدَّتَيْهِ أُمَّ أُمِّهِ وَأُمَّ أَبِيهِ][5]، فَوَرَّثَ أَبُو بَكْرٍ [أُمَّ أُمِّهِ][6] وَتَرَكَ الأُخْرَىٰ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: لَقَدْ تَرَكْتَ ٱمْرَأَةً لَوْ أَنَّ الجَدَّتَيْنِ مَاتَتَا وَابْنُهُمَا حَيٌّ مَا وَرِثَ مِنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [من].

(٢) إسناده مرسل.إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٣) وقع في الأصول الثلاثة: [ابن]، ولعل الصواب ما وقع في المطبوع.

(٤) إسناده مرسل، ابن سيرين لم يدرك عبدالله ﷺ.

(٥) كذا في سنن سعيد بن منصور: (٨٢)، ووقع في الأصول: [جد ابنه ٱمرأته وامرأته].

(٦) كذا في سنن سعيد بن منصور: [٨٢]، ووقع في الأصول: [امرأته].

التي وَرَّثْتَهَا مِنْهُ شَيْئًا، وَوَرِثَ التي تَرَكَتْ ابن ابنِهِ، فَوَرَّثَهَا أَبُو بَكْرٍ فَشَرَّكَ بَيْنَهُمَا ٣٢٧/١١ [فِي السُّدُسِ][(١)].

٦٣- مَنْ كَانَ يَقُولُ إِذَا اجْتَمَعَ الجَدَّاتُ فَهُوَ لِلْقُرْبَى مِنْهُنَّ

٣١٨٩٠- حَدَّثَنَا [ابن عُيَيْنَةَ]، عَنْ [أَبِي الزِّنَادِ][(٢)]: سَمِعْت خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عَوْفٍ][(٣)] يَقُولُونَ: إِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ التي مِنْ قِبَلِ الأُمِّ أَقْرَبَ فَهِيَ أَحَقُّ بِهِ.

٣١٨٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: إِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ أَقْعَدَ مِنَ الجَدَّةِ التي مِنْ قِبَلِ الأَبِ كَانَ السُّدُسُ لَهَا، وَإِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ أَقْعَدَ مِنَ الجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ كَانَ السُّدُسُ بَيْنَهُمَا. ٣٢٨/١١

٣١٨٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: إِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ [هي] أَقْعَدَ مِنَ الجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ [الأَبِ] كَانَ لَهَا السُّدُسُ، وَإِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ مِنْ قِبَلِ [الأَبِ][(٤)] أَقْعَدُ مِنْ الجَدَّةِ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ كَانَ السُّدُسُ بَيْنَهُمَا[(٥)].

٣١٨٩٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، قَالاَ فِي الجَدَّاتِ: السَّهْمُ لِذَوِي [القُرْبَى][(٦)] مِنْهُنَّ[(٧)].

---

(١) إسناده مرسل، القاسم لم يدرك جده أبا بكر ﷺ.

(٢) وقع في الأصول: [ابن أبي الزناد]، والصواب ما أثبتناه كما عند عبدالرزاق: (١٩٠٨٦) وغيره، وانظر ترجمة أبي الزناد عبدالله بن ذكوان من «التهذيب».

(٣) كذا عند عبد الرزاق: (١٩٠٨٦) وغيره، ووقع في الأصول: [عون] خطأ، وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الأم هي].

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ المديني.

(٦) كذا في سنن الدرامي: (٢٩٤٣) وهو الصواب، ووقع في الأصول: [النزلا].

(٧) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف.

٣١٨٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: الجَدَّتَانِ أَيُّهُمَا أَقْرَبُ فَلَهَا المِيرَاثُ.

٣١٨٩٥- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ، ٣٢٩/١١ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الجَدَّاتِ: إِذَا كَانَتْ الجَدَّةُ أَقْرَبَ فَهِيَ أَحَقُّ[١].

٦٤- مَنْ قَالَ لاَ تَحْجُبُ الجَدَّاتِ إِلَّا الأُمُّ

٣١٨٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ [سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ][٢]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ لاَ تَحْجُبُ الجَدَّاتِ إِلَّا الأُمُّ[٣].

٦٥- مَنْ وَرَّثَ الجَدَّةَ وَابْنُهَا حَيٌّ

٣٣٠/١١ ٣١٨٩٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ: سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ أَنَّ عُمَرَ وَرَّثَ [جَدَّةَ][٤] رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ مَعَ ابنهَا[٥].

٣١٨٩٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُوَرِّثُ الجَدَّةَ مَعَ ابنهَا وَابْنُهَا حَيٌّ[٦].

٣١٨٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: تَرِثُ الجَدَّةُ وَابْنُهَا حَيٌّ[٧].

---

(١) في إسناده عمار بن أبي عمار، وقد أرسل عن علي، وغيره، ولا أدري أسمع من زيد أم لا، ﷺ جميعًا.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [سليمان عن الأعمش]، والصواب ما أثبتناه، أبو عوانة يروي عن سليمان الأعمش مباشرة وهو يروي عن إبراهيم، ولا يطلق سليمان هكذا إلا عنه.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) سقط من الأصول، ولابد منها.

(٥) في إسناده ابن المسيب، وقد اختلف في سماعه من عمر ﷺ، فقيل: لم يسمع منه. وقيل أدركه صغيرًا.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده لا بأس به.

٣١٩٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَطْعَمَ جَدَّةً مِنْ ابنهَا السُّدُسَ؛ فَكَانَتْ أَوَّلَ جَدَّةٍ وَرِثَتْ فِي الإِسْلَامِ[1]. ١١/٣٣١

٣١٩٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [عبيد اللهِ][2] بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن الحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَاتَ ابن [لحشكة][3] الحَبَطِيُّ وَتَرَكَ [حشكة وَأُمَّ حشكة]، فَكَتَبَ فِيهَا أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ وَرِّثْهَا مَعَ ابنهَا السُّدُسَ[4].

٣١٩٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ و [هِشَامٍ][5]، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ وَرَّثَ جَدَّةً مَعَ ابنهَا.

٣١٩٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الجَدَّةَ وَابْنُهَا حَيٌّ.

٣١٩٠٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الجَدَّةَ مَعَ ابنهَا وَابْنُهَا حَيٌّ. ١١/٣٣٢

٣١٩٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ جَدَّةٍ أُطْعِمَتْ السُّدُسَ فِي الإِسْلَامِ جَدَّةٌ أُطْعِمَتْ وَابْنُهَا حَيٌّ.

٣١٩٠٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ، أَنَّهُ وَرَّثَ جَدَّتَيْنِ أُمَّ أُمٍّ وَأُمَّ أَبٍ وَابْنُهُمَا حَيٌّ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف، ثم هو بعد مرسل،ابن سيرين من التابعين.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع [عبدالله] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب»، وليس في الرواة عبد الله بن حميد بن عبدالرحمن.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالسين المهملة.

(٤) في إسناده عبيد الله بن حميد، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٥) وقع في الأصول: [همام] والصواب ما أثبتناه كما عند عبدالرزاق (١٩٠٩٥)، وحماد بن سلمة يروي عن هشام بن حسان لا عن همام.

٣١٩٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الجَدَّةَ وَابْنُهَا حَيٌّ.

٦٦- مَنْ كَانَ لاَ يُوَرِّثُهَا وَابْنُهَا حَيٌّ

٣١٩٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: مَنَعَهَا ابنهَا المِيرَاثَ[١]. ١١/٣٣٣

٣١٩٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ لاَ يُوَرِّثُ الجَدَّةَ أُمَّ الأَبِ وَابْنُهَا حَيٌّ قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَتُوُفِّيَ ابن الزُّبَيْرِ فلم [تُوَرَّثْ][٢].

٣١٩١٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لاَ ترث الجَدَّةُ مَعَ ابنهَا إِذَا كَانَ حَيًّا فِي قَوْلِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْت وَكِيعًا يَقُولُ: النَّاسُ عَلَىٰ هٰذا[٣].

٣١٩١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمْ يُوَرِّثْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الجَدَّةَ مَعَ ابنهَا إِلَّا ابن مَسْعُودٍ[٤].

٣١٩١٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ أَنَّ زَيْدًا لَمْ يكن يَجْعَلْ لِلْجَدَّةِ مَعَ ابنهَا مِيرَاثًا[٥].

٣١٩١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ أَنَّهُمَا لَمْ يَكُونَا يَجْعَلاَنِ لِلْجَدَّةِ مَعَ ابنهَا مِيرَاثًا[٦]. ١١/٣٣٤

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة، وهو يدلس.

(٢) كذا في المطبوع، ومهملة في (أ)، و(د)، وفي (م): [يورث].
والأثر إسناده مرسل. الزهري لم يدرك عثمان ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع منهما رضي الله عنهما.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي، وهو كذاب.

(٥) في إسناده عنعنة قتادة، وهو يدلس.

(٦) إسناده ضعيف. فيه محمد بن سالم الهمداني، وهو ضعيف.

٦٧- فِي ابن المُلاعَنَةِ مَاتَ وَتَرَكَ أُمَّهُ، مَا لَهَا مِنْ مِيرَاثِهِ

٣١٩١٤- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: ابن المُلاعَنَةِ تَرِثُ أُمُّهُ مِيرَاثَهُ كُلَّهُ.

٣١٩١٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ عَنْهُ: مِيرَاثُ وَلَدِهَا كُلُّهُ. ٣٣٥/١١

٣١٩١٦- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ [عُمَرَ][1] بْنِ عَامِرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ قَالَ فِي وَلَدِ المُلاعَنَةِ: مِيرَاثُهُ كُلُّهُ لأُمِّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ [لَهُ] أُمٌّ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مِيرَاثُهُ كُلُّهُ لأُمِّهِ، وَيَعْقِلُ عَنْهُ عَصَبَتُهَا، وَكَذَلِكَ وَلَدُ الزِّنَا وَوَلَدُ النَّصْرَانِيِّ وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ[2].

٣١٩١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ فِي ابن المُلاعَنَةِ: مِيرَاثُهُ لأُمِّهِ، فَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ قَدْ مَاتَتْ يَرِثُهُ وَرَثَتُهَا[3].

٣١٩١٨- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يَرِثُ ابن المُلاعَنَةِ أُمَّهُ، [فإذا مات][4] وَرِثَهُ مَنْ كَانَ يَرِثُ أُمَّهُ.

٣١٩١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مِيرَاثُ ابن المُلاعَنَةِ لأُمِّهِ[5]. ٣٣٦/١١

---

(١) وقع في الأصول: [محمد]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة عمر بن عامر السلمي من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمر بن عامر، وليس بالقوي، وحماد له عن إبراهيم غرائب وإفرادات.

(٣) إسناده مرسل، وقد اختلف في هذا المرسل خاصة، لكن الذهبي ذكر أن الأمر ٱستقر علىٰ عدم الاحتجاج به.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فإن ماتت].

(٥) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك عبدالله ﷺ.

٦٨- مَنْ قَالَ: لِلْمُلَاعَنَةِ الثُّلُثُ، وَمَا بَقِيَ فِي بَيْتِ المَالِ

٣١٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ فِي ابن المُلاعَنَةِ، قَالاَ: الثُّلُثُ لأُمِّهِ، وَمَا بَقِيَ فِي بَيْتِ المَالِ[١]. ٣٣٧/١١

٣١٩٢١- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، [قال]: تَرِثُهُ مِيرَاثَهَا، وَبَقِيَّتُهُ فِي بَيْتِ المَالِ.

٣١٩٢٢- حَدَّثَنَا مَعْنِ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ [عُرْوَةَ فِي ابن] المُلاعَنَةِ وَوَلَدِ الزِّنَا: إِذَا مَاتَ وَرِثَتْهُ أُمُّهُ حَقَّهَا فِي كِتَابِ اللهِ وَإِخْوَتُهُ لأُمِّهِ حُقُوقَهُمْ، وَكَانَ مَا بَقِيَ لِلْمُسْلِمِينَ

٣١٩٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [عِيسَىٰ][٢]، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ مِثْلُ [ذَلِكَ].

٦٩- فِي ابن المُلاعَنَةِ إِذَا مَاتَتْ أُمُّهُ، مَنْ يَرِثُهُ وَمَنْ عَصَبَتُهُ

٣١٩٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا [رَأْيُ] إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدَ فِي ابن المُلَاعَنَةِ فَقُلْت: يَلْحقُ بِأُمِّهِ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: يَلْحَقُ بِأَبِيهِ. فَأَتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ هُرْمُزَ، فَكَتَبَ لَنَا إِلَىٰ أَهْلِ المَدِينَةِ إِلَىٰ أَهْلِ البَيْتِ الذِي كَانَ ذَلِكَ فِيهِمْ، فَجَاءَ جَوَابُ كِتَابِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَلْحَقَهُ بِأُمِّهِ[٣]. ٣٣٨/١١

٣١٩٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كَتَبْت إِلَىٰ أَخٍ لِي فِي بَنِي زُرَيْقٍ: لِمَنْ قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِابْنِ المُلاعَنَةِ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ بِهِ لأُمِّهِ، هِيَ بِمَنْزِلَةِ أَبِيهِ

---

(١) إسناده مرسل. قتادة لم يسمع منهما، رضي الله عنهما.

(٢) كذا في الأصول، وجعله في المطبوع: [معن بن عيسىٰ] كما في الإسناد السابق.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف ليس بشيء.

ومَنْزِلَةِ أُمِّهِ[(١)].

٣١٩٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ، أَنَّهُمَا قَالاَ فِي ابن المُلاعَنْةِ: عَصَبَتُهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ[(٢)].

٣١٩٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: ابن المُلاعَنْةِ عَصَبَتُهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ يَرِثُهُمْ وَيَرِثُونَهُ[(٣)]. ١١/٣٣٩

٣١٩٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ابن المُلاعَنْةِ عَصَبَتُهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ، يَرِثُونَهُ وَيَعْقِلُونَ عَنْهُ.

٣١٩٢٩- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يَرِثُهُ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَىٰ أُمِّهِ.

٣١٩٣٠- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ وَحَمَّادٍ، قَالاَ: ابن المُلاعَنْةِ يَرِثُهُ [مَنْ يَرِثُ] أُمَّهُ.

٧٠- ابْنُ المُلاعَنْةِ تَرَكَ خَالًا وَخَالَةً

٣١٩٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عُمَرُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي ابن مُلاعَنْةٍ مَاتَ وَتَرَكَ خَالَهُ وَخَالَتَهُ قَالَ: المَالُ لِلْخَالِ.

٣١٩٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: قَالَ حَمْزَةُ: وَكَانَ ابن أَبِي لَيْلَىٰ يَقُولُ: لِلْخَالِ الثُّلُثَانِ وَلِلْخَالَةِ الثُّلُثُ. ١١/٣٤٠

٧١- فِي ابن مُلاعَنْةٍ تَرَكَ ابن أَخِيهِ وَجَدَّهُ

٣١٩٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حدثنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ فِي ابن مُلاعَنْةٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابن أَخِيهِ وَجَدَّهُ أَبَا أُمِّهِ قَالَ: المَالُ لابْنِ الأَخِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الزريقي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو سيئ الحفظ.

(٣) إسناده ضعيف جدًا، موسىٰ بن عبيدة الربذي ضعيف الحديث ليس بشيء.

٧٢- فِي ابن المُلاعَنَةِ تَرَكَ أُمَّهُ وَأَخَاهُ لأُمِّهِ

٣١٩٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَمَّنْ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا قَالاَ فِي ابن مُلاعَنَةٍ مَاتَ وَتَرَكَ أُمَّهُ وَأَخَاهُ لأُمِّهِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلأَخِ السُّدُسُ، وَيَرُدُّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمَا الثُّلُثَانِ وَالثُّلُثُ. وَكَانَ ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: لِلأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلأَخِ السُّدُسُ، وَيَرُدُّ مَا بَقِيَ عَلَى الأُمِّ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَهٰذِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ جَمِيعًا تَصِيرُ مِنْ سِتَّةٍ[١].

٧٣- الْغَرْقَى مَنْ كَانَ يُوَرِّثُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ

١١/٣٤١ ٣١٩٣٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ [عَبْدٍ][٢] المُزَنِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أُنَاسٍ سَقَطَ عَلَيْهِمْ بَيْتٌ، فَمَاتُوا جَمِيعًا، فَوَرِثَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ[٣].

٣١٩٣٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَطَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الضَّبِّيُّ، أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتْ الفُرَاتِ وَمَعَهَا ابن لَهَا فَغَرِقَا جَمِيعًا، فَلَمْ يُدْرَ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ، فَأَتَيْنَا شُرَيْحًا فَأَخْبَرْنَاهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: وَرِّثُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، وَلاَ تَرُدُّوا عَلَىٰ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِمَّا وَرِثَ مِنْ صَاحِبِهِ شَيْئًا.

٣١٩٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو الجُشَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ وَكَانَ قَاضِيًا لابْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ وَرَّثَ الغَرْقَىٰ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ. ١١/٣٤٢

٣١٩٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ وَرَّثَ قَوْمًا غَرِقُوا بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ[٤].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عن الشعبي.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبدالله] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عنه سماك.

٣١٩٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ أَنَّ قَوْمًا غَرِقُوا عَلَىٰ جِسْرِ مَنْبِجٍ، فَوَرَّثَ عُمَرُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ قَالَ سُفْيَانُ: [فقلت] لأَبِي حُصَيْنٍ: مِنَ الشَّعْبِيِّ سَمِعْته؟ قَالَ: نَعَمْ(١).

٣١٩٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ أَهْلَ بَيْتٍ غَرِقُوا فِي سَفِينَةٍ، فَوَرَّثَ عَلِيٌّ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ(٢).

٣١٩٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبِيدَةَ أَنَّ قَوْمًا وَقَعَ عَلَيْهِمْ بَيْتٌ أَوْ مَاتُوا فِي طَاعُونٍ، فَوَرَّثَ عُمَرُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ(٣).

٣١٩٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ [الحريس](٤) البَجَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، [أَنَّ] رَجُلًا وَابْنَهُ، أَوْ أَخَوَيْنِ قُتِلاَ يَوْمَ صِفِّينَ جَمِيعًا، لاَ يُدْرىٰ أَيُّهُمَا قُتِلَ أَوَّلًا قَالَ: فَوَرَّثَ عَلِيٌّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ(٥). ١١/٣٤٣

٣١٩٤٣- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّ طَاعُونًا وَقَعَ بِالشَّامِ، فَكَانَ أَهْلُ البَيْتِ يَمُوتُونَ جَمِيعًا، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ يُوَرَّثُ الأَعْلَىٰ مِنَ الأَسْفَلِ، وَإِذَا لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ وَرَّثَ هٰذا مِنْ ذَا وهٰذا مِنْ ذَا قَالَ سَعِيدٌ: الأَعْلَىٰ مِنَ الأَسْفَلِ كَانَ المَيِّتُ مِنْهُمْ يَمُوتُ وَقَدْ وَقَعَتْ يَدُهُ عَلَىٰ آخَرَ إِلَىٰ جَنْبِهِ(٦).

٣١٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ(٧).

---

(١) إسناده مرسل. أبو حصين الأسدي لم يدرك عمر ﷺ.
(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.
(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.
(٤) كذا في (د)، وفي (أ)، و(م)، والمطبوع بالشين المعجمة، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح»: (٣/٣١٨).
(٥) في إسناده الحريس هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في الجرح، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.
(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عنه قتادة.
(٧) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك عليًا ﷺ.

٣١٩٤٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، [عَنْ زَائِدَةَ]، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فِي ١١/٣٤٤ القَوْمِ يَمُوتُونَ لاَ يُدْرىٰ أَيُّهُمْ مَاتَ قَبْلُ قَالَ: [يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ] بَعْضٍ. قَالَ مَنْصُورٌ: لاَ يَضُرُّك بِأَيِّهِمْ بَدَأْت إِذَا وَرَّثْت بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

٧٤- مَنْ قَالَ: يَرِثُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَارِثُهُ مِنْ النَّاسِ وَلاَ يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ

٣١٩٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الأَحْيَاءَ مِنَ الأَمْوَاتِ، وَلاَ يُوَرِّثُ الغَرْقَىٰ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

٣١٩٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: يَرِثُ كُلَّ إِنْسَانٍ وَارِثُهُ مِنَ النَّاسِ.

٣١٩٤٨- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَتَتْهُ ٱمْرَأَةٌ ١١/٣٤٥ فَقَالَتْ: إِنَّ أَخِي وَابْنَ أَخِي خَرَجَا فِي سَفِينَةٍ فَغَرِقَا، فَلَمْ يُوَرِّثْهُمَا شَيْئًا.

٣١٩٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا مِمَّا وَرِثَ مِنْ صَاحِبِهِ شَيْئًا.

٣١٩٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الذِينَ يَمُوتُونَ جَمِيعًا لاَ يُدْرىٰ أَيُّهُمْ [مات] قَبْلَ صَاحِبِهِ قَالَ: [يُوَرَّثُ][1] بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

٧٥- فِي ثَلاَثَةٍ غَرِقُوا وَأُمُّهُمْ حَيَّةٌ مَا لَهَا مِنْ مِيرَاثِهِمْ

٣١٩٥١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَهْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَلِيًّا وَرَّثَ ثَلاَثَةً غَرِقُوا فِي سَفِينَةٍ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَأُمُّهُمْ حَيَّةٌ، فَوَرَّثَ أُمَّهُمْ السُّدُسَ مِنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لا يرث].

صُلْبِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، ثُمَّ وَرَّثَهَا الثُّلُثَ [بما] وَرِثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِهِ، وَجَعَلَ مَا بَقِيَ لِلْعَصَبَةِ[1]. ٣٤٦/١١

٧٦- تَفْسِيرُ مَنْ قَالَ يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، كَيْفَ ذَلِكَ

٣١٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [سَالِمٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ] أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يُفَسِّرَانِ قَوْلَهُمْ: يُوَرَّثُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. قَالاَ: إذَا مَاتَ أَحَدُهُمَا وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يَتْرُكِ الآخَرُ شَيْئًا وَرِثَ وَرَثَةُ الذي لَمْ يَتْرُكْ [شَيْئًا] مِيرَاثَ صَاحِبِ المَالِ، وَلَمْ يَكُنْ لِوَرَثَةِ صَاحِبِ المَالِ شَيْءٌ.

٧٧- فِي وَلَدِ الزِّنَا لِمَنْ مِيرَاثُهُ

٣١٩٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ [قال: ميراث][2] اللَّقِيطِ بِمَنْزِلَةِ اللُّقَطَةِ.

٣١٩٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ [حصيرة][3]، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: لَمَّا رَجَمَ عَلِيٌّ المَرْأَةَ قَالَ لأَهْلِهَا: هٰذا ابنكُمْ تَرِثُونَهُ وَلاَ يَرِثُكُمْ، وَإِنْ جَنَىٰ جِنَايَةً فَعَلَيْكُمْ[4]. ٣٤٧/١١

٣١٩٥٥- حَدَّثَنَا عَبَّادُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ فِي ابن المُلاعَنَةِ: أُمُّهُ عَصَبَتُهُ، وَعَصَبَتُهَا عَصَبَتُهُ، وَوَلَدُ الزِّنَا بِمَنْزِلَتِهِ[5].

٣١٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبَّادُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) وقع في الأصول: [حصين]، وفي المطبوع [حضير]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده الحارث بن حصيرة، وهو مختلف فيه.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن سالم الهمداني، وهو ضعيف.

مِيرَاثُهُ كُلُّهُ لأُمِّهِ. يَعْنِي ابن المُلاعَنَةِ. وَيَعْقِلُ عَنْهُ عَصَبَتُهَا، وَكَذَلِكَ وَلَدُ الزِّنَا، وَوَلَدُ النَّصْرَانِيِّ وَأُمُّهُ مُسْلِمَةٌ.

٣١٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: وَلَدُ المُلاعَنَةِ وَوَلَدُ الزِّنَا يَتَوَارَثَانِ مِنْ قِبَلِ الأُمِّ. ٣٤٨/١١

٣١٩٥٨- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ [عمرو][1]، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: وَلَدُ الزِّنَا بِمَنْزِلَةِ ابن المُلاعَنَةِ، أَوْ ابن المُلاعَنَةِ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِ الزِّنَا.

٣١٩٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ إِلَىٰ شُرَيْحٍ يَسْأَلُهُ عَنْ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: ٱرْفَعْهُ إِلَى السُّلْطَانِ قَلِيلٌ حُزُونَتُهُ وَسُهُولَتُهُ.

٣١٩٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: وَلَدُ الزِّنَا وَوَلَدُ المُتَلاعِنَيْنِ تَرِثُهُمَا أُمُّهُمَا وَأَخْوَالُهُمَا.

٧٨- فِي الخُنْثَىٰ يَمُوتُ كَيْفَ يُوَرَّثُ

٣١٩٦١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ فِي الخُنْثَىٰ قَالَ: يُوَرَّثُ مِنْ قِبَلِ مَبَالِهِ[2]. ٣٤٩/١١

٣١٩٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ كَثِيرٍ الأَحْمَسِيُّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أُتِيَ فِي خُنْثَىٰ فَأَرْسَلَهُمْ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: يُوَرَّثُ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ[3].

٣١٩٦٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ، فِي الخُنْثَىٰ، قَالاَ: يُوَرَّثُ مِنْ مَبَالِهِ. قَالَ قَتَادَةُ: فذكرت ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ بَالَ مِنْهُمَا جَمِيعًا فَمِنْ أَيِّهِمَا سَبَقَ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [عمر]، والصواب ما أثبتناه، فهو إسناد متكرر.

(٢) في إسناده عنعنة المغيرة بن مقسم، وهو مدلس.

(٣) في إسناده الحسن بن كثير هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣٤)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣١٩٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ بَشِيرِ الهَمْدَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي مَوْلُودٍ وُلِدَ لَيْسَ لَهُ مَا لِلذَّكَرِ وَلاَ مَا لِلأُنْثَىٰ، يَبُولُ من [ ][1] قَالَ لَهُ: نِصْفُ حَظِّ الأُنْثَىٰ وَنِصْفُ حَظِّ الذَّكَرِ.

٣١٩٦٥- حَدَّثَنَا [روح][2] بْنُ عُبَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن [العدني][3]، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الخُنْثَىٰ: يَوَرَّثُ مِنْ مَبَالِهِ، فَإِنْ بَالَ مِنْهُمَا جَمِيعًا فَمِنْ أَيِّهِمَا سَبَقَ. ١١/ ٣٥٠

٧٩- فِي الحَمِيلِ مَنْ وَرَّثَهُ وَمَنْ كَانَ يَرى لَهُ [مِيرَاثًا]

٣١٩٦٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُوَرِّثُونَ الحَمِيلَ[4].

٣١٩٦٧- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَبِي طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَدْرَكْت الحُمَلاَءَ فِي زَمَانِ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ لاَ يُوَرَّثُونَ[5].

٣١٩٦٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، قَالاَ: مَا يُوَرَّثُ الحَمِيلُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.

٣١٩٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ ثَوْبَانَ أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ: لاَ يُوَرَّثُ بِوِلاَدَةِ الشِّرْكِ[6]. ١١/ ٣٥١

---

(١) كذا بياض في المطبوع، والأصل.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، و(م): [العربي] خطأ، أنظر ترجمته من «التاريخ الكبير» (١/ ١٥٩).

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ثم هو منقطع، إبراهيم لم يدركهما رضي الله عنهما.

(٥) في إسناده أبو طلق عدي بن حنظلة وأبوه، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٣)، (٣/ ٢٤٠)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٦) إسناده مرسل. ابن ثوبان لا يدرك عمر ﷺ.

٣١٩٧٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كُتِبَ إِلَىٰ شُرَيْحٍ أَنْ لاَ يُوَرِّثَ حَمِيلٌ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.

٣١٩٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: ذُكِرَ لِمُحَمَّدٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ فِي الحُمَلاَءِ: لاَ يُوَرَّثُونَ إِلَّا بِشَهَادَةِ الشُّهُودِ. قَالَ: فَقَالَ: مُحَمَّدٌ: قَدْ تَوَارَثَ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ بِنَسَبِهِمْ الذِي كَانَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَنَا أُنْكِرُ أَنْ يَكُونَ عُمَرُ كَتَبَ بِهٰذَا.

٣١٩٧٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِالأَرْحَامِ التِي يَتَوَاصَلُونَ بِهَا. ١١/٣٥٢

٣١٩٧٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّ أَبَا سُلَيْمَانَ غَرِقَ [ ][1] أخ لَهُ يُقَالَ لَهُ رَاشِدٌ، فَاخْتَصَمَ فِيهِ بَنُو زَبِيدٍ وَبَنُو أَسَدٍ، فَارْتَفَعُوا إِلَىٰ مَسْرُوقٍ، فَقَالَ: مَسْرُوقٌ لِبَنِي أَسَدٍ: أَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ كَانَ يَحْرُمُ عَنْهُ مَا يَحْرُمُ الأَخَ مِنْ [أُخْتِهِ][2]؟ فَشَهِدُوا بِذَلِكَ، فَأَعْطَىٰ أَبَا سُلَيْمَانَ مِيرَاثَهُ.

٣١٩٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت الأَعْمَشَ قَالَ: كَانَ أَبِي حَمِيلًا فَمَاتَ أَخُوهُ، فَوَرَّثَهُ مَسْرُوقٌ مِنْهُ.

٣١٩٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُلّ نَسَبٍ [يتوارث][3] عَلَيْهِ فِي الإِسْلاَمِ فَهُوَ وَارِثٌ مَوْرُوثٌ[4].

٣١٩٧٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا كَانَ نَسَبًا مَعْرُوفًا مَوْصُولًا وَرِثَ يَعْنِي الحَمِيلَ.

١١/٣٥٣ ٣١٩٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا عَنِ الحَمِيلِ فَقَالاَ: لاَ يَرِثُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.

---

(١) بياض في المطبوع، والأصول.

(٢) كذا في (د)، والمطبوع، ومهملة في (أ)، وفي (م): [أخيه].

(٣) كذا في الأصول وغيره في المطبوع: [يتواصل].

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

٣١٩٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرحمن المُحَارِبِيُّ قَالَ: ثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: أَقَرَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ مُحَارِبٍ جَلِيبَةٌ بِنَسَبِ أَخٍ لَهَا جَلِيبٌ فَوَرَّثَهُ [عَبْدُ اللهِ][١] بْنُ عُتْبَةَ مِنْ أُخْتِهِ.

٣١٩٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَسَنَ عَنِ الحَمِيلِ يُقِيمُ البَيِّنَةَ، أَنَّهُ أَخُوهُ قَالَ: يَرِثُهُ فِي كِتَابِ اللهِ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾.

٨٠- فِي المُرْتَدِّ عَنِ الإِسْلاَمِ [من يرثه][٢]

٣١٩٨٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ القَاسِمِ [بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَبْدِ] اللهِ قَالَ: إِذَا [مات][٣] المُرْتَدُّ وَرِثَهُ وَلَدُهُ[٤]. ٣٥٤/١١

٣١٩٨١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ أُتِيَ [بمستورد][٥] العِجْلِيِّ وَقَدْ ارْتَدَّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الإِسْلاَمَ، فَأَبَى، فَقَتَلَهُ وَجَعَلَ مِيرَاثَهُ -بَيْنَ وَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ[٦].

٣١٩٨٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي مِيرَاثِ المُرْتَدِّ: لِوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ[٧]. ٣٥٥/١١

٣١٩٨٣- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي مِيرَاثِ المُرْتَدِّ، أَنَّهُ لِوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلَيْسَ لأَهْلِ [شَيْءٌ][٨].

(١) كذا في سنن الدارمي: [٣١٠١] ووقع في الأصول: [عبدالرحمن] خطأ.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [ارتد].

(٤) إسناده مرسل. القاسم لم يسمع من جده عبدالله بن مسعود ﷺ.

(٥) كذا في المطبوع كما سيأتي في الجهاد - ما قالوا في المرتد، ما جاء في ميراثه، ووقع في الأصول: [بمسرور].

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده مرسل. الحكم لم يدرك عليًا ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة، وليس بالقوي.

(٨) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (م): [بيتي]، وفي (م) بياض وكلمة غير واضحة.

٣١٩٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يُقْتَلُ، وَمِيرَاثُهُ لِوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ.

٣١٩٨٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جُعِلَ مِيرَاثُ المُرْتَدِّ لِوَرَثَتِهِ.

٣٥٦/١١ ٣١٩٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ عَنْ مِيرَاثِ المُرْتَدِّ، هَلْ يُوصَلُ؟ قَالَ: وَمَا يُوصَلُ؟ قُلْت: يَرِثُهُ بَنُوهُ. قَالَ: نَرِثُهُمْ ولاَ يَرِثُونَنَا.

٣١٩٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: المُرْتَدُّونَ نَرِثُهُمْ، وَلاَ يَرِثُونَنَا.

٣١٩٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ، قَالاَ: يُقَسَّمُ مِيرَاثُهُ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَبَيْنَ وَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ.

٣٥٧/١١ ٣١٩٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: إِذَا لَحِقَ بِدَارِ الحَرْبِ، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ يُقَسَّمَ مِيرَاثُهُ، أَوْ يَعْتِقَ الحَاكِمُ أُمَّهَاتِ أَوْلاَدِهِ ومُدَبَّرَتَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِمْ.

٣١٩٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ المُسْلِمُونَ يُطَيِّبُونَ لأَهْلِ المُرْتَدِّ مِيرَاثَهُ. يَعْنِي إِذَا قُتِلَ.

٨١- فِي القَاتِلِ لاَ يَرِثُ شَيْئًا

٣١٩٩١- حَدَّثَنَا أَبُو [خَالِدٍ، عَنْ] يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ [قَتَادَةَ](١) رَجُلًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ قَتَلَ ابنهُ، فَأَخَذَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مِئَةً مِنَ الإِبِلِ: ثَلاَثِينَ حِقَّةً، وَثَلاَثِينَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعِينَ خِلْفَةً، وَقَالَ لأَبِي المَقْتُولِ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ»(٢).

---

(١) كذا كما مر في الديات، الدية كما تكون، ووقع في المطبوع: [أبا قتادة].

(٢) إسناده منقطع. عمرو ولد بعد عمر ﷺ بمدة.

٣١٩٩٢- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ[١]. ٣٥٨/١١

٣١٩٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ عَمْدًا، وَلاَ خَطأً[٢].

٣١٩٩٤- حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ أَخَاهُ خَطأً، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ابن عَبَّاسٍ فَلَمْ يُوَرِّثْهُ، وَقَالَ: لاَ يَرِثُ قَاتِلٌ شَيْئًا[٣].

٣١٩٩٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لاَ يَرِثُ قَاتِلٌ مِنْ قتل قَرِيبِهِ شَيْئًا مِنَ الدِّيَةِ عَمْدًا أَوْ خَطأً، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: القَاتِلُ لاَ يَرِثُ مِنْ دِيَةِ مَنْ قُتِلَ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ وَلَدًا، أَوْ وَالِدًا ولكن يَرِثُ مِنْ مَالِهِ لأَنَّ اللهَ قَدْ عَلِمَ، أَنَّ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقْطَعَ المَوَارِيثَ التِي فَرَضَهَا[٤].

٣١٩٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنٍ [عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو العَبْدِيِّ][٥] عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ[٦].

٣١٩٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ مِنَ الدِّيَةِ، وَلاَ مِنَ المَالِ شَيْئًا.

٣١٩٩٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَدَقَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يُوَرِّثُ القَاتِلَ وَيَرَىٰ، أَنَّهُ يُحْجَبُ. ٣٦٠/١١

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين.

(٥) كذا في المطبوع، و «سنن الدارمي»: (٣٠٨٤) من طريق أبي نعيم عن حسن، وهو الموافق لترجمة أبي عمرو العبدي من «الجرح»: (٩/ ٤٠٩- ٤١٠).

(٦) في إسناده أبو عمرو العبدي بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣١٩٩٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن شِهَابٍ عَنِ القَاتِلِ يَرِثُ شَيْئًا، فَقَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: مَضَتْ السُّنَّةُ، أَنَّ القَاتِلَ لاَ يَرِثُ شَيْئًا.

٣٢٠٠٠- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ: القَاتِلُ عَمْدًا لاَ يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ، وَلاَ مِنْ غَيْرِهَا شَيْئًا، وَالْقَاتِلُ خَطأً لاَ يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ شَيْئًا وَيَرِثُ مِنْ غَيْرِهَا إِنْ كَانَ.

٣٢٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ.

٣٢٠٠٢- حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لاَ يَرِثُ قَاتِلٌ شَيْئًا.

١١/٣٦١ ٣٢٠٠٣- حَدَّثَنَا ابن أَبِي [غنية][(١)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ ابنهُ، أَوْ أَخَاهُ لَمْ يَرِثْهُ، وَوَرِثَهُ أَقْرَبُ النَّاسِ بَعْدَهُ.

٣٢٠٠٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ قَتَلَهُ خَطأً وَرِثَهُ مِنْ مَالِهِ، وَلَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَتِهِ، وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا لَمْ يَرِثْ مِنْ مَالِهِ، وَلاَ مِنْ دِيَتِهِ.

٣٢٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا قَتَلَ وَلِيَّهُ خَطأً وَرِثَ مِنْ مَالِهِ، وَلَمْ يَرِثْ مِنْ دِيَتِهِ، وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا لَمْ يَرِثْ مِنْ مَالِهِ، وَلاَ مِنْ دِيَتِهِ.

٣٢٠٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي رَجُلٍ قَتَلَ أُمَّهُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ خَطأً وَرِثَ، وَإِنْ كَانَ عَمْدًا لَمْ يَرِثْ قَالَ وَكِيعٌ: لاَ يَرِثُ قَاتِلُ عَمْدٍ، وَلاَ خَطَإٍ مِنَ الدِّيَةِ، وَلاَ مِنَ المَالِ[(٢)]. ١١/٣٦٢

٣٢٠٠٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَىٰ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عتيبة] خطأ، أنظر ترجمة يحيىٰ بن عبدالملك بن أبي غنية من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. يحيىٰ بن أبي كثير لم يدرك عليًا ﷺ.

٣٢٠٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ شَيْئًا مِنْ دِيَتِهِ، وَلاَ مِنْ مَالِهِ.

٣٢٠٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ.

٣٢٠١٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، [عَنْ سُفْيَانَ]، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: لاَ يَرِثُ القَاتِلُ.

٨٢- فِي وَلَدِ الزِّنَا يَدَّعِيهِ الرَّجُلُ يَقُولُ: هُوَ أَبِي، هَلْ يَرِثُهُ؟

٣٢٠١١- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُوَرِّثُ وَلَدَ الزِّنَا وَإِنْ ٱدَّعَاهُ الرَّجُلُ. ١١/٣٦٣

٣٢٠١٢- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ ابن طَاوُس قَالَ: قُلْت لَهُ: مَا كَانَ أَبُوك يَقُولُ فِي وَلَدِ الزِّنَا يَعْتِقُهُ مَوَالِيهِ، أَوْ سَادَتُهُ فَيَسْتَلْحِقُهُ أَبُوهُ وَقَدْ عَلِمَ [مواليه][1] أَنَّهُ ابنهُ قَالَ: كَانَ يَقُولُ: لاَ يَرِثُ.

٣٢٠١٣- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَرِثُهُ إِذَا عَرَفَ مَوَالِيهِ، أَنَّهُ ابنهُ، وَإِنْ أَنْكَرَ مَوَالِيهِ وَخَاصَمُوهُ لَمْ يَرِثْ.

٣٢٠١٤- حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ [عهر][2] بِامْرَأَةٍ حُرَّةٍ، أَوْ أَمَةِ قَوْمٍ فإنه، لاَ يرِثُ، وَلاَ يُورَثُ**»[3].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالغين المعجمة خطأ.

(٣) إسناده منقطع. عمرو بن شعيب يروي عن التابعين.

٣٢٠١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ فِي ابن [ ][١] تَوَلَّدَ مِنَ الزِّنَا قَالَ: لاَ يُلْحَقُ [به]. ١١/٣٦٤

٣٢٠١٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ [شباك][٢] عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ وَلَدُ الزِّنَا، [إنما][٣] يَرِثُ مَنْ لاَ يُقَامُ عَلَىٰ أَبِيهِ الحَدُّ، [أَوْ][٤] يَمْلِكُ أُمَّهُ بِنِكَاحٍ، أَوْ شِرَاءٍ.

٣٢٠١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحُرِّ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي، أَنَّ وَلَدَ الزِّنَا لاَ يَرِثُهُ الذِي يَدَّعِيهِ، وَلاَ يَرِثُهُ المَوْلُودُ.

٨٣- فِي المَجُوسِ كَيْفَ يَرِثُونَ مَجُوسِيًّا مَاتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ؟

٣٢٠١٨- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: [يَرِثُ بِأَدْنَى النَّسَبَيْنِ].

٣٢٠١٩- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابنتَهُ [وهي أخته][٥] قَالَ: تَرِثُ بِأَدْنَىٰ قَرَابَتِهَا قَالَ: وَقَالَ قَتَادَةُ: لَهَا المَالُ كُلُّهُ. ١١/٣٦٥

٣٢٠٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ يَرِثُ المَجُوسِيُّ إِلَّا بِوَجْهٍ وَاحِدٍ.

٣٢٠٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [سُفْيَانَ]، عَمَّنْ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنْ عَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ أَنَّهُمَا كَانَ يُوَرِّثَانِ المَجُوسِيَّ مِنَ الوَجْهَيْنِ[٦].

٣٢٠٢٢- حَدَّثَنَا [يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ]، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ حَمَّادًا

(١) بياض في المطبوع، والأصول.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سماك] خطأ، أنظر ترجمة شباك الضبي من «التهذيب».
(٣) كذا عند الدارمي: (٣١١٠) من طريق المصنف، وفي الأصول: [ولا].
(٤) كذا عند الدارمي (٣١١٠) من طريق المصنف، وفي الأصول: [و].
(٥) كذا في الأصول، و في المطبوع: [أو أخته أمرأة له].
(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام من سمع الشعبي.

عَنْ مِيرَاثِ المَجُوسِيِّ قَالَ: يَرِثُونَ مِنَ الوَجْهِ الذِي يَحِلُّ.

٨٤- فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ ابنتَهُ فَأَوْلَدَهَا.

٣٢٠٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ فِي مَجُوسِيٍّ تَزَوَّجَ ابنتَهُ فَأَصَابَ مِنْهَا ٣٦٦/١١ ابنتَيْنِ، ثُمَّ مَاتَتْ إِحْدَاهُمَا بَعْدَ مَوْتِ الأَبِ قَالَ: لِأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَلأُمِّهَا النِّصْفُ، وَلأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَهِيَ أُمُّهَا السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، حُجِبَتْ [نفسها][١] بِنَفْسِهَا.

٨٥- فِي الرَّجُلِ يَعْتِقُ الرَّجُلَ سَائِبَةً لِمَنْ يَكُونُ مِيرَاثُهُ؟

٣٢٠٢٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ سَائِبَةً، فَمَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، فَسُئِلَ ابن مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الإِسْلَامِ لَا يُسَيِّبُونَ، إِنَّمَا كَانَتْ تُسَيِّبُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ، أَنْتَ مَوْلَاهُ وَوَلِيُّ نِعْمَتِهِ وَأَوْلَى النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ، [وَإِنْ تَحَرَّجْت مِنْ شَيْءٍ فَهَاهُنَا][٢] وَرَثَهُ كَثِيرٌ، يَعْنِي [بَيْتَ][٣] المَالِ[٤].

٣٢٠٢٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أُتِيَ ابن مَسْعُودٍ بِمَالِ أُنَاسٍ أَعْتَقُوهُ سَائِبَةً، فَقَالَ: لِمَوَالِيهِ: هٰذَا مَالُ مَوْلَاكُمْ قَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا ٣٦٧/١١ بِهِ، إِنَّا كُنَّا أَعْتَقْنَاهُ سَائِبَةً، فَقَالَ: ابن مَسْعُودٍ: إِنَّ فِي أَمْوَالِ المُسْلِمِينَ لَهُ مَوْضِعًا[٥].

٣٢٠٢٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: السَّائِبَةُ وَالصَّدَقَةُ لِيَوْمِهِمَا[٦].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في المطبوع، وفي الأصول: [وأباحها هنا].

(٣) كذا في المطبوع، وفي الأصول: [ثلث].

(٤) إسناده مرسل. عطاء بن أبي رباح لم يدرك أن يكون سمع ابن مسعود ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

(٦) إسناده صحيح.

٣٢٠٢٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ أَنَّ ابن عُمَرَ أُتِيَ بِثَلاَثِينَ أَلْفًا قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: أعتقة سَائِبَةً [فَأَمَرَ أَنْ يُشْتَرَىٰ][1] بِهِ رِقَابٌ[2].

٣٢٠٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَ غُلاَمًا لَهُ سَائِبَةً قَالَ: المِيرَاثُ لِمَوْلاَهُ.

١١/٣٦٨ ٣٢٠٢٩- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: سُئِلَ الحَسَنُ، عَنْ مِيرَاثِ السَّائِبَةِ، فَقَالَ: كُلُّ عَتِقٍ سَائِبَةٌ.

٣٢٠٣٠- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: لاَ أَعْلَمُ مِيرَاثَ السَّائِبَةِ إِلَّا لِمَوَالِيهِ إِلَّا، أَنَّ [ ][3].

٣٢٠٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: السَّائِبَةُ يَضَعُ مَالَهُ حَيْثُ شَاءَ[4].

٣٢٠٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ طَارِقَ بْنِ [الْمُرَقَّعِ][5] أَعْتَقَ غُلاَمًا لَهُ لله، فَمَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، فَعَرَضَ عَلَىٰ مَوْلاَهُ طَارِقٍ، فَقَالَ: شَيْءٌ جَعَلْته لله، فَلَسْت بِعَائِدٍ فِيهِ، فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ اعْرِضُوا المَالَ عَلَىٰ طَارِقٍ، فَإِنْ قَبِلَهُ وَإِلاَ فَاشْتَرَوْا بِهِ رَقِيقًا فَأَعْتِقُوهُمْ قَالَ: فَبَلَغَ خَمْسَةَ عَشَرَ رَأْسًا[6]. ١١/٣٦٩

٣٢٠٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ

---

(١) كذا أثبته في المطبوع تبعًا لما عند البيهقي: (١٠/ ٣٠٠).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) بياض في المطبوع، والأصول.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) وقع في الأصول: [الربيع] وعطاء إنما يروي عن طارق بن المرقع - كما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) في إسناده طارق بن المرقع وليس له توثيق يعتد به.

أَعْتَقَتْ سَالِمًا سَائِبَةً، ثُمَّ قَالَتْ لَهُ: وَالِي مَنْ شِئْت، فَوَالَىٰ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ، فَأُصِيبَ يَوْمَ اليَمَامَةِ، فَدَفَعَ مَالَهُ إِلَى التِي أَعْتَقَتْهُ(١).

٨٦- مَنْ قَالَ لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ

٣٢٠٣٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تَتَوَارَثُ المِلَّتَانِ المُخْتَلِفَتَانِ**»(٢).

٣٢٠٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ الأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ مَاتَتْ عَمَّةٌ لَهُ مُشْرِكَةٌ يَهُودِيَّةٌ، فَلَمْ يُوَرِّثْهُ [١١/ ٣٧٠] عُمَرُ مِنْهَا، وَقَالَ: يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا(٣).

٣٢٠٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ عَمَّةً لِلأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ مَاتَتْ وَهِيَ يَهُودِيَّةٌ، فَلَمْ يُوَرِّثْهُ عُمَرُ مِنْهَا شَيْئًا، وَقَالَ: يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا(٤).

٣٢٠٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا، كُلُّ مِلَّةٍ تَتْبَعُ مِلَّتَهَا(٥).

٣٢٠٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ [المعرس](٦) بْنُ قَيْسٍ الكِنْدِيُّ فَسَأَلَنِي، عَنْ أَخَوَيْنِ نَصْرَانِيَّيْنِ [١١/ ٣٧١]

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك ذلك.

(٢) أخرجه مسلم: (١١/ ٧٤) ولم يسق لفظه.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) أنظر الأثر السابق.

(٥) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ.

(٦) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع من عند عبدالرزاق (١٠/ ٣٤٢)، إلىٰ [المعرس] ولم أقف على العرس أو المعرس بن قيس، إنما العرس بن عميرة الكندي - أنظر ترجمته من «التهذيب».

أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا وَمَاتَ الآخَرُ وَتَرَكَ مَالًا، فَقُلْت: كَانَ مُعَاوِيَةُ يَقُولُ: لَوْ كَانَ نَصْرَانِيًّا وَرِثَهُ، فَلَمْ يَزِدْهُ الإِسْلاَمُ إِلَّا شِدَّةً قَالَ [المعرس] بْنُ قَيْسٍ: [أبا ذَلِكَ علينا][١]، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فِي عَمَّةِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ مَاتَتْ وَهِيَ يَهُودِيَّةٌ فَلَمْ يُوَرِّثْهُ عُمَرُ مِنْهُمَا شَيْئًا[٢].

٣٢٠٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ: قَالَ: لاَ يَرِثُ الكَافِرُ المُسْلِمَ، وَلاَ المُسْلِمُ الكَافِرَ[٣].

٣٢٠٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لَهُ فَيَرِثُهُ[٤].

٣٢٠٤١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُمَرَ فِي يَهُودِيَّةٍ مَاتَتْ قَالَ: [يَرِثُهَا أَهْلُ دِينِهَا][٥].

٣٢٠٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ يَرِثُ النَّصْرَانِيُّ المُسْلِمَ، وَلاَ المُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ، فهٰذا قَوْلُ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْضِي بِأَنَّهُمْ يَحْجُبُونَ، وَلاَ يُوَرَّثُونَ[٦]. ١١/٣٧٢

٣٢٠٤٣- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ يَرِثُ الكَافِرُ المُسْلِمَ، وَلاَ المُسْلِمُ الكَافِرَ[٧].

٣٢٠٤٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ [قَالَ: قَالَ عُمَرُ مِثْلَهُ][٨].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إنا ذلك علمنا].
(٢) في إسناده المعرس هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له.
(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.
(٤) أنظر التعليق السابق.
(٥) إسناده مرسل. سليمان لم يدرك عمر ﷺ.
(٦) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.
(٧) إسناده مرسل. ابن جبير لم يدرك عمر ﷺ.
(٨) أنظر التعليق السابق.

٣٢٠٤٥- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ يَرِثُ الْمُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلاَ الكَافِرُ الْمُسْلِمَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ عَهْدِ عُمَرَ، فَلَمَّا وُلِّيَ مُعَاوِيَةُ وَرَّثَ الْمُسْلِمَ مِنَ الكَافِرِ وَلَمْ يُوَرِّثْ الكَافِرَ مِنْ الْمُسْلِمِ قَالَ: فَأَخَذَ بِذَلِكَ الْخُلَفَاءُ حَتَّىٰ قَامَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، فَرَاجَعَ السُّنَّةَ الأُولَىٰ، ثُمَّ أَخَذَ بِذَلِكَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، فَلَمَّا قَامَ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ أَخَذَ بِسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ[١].

٣٢٠٤٦- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لاَ يَرِثُ الرَّجُلُ غَيْرَ أَهْلِ مِلَّتِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدَ رَجُلٍ، أَوْ أَمَتَه[٢]. ٣٧٣/١١

٨٧- مَنْ كَانَ يُوَرِّثُ الْمُسْلِمَ مِنَ الكَافِرِ

٣٢٠٤٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [أَبِي حَكِيمٍ][٣]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ فَارْتَفَعُوا إِلَيْهِ فِي يَهُودِيٍّ مَاتَ وترك أَخَاهُ مُسْلِمًا، فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الإِسْلاَمَ يَزِيدُ، وَلاَ يَنْقُصُ فَوَرَّثَهُ»[٤].

٣٢٠٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ قَضَاءً بَعْدَ قَضَاءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ مِنْ قَضَاءٍ قَضَىٰ بِهِ مُعَاوِيَةُ فِي أَهْلِ كِتَابٍ قَالَ: نَرِثُهُمْ، وَلاَ يَرِثُونَنَا كَمَا يَحِلُّ لَنَا النِّكَاحُ فِيهِمْ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُمْ النِّكَاحُ فِينَا[٥]. ٣٧٤/١١

---

(١) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين، ولم يدرك هؤلاء الصحابة ﷺ.
(٢) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف.
(٣) وقع في الأصول: [حكيم] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».
(٤) أبو الأسود الدؤلي من كبار التابعين لكن معاذ مات قديمًا، ولا أدري أسمع منه أم لا؟.
(٥) إسناده لا بأس به.

٨٨- فِي النَّصْرَانِيِّ يَرِثُ اليَهُودِيَّ وَالْيَهُودِيِّ يَرِثُ النَّصْرَانِيَّ

٣٢٠٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يَرِثُ اليَهُودِيُّ النَّصْرَانِيَّ، وَلاَ يَرِثُ النَّصْرَانِيُّ اليَهُودِيَّ

٣٢٠٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: الإِسْلاَمُ مِلَّةٌ وَالشِّرْكُ مِلَّةٌ.

٣٢٠٥١- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ [وَحَمَّادٍ قَالاَ: الإِسْلاَمُ] مِلَّةٌ وَالشِّرْكُ مِلَّةٌ.

٨٩- فِي الرَّجُلِ يَعْتِقُ العَبْدَ، ثُمَّ يَمُوتُ، مَنْ (يَرِثُهُ)؟

٣٢٠٥٢- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ نَصْرَانِيًّا، ثُمَّ مَاتَ قَالَ: لاَ يَرِثُهُ.

١١/٣٧٥ ٣٢٠٥٣- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، [عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ] أَبِي حَكِيمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ نَصْرَانِيًّا فَمَاتَ فَجَعَلَ [مِيرَاثَهُ](١) فِي بَيْتِ [المَالِ].

٩٠- الصَّبِيُّ يَمُوتُ وَأَحَدُ أَبَوَيْهِ مُسْلِمٌ

لِمَنْ مِيرَاثُهُ مِنْهُمَا

٣٢٠٥٤- حَدَّثَنَا [هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ] الحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَ الصَّبِيُّ وَأَحَدُ أَبَوَيْهِ [مُسْلِمٌ، قَالَ: يَرِثُهُ المُسْلِمُ مِنْهُمَا دُونَ] الكافرِ مِنْهُمَا.

٣٢٠٥٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [و](٢) حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ

١١/٣٧٦ مِثْلَ ذَلِكَ.

٣٢٠٥٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا عَنِ الصَّبِيِّ

---

(١) سقطت من الأصول، والسياق يقتضيها.

(٢) وقع في الأصول: [عن]، وإنما هما إسنادان عن هشيم عن المغيرة، وعن حجاج، هو ابن أرطاة الذي يروي عن عطاء.

[يكون أحد أبوية][(١)] مُسْلِمًا، قَالاَ: هُوَ مَعَ المُسْلِمِ، يَرِثُ المُسْلِمَ وَيَرِثُهُ المُسْلِمُ.

٣٢٠٥٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عُثْمَانَ البَتِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَبَوَيْهِ ٱخْتَصَمَا فِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا مُسْلِمٌ وَالآخَرُ كَافِرٌ، فَخَيَّرَهُ، فَمَالَ إِلَى الكَافِرِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ٱهْدِهِ»، فَتَوَجَّهَ إِلَى المُسْلِمِ فَقَضَىٰ لَهُ بِهِ[(٢)].

٣٢٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: الوَلَدُ مَعَ الوَالِدِ المُسْلِمِ[(٣)].

٣٢٠٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ مِثْلَهُ.

٣٢٠٦٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: هُوَ لِلْوَالِدِ المُسْلِمِ.

٣٢٠٦١- حَدَّثَنَا ابن خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَالْحَسَنِ فِي اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ يُسْلِمُ: الوَلَدُ مَعَ المُسْلِمِ. ٣٧٧/١١

٣٢٠٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مَاتَتْ [ٱمرأة] يَهُودِيَّةٌ أَوْ نَصْرَانِيَّةٌ تَحْتَ مُسْلِمٍ لَهُ مِنْهَا أَوْلاَدٌ صِغَارٌ فَإِنَّ الوَلَدَ مَعَ أَبِيهِمْ المُسْلِمِ، فَإِنْ مَاتُوا وَهُمْ صِغَارٌ فَمِيرَاثُهُمْ لأَبِيهِمْ المُسْلِمِ، لَيْسَ لأُمِّهِمْ مِنَ المِيرَاثِ شَيْءٌ مَا دَامُوا صِغَارًا.

٩١- الرَّجُلاَنِ يَقَعَانِ عَلَى [المَرْأَةِ فِي] طُهْرٍ وَاحِدٍ وَيَدَّعِيَانِ جَمِيعًا وَلَدًا، مَنْ يَرِثُهُ

٣٢٠٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَنَشٍ قَالَ: وَقَعَ رَجُلٌ عَلَىٰ وَلِيدَةٍ، ثُمَّ بَاعَهَا مِنْ آخَرَ فَوَقَعَا عَلَيْهَا فَاجْتَمَعَا عَلَيْهَا فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ، فَوَلَدَتْ غُلاَمًا، فَأَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالَ: عَلِيٌّ: تَرَكْتُمَا وَلَيْسَ لأُمِّهِ، وَهُوَ لِلْبَاقِي

(١) كذا في الأصول، بياض في المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، عبدالحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يعرفون.

(٣) إسناده مرسل، الحسن لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا أشعث بن سوار، وهو ضعيف.

مِنْكُمَا بِمَنْزِلَةِ أُمِّهِ[١].

٣٢٠٦٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَضَىٰ عَلِيٌّ فِي رَجُلَيْنِ وَطِئَا ٱمْرَأَةً فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ، فَوَلَدَتْ، فَقَضَىٰ أَنْ جَعَلَهُ بَيْنَهُمَا، يَرِثُهُمَا وَيَرِثَانِهِ وَهُوَ [لأطولهما][٢] حَيَاةً[٣].

١١/٣٧٨ ٣٢٠٦٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَضَىٰ عُمَرُ فِيهِ بِقَوْلِ القَافَةِ[٤].

٣٢٠٦٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: دَعَا عُمَرُ أَمَةً فَسَأَلَهَا مِنْ أَيِّهِمَا هُوَفَقَالَتْ: مَا أَدْرِي، وَقَعَا عَلَيَّ فِي طُهْرٍ. فَجَعَلَهُ عُمَرُ بَيْنَهُمَا[٥].

٣٢٠٦٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [الْخَلِيلِ][٦] الحَضْرَمِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ اليَمَنِ وَعَلِيٌّ بِهَا، فَجَعَلَ [يُحَدِّثُ][٧] النَّبِيَّ ﷺ وَيُخْبِرُهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَىٰ عَلِيًّا ثَلاَثَةُ نَفَرٍ فَاخْتَصَمُوا فِي وَلَدٍ كُلُّهُمْ زَعَمَ أَنَّهُ ابنهُ وَقَعُوا عَلَى ٱمْرَأَةٍ فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: إِنَّكُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ، وَإِنِّي مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ، فَمَنْ قُرِعَ فَلَهُ الوَلَدُ وَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ لِصَاحِبَيْهِ. قَالَ: فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَقُرِعَ أَحَدُهُمْ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الوَلَدَ وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثُلُثَيْ الدِّيَةِ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ أَوْ [أَضْرَاسُهُ][٨].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حنش بن المعتمر، وهو ضعيف.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لآخرهما].

(٣) في إسناده عنعنة المغيرة بن مقسم، وهو مدلس.

(٤) إسناده مرسل،الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل،إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) بياض من الأصول، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) زيادة من (أ)، و(م).

(٨) إسناده ضعيف جدًا. فيه الأجلح بن عبدالله وليس بالقوي، وعبدالله بن الخليلي قال البخاري: لا يتابع علىٰ حديثه هذا.

٣٢٠٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ قَضَىٰ فِي رَجُلَيْنِ ٱدَّعَيَا رَجُلًا لاَ يَدْرِي أَيُّهُمَا أَبُوهُ، فَقَالَ: عُمَرُ لِلرَّجُلِ: ٱتَّبِعْ أَيَّهمَا شِئْت[1]. ١١/٣٧٩

٩٢- فِي الرَّجُلِ يَأْسِرُهُ العَدُوُّ فَيَمُوتُ لَهُ المَيِّتُ، أَيَرِثُ مِنْهُ شَيْئًا

٣٢٠٦٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَىٰ مِيرَاثِهِ وَهُوَ أَسِيرٌ.

٣٢٠٧٠- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: يَرِثُ.

٣٢٠٧١- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي مِيرَاثِ الأَسِيرِ قَالَ: إِنَّهُ لِمُحْتَاجٍ إِلَىٰ مِيرَاثِهِ.

٣٢٠٧٢- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يَرِثُ الأَسِيرُ. ١١/٣٨٠

٣٢٠٧٣- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ عَمَّنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: لاَ يَرِثُ الأَسِيرُ.

٣٢٠٧٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الأَسِيرِ فِي أَيْدِي العَدُ وَقَالَ: لاَ يَرِثُ.

٣٢٠٧٥- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُوَرِّثُ الأَسِيرَ.

٣٢٠٧٦- حَدَّثَنَا مَعْن بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يُوَرَّثُ [مالُ][2] الأَسِيرِ وَامْرَأَتُهُ.

---

(١) في إسناده عبدالرحمن بن حاطب، وليس له توثيق معتمد إلا أنه قيل أن له رؤيا.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [خال].

٩٣- فِي المَوْلُودِ يَمُوتُ وَقَدْ مَاتَ لَهُ بَعْضُ مَنْ يَرِثُهُ

١١/ ٣٨١ ٣٢٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، قَالاَ: لاَ يُوَرَّثُ المَوْلُودُ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

٣٢٠٧٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: سَأَلَ ابن الزُّبَيْرِ الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنِ المَوْلُودِ، فَقَالَ: إِذَا ٱسْتَهَلَّ وَجَبَ عَطَاؤُهُ وَرِزْقُهُ(١).

٣٢٠٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: لَقِيَ ابن الزُّبَيْرِ الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَفْتِنَا فِي المَوْلُودِ يُولَدُ فِي الإِسْلاَمِ قَالَ: وَجَبَ عَطَاؤُهُ وَرِزْقُهُ(٢).

٣٢٠٨٠- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: إِذَا ٱسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوَرِثَ وَإِذَا لَمْ يَسْتَهِلَّ لَمْ يُوَرَّثْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ(٣). ١١/ ٣٨٢

٣٢٠٨١- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا ٱسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ صُلِّيَ عَلَيْهِ وَوَرِثَ، وَإِذَا لَمْ يَسْتَهِلَّ لَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يُوَرَّثْ.

٣٢٠٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا ٱسْتَهَلَّ تَمَّ عَقْلُهُ وَمِيرَاثُهُ.

٣٢٠٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي المَوْلُودِ: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَلاَ يُوَرَّثُ، وَلاَ تَكْمُلُ فِيهِ الدِّيَةُ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

٣٢٠٨٤- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو عَنِ الحَسَنِ فِي [المرأة تلد](٤)

---

(١) في إسناده بشر بن غالب الأسدي بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٣٦٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [المولود يولد].

وَلَمْ يَسْتَهِلَّ قَالَ: إِذَا تَحَرَّكَ فَعُلِمَ، أَنَّ حَرَكَتَهُ مِنْ حَيَاةٍ وَلَيْسَ مِنْ ٱخْتِلاَجٍ وَرِثَ وَإِن كَانَ إِنَّمَا حَرَكَتُهُ من ٱخْتِلاَجٌ وَلَيْسَتْ [مِنْ] حَيَاةٍ لَمْ يُوَرَّثْ.

٣٢٠٨٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لاَ يُصَلَّىٰ عَلَى السِّقْطِ، وَلاَ يُوَرَّثُ ١١/ ٣٨٣

٣٢٠٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا ٱسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ وَرِثَ وَوُرِّثَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ[(١)].

٣٢٠٨٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: لاَ يُوَرَّثُ المَوْلُودُ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ.

٣٢٠٨٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَلَدَتْ ٱمْرَأَةٌ وَلَدًا فَشَهِدْنَ نِسْوَةٌ: ٱخْتَلَجَ وَوُلِدَ حَيًّا، وَلَمْ يَشْهَدْنَ عَلَى ٱسْتِهْلاَلِهِ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: الحَيُّ يَرِثُ المَيِّتَ، ثُمَّ أَبْطَلَ مِيرَاثَهُ لأَنَّهُنَّ لَمْ يَشْهَدْنَ عَلَى ٱسْتِهْلاَلِهِ.

٩٤- فِي الاسْتِهْلاَلِ الذِي يُوَرَّثُ بِهِ مَا هُوَ

٣٢٠٨٩- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الاَسْتِهْلاَلُ: الصِّيَاحُ.

٣٢٠٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: ٱسْتِهْلاَلُ الصَّبِيِّ صِيَاحُهُ[(٢)]. ١١/ ٣٨٤

٣٢٠٩١- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: الاَسْتِهْلاَلُ: النِّدَاءُ وَالعُطَاسُ.

٣٢٠٩٢- حَدَّثَنَا مَعْن بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَرى العُطَاسَ مِنْ الاَسْتِهْلاَلِ.

٣٢٠٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف.شريك النخعي سيئ الحفظ، وأبو إسحاق مدلس، وقد عنعن.

(٢) إسناده ضعيف. فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث، خاصة عن عكرمة.

المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ إِلَّا ابن مَرْيَمَ وَأُمَّهُ»[١].

٩٥- فِي بَعْضِ الوَرَثَةِ يُقِرُّ بِأَخٍ، أَوْ بِأُخْتٍ مَا لَهُ

٣٢٠٩٤- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الإِخْوَةِ يَدَّعِي ١١/٣٨٥ أَحَدُهُمْ الأَخَ وَيُنْكِرُهُ الآخَرُونَ قَالَ: يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِمَنْزِلَةِ عَبْدٍ يَكُونُ بَيْنَ الإِخْوَةِ فَيَعْتِقُ أَحَدُهُمْ نَصِيبَهُ قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ وَالْحَكَمُ وَأَصْحَابُهُمَا يَقُولُونَ: لاَ يَدْخُلُ إِلَّا فِي نَصِيبِ الذِي ٱعْتَرَفَ بِهِ.

٣٢٠٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَهْلِ صَنْعَاءَ، أَنَّ طَاوُسًا قَضَىٰ فِي [بني أب][٢] أَرْبَعَةٍ شَهِدَ أَحَدُهُمْ: أَنَّ أَبَاهُ ٱسْتَلْحَقَ عَبْدًا كَانَ بَيْنَهُمْ، فَلَمْ يُجِزْ طَاوُوس الحَاقَهُ بِالنَّسَبِ، وَلَكِنَّهُ أَعْطَى العَبْدَ خُمُسَ المِيرَاثِ فِي مَالِ الذِي شَهِدَ، أَنَّ أَبَاهُ ٱسْتَلْحَقَهُ، وَأُعْتِقَ العَبْدُ فِي مَالِ الذِي شَهِدَ.

٣٢٠٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ شُرَيْحٍ فِي رَجُلٍ أَقَرَّ بِأَخٍ قَالَ: بَيِّنَتُهُ أَنَّهُ أَخُوهُ.

٣٢٠٩٧- [ ][٣] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَدَّعِي أَخًا، أَوْ أُخْتًا قَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ حَتَّىٰ يُقِرُّوا جَمِيعًا.

١١/٣٨٦ ٣٢٠٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: إِذَا كَانَا أَخَوَيْنِ، فَادَّعَىٰ أَحَدُهُمَا أَخًا وَأَنْكَرَهُ الآخَرُ قَالَ: كَانَ ابن أَبِي لَيْلَىٰ يَقُولُ: هِيَ مِنْ سِتَّةٍ: لِلَّذِي لَمْ يَدَّعِ ثَلاَثَةٌ وَلِلْمُدَّعِي سَهْمَانِ، وَلِلْمُدَّعَىٰ سَهْمٌ قَالَ: وَقَالَ [أَبُو حَنِيفَةَ][٤]: هِيَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: لِلَّذِي لَمْ [يَدَّعِ سَهْمَانِ] وَلِلْمُدَّعِي سَهْمٌ وَلِلْمُدَّعَىٰ سَهْمٌ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٥٤١)، ومسلم: (١٥/ ١٧٤).

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ميراث].

(٣) بياض في المطبوع، والأصول.

(٤)كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ)، و(م): [أبو حبيبة].

٩٦- فِي أَمَةٍ لِرَجُلٍ وَلَدَتْ ثَلاَثَةَ أَوْلاَدٍ فَادَّعَى الأَوَّلَ وَالأَوْسَطَ وَنَفَى الآخَرَ

٣٢٠٩٩- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي أَمَةٍ وَلَدَتْ [ثَلاَثَةَ أَوْلاَدٍ فَادَّعَا] مَوْلاَهَا الأَوَّلَ وَالأَوْسَطَ، وَنَفَى الآخَرَ، [قَالَ][1]: هُوَ كَمَا قَالَ.

٣٢١٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي الرَّجُلِ يُولَدُ لَهُ الوَلَدَانِ فَيَنْفِي أَحَدَهُمَا قَالَ: يُقِرُّ بِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ يَنْفِيهِمَا جَمِيعًا. ٣٨٧/١١

٩٧- فِيمَا تَرِثُ النِّسَاءُ مِنْ الوَلاَءِ وَمَا هُوَ

٣٢١٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ وَعُمَرَ وَزَيْدٍ أَنَّهُمْ كَانُوا لاَ يُوَرِّثُونَ النِّسَاءَ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ[2].

٣٢١٠٢- حَدَّثَنَا عَبَّادُ، عَنْ هِشَام، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا كَاتَبْنَ [أو أعتقن][3] أَوْ أُعْتِقَ مَنْ أَعْتَقْنَ.

٣٢١٠٣- حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ، أَوْ أُعْتِقَ مَنْ أَعْتَقْنَ إِلَّا المُلاَعَنَةُ فَإِنَّهَا تَرِثُ ابنهَا الذِي انْتَفَىٰ مِنْهُ أَبُوهُ.

٣٢١٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا كَاتَبْنَ، أَوْ أَعْتَقْنَ.

٣٢١٠٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ فِي امْرَأَةٍ تُوُفِّيَتْ وَتَرَكَتْ مَوْلاَهَا قَالَ: هُوَ مَوْلاَهَا إِذَا مَاتَ يَرِثُهُ مَنْ [يَرِثُهَا مِنْ] الذُّكُورِ. ٣٨٨/١١

٣٢١٠٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) سقطت من الأصول، والسياق يقتضيها.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٣) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

المُسَيَّبِ قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ، أَوْ كَاتَبْنَ.

٣٢١٠٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ.

٣٢١٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُكَاتِبُ عَبْدَهُ، ثُمَّ يَمُوتُ وَيَدَّعِي وَلَدًا رِجَالًا وَنِسَاءً قَالَ: المَالُ بَيْنَهُمْ بِالْحِصَصِ، وَالْوَلاَءُ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ.

٣٢١٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يَكُنْ يُسَمِّيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، و[عن][1] سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الرَّجُلِ يُكَاتِبُ عَبْدَهُ، ثُمَّ يَمُوتُ وَيَدَّعِي وَلَدًا رِجَالًا وَنِسَاءً، [قال]: المَالُ بَيْنَهُمْ بِالْحِصَصِ، وَالْوَلاَءُ لِلرَّجُلِ دُونَ النِّسَاءِ. ١١/٣٨٩

٣٢١١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ ٱمْرَأَةً أَعْتَقَتْ سَالِمًا أَبَا حُذَيْفَةَ وَتَبَنَّاهُ فَمَاتَ فَدُفِعَ مِيرَاثُهُ إِلَيْهَا[2].

٩٨- فِي امْرَأَةٍ اشْتَرَتْ أَبَاهَا، فَأَعْتَقَتْهُ، ثُمَّ مَاتَ وَلَهَا أُخْتٌ

٣٢١١١- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَهْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي ٱمْرَأَةٍ ٱشْتَرَتْ أَبَاهَا فَأَعْتَقَتْهُ فَمَاتَ وَلَهَا أُخْتٌ قَالَ لَهُ :مَا الثُّلُثَانِ فِي كِتَابِ اللهِ، وَلَهَا الثُّلُثُ البَاقِي لأَنَّهَا عَصَبَتُهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهُو، وَعَنْدِي القَوْلُ.

٩٩- فِي امْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ مَمْلُوكًا، ثُمَّ مَاتَ لِمَنْ يَكُونُ، وَلاَؤُهُ؟

٣٢١١٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ الجَعْدِ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ ٱمْرَأَةً أَعْتَقَتْ مَمْلُوكًا لَهَا، ثُمَّ مَاتَ لِمَنْ يَكُونُ، وَلاَؤُهُ، لِعَصَبَتِهَا، أَوْ لِعَصَبَةِ ابنها؟ ١١/٣٩٠

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع تبعًا لروايات أخرىٰ إلىٰ (و)، وبدل [قال] جعلها [قالا].

(٢) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين لم يدرك ذلك.

قَالَ: كَانَ الحَسَنُ وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ يَقُولاَنِ: هُوَ لِعَصَبَةِ الغُلاَمِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا صَالِحُ [أبي][(١)] الخَلِيلِ، أَنَّ ابن عَبَّاسٍ قَالَ ذَلِكَ[(٢)].

٣٢١١٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: وَلَدُ المَرْأَةِ الذَّكَرُ أَحَقُّ بِمِيرَاثِ مَوَالِيهَا مِنْ عَصَبَتِهَا، وَإِنْ كَانَ جِنَايَةً فَعَلَىٰ عَصَبَتِهَا.

٣٢١١٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ فِي ٱمْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ رَجُلًا، ثُمَّ [ماتت][(٣)] قَالَ: الوَلاَءُ لِوَلَدِهَا وَالْعَقْلُ عَلَيْهِمْ قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ يَقُولُ: الوَلاَءُ لِوَلَدِهَا وَالْعَقْلُ عَلَيْهِمْ.

٣٢١١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قال: حدثنا حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: تَزَوَّجَ رِئَابُ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْمٍ أُمَّ وَائِلٍ ابنةَ [يعمر][(٤)] الجُمَحِيَّةَ، فَوَلَدَتْ لَهُ ثَلاَثَةً، فَتُوُفِّيَتْ أُمُّهُمْ، فَوَرِثَهَا بَنُوهَا رِبَاعَهَا وَوَلاَءَ مَوَالِيهَا، فَخَرَجَ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ العَاصِ إِلَى الشَّامِ، فَمَاتُوا فِي طَاعُونِ عَمَوَاسَ قَالَ: فَوَرِثَهُمْ عَمْرٌو، وَكَانَ عَصَبَتُهُمْ، فَلَمَّا رَجَعَ عَمْرٌو جاءوا بَنُي [يعمر] فَخَاصَمُوهُ فِي، وَلاَءِ أُخْتِهِمْ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ: عُمَرُ: أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِمَا سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَا أَحْرَزَ الوَلَدُ، أَوْ الوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ قَالَ: فَقَضَىٰ لَنَا بِهِ، وَكَتَبَ لَنَا كِتَابًا فِيهِ شَهَادَةُ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَوْفٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَآخَرَ، حَتَّىٰ إِذَا ٱسْتُخْلِفَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ تُوُفِّيَ مَوْلا [لنا][(٥)] وَتَرَكَ أَلْفَيْ دِينَارٍ فَبَلَغَنِي، أَنَّ ذَلِكَ القَضَاءَ قَدْ غُيِّرَ، فَخَاصَمُوا إِلَىٰ هِشَامِ بْنِ

١١/٣٩١

(١) كذا في (أ)، وفي (د)، و(م)، والمطبوع: [بن] خطأ، آنظر ترجمة صالح بن أبي مريم أبي الخليل من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه حماد بن الجعد وهو ضعيف ليس بشئ.

(٣) كذا في (د)، و(م)، وغير واضحة في (أ)، وفي المطبوع: [مات].

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [معمر].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لها].

إِسْمَاعِيلَ، فدفعنا إِلَىٰ عَبْدِ المَلِكِ فَأَتَيْنَاهُ بِكِتَابِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْت لأَرَىٰ، أَنَّ هٰذا مِنَ القَضَاءِ الذِي لاَ يُشَكُّ فِيهِ، وَمَا كُنْت أَرَىٰ، أَنَّ أَمْرَ [أَهْلِ] المَدِينَةِ بَلَغَ هٰذا أَنْ يَشُكُّوا فِي هٰذا القَضَاءِ، فَقَضَىٰ لَنَا فِيهِ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهِ بَعْدُ[١].

١١/٣٩٢ ٣٢١١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَزْهَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِنْدَلٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ فِي ٱمْرَأَةٍ تَعْتِقُ الرَّجُلَ: الوَلاَءُ لِوَلَدِهَا وَوَلَدِ وَلَدِهَا مَا بَقِيَ مِنْهُمْ ذَكَرٌ، فَإِنْ ٱنْقَرَضُوا رَجَعَ إِلَىٰ عَصَبَتِهَا[٢].

١٠٠- رَجُلٌ مَاتَ وَتَرَكَ ابنهُ وَأَبَاهُ وَمَوْلاَهُ ثُمَّ مَاتَ المَوْلَى وَتَرَكَ مَالًا.

٣٢١١٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شُرَيْحٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابنهُ وَأَبَاهُ وَمَوْلاَهُ، ثُمَّ مَاتَ المَوْلَىٰ وَتَرَكَ مَالاً، فَقَالَ شُرَيْحٌ: لأَبِيهِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلاِبْنِ وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: المَالُ لِلاِبْنِ، وَلَيْسَ لِلأَبِ شَيْءٌ[٣].

٣٢١١٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُه، عَنْ رَجُلٍ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ [فمات][٤] وَمَاتَ المَوْلَىٰ وَتَرَكَ الذِي أَعْتَقَهُ أَبَاهُ وَابْنَهُ، [قال]: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لأَبِيهِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لاِبْنِهِ. ١١/٣٩٣

٣٢١١٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: هُوَ لِلاِبْنِ.

٣٢١٢٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ.

---

(١) في إسناده عمرو بن شعيب وهو مختلف فيه إلا أن أحمد ضعفه لسوء حفظه وهو جرح مفسر.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عليًا ﷺ، وفيه أيضًا مندل بن علي وهو ضعيف.

(٣) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك زيدًا ﷺ.

(٤) زادها في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور» (١/ ٧١) ولسيت في الأصول.

٣٢١٢١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْت الحَكَمَ وَحَمَّادًا يَقُولاَنِ: هُوَ لِلابْنِ.

٣٢١٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا [وأبا إياس][1] مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ امْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ غُلاَمًا لَهَا، ثُمَّ مَاتَتْ وَتَرَكَتْ أَبَاهَا وَابْنَهَا [فقالوا]: الوَلاَءُ لِلابْنِ وَقَالَ [أبو إياس][2]: الوَلاَءُ لِوَلَدِهَا مَا بَقِيَ مِنْهُمْ.

٣٢١٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الوَلاَءُ لِلابْنِ[3]. ١١/ ٣٩٤

٣٢١٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: بَلَغَنِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ: الوَلاَءُ لِلابْنِ.

٣٢١٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: الوَلاَءُ لِلابْنِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ.

٣٢١٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَقُولُ: لِلأَبِ سُدُسُ الوَلاَءِ وَلِلابْنِ خَمْسَةُ أَسْدَاسِ الوَلاَءِ قَالَ شُعْبَةُ: قُلْت لأَبِي مِعْشَرٍ: أَسَمِعْته مِنْ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُهُ؟ قَالَ: سَمِعْته، وَقَالَ مُغِيرَةُ: سَمِعْته مِنْ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُهُ.

٣٢١٢٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الوَلاَءُ بِمَنْزِلَةِ المَالِ.

٣٢١٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ يُجْرِي الوَلاَءَ مَجْرى المَالِ. ١١/ ٣٩٥

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [إياس] خطأ، شعبة يروي عن معاوية بن قرة.

(٢) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [إياس].

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ سفيان.

١٠١- فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَوْلًى لَهُ وَجَدَّهُ وَأَخَاهُ، لِمَنْ الوَلاَءُ

٣٢١٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَوْلًى لَهُ وَجَدَّهُ وَأَخَاهُ لِمَنْ وَلاَءُ مَوْلاَهُ قَالَ عَطَاءٌ: الوَلاَءُ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ.

٣٢١٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: بَلَغَنِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الوَلاَءُ لِلْجَدِّ.

٣٢١٣١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي رَجُلٍ تَرَكَ جَدَّهُ وَأَخَاهُ قَالَ: الوَلاَءُ لِلْجَدِّ لأَنَّهُ يُنْسَبُ إِلَى الجَدِّ، وَلاَ يُنْسَبُ إِلَى الأَخِ. ٣٩٦/١١

١٠٢- مَمْلُوكٌ تَزَوَّجَ حُرَّةً، ثُمَّ إِنَّهُ أُعْتِقَ بَعْدَمَا وَلَدَتْ لَهُ أَوْلاَدًا، لِمَنْ يَكُونُ، وَلاَءُ وَلَدِهِ

٣٢١٣٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ فِي المَمْلُوكِ تَزَوَّجَ الحُرَّةَ فَتَلِدُ لَهُ أَوْلاَدًا فَيَعْتِقُ قَالَ: يُلْحَقُ بِهِ، وَلاَءُ وَلَدِهِ[١].

٣٢١٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الأَعْمَشُ: أُرَاهُ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَتْ الحُرَّةُ تَحْتَ المَمْلُوكِ فَوَلَدَتْ فَوَلاَءُ وَلَدِهَا لِمَوَالِي الأُمِّ، فَإِذَا أُعْتِقَ الأَبُ جَرَّ الوَلاَءَ[٢].

٣٩٧/١١ ٣٢١٣٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا لَحِقَتْهُ العَتَاقَةُ وَلَهُ أَوْلاَدٌ مِنْ حُرَّةٍ جَرَّ، وَلاَءَهُمْ، فَقُلْت لِلشَّعْبِيِّ: فَالْجَدُّ؟ قَالَ: الجَدُّ يَجُرُّ كَمَا يَجُرُّ الأَبُ[٣].

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) في إسناده شك الأعمش.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

٣٢١٣٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: يَرْجِعُ الوَلاَءُ إِلَىٰ مَوَالِي الأَبِ إِذَا أُعْتِقَ، وَحَدَّثَ، أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمَانَ قَضَيَا بِهِ، وَأَنَّ شُرَيْحًا لَمْ يَقْضِ بِهِ، ثُمَّ قَضَىٰ بِهِ[١].

٣٢١٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُكَاتَبًا لِلزُّبَيْرِ تَزَوَّجَ أُمَّ وَلَدٍ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: فَوَلَدَتْ أَوْلاَدًا، ثُمَّ أُعْتِقَ، فَاخْتَصَمَ الزُّبَيْرُ وَرَافِعٌ فِي وَلاَئِهِمْ إِلَىٰ عُثْمَانَ فَقَضَىٰ بِالْوَلاَءِ لِلزُّبَيْرِ[٢].

٣٢١٣٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَضَىٰ بِالْوَلاَءِ لِلزُّبَيْرِ[٣].

٣٢١٣٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِذَا أُعْتِقَ الأَبُ جَرَّ الوَلاَءَ[٤]. ١١/٣٩٨

٣٢١٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا أُعْتِقَ الأَبُ جَرَّ الوَلاَءَ[٥].

٣٢١٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَقْضِي بِجَرِّ الوَلاَءِ حَتَّىٰ حَدَّثَهُ الأَسْوَدُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَضَىٰ بِهِ، فَقَضَىٰ شُرَيْحٌ[٦].

٣٢١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: يَجُرُّ، وَلاَءَ وَلَدِهِ.

٣٢١٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: يَجُرُّ، وَلاَءَ وَلَدِهِ. ١١/٣٩٩

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٢) إسناده مرسل. عروة لم يسمع من عثمان ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. التيمي لم يدرك عثمان ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. لإبهام الرجل، وضعف جابر.

(٦) أنظر التعليق قبل السابق.

٣٢١٤٣- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يَرْجِعُ الوَلاَءُ إِلَىٰ مَوَالِي الأَبِ إِذَا أُعْتِقَ.

٣٢١٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ وَخِلاَسٍ، أَنَّهُمَا قَالاَ: إِذَا تَزَوَّجَ المَمْلُوكُ الحُرَّةَ فَوَلَدَتْ أَوْلاَدًا، ثُمَّ أُعْتِقَ، أَنَّهُ يَجُرُّ الوَلاَءَ

٣٢١٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الجَدُّ يَجُرُّ الوَلاَءَ.

١٠٣- مَنْ كَانَ يَقُولُ: مَا وُلِدْت وَهُوَ مَمْلُوكٌ، فَوَلاَؤُهُ لِمَوَالِي أُمِّهِ

٣٢١٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، وَعِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ قَالُوا: مَا وَلَدَتْ وَهُوَ مَمْلُوكٌ فَالْوَلاَءُ لِمَوَالِي الأُمِّ، وَمَا وَلَدَتْ وَهُوَ حُرٌّ فَالْوَلاَءُ لِمَوَالِي الأَبِ. ١١/٤٠٠

٣٢١٤٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ يَجُرُّ الوَلاَءَ إِلَّا مَا وَلَدَتْ وَهُوَ حُرٌّ.

٣٢١٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ تَزَوَّجَ حُرَّةً فَوَلَدَتْ، ثُمَّ عَتَقَ العَبْدُ لِمَنْ وَلاَءُ وَلَدِهِ؟ قَالَ: وَلاَءُ وَلَدِهِ لأَهْلِ أُمِّهِمْ.

٣٢١٤٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ كَانَ [يَقُولُ: إِذَا أُعْتِقَ] الرَّجُلُ وَأَعْتَقَ ابنهُ رَجُلٌ آخَرُ جَرَّ، وَلاَءَ أَبِيهِ فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، فَقَالَ: عُمَرُ يَقُولُ هٰذا؟ قَالَ: نَحْنُ نَقُولُه[1].

(١) إسناده مرسل. الحسن، وابن سيرين لم يدركا عمر ﷺ.

١٠٤- فِي رَجُلٍ أَعْتَقَهُ قَوْمٌ وَأَعْتَقَ أَبَاهُ آخَرُونَ

٣٢١٥٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ أَعْتَقَهُ قَوْمٌ [وأَعْتَقَ أَبَاهُ آخَرُونَ] قَالَ: يَتَوَارَثَانِ بِالأَرْحَامِ وَجِنَايَتُهُمَا عَلَىٰ عَاقِلَةِ مَوَالِيهِمَا.

٣٢١٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ١١/٤٠١ اخْتَصَمَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ فِي مَوْلًى لِصَفِيَّةَ إِلَىٰ عُمَرَ فَقَضَىٰ عُمَرُ بِالْمِيرَاثِ لِلزُّبَيْرِ وَالْعَقْلِ عَلَىٰ عَلِيٍّ[1].

١٠٥- مَنْ قَالَ: إِذَا كَانَتْ العَصَبَةُ أَحَدُهُمْ أَقْرَبَ بِأُمٍّ فَلَهُ المَالُ

٣٢١٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ: إِذَا كَانَ أَحَدُ العَصَبَةِ أَقْرَبَ بِأُمٍّ فَأَعْطِهِ المَالَ[2].

٣٢١٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، ١١/٤٠٢ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وَأَنْتُمْ تَقْرَءُونَ ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ * أَوْ دَيْنٍ﴾ وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي العِلَّاتِ الإِخْوَةُ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ دُونَ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ[3].

٣٢١٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَأَلْت الشَّعْبِيَّ، عَنْ بَنِي عَمٍّ لأَبٍ وَأُمٍّ إِلَىٰ ثَلاَثَةٍ، وَعَنْ بَنِي عَمٍّ لأَبٍ إِلَى اثْنَيْنِ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: المَالُ لِبَنِي العِلاَّتِ.

٣٢١٥٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَتْ العَصَبَةُ أَحَدُهُمْ أَقْرَبَ بِأُمٍّ قَالَ: بهم [فالولاء لهم في الولاء][4].

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال ابن المديني.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فالولاء له] ولعل العبارة [فالمال لهم في الولاء]. =

١٠٦- فِي الوَلَاءِ مَنْ قَالَ هُوَ [للكفء][1] يَقُولُ: الأَقْرَبُ مِنْ المَيِّتِ

١١/٤٠٣ ٣٢١٥٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَلِيًّا، وَعَبْدَ اللهِ وَزَيْدًا قَالُوا: الوَلَاءُ للكفءِ[2].

٣٢١٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُمَرَ، وَعَبْدِ اللهِ وَزَيْدٍ قَالُوا: الوَلَاءُ [للكفء][3].

٣٢١٥٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ أَنَّهُ ١١/٤٠٤ قَضَىٰ فِيهِ كَمَا يَقْضِي فِي المَالِ قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ يَجْعَلَانِهِ [للكفء][4].

٣٢١٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ رِيَاحٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الوَلَاءُ شُعْبَةٌ مِنْ الرِّقِّ، فَمَنْ أَحْرَزَ المِيرَاثَ أَحْرَزَ الوَلَاءَ[5].

٣٢١٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ ابن رِيَاحٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الوَلَاءُ [للكفء].

٣٢١٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: الوَلَاءُ [للكفء].

٣٢١٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، [عن قيس][6] بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ

= - والأثر إسناده مرسل، إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [للكبر]، وقد تكرر في آثار الباب.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من أحد من الصحابة - كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده مرسل. انظر التعليق السابق.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عمران بن مسلم الثقفي. ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وسقط من (د)، وجعله في المطبوع من عنده: [عن عمران].

أَبِي مَالِكٍ الغِفَارِيِّ قَالَ: [ ][(١)] المُعْتَقُ الأَوَّلُ فَإِنَّكُمْ مَنْ يَرِثُهُ فَلَهُ وَلاَءُ مَوْلاَهُ.

٣٢١٦٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: إِذَا مَاتَ مَوْلَى[١١/٤٠٥] القَوْمِ نُظِرَ إِلَىٰ أَقْرَبِ النَّاسِ مِنْهُ فَجُعِلَ لَهُ مِيرَاثُهُ.

٣٢١٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَانَ شُرَيْحٌ يُجْرِي الوَلاَءَ مَجْرى المَالِ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَهْلُ المَدِينَةِ يَقُولُونَ: الوَلاَءُ [للكفء].

٣٢١٦٥- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ]: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ أَنْ شُرَيْحًا قَضَىٰ فِي [آل] الأَشْعَثِ، أَنَّ الوَلاَءَ بَيْنَ العَمِّ وَبَيْنَ الأَخِ.

١٠٧- [فِي] اللَّقِيطُ لِمَنْ وَلاَؤُهُ

٣٢١٦٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ [سُنَيْنًا][(٢)] أَبَا جَمِيلَةَ يَقُولُ: وَجَدْت مَنْبُوذًا عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ، فَذَكَرَهُ عَرِيفِيٌّ لِعُمَرَ فَدَعَانِي فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْته، فَقَالَ: [هو] حُرٌّ، وَوَلاَؤُهُ لَك وَعَلَيْنَا رَضَاعُهُ[(٣)].

٣٢١٦٧- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: المَنْبُوذُ حُرٌّ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يُوَالِيَ الذِي التَقَطَهُ وَالاَهُ، وَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يُوَالِيَ غَيْرَهُ[١١/٤٠٦] وَالاَهُ[(٤)].

٣٢١٦٨- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ السَّاقِطُ يُوَالِي مَنْ شَاءَ.

١٠٨- فِي مِيرَاثِ اللَّقِيطِ لِمَنْ هُوَ

٣٢١٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:

---

(١) بياض في المطبوع، والأصول.

(٢) بياض في الأصول، وأثبته في المطبوع من سنن البيهقي، وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.

مِيرَاثُ اللَّقِيطِ بِمَنْزِلَةِ [ ][(١)].

٣٢١٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جَرِيرَتُهُ فِي بَيْتِ المَالِ، وَمِيرَاثُهُ لَهُمْ.

٣٢١٧١- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَعْطَىٰ مِيرَاثَ المَنْبُوذِ الذِي كَفَلَهُ[(٢)]. ٤٠٧/١١

٣٢١٧٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ [عُمَرَ بْنِ رُؤْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ النَّصْرِيِّ][(٣)]، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: تَرِثُ المَرْأَةُ ثَلاثَةً: لَقِيطَهَا وَعَتِيقَهَا وَالْمُلاعَنةُ ابنهَا[(٤)].

١٠٩- فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ، ثُمَّ يَمُوتُ مَنْ قَالَ: يَرِثُهُ

٣٢١٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ [بن عمر بن عبدالعزيز][(٥)] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْت تَمِيمًا الدَّارِيَّ يَقُولُ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ يُسْلِمُ عَلَىٰ يَدَيْ الرَّجُلِ مِنْ المُسْلِمِينَ قَالَ: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ»[(٦)]. ٤٠٨/١١

---

(١) بياض في المطبوع، والأصول.

(٢) إسناده مرسل. الزهري لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) وقع في الأصول: [عمر بن عبدالله بن رؤبة عن عبدالواحد النصري] وهو خلط، انظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه عمرو بن رؤبة ولا تقوم به حجة - كما قال أبو حاتم، وقد تكلموا في حديثه عن النصري خاصة.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) هذا الحديث رواه جماعة هكذا عن عبدالعزيز وقد أخطأ فيه في قوله عن ابن موهب سمعت تميمًا فابن موهب لم يدركه - كما قال البخاري وغيره - وانظر ترجمة ابن موهب من «التهذيب».

٣٢١٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيَّ فَمَاتَ وَتَرَكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، [فخَرَّجت][1] مِنْهَا، فَرَفَعْتهَا إِلَيْك، فَقَالَ: أَرَأَيْت لَوْ جَنَىٰ جِنَايَةً عَلَىٰ مَنْ كَانَتْ تَكُونُ قَالَ: عَلَيَّ قَالَ: فَمِيرَاثُهُ لَك[2].

٣٢١٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ: إِذَا وَالَىٰ رَجُلٌ رَجُلًا فَلَهُ مِيرَاثُهُ وَعَلَيْهِ عَقْلُهُ[3].

٣٢١٧٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَضَىٰ أَبِي فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْ رَجُلٍ فَمَاتَ وَتَرَكَ ابنةً، فَأَعْطى ابنتَهُ النِّصْفَ، وَأَعْطى الذِي أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْهِ النِّصْفَ. ٤٠٩/١١

٣٢١٧٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ فِينَا رَجُلٌ نَازِلٌ أَقْبَلَ مِنْ الدَّيْلَمِ، فَمَاتَ وَتَرَكَ ثَلاَثُ مِئَةِ دِرْهَمٍ، فَأَتَيْت ابن مَسْعُودٍ فَسَأَلْته، فَقَالَ: هَلْ لَهُ مِنْ رَحِمٍ، أَوْ هَلْ لأَحَدٍ مِنْكُمْ عَلَيْهِ عَقْدُ وَلاَءٍ؟ قُلْنَا: لاَ قَالَ: فَهَهنا وَرِثَهُ كَثِيرٌ، يَعْنِي بَيْتَ المَالِ[4].

٣٢١٧٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ، عَنْ مَوْلاَهُ قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ أَسْلَمَ عَلَىٰ [يَدَيَّ وعاقدنیٰ فمات][5] قَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ مَا لَمْ يَتْرُكْ وَارِثًا [فإن أبيت فهٰذا][6] بيت، المَالِ[7].

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع من الديات (فتخرجت).

(٢) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا خصيف بن عبدالرحمن وهو ضعيف.

(٣) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ففي].

(٧) إسناده ضعيف جدًا. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وفيه أيضًا إبهام مولىٰ أبي الأشعث.

٣٢١٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الأَسْلَمِيُّ، عَنْ [شيخ يكنىٰ أبا مدرك][1]، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ يُقَالَ لَهُ: حَشِيٌّ أَتَىٰ عَلِيًّا لِيُوَالِيَهُ فَأَبَىٰ أَنْ يُوَالِيَهُ [ورده][2] قَالَ: فَأَتَى العَبَّاسَ، أَوْ ابن العَبَّاسِ فَوَالاَهُ[3]. ١١/ ٤١٠

٣٢١٨٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ [قال سمعت][4] الحَسَنُ يَقُولُ فِي رَجُلٍ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَي رَجُلٍ، فَقَالَ: لَهُ مِيرَاثُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ أُخْتٌ، فَإِنْ كَانَتْ أُخْتٌ فَلَهَا المَالُ وَهِيَ أَحَقُّ بِهِ.

٣٢١٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابن سِيرِينَ أَنَّ أَبَا الهُذَيْلِ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْهِ رَجُلٌ، فَمَاتَ وَتَرَكَ عَشَرَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ، فَأَتَىٰ بِهَا أَبُو هُذَيْلٍ زِيَادًا، فَقَالَ: زِيَادٌ: أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا، فَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهَا، فَقَالَ: زِيَادٌ: أَنْتَ وَارِثُهُ، فَأَبَىٰ فَأَخَذَهَا زِيَادٌ، فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ المَالِ.

١١٠- مَنْ قَالَ: إِذَا أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ فَلَيْسَ لَهُ مِنْ مِيرَاثِهِ شَيْءٌ

٣٢١٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، قَالاَ: مِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَعَقْلُهُ عَلَيْهِمْ.

٣٢١٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُد بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَتْ لَنَا ظِئْرٌ وَلَهَا ابن أَسْلَمَ عَلَىٰ أَيْدِينَا: فَمَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَسَأَلْت الشَّعْبِيَّ، فَقَالَ: ادْفَعْهُ إِلَىٰ أُمِّهِ. ١١/ ٤١١

(١) كذا في الأصول، واستدركه في المطبوع من عند عبدالرزاق: [رجل سماه]، ولعل الصواب [اسمه مدرك]، أنظر ترجمة مدرك أبو زياد من «الجرح»: (٨/ ٣٢٧).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده مدرك أبو زياد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٣٢٧) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) زيادة من الأصول، بياض في المطبوع.

٣٢١٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لاَ وَلاَءَ إِلَّا لِذِي نِعْمَةٍ

٣٢١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ وَالَىٰ رَجُلًا فَأَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْهِ قَالَ: لاَ يَرِثُهُ، إِلَّا أَنَّهُ إِنْ شَاءَ أَوْصَىٰ لَهُ بِمَالِهِ كُلِّهِ.

١١١- فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ، وَلاَ يُعْرَفُ لَهُ وَارِثٌ

٣٢١٨٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ مَوْلًى لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَعَ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا، وَلاَ حَمِيمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ**»[1].

٣٢١٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن بْنِ ثَوْبَانَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُرْهُمٍ تُوُفِّيَ بِالسَّرَاةِ وَتَرَكَ مَالًا ١١/٤١٢ فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى الشَّامِ فَلَمْ يَجِدُوا بَقِيَ مِنْ جُرْهُمٍ وَاحِدٌ، فَقَسَمَ عُمَرُ مِيرَاثَهُ فِي القَوْمِ الذِينَ تُوُفِّيَ فِيهِمْ[2].

٣٢١٨٨- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ قَالَ: مَاتَ مَوْلًى عَلَىٰ عَهْدِ عُثْمَانَ لَيْسَ لَهُ مَوْلًى، فَأَمَرَ عُثْمَان بِمَالِهِ فَأُدْخِلَ بَيْتَ المَالِ[3].

٣٢١٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ مَوْلًى عَتَاقَةٍ، وَلاَ وَارِثًا قَالَ: مَالُهُ حَيْثُ وَضَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ فَمَالُهُ فِي بَيْتِ المَالِ.

٣٢١٩٠- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) في إسناده مجاهد بن وردان قال ابن معين: لا أعرفه، ووثقه أبو حاتم.

(٢) إسناده مرسل. ابن ثوبان لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) في إسناده عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله وفي حفظه لين.

بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْت عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ، عَنْدِي مِيرَاثَ رَجُلٍ مِنَ الأَزْدِ وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا عَامًا، أَوْ حَوْلاً فَادْفَعْهُ إِلَيهِ» قَالَ: فَانْطَلَقَ، ثُمَّ أَتَاهُ فِي العَامِ السَّابِعِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا وَجَدْت أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ قَالَ: «انْطَلِقْ إِلَىٰ أَوَّلِ خُزَاعِيٍّ فَادْفَعْهُ إِلَيهِ» قَالَ: فَلَمَّا وَلَّىٰ قَالَ: «عَلَيَّ بِهِ قَالَ فَاذْهَبْ فَادْفَعْهُ إِلَىٰ أَكْبَرِ خُزَاعَةَ»[1]. ١١/٤١٣

٣٢١٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ عَصَبَةً، فَقَالَ: عُمَرُ: يَرِثُهُ الذِي كَانَ يَغْضَبُ لِغَضَبِهِ وَجِيرَانُهُ[2].

٣٢١٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَتَبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنَ الحَبَشَةِ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِيرَاثِهِ قَالَ: «انْظُرُوا هَلْ لَهُ وَارِثٌ» فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ وَارِثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْظُرُوا مَنْ هَاهُنَا مِنْ مُسْلِمِي الحَبَشَةِ فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ مِيرَاثَهُ»[3].

١١٢- فِي الذِّمِّيِّ يَمُوتُ، وَلاَ يَدَعُ عَصَبَةً، وَلاَ وَارِثًا، مِنْ يَرِثُهُ؟

١١/٤١٤ ٣٢١٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ فِي الرَّاهِبِ يَمُوتُ لَيْسَ لَهُ وَارِثٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ أَعْطِ مِيرَاثَهُ الذِينَ كَانُوا يُؤَدُّونَ جِزْيَتَهُ[4].

٣٢١٩٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الذِّمِّيِّ يَمُوتُ لَيْسَ لَهُ

---

(١) في إسناده أبو بكر جبريل بن أحمر وثقه ابن معين وقال النسائي: ليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. ابن جعدة لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. ابن يسار من التابعين.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن أبي فروة وهو متروك الحديث متهم.

وَارِثٌ قَالَ: مِيرَاثُهُ لأَهْلِ قَرْيَتِهِ يَسْتَعِينُونَ بِهِ فِي خَرَاجِهِمْ.

٣٢١٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُغِيرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَسَنَ، عَنْ رَجُلٍ بَايَعَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَكَانَ لَهَا عِنْدَهُ شَيْءٌ فَنَبَذَهَا فَلَمْ يَجِدْهَا، أَيَجْعَلُهُ فِي بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ قَالَ: نَعَمْ.

١١٣- فِي الكَلاَلَةِ مَنْ هُمْ؟

٣٢١٩٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْت آخِرَ النَّاسِ عَهْدًا بِعُمَرَ فَسَمِعْته يَقُولُ: الكَلاَلَةُ مَنْ لاَ وَلَدَ لَهُ[١].

٣٢١٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَأَيْت فِي الكَلاَلَةِ رَأْيًا فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنْ عِنْدِ اللهِ، وَإِنْ يَكُ خَطأً فَمِنْ قِبَلِي ١١/٤١٥ وَالشَّيْطَانِ: الكَلاَلَةُ مَا عَدَا الوَلَدَ وَالْوَالِدَ[٢].

٣٢١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ لِي ابن عَبَّاسٍ: الكَلاَلَةُ مَنْ لاَ وَلَدَ لَهُ، وَلاَ وَالِدَ[٣].

٣٢١٩٩- حَدَّثَنَا [المقرئ][٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعْضَلَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ مَا أَعْضَلَتْ بِهِمْ الكَلاَلَةُ[٥].

٣٢٢٠٠- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُه، عَنِ الكَلاَلَةِ، فَقَالَ: مَا دُونَ الوَلَدِ وَالأَبِ.

٣٢٢٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْلَىٰ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ سَعْدٍ ١١/٤١٦

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [المقبري] خطأ، ليس في شيوخ المصنف من يسمىٰ كذلك، وانظر ترجمة عبدالله بن يزيد المقرئ من «التهذيب».

(٥) إسناده صحيح.

بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَرَأَ هٰذَا الحَرْفَ وَلَهُ أَخٌ، أَوْ أُخْتٌ [لأُمٍّ][(١)].

٣٢٢٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَبْدٍ السَّلُولِيِّ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الكَلاَلَةُ مَا خَلاَ الوَالِدَ وَالْوَلَدَ[(٢)].

٣٢٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنِ السُّمَيْطِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: الكَلاَلَةُ مَا خَلاَ الوَلَدَ وَالْوَالِدَة[(٣)].

٣٢٢٠٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الكَلاَلَةُ هُوَ المَيِّتُ[(٤)]. ٤١٧/١١

١١٤- فِي بَيْعِ الوَلاَءِ وَهِبَتِهِ مَنْ كَرِهَهُ

٣٢٢٠٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ[(٥)].

٣٢٢٠٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ [عَلِيٌّ][(٦)]: الوَلاَءُ بِمَنْزِلَةِ الحِلْفِ، لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ، أَقِرُّوهُ حَيْثُ جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَىٰ[(٧)].

٣٢٢٠٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّمَا الوَلاَءُ كَالنَّسَبِ، أَيَبِيعُ الرَّجُلُ نَسَبَهُ[(٨)].

---

(١) سقطت من الأصول ولابد منها وكذا عند الدارمي: (٢٩٧٥) من طريق سفيان، عن يعلىٰ به.
- والأثر في إسناده القاسم بن عبدالله بن ربيعة ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.
(٢) في إسناده سليم السلولي، ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما معروف.
(٣) في إسناده سميط السدوسي ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.
(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام الراوي عن ابن عباس.
(٥) أخرجه البخاري: (١٢/٤٣)، ومسلم: (١٠/٢٠٨).
(٦) سقطت من الأصول، وأثبتها في المطبوع من كتاب البيوع.
(٧) إسناده مرسل. مجاهد، لم يسمع من علي ﷺ.
(٨) في إسناده عنعنة المغيرة وهو مدلس.

٣٢٢٠٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَفْصٌ، وَأَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الوَلاَءُ لاَ يُبَاعُ، وَلاَ يُوهَبُ[١]. ٤١٨/١١

٣٢٢٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: الوَلاَءُ كَالرَّحِمِ لاَ يُبَاعُ، وَلاَ يُوهَبُ[٢].

٣٢٢١٠- [حدثنا وكيع، عن إسرائيلَ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِالأعلىٰ، عن سويدِ بنِ غفلةٍ، قال: الولاءُ نسبٌ، لا يباعُ ولا يوهبُ][٣].

٣٢٢١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الوَلاَءُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ.

٣٢٢١٢- حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُمَا قَالاَ: الوَلاَءُ شِجْنَةٌ كَالنَّسَبِ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ.

٣٢٢١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: الوَلاَءُ لاَ يُبَاعُ، وَلاَ يُوهَبُ.

٣٢٢١٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: الوَلاَءُ لاَ يُبَاعُ، وَلاَ يُوهَبُ، وَلاَ يُتَصَدَّقُ بِهِ. ٤١٩/١١

١١٥- مَنْ رَخَّصَ فِي هِبَةِ الوَلاَءِ

٣٢٢١٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، وَقَالَ: وَهَبَتْ مَيْمُونَةُ، وَلاَءَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ لابْنِ عَبَّاسٍ[٤].

٣٢٢١٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَجُلٍ أَعْتَقَ

---

(١) في إسناده عبدالملك بن أبي سليمان، وقد خالف في بعض حديثه عن عطاء.

(٢) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٤) عمرو بن دينار سمع من سليمان، وابن عباس، ولكن لا يدرك ميمونة رضي الله عنها، ولم يذكر عمن أخذ هذا.

رَجُلًا فَانْطَلَقَ المُعْتَقُ فَوَالَىٰ غَيْرَهُ قَالَ: لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَهَبَهُ المُعْتِقُ.

٣٢٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ مُحَارِبٍ وَهَبَتْ وَلاَءَ عَبْدِهَا [لِنَفْسِهِ][1] وَأَعْتَقَتْهُ وَأَعْتَقَ نَفْسَهُ قَالَ: فَوَهَبَ نَفْسَهُ لِعَبْدِ الرحمن بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: وَمَاتَتْ فَخَاصَمَ المَوَالِي إِلَىٰ عُثْمَانَ قَالَ: فَدَعَا عُثْمَان بِالْبَيِّنَةِ عَلَىٰ مَا قَالَ: قَالَ: فَأَتَاهُ بِالْبَيِّنَةِ، فَقَالَ: عُثْمَان: اذْهَبْ فَوَالِ مَنْ شِئْت قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَالَىٰ عَبْدَ الرحمن بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ[2].

١١/٤٢٠

٣٢٢١٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشُّعَبِيِّ أَنَّهُمَا قَالاَ: لاَ بَأْسَ بِبَيْعِ، وَلاَءِ السَّائِبَةِ وَهِبَتِهِ.

٣٢٢١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ امْرَأَةً وَهَبَتْ، وَلاَءَ مَوَالِيهَا لِزَوْجِهَا، فَقَالَ: هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ: أَمَّا أَنَا فَأَرَاهُ لِزَوْجِهَا مَا عَاشَ، فَإِذَا مَاتَ رَدَدْته إِلَىٰ وَرَثَةِ المَرْأَةِ.

٣٢٢٢٠- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ بَأْسَ إِذَا أَذِنَ المَوَالِي أَنْ يُوَالِيَ غَيْرَهُ.

٣٢٢٢١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ وَجَدْته فِي مَكَان آخَرَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَىٰ بَأْسًا بِبَيْعِ الوَلاَءِ إِذَا كَانَ مِنْ مُكَاتَبَةٍ، وَيَكْرَهُهُ إِذَا كَانَ عِتْقًا.

١١/٤٢١

٣٢٢٢٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، عَن بَيْعِ الوَلاَءِ، فَقَالَ: هُوَ مُحْدَثٌ.

٣٢٢٢٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) كذا أثبتها في المطبوع من عند الدرامي: (٣١٥٥) وهو الموافق للسياق، وفي المطبوع: (لبنيه).

(٢) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

قَالَ: لاَ تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الوَلاَءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ.

١١٦- فِي امْرَأَةٍ تُوُفِّيَتْ وَلَهَا بَنُونَ وَابْنَتَانِ إِحْدى الابْنَتَيْنِ غَائِبَةٌ

٣٢٢٢٤- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا سَمِعْت عَامِرًا يَقُولُ فِي امْرَأَةٍ تُوُفِّيَتْ وَلَهَا ثَلاَثَةُ بَنِينَ ذُكُورٍ وَابْنَتَانِ إِحْدَاهُمَا غَائِبَةٌ بِالشَّامِ وَالأُخْرىٰ عِنْدَهَا، فَزَعَمَتْ أَنَّ لَهَا عِنْدَ ابنتِهَا التِي بِالشَّامِ مَالاً، وَأَنَّهَا قَالَتْ لِبَنِيهَا: أُحِبُّ أَنْ تَطْلُبُوا لَهَا المَالَ الذِي عِنْدَهَا بِمَا يُصِيبُهَا مِنْ مِيرَاثِي، فَقَالُوا: نَعَمْ قَالَتْ: [وأحب][1] أَنْ تَجْعَلُوا مَا يُصِيبُهَا مِنْ مِيرَاثِي لأُخْتِهَا، فَنَصِيبُهَا كَنَصِيبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ، فَقَالُوا: نَعَمْ، ١١/٤٢٢ ثُمَّ إِنَّ ابنتَهَا جَاءَتْ بَعْدَمَا اقْتَسَمُوا المِيرَاثَ فَطَلَبَتْ مَا يُصِيبُهَا مِنْ مِيرَاثِهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَهَا عِنْدِي مَالٌ، [فسأل][2] إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ: يُؤْخَذُ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ بِالسَّوِيَّةِ فَيُرَدُّ عَلَيْهَا، وَقَالَ عَامِرٌ: يُؤْخَذُ أَحَدُ السَّهْمَيْنِ اللَّذَيْنِ أَصَابَتْ الجَارِيَةُ، فَيُرَدُّ عَلَىٰ أُخْتِهَا، فَيُصِيبُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا سَهْمٌ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ سَهْمَانِ.

١١٧- فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، يُسْلِمُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ المِيرَاثُ

٣٢٢٢٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَدْهَمَ السَّدُوسِيِّ، عَنْ أُنَاسٍ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ وَهِيَ مُسْلِمَةٌ وَتَرَكَتْ أُمًّا لَهَا نَصْرَانِيَّةً، فَأَسْلَمَتْ أُمُّهَا قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ مِيرَاثُ ابنتِهَا، فَأَتَوْا عَلِيًّا فَذَكَرُوا ذَٰلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لاَ مِيرَاثَ لَهَا، ثُمَّ قَالَ: كَمْ تَرَكَتْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: أَنِيلُوهَا [منه] بِشَيْءٍ[3].

٣٢٢٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: إِذَا مَاتَ المَيِّتُ يُرَدُّ المِيرَاثُ لأَهْلِهِ. ١١/٤٢٣

---

(١) زيادة من (أ)، و(م)، بياض في المطبوع، وسقط في (د).

(٢) سقط من الأصول، والسياق يقتضيها.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عن علي ﷺ.

٣٢٢٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ [إِبْرَاهِيمَ](١) قَالَ: مَنْ أُعْتِقَ عِنْدَ المَوْتِ، أَوْ أَسْلَمَ عِنْدَ المَوْتِ فَلاَ حَقَّ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ، لأَنَّ الحُقُوقَ وَجَبَتْ عِنْدَ المَوْتِ.

٣٢٢٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: رَأَيْت شَيْخًا يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ عَصَىٰ، فَقِيلَ: هٰذا وَارِثُ صَفِيَّةَ أَسْلَمَتْ عَلَىٰ مِيرَاثٍ، فَلَمْ يُوَرَّثْ.

٣٢٢٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ وَحَمَّادًا، عَنْ رَجُلٍ أَسْلَمَ عَلَىٰ مِيرَاثٍ فَقَالاَ: : لاَ يَرِثُ.

٣٢٢٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي العَبْدِ يَعْتِقُ عَلَى المِيرَاثِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ. ٤٢٤/١١

١١٨- مَنْ قَالَ يَرِثُ مَا لَمْ يُقْسَمْ المِيرَاثُ

٣٢٢٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ [يَزِيدَ](٢) بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ، و[يَزِيدُ] مُسْلِمٌ وَلَهُ إِخْوَةٌ نَصَارىٰ، فَلَمْ يُوَرِّثْهُ عُمَرُ مِنْهُ، ثُمَّ تُوُفِّيَتْ أُمُّ [يَزِيدَ] وَهِيَ مُسْلِمَةٌ، فَأَسْلَمَ إِخْوَتُهُ بَعْدَ مَوْتِهَا، فَطَلَبُوا المِيرَاثَ فَارْتَفَعُوا إِلَىٰ عُثْمَانَ فَسَأَلَ، عَنْ ذَلِكَ فَوَرَّثَهُمْ(٣).

٣٢٢٣٢- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: النَّصْرَانِيُّ إِذَا مَاتَ لَهُ المَيِّتُ فَقُسِمَ مِيرَاثُهُ وَتَقَضَّىٰ بَعْضُهُ، ثُمَّ أَسْلَمَ فَقَدْ أَدْرَكَ.

٣٢٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: مَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن إبراهيم] خطأ، أبو معشر راوية إبراهيم النخعي.

(٢) وقع في الأصول: [زيد]، وغيره من عند عبدالرزاق في المطبوع، ولم أقف في الرواة علىٰ زيد بن قتادة إنما هو يزيد انظر ترجمته من الجرح: (٩/ ٢٨٤).

(٣) في إسناده يزيد بن قتادة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٢٨٤)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

مِيرَاثٍ قَالَ: يَرِثُ مَا لَمْ يُقْسَمْ، وَفِي العَبْدِ يُعْتَقُ عَلَىٰ مِيرَاثٍ قَالَ: يَرِثُ مَا لَمْ يُقْسَمْ.

١١/٤٢٥

٣٢٢٣٤- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ مِيرَاث فَهُوَ لَهُ[١].

٣٢٢٣٥- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: أَخَذْت هٰذِهِ الفَرَائِضَ مِنْ فِرَاسٍ زَعَمَ أَنَّهُ كَتَبَهَا لَهُ الشَّعْبِيُّ قَضَىٰ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ الإِخْوَةَ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ شُرَكَاءُ الإِخْوَةِ مِنْ الأُمِّ فِي بَنِيهِمْ ذَكَرِهِمْ وَأُنْثَاهُمْ وَقَضَىٰ عَلِيٌّ [أن] لِبَنِي الأُمِّ دُونَ بَنِي الأَبِ وَالأُمِّ، وَقَضَىٰ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ أَنَّهُ لاَ تَرِثُ جَدَّةٌ أُمُّ أَبٍ مَعَ ابنهَا [وَوَرَّثَهَا عَبْدُ] اللهِ مَعَ ابنهَا السُّدُسَ.

اَمْرَأَةٌ تَرَكَتْ أُمَّهَا وَإِخْوَتَهَا كُفَّارًا وَمَمْلُوكِينَ قَضَىٰ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ [لأُمِّهَا] الثُّلُثَ وَلِعَصَبَتِهَا اَلثُّلُثَيْنِ كَانَا لاَ يُوَرِّثَانِ كَافِرًا، وَلاَ مَمْلُوكًا مِنْ مُسْلِم حُرٍّ، وَلاَ يَحْجُبَانِ بِهِ، وَكَانَ ابن مَسْعُودٍ يَحْجُبُ بِهِمْ، وَلاَ يُوَرِّثُهُمْ، فَقَضَىٰ لِلأُمِّ السُّدُسَ وَلِلْعَصَبَةِ مَا بَقِيَ، وَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ لِلزَّوْجِ الرُّبُعَ وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلْعَصَبَةِ.

اَمْرَأَةٌ تَرَكَتْ أُمَّهَا وَإِخْوَتَهَا كُفَّارًا وَمَمْلُوكِينَ قَضَىٰ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ لأُمِّهَا الثُّلُثَ وَلِلْعَصَبَةِ مَا بَقِيَ.

[امرأة تركت زوجَهَا وأخوتَها لأمِّها ولها ابن مملوكٌ، قضىٰ عليٌّ وزيدٌ لزوجها النصف ولأخوتها الثلثُ وللعصبةِ ما بقىٰ][٢] وَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ لأُمِّهَا السُّدُسَ وَلِلْعَصَبَةِ مَا بَقِيَ.

١١/٤٢٦

اَمْرَأَةٌ تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَإِخْوَتَهَا لأُمِّهَا، وَلاَ عَصَبَةَ لَهَا قَضَىٰ زَيْدٌ لِلزَّوْجِ النِّصْفَ وَلِلإِخْوَةِ الثُّلُثَ، وَقَضَىٰ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللهِ أَنْ يُرَدَّ مَا بَقِيَ عَلَى الإِخْوَةِ مِنَ الأُمِّ، لأَنَّهُمَا كَانَا لاَ يَرُدَّانِ مِنْ فُضُولِ الفَرَائِضِ عَلَى الزَّوْجِ شَيْئًا وَيَرُدَّانِهَا عَلَىٰ أَدْنَىٰ رَحِمٍ يُعْلَمُ.

---

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عليًا ﷺ.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

امْرَأَةٌ تَرَكَتْ أُمَّهَا قَضَوْا جَمِيعًا لِلأُمِّ الثُّلُثَ، وَقَضَىٰ عَلِيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ: يُرَدُّ مَا بَقِيَ عَلَى الأُمِّ.

رَجُلٌ تَرَكَ أُخْتَهُ لأَبِيهِ وَأُمَّهُ قَضَوْا جَمِيعًا لأُخْتِهِ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ النِّصْفَ وَلأُمِّهِ الثُّلُثَ، وَقَضَىٰ عَلِيٌّ، وَعَبْدُ اللهِ أَنْ يُرَدَّ مَا بَقِيَ وَهُوَ سَهْمٌ عَلَيْهَا عَلَىٰ قَدْرِ مَا بَقِيَ [ورثا][1]، فَيَكُونُ لِلأُخْتِ ثَلاثَةُ أَخْمَاسٍ، وَيَكُونُ لِلأُمِّ خُمُسَا المَالِ.

رَجُلٌ تَرَكَ أُخْتَهُ لأَبِيهِ وجَدَّتَهُ وَامْرَأَتَهُ، قَضَوْا جَمِيعًا لأُخْتِهِ النِّصْفَ وَلامْرَأَتِهِ الرُّبُعَ، وَلِجَدَّتِهِ سَهْمٌ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَىٰ أُخْتِهِ وَجَدَّتِهِ عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَرَدَّهُ عَلَى الأُخْتِ؛ لأَنَّهُ كَانَ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ جَدَّةٍ إِلَّا أَنْ [لا يَكُونَ][2] وَارِثًا غَيْرَهَا .

امْرَأَةٌ تَرَكَتْ أُمَّهَا وَأُخْتَهَا لأُمِّهَا قَضَوْا جَمِيعًا لأُمِّهَا الثُّلُثَ وَلأُخْتِهَا السُّدُسَ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهَا عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ فَيَكُونُ لِلأُمِّ الثُّلُثَانِ، وَلِلأُخْتِ الثُّلُثُ، وَقَضَىٰ عَبْدُ اللهِ أَنَّ مَا بَقِيَ يُرَدُّ عَلَى الأُمِّ؛ لأَنَّهُ كَانَ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ إِخْوَةٍ مَعَ أُمٍّ لأُمٍّ، فَيَصِيرُ لِلأُمِّ خَمْسَةُ أَسْدَاسٍ، وَلِلأُخْتِ سُدُسٌ. ٤٢٧/١١

امْرَأَةٌ تَرَكَتْ أُخْتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا وَأُخْتَهَا لأَبِيهَا قَضَوْا جَمِيعًا لأُخْتِهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا النِّصْفَ، وَلأُخْتِهَا لأَبِيهَا السُّدُسَ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمَا عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ، فَيَكُونُ لِلأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ ثَلاثَةُ أَرْبَاعٍ، وَلِلأُخْتِ لِلأَبِ رُبُعٌ، وَرَدَّ عَبْدُ اللهِ مَا بَقِيَ عَلَى الأُخْتِ مِنْ الأَبِ وَالأُمِّ فَيَصِيرُ لَهَا خَمْسَةُ أَسْدَاسِ المَالِ، وَلِلأُخْتِ لِلأَبِ سُدُسُ المَالِ، كَانَ لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ أُخْتٍ لأَبٍ مَعَ أُخْتٍ لأَبٍ وَأُمٍّ.

امْرَأَةٌ تَرَكَتْ إِخْوَتَهَا لأَبِيهَا وَأُمِّهَا، وَأُمَّهَا، قَضَوْا جَمِيعًا لأُمِّهَا السُّدُسَ وَلأُخْوَتِهَا الثُّلُثَ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمْ عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ، فَيَكُونُ لِلأُمِّ الثُّلُثُ وَلِلإِخْوَةِ الثُّلُثَانِ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَإِنَّهُ رَدَّ مَا بَقِيَ عَلَى الأُمِّ، فَيَكُونُ لِلأُمِّ الثُّلُثَانِ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ورقا].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [يكون].

وَلِلإِخْوَةِ الثُّلُثُ.

ٱمْرَأَةٌ تَرَكَتْ ابنتَهَا وَابْنَةَ ابنهَا قَضَوْا جَمِيعًا لاِبْنَتِهَا النِّصْفَ، وَلاِبْنَةِ ابنهَا السُّدُسَ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمَا عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ، وَرَدَّ عَبْدُ اللهِ مَا بَقِيَ عَلَى الاَبْنَةِ خَاصَّةً.

ٱمْرَأَةٌ تَرَكَتْ ابنتَهَا وَجَدَّتَهَا قَضَوْا جَمِيعًا لِلاِبْنَةِ النِّصْفَ، وَلِلْجَدَّةِ السُّدُسَ، وَرَدَّ عَلِيٌّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمَا [عَلَىٰ قِسْمَةِ] فَرِيضَتِهِمْ، وَرَدَّ عَبْدُ اللهِ مَا بَقِيَ عَلَى الاَبْنَةِ خَاصَّةً. ٤٢٨/١١

ٱمْرَأَةٌ تَرَكَتْ ابنتَهَا وَابْنَةَ ابنهَا وَأُمَّهَا قَضَوْا جَمِيعًا أَنَّ لاِبْنَتِهَا النِّصْفَ وَلاِبْنَةِ ابنهَا السُّدُسَ وَلأُمِّهَا السُّدُسَ، وَرَدَّ مَا بَقِيَ عَلَيْهِمْ عَلَىٰ قِسْمَةِ فَرِيضَتِهِمْ، وَرَدَّ عَبْدُ اللهِ مَا بَقِيَ عَلَى الاَبْنَةِ وَالأُمِّ، وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ جَعَلَ الفَضْلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي بَيْتِ المَالِ، لاَ يَرُدُّ عَلَىٰ وَارِثٍ شَيْئًا، وَلاَ يَزِيدُ أَبَدًا عَلَىٰ فَرَائِضِ اللهِ شَيْئًا.

ٱمْرَأَةٌ تَرَكَتْ إِخْوَتَهَا مِنْ أُمِّهَا رِجَالًا وَنِسَاءً وَهُمْ عَصَبَتُهَا، يَقْتَسِمُونَ الثُّلُثَ [بينهم] بِالسَّوِيَّةِ، وَالثُّلُثَانِ لِذُكُورِهِمْ دُونَ النِّسَاءِ[1].

٣٢٢٣٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَىٰ بِعِتْقٍ وَصَدَقَةٍ [و][2] فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ: شُرَيْحٌ: يُعْطِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِحِصَّتِهِ

تم كتاب الفرائض والحمد لله [كما هو أهله][3].

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من ابن مسعود، ولا من علي إلا حديثًا ليس هٰذا ولا من زيد بن ثابت كما قال ابن المديني - ﷺ أجمعين.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [رب العالمين].



كِتَابُ الفَضَائِلِ



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

كِتَابُ الفَضَائِلِ

١- مَا أَعْطَى اللهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ

٣٢٢٣٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ المُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا نَسْمَعُ مِنْ قَوْمِك حَتَّىٰ يَقُولَ القَائِلُ مِنْهُمْ: إِنَّمَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مَثَلُ نَخْلَةٍ نَبَتَتْ فِي [كِبَاءٍ][(١)]، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ أَنَا؟»، قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ ١١/٤٣٠ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ»، قَالَ: فَمَا سَمِعْنَاهُ أَنْتَمَىٰ قَبْلَهَا قَطُّ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ [فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ][(٢)]، ثُمَّ فَرَّقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ الفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، [ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ بَيْتًا][(٣)] فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا»[(٤)].

٣٢٢٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ [أَبِي بُكَيْرٍ][(٥)]، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ

---

(١) بياض في الأصول آستدركه في المطبوع من «المسند»: (٤/ ١٦٥-١٦٦).

(٢) زاده في المطبوع من «المسند»، وليس في الأصول.

(٣) زيادة من «المسند» سقطت من الأصول.

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [أبي بكر] والصواب ما أثبتناه، آنظر ترجمة يحيىٰ بن أبي بُكير العبدي من «التهذيب».

يَوْمُ القِيَامَةِ كُنْت إِمَامَ النَّاسِ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ، وَلاَ فَخْرَ»(١).

١١/ ٤٣١ ٣٢٢٣٨- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَرَجْت مِنْ نِكَاحٍ لَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ مِنْ لَدُنْ آدَمَ، لَمْ يُصِبْنِي سِفَاحُ الجَاهِلِيَّةِ»(٢).

٣٢٢٣٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ، أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيت خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ: نُصِرْت بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلِيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيت الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَىٰ قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْت إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»(٣).

٣٢٢٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، [عن](٤) مُجَاهِدٍ، وَمِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «أُعْطِيت خَمْسًا، وَلاَ أَقُولُهُ فَخْرًا: بُعِثْت إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّ لِي [المغنَمُ] وَلَمْ يَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْت بِالرُّعْبِ فَهُوَ يَسِيرُ أَمَامِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، ١١/ ٤٣٢ وَأُعْطِيت الشَّفَاعَةَ فَأَخَّرْتهَا لأُمَّتِي إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بالله شَيْئًا»(٥).

٣٢٢٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نُصِرْت بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيت جَوَامِعَ الكَلِمِ،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٥١٩)، ومسلم: (٥/ ٦).

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [و] والصواب ما أثبتناه- يزيد يروي عن مجاهد، ومقسم، وابن فضيل يروي عنه ولا يروي عنهما.

(٥) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

وَأُحِلَّ لِي المَغْنَمُ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيت بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فُتِلَتْ فِي يَدِي»[١].

٣٢٢٤٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعْطِيت خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ كَانَ قَبْلِي: بُعِثْت إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَنُصِرْت بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِنَبِيٍّ كَانَ قَبْلِي، وَأُعْطِيت الشَّفَاعَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ سَأَلَ شَفَاعَتَهُ، وَإِنِّي أَخَّرْت شَفَاعَتِي، جَعَلْتهَا لِمَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا»[٢].

٣٢٢٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي نُصِرْت بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»[٣]. ١١/٤٣٣

٣٢٢٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابن الحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعْطِيت مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنْ الأَنْبِيَاءِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا هُوَ؟ قَالَ: نُصِرْت بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيت مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَسُمِّيت أَحْمَدَ، وَجُعِلَ التُّرَابُ [لي] طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي [من] خَيْرَ الأُمَمِ»[٤].

٣٢٢٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ [مَيْسرة][٥]، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَأْخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الجَنَّةِ فَيُفْتَحُ لَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَرَأَ آيَةً مِنَ التَّوْرَاةِ [آخرنا قَدَامًا][٦] الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ. ١١/٤٣٤

---

(١) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٣) أخرجه مسلم: (٦/ ٢٨١).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [عمير]، وكلاهما يروي عنه مسعر، لكن ابن عمير هو المعروف بالرواية عن مصعب بن سعد.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: [أضرابا قدمايا نحن].

٣٢٢٤٦- حَدَّثَنَا محمد بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ: [جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ المَلاَئِكَةِ و][(1)] جُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ لَنَا تُرْبَتُهَا إِذَا لَمْ نَجِدْ المَاءَ طَهُورًا، وَأُوتِيت هذِه الآيَاتِ مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ تَحْتَ العَرْشِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، لَمْ يُعْطَ مِنْهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، وَلاَ يُعْطَي مِنْهُ أَحَدٌ بَعْدِي»[(2)].

٣٢٢٤٧- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مِنْدَلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجْت فِي طَلَبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَجَدْته يُصَلِّي، فَانْتَظَرْته حَتَّىٰ صَلَّىٰ، فَقَالَ: «أُوتِيت اللَّيْلَةَ خَمْسًا لَمْ يُؤْتَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي: نُصِرْت بِالرُّعْبِ فَيُرْعَبُ العَدُوُّ [مِنِي] مَسِيرَةِ شَهْرٍ، وَأُرْسِلْت إِلَى الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُحِلَّتْ لِي الغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَقِيلَ: سَلْ تُعْطَهُ، فَاخْتَبَأْتُهَا فَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْكُمْ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ»[(3)]. ١١/٤٣٥

٣٢٢٤٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ المُخْتَارِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الجَنَّةِ، وَقَالَ: مَا صُدِّقَ أَحَدٌ مِنْ الأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْت، وَإِنَّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَنَبِيًّا مَا صَدَّقَهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ»[(4)].

٣٢٢٤٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قَالَ: يُقْعِدُهُ عَلَى العَرْشِ. ١١/٤٣٦

٣٢٢٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلۡفَىٰ﴾ [ص: ٢٥] قَالَ: ذِكْرُ الدُّنُوِّ مِنْهُ.

٣٢٢٥١- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) زادها في المطبوع من عند مسلم، وهي ثابتة فيه من طريق المصنف.

(٢) أخرجه مسلم: (٦/٥)، لكنه لم يذكر الخصلة الأخيرة وإنما قال: وذكر خصلة أخري.

(٣) إسناده ضعيف. فيه مندل بن علي، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه مسلم: (٨٨/٣).

«دَخَلْت الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي، حَافَّتَاهُ [خام][١] اللُّؤْلُؤِ فَضَرَبْت بِيَدَيَّ إِلَى الطِّينِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، قَالَ: فَقُلْت لِجِبْرِيلَ: مَا هٰذا، قَالَ: هٰذا الكَوْثَرِ الذِي أَعْطَاكَ اللهُ ﷻ»[٢].

٣٢٢٥٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ المُخْتَارِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَىٰ إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقُلْنَا: مَا [لكَ][٣] يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَزَلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ» فَقَرَأَ: «بسم الله الرَّحْمَن الرحيم ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾» [الكوثر: ١-٣].

ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الكَوْثَرُ؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ أُمَّتِي، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أَصْحَابِي فَيَقُولُ: لاَ، إِنَّك لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثَ بَعْدَك»[٤]. ١١/٤٣٧

٣٢٢٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حِبَّانَ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لَك حَوْضًا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَحَبُّ مَنْ وَرَدَهُ إِلَيَّ قَوْمُك»[٥].

٣٢٢٥٤- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ المُهَاجِرِ بْنِ المِسْمَارِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ [سَعْدٍ][٦]، قَالَ: كَتَبْت إِلَىٰ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: «أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،

---

(١) وقع في المطبوع، و(د): [خيام] وفي (م): [جام] وكذا في (أ) من غير نقط، فلعل الصواب ما أثبتناه، فهو الأقرب للسياق.

(٢) في إسناده حميد الطويل وقد دلس عن أنس ﷺ أحاديث، لكن قيل: إنما أخذها من ثابت وهو ثقة.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [أضحكك].

(٤) أخرجه مسلم: (٤/١٤٨-١٤٩).

(٥) إسناده مرسل. رواية محمد بن يحيىٰ عن خولة رضي الله عنها مرسلة كما قال المزي.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة عامر بن سعد بن أبي وقاص من «التهذيب».

قَالَ: فَكَتَبَ [إلي]: إِنِّي سَمِعْته يَقُولُ: **أَنَا الفَرَطُ عَلَى الحَوْضِ**»[(١)].

٣٢٢٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ [الصُّنباح][(٢)]، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ**»[(٣)]. ١١/٤٣٨

٣٢٢٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ [عَبْيدِ اللهِ][(٤)] بْنِ عُمَرَ، عَنْ [خبيب][(٥)] بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَىٰ حَوْضِي**»[(٦)].

٣٢٢٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ**»[(٧)].

٣٢٢٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَىٰ هٰذا المِنْبَرِ يَقُولُ: «**إِنِّي لَكُمْ سَلَفٌ عَلَى الكَوْثَرِ**»[(٨)]. ١١/٤٣٩

٣٢٢٥٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ [مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ][(٩)]، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِنْ**

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ٩٥).

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [الصنابحي] وهو كما أثبتناه، ويقال فيه: الصنابحي خطأ.

(٣) هٰذا الحديث مما ألزم الدارقطني الشيخين إخراجه- «الإلزامات» ص: (٧٦).

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [عبد الله] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) وقع في المطبوع، و(م)، و(د) بالحاء المهملة وبدون نقط في (أ)، والصواب ما أثبتناه- أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) أخرجه البخاري: (٣/ ٨٤)، ومسلم: (٩/ ٢٢٩).

(٧) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٧١)، ومسلم: (١٥/ ٨٦).

(٨) أخرجه مسلم: (١٥/ ٨٢) بنحوه.

(٩) وقع في الأصول: [محمد بن دينار]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في كتاب الجنة- ما ذكر في الجنة.

ذَهَبٍ، وَمَجْرَاهُ عَلَى اليَاقُوتِ وَالدُّرِّ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ»[1].

٣٢٢٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: «سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ»[2].

٣٢٢٦١- حَدَّثَنَا ابن بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ»[3].

٣٢٢٦٢- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ [أُنَيسٍ][4] بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ ١١/ ٤٤٠ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي المَسْجِدِ وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ فِي المَرَضِ الذِي مَاتَ فِيهِ، فَأَهْوَىٰ قِبَلَ المِنْبَرِ فَاتَّبَعْنَاهُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَىٰ الحَوْضِ السَّاعَةَ»[5].

٣٢٢٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَرِدَنَّ عَلَىٰ حَوْضِي أَقْوَامٌ فَيُخْتَلَفُونَ دُونِي»[6].

٣٢٢٦٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ»[7].

٣٢٢٦٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ،

---

(١) إسناده ضعيف. رواية ابن فضيل، عن عطاء بعد اختلاطه.

(٢) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٧٣)، ومسلم: (١٥/ ٧٨).

(٣) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٧٢)، ومسلم: (١٥/ ٨٨).

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أنس] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) في إسناده سمعان أبو يحيىٰ، وليس له توثيق يعتد به إلا قول النسائي: ليس به بأس، وهذا لا يكفي للاحتجاج به خاصة وأنه لم يرو عنه غير ابنيه.

(٦) أخرجه مسلم: (١٥/ ٨٧).

(٧) إسناده صحيح. ظاهر الحديث أن مرة سمع من هذا الصحابي- خاصة وهو من كبار التابعين.

١١/٤٤١ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، مَنْ وَرَدَ عَلَيَّ شَرِبَ مِنْهُ وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا**»(١).

٣٢٢٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ**»(٢).

٣٢٢٦٧- [حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيىٰ، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن (زيد)(٣) قال: قال رسول الله ﷺ للأنصار: «**إنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتىٰ تلقوني على الحوض**»(٤)](٥).

٣٢٢٦٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَيْثَمٍ عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنِّي عَلَى الحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ**»(٦).

٣٢٢٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّيُّ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا آنِيَةُ الحَوْضِ؟ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُوم السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي اللَّيْلَةِ المُظْلِمَةِ المُصْحِيَةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عُمَانَ إِلَىٰ أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ**»(٧). ١١/٤٤٢

---

(١) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٧٢)، ومسلم: (١٥/ ٧٨).

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٤٦)، ومسلم: (١٢/ ٣٢٦).

(٣) وقع في (أ)، و(م): [دينار] خطأ، والحديث حديث عبد الله بن زيد بن عاصم كما عند أصحاب «السنن»، وتحريف دينار من زيد قريب؛ لأنها تكتب عادة هكذا: [دينر].

(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ٦٤٤)، ومسلم: (٧/ ٢٢١).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده ضعيف. ابن خثيم ليس بالقوي- كما رجح النسائي بقول ابن المديني فيه.

(٧) أخرجه مسلم: (١٥/ ٨٩).

٣٢٢٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمُرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا عِنْدَ عُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ لأَهْلِ اليَمنِ إِنِّي لأَضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّىٰ يَرْفَضَّ»، قَالَ: فَسُئِلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ، عَنْ سِعَةِ الحَوْضِ، فَقَالَ: «هُوَ مَا بَيْنَ مَقَامِي هذا إِلَىٰ عُمَانَ مَا بَيْنَهُمَا شَهْرٌ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ»، فَسُئِلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ، عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ، يَصُبُّ فِيهِ مِيزَابَانِ مِدَادُهُ، أَوْ مِدَادُهُمَا مِنَ الجَنَّةِ أَحَدُهُمَا وَرِقٌ وَالآخَرُ ذَهَبٌ»[١].

٣٢٢٧١- حَدَّثَنَا عَفَّانَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ[٢] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الحَوْضِ رِجَالٌ مِمَّنْ ١١/ ٤٤٣ صَحِبَنِي وَرَآنِي حَتَّىٰ إِذَا رُفِعُوا اخْتُلِجُوا دُونِي فَلأَقُولَنَّ: رَبِّ أَصْحَابِي، فَلَيُقَالَنَّ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[٣].

٣٢٢٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَرُفِعَت إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَلَيُسْمِعُهُمْ الدَّاعِي [وينْفُذُهُمْ][٤] البَصَرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ، وَلاَ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ، أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَم، فَيَأْتُونَ [آدم][٥] فَيَقُولُونَ: يَا آدَم، أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيك مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ٩٠).

(٢) من «المسند»، وفي الأصل و(م): أبي بكر.

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٤) وقع في الأصول: [ويتقدم] وصوبه في المطبوع من «الصحيح».

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

١١/٤٤٤ المَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَك، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك، أَلاَ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟! أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي [قد] غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْته، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ، وَسَمَّاك اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، ٱشفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك أَلاَ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟!، أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا [إليه؟!] فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْت بِهَا عَلَىٰ قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك أَلاَ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟! أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا؟! فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلاَ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَذَكَرَ كِذْبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ مُوسَىٰ.

فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَىٰ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَّلَك اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك، أَلاَ تَرىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟! أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا؟! فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَىٰ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلاَ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْت نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ عِيسَىٰ. ١١/٤٤٥

فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَىٰ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلَّمْت النَّاسَ فِي المَهْدِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، ٱشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك، أَلاَ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟!، أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا؟! فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَىٰ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلاَ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ -وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا- نَفْسِي نَفْسِي، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي ٱذْهَبُوا إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ.

[فَيَأْتونِ](١) فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ وَغَفَرَ [لَك اللهُ](٢) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِك وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك، أَلاَ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ؟! أَلاَ تَرىٰ مَا قَدْ بَلَغَنَا؟! فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحتَ العَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ قِيلَ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَك [و](٣) سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي، يَا رَبِّ أُمَّتِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ [مِنْ أُمَّتِك الجنة] مَنْ لاَ حِسَابَ ١١/٤٤٦ [عَلَيْهِ](٤) مِنْ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوىٰ ذَلِك مِنَ الأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ [مَصَارِعِ] الجَنَّةِ لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرىٰ»(٥).

٣٢٢٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ [سَلْمَانَ](٦)، قَالَ: تُعْطَى الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حَرَّ عَشْرِ سِنِينَ، ثُمَّ تَدْنُو مِنْ جَمَاجِمِ النَّاسِ حَتَّىٰ تَكُونَ قَابَ قَوْسَيْنِ [فَيَعْرَقُونَ](٧) حَتَّىٰ يَرْشَحَ العَرَقُ قَامَةً فِي الأَرْضِ، ثُمَّ يَرْتَفِعُ حَتَّىٰ يُغَرْغِرَ الرَّجُلُ، قَالَ سَلْمَانُ: حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّجُلُ: غَرْ غَرْ، فَإِذَا رَأَوْا مَا هُمْ فِيهِ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلاَ تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، ائْتُوا أَبَاكُمْ آدَمَ فَلْيَشْفَعْ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا، أَنْتَ الذِي خَلَقَك اللهُ بِيَدِهِ ١١/٤٤٧ وَنَفَخَ فِيك مِنْ رُوحِهِ وَأَسْكَنَك جَنَّتَهُ، قُمْ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا فَقَدْ تَرىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ،

---

(١) كذا في (أ)، (م)، وفي المطبوع [فيأتوني].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع (الله لك).

(٣) زيادة من الأصول، حذفها في المطبوع- تبعًا «للصحيح».

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [عليهم].

(٥) أخرجه البخاري: (٨/ ٢٤٧-٢٤٨)، ومسلم: (٣/ ٨٠-٨٤).

(٦) كذا في (أ)، وفي (د)، و(م)، والمطبوع [سليمان] إنما هو سلمان الفارسي ﷺ يروي عنه أبو عثمان النهدي.

(٧) كذا في الأصول بالمهملة، ووقع في المطبوع: بالمعجمة.

فَيَقُولُ: لَسْت [هناك] وَلَسْت بِذَاكَ، فَأَيْنَ الفَعْلَةُ؟! فَيَقُولُونَ: إِلَىٰ مَنْ تَأْمُرُنَا؟ فَيَقُولُ: ٱئْتُوا عَبْدًا جَعَلَهُ اللهُ شَاكِرًا.

فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَنْتَ الذِي جَعَلَك اللهُ شَاكِرًا، وَقَدْ تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ [قم] فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك، فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكَ وَلَسْت بِذَاكَ، فَأَيْنَ الفَعْلَةُ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَىٰ مَنْ تَأْمُرُنَا؟ فَيَقُولُ: ٱئْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَن إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا خَلِيلَ الرَّحْمَن، قَدْ تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّك فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكَ وَلَسْت بِذَاكَ، فَأَيْنَ الفَعْلَةُ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَىٰ مَنْ تَأْمُرُنَا فَيَقُولُ: ٱئْتُوا كَلِمَةَ اللهِ وَرُوحَهُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ.

فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ فَيَقُولُونَ: يَا كَلِمَةَ اللهِ وَرُوحَهُ، قَدْ تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا، فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكَ وَلَسْت بِذَاكَ، فَأَيْنَ الفَعْلَةُ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَىٰ مَنْ تَأْمُرُنَا فَيَقُولُ: ٱئْتُوا عَبْدًا فَتَحَ اللهُ بِهِ وَخَتَمَ، وَغَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَنَحْنُ فِي هٰذا اليَوْم أُمَنَاءُ.

فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا نَبِيَّ اللهِ [أنت الذي][1] فَتَحَ اللهُ بِك وَخَتَمَ، وَغَفَرَ لَك مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِك وَمَا تَأَخَّرَ، وَجِئْت فِي هٰذا اليَوْم آمِنًا، وَقَدْ تَرَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا، فَيَقُولُ: «أَنَا صَاحِبُكُمْ»، فَيَخْرُجُ [يحوس][2] بَيْنِ النَّاسِ حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ إِلَىٰ بَابِ الجَنَّةِ، فَيَأْخُذَ بِحَلْقَةٍ فِي البَابِ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْرَعُ البَابَ فَيُقَالُ: مَنْ هٰذا؟ [فَيَقَالُ]: «مُحَمَّدٌ»، قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ فَيَجِيءُ حَتَّىٰ يَقُومَ بَيْنَ يَدَيْ اللهِ فَيَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهُ، فَيَسْجُدُ فَيُنَادىٰ: يَا مُحَمَّدُ، ٱرْفَعْ رَأْسَك، سَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَادْعُ تُجَبْ، قَالَ: فَيَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ الثَّنَاءِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّمْجِيدِ مَا لَمْ يُفْتَحْ لأَحَدٍ مِنَ الخَلاَئِقِ، قَالَ: فَيَقُولُ: «رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي»، ثُمَّ يَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ

١١/٤٤٨

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [من بين] وحوس: تخلل، واختلط- أنظر مادة «حوس» من «اللسان».

فَيُؤْذَنُ لَهُ فَيَسْجُدُ فَيَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ مِنَ الثَّنَاءِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّمْجِيدِ مَا لَمْ يُفْتَحْ لأَحَدٍ مِنَ الخَلائِقِ، وَيُنَادِي: يَا مُحَمَّدُ، [يا محمد][1] ٱرْفَعْ رَأْسَك سَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَادْعُ تُجَبْ، فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: «يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاثًا، قَالَ سَلْمَانُ: فَيَشْفَعُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حِنْطَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، أَوْ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَذَلِكُمْ المَقَامُ المَحْمُودُ»[2].

٣٢٢٧٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، [قَالَ]: سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ مُحَمَّدٌ ﷺ[3]. ٤٤٩/١١

٣٢٢٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَجْتَمِعُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] فَيَقُولُونَ: لَوْ ٱسْتَشْفَعْنَا إِلَىٰ رَبِّنَا -وَيُلْهَمُونَ ذَلِكَ- فَأَرَاحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هٰذا، فَيَأْتُونَ [آدم][4] فَيَقُولُونَ لَهُ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، وَخَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيك مِنْ رُوحِهِ، وَعَلَّمَك أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا يُرِحْنَا مِنْ مَكَانِنَا هذا، قَالَ: لَسْت [هُنَاكُ]، وَيَشْكُو إِلَيْهِمْ، أَوْ يَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ التي أَصَابَ، فَيَسْتَحِيي رَبَّهُ، ولكن ٱئْتُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ أُرْسِلَ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَيَسْتَحِيي رَبَّهُ، ولكن ٱئْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمنِ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكُمْ، ولكن ٱئْتُوا مُوسَىٰ عَبْدًا كَلَّمَهُ اللهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْت هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ لَهُمْ قَتْلَ النَّفْسِ بِغَيْرِ نَفْسٍ فَيَسْتَحِيي رَبَّهُ مِنْ ذَلِك، ولكن ٱئْتُوا عَبْدَ اللهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَةَ اللهِ وَرُوحَهُ.

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه، وابن غالب لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

١١/ ٤٥٠ فَيأْتُونَ عِيسَىٰ فَيَقُولُ: لَسْت [كذَاكُمْ] وَلَسْت هُنَاكُمْ، ولكن آئْتُوا مُحَمَّدًا عَبْدًا غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، [قال](١)، قَالَ الحَسَنُ: قَالَ: فَأَنْطَلِقُ فَأَمْشِي بَيْنَ سِمَاطَيْنِ مِنَ المُؤْمِنِينَ، -انْقَطَعَ قَوْلُ الحَسَنِ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْت رَبِّي وَقَعْت سَاجِدًا، فَيَدعَنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدعَنِي، فَيُقَالُ: أَوْ يَقُولُ: ٱرْفَعْ رَأْسَك، قُلْ تُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ تَحْمِيدًا يُعَلِّمُنِيهِ، فأشفع فيحد لي حدًا فأدخلهم الجنة، ثم أعود إليه ثانية، فإذا رأيتو ربي وقعت ساجدًا فيدعُني ماشاء الله أن يدعَني، ثم يقول مثل قوله الأول: «قل تسمع وسل تعطه، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمده تحميدًا يعلمنيه، فيقال: سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمْ الجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ فِي الرَّابِعَةِ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ القُرْآنُ»(٢).

٣٢٢٧٦- حدثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ [الْقُمِّيّ](٣)، ١١/ ٤٥١ عَنْ حَفْصِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُمْ هَلُمُّوا عَنِ النَّارِ، وَتَغْلِبُونِي تُقَاحِمُونَ فِيهَا تَقَاحُمَ الفَرَاشِ وَالْجَنَادِبِ، وَأُوشِكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَزَكُمْ وَأَفْرُطَ [لَكُمْ]، عَنْ أَوْ عَلَى الحَوْضِ، وَتَرِدُونَ عَلَيَّ مَعًا، أَوْ أَشْتَاتًا»(٤).

٣٢٢٧٧- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُد الحَفَرِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُم

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [فيأتوني].

(٢) أخرجه البخاري: (١٣/ ٤٣٢)، ومسلم: (٣/ ٦٥).

(٣) وقع في المطبوع، و(د): [العمي] وهىٰ قريب من ذلك في (أ)، و(م)، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) في إسناده يعقوب القمي وهو مختلف فيه، وحفص بن حميد جهله ابن المديني، وقيل: وثقه النسائي وقيل: إنما وثق غيره.

الخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِي: كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ»[١].

٣٢٢٧٨- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي [حَيَّانَ]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ [حَيَّانَ][٢]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ فَأَتَيْته فَقَالَ: مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُ بِهَا بَلَغَتْنَا وَتَرْوِيهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لاَ نَسْمَعُهَا فِي كِتَابٍ لَهُ وَتُحَدِّثُ أَنَّ لَهُ حَوْضًا، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوَعَدْنَاهُ[٣]. ٤٥٢/١١

٣٢٢٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي حَوْضًا طُولُهُ مَا بَيْنَ الكَعْبَةِ إِلَىٰ بَيْتِ المَقْدِسِ أَبْيَضَ مِثْلَ اللَّبَنِ، وَآنِيَتُهُ مِثْلُ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ، وَإِنِّي أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[٤].

٣٢٢٨٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ العَدَوِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: خَرَجَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ جُلُوسٌ عَلَىٰ وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ أُمَرَاءُ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْت مِنْهُ، وَلَيْسَ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَيُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الحَوْضَ»[٥]. ٤٥٣/١١

٣٢٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثَنَا زَكَرِيَّا، ثَنَا عَطِيَّةُ العَوْفِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ

---

(١) إسناده ضعيف. شريك النخعي سيئ الحفظ، والقاسم بن حسان وثقه أحمد بن صالح، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله.

(٢) كذا في (د)، و(م) غير أن الثانية فيها بالباء الموحدة، ومهملة النقط في (أ)، وفي المطبوع كلاهما بالموحدة، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي حيان يحيىٰ بن سعيد التيمي، وعمه يزيد بن حيان من «التهذيب».

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف الحديث.

(٥) في إسناده عاصم بن العدوي، وليس له توثيق يعتد به إلا توثيق النسائي له، وهو قد يوثق الرجل: إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لمعرفة حال الراوي.

الخُدْرِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ نَبِيٍّ قَدْ أُعْطِيَ عَطِيَّةً فَتَنَجَّزَهَا وَإِنِّي أَخْتَبَأْتُ عَطِيَّتِي لِشَفَاعَةِ أُمَّتِي»(١).

٣٢٢٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُدْعَىٰ نُوحٌ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ [له]: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُدْعَىٰ قَوْمُهُ فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ، قَالَ: فَيُقَالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] -قَالَ: الوَسَطُ العَدْلُ -قَالَ: فَيُدْعَوْنَ فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ بَعْدُ»(٢). ١١/ ٤٥٤

٣٢٢٨٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ اللهَ ٱتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا أَكْرَمُ الخَلْقِ عَلَىٰ اللهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾» [الإسراء: ٧٩](٣).

٣٢٢٨٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ﴾ [الزمر:٦٨] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر:٦٨] فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا مُوسَىٰ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَرَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلُ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ ٱسْتَثْنَىٰ اللهُ؟»(٤).

٣٢٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو [بْنِ مُرَّةَ]، عَنْ طَلْحَةَ مَوْلَىٰ قَرَظَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا [أَنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ] مِائَةِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه العوفي وهو ضعيف الحديث.

(٢) أخرجه البخاري: (٨/ ٢١).

(٣) في إسناده عاصم بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ.

(٤) في إسناده محمد بن عمرو، وليس بالقوي خاصة في أبي سلمة، لكن للحديث شاهد في «الصحيح» من حديث أبي سعيد- ﷺ.

أَلْف جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ قُلْنَا لِزَيْدٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: مَا بَيْنَ السِّتِّمِائَةِ وَالسَّبْعِمِائَةِ»[١].

١١/ ٤٥٥

٣٢٢٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: الْحَوْضُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ المِسْكِ، آنِيَتُهُ عَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَ ذَلِكَ أَبَدًا[٢].

٣٢٢٨٧- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزخرف: ٤٤] يُقَالُ: مِمَّنْ هٰذا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُ: مِنَ العَرَبِ، فَيُقَالُ: مِنْ أَيِّ العَرَبِ؟ فيقال: مِنْ قُرَيْشٍ، ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾ لاَ أُذْكَرُ إلاَّ ذُكِرْت أَشْهَدُ أَنْ لاَ إله إلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

٣٢٢٨٨- حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابن شُبْرُمَةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾﴾ [بَلَىٰ] مُلِئَ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾﴾ قَالَ: مَا أَثْقَلَ الحِمْلَ الظَّهْرَ ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾ بَلَىٰ لاَ يُذْكَرُ إلاَّ ذُكِرْت مَعَهُ.

١١/ ٤٥٦

٣٢٢٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ [حسَيْنَ][٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً، أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا المَاحِي يَمْحُو اللهُ بِي الكُفْرَ وَأَنَا الحَاشِرُ أَحْشُرُ النَّاسَ عَلَىٰ قَدَمَيَّ، وَأَنَا العَاقِبُ» قَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: مَا العَاقِبُ؟ قَالَ: «لاَ نَبِيَّ بَعْدَهُ»[٤].

٣٢٢٩٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ،

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [عيينة] خطأ، أنظر ترجمة سفيان بن حسين من «التهذيب».

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٤١)، ومسلم: (١٥/ ١٥٣).

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفَّىٰ وَالْحَاشِرُ»[١].

٣٢٢٩١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: سَمَّىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ [نَفْسِهِ] أَسْمَاءً، فَمِنْهَا مَا حَفِظْنَا قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَالْمُقَفَّىٰ وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»[٢]. ٤٥٧/١١

٣٢٢٩٢- حَدَّثَنَا العَلَاءُ بْنُ عُصَيْمٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الأَرْضَ فَرَأَيْت مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيت الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ»، قَالَ حَمَّادٌ: وَسَمِعْته مَرَّةً وَاحِدَةً يَقُولُ: «فَأَوَّلْتهَا مُلْك فَارِسٍ وَالرُّومِ وَإِنِّي سَأَلْت رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَلاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْت قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيك لأُمَّتِك أَنْ لاَ أُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَلاَ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ أَجْمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا»، أَوْ قَالَ: «مِنْ أَقْطَارِهَا»[٣].

٤٥٨/١١ ٣٢٢٩٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: ثَنَا عُثْمَان بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ العَالِيَةِ حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ قَالَ: دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاَثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْت رَبِّي أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْته أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْته أَنْ

---

(١) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٢) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٥٤)، لكن لم يذكر: [نبي الملحمة].

(٣) أخرجه مسلم: (١٨/ ١٩).

لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ [فَرُدَّت] عَلَيَّ»[(١)].

٣٢٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ حَرَّةِ بَنِي مُعَاوِيَةَ وَاتَّبَعت أَثَرَهُ حَتَّىٰ ظَهَرَ عَلَيْهَا، فَصَلَّى الضُّحَىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ طَوَّلَ فِيهِنَّ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ: «يَا حُذَيْفَةُ، طَوَّلْت عَلَيْك؟» قُلْت: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي سَأَلْت اللهَ ثَلاَثًا، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْته أَنْ لاَ يُظْهِرَ عَلَىٰ أُمَّتِي غَيْرَهَا فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْته أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِالسِّنِينَ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْته أَنْ لاَ ١١/٤٥٩ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِي»[(٢)].

٣٢٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ انْتُهِيَ بِهِ إِلَىٰ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ وَهِيَ بالسَّمَاءِ السَّادِسَةِ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَخْرُجُ بِهِ مِنْ الأَرْضِ، فَيُقْبَضُ مِنْهَا إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ، قَالَ: فَرَاشٌ بِهِ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: [فَأُعْطِانِيَ] ثَلاَثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بالله مِنْ أُمَّتِهِ المُقْحِمَاتُ[(٣)].

٣٢٢٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَىٰ طَرَفِهِ قَالَ: «فَلَمْ يُزَايِلْ ظَهْرَهُ هُوَ وَجِبْرِيلُ حَتَّىٰ أَتَيَا بَيْتَ المَقْدِسِ»[(٤)]. ١١/٤٦٠

٣٢٢٩٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ:

---

(١) أخرجه مسلم: (١٨/ ٢٠).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وحكيم بن حكيم وهو كما قال ابن القطان: لا يعرف، وعلي بن عبد الرحمن مولىٰ ربيعة ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٣) أخرجه مسلم: (٣/٣).

(٤) في إسناده عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ للحديث.

لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ أُتِيَ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وَفَوْقَ الحِمَارِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَىٰ طَرْفِهِ، يُقَالُ لَهُ: البُرَاقُ، وَمَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعِيرٍ لِلْمُشْرِكِينَ فَنَفَرَتْ، فَقَالُوا: يَا هٰؤُلاءِ، مَا هٰذَا؟ قَالُوا: مَا نَرَىٰ شَيْئًا، مَا هٰذِهِ إِلاَّ رِيحٌ، حَتَّىٰ أَتَىٰ بَيْتَ المَقْدِسِ فَأُتِيَ بِإِنَاءَيْنِ فِي وَاحِدٍ خَمْرٌ وَفِي الآخَرِ لَبَنٌ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هُدِيت وَهُدِيَتْ أُمَّتُك، ثُمَّ سَارَ إِلَىٰ قِصْرَ[1].

٣٢٢٩٨- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ قَالَ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ أُسْرِيَ بِي وَأَصْبَحْت بِمَكَّةَ فَظِعْت بِأَمْرِي وَعَرَفْت أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِيَّ»، فَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعْتَزِلاً حَزِينًا، فَمَرَّ بِهِ أَبُو جَهْلٍ، فَجَاءَ حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ: هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ»، قَالَ: إِلَىٰ أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَىٰ بَيْتِ المَقْدِسِ»، قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحْت بَيْنَ أَظْهُرِنَا، قَالَ: «نَعَمْ» فَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الحَدِيثَ إِنْ دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَتُحَدِّثُ قَوْمَك مَا حَدَّثْتنِي إِنْ دَعَوْتُهُمْ إِلَيْك؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: هَيَّا يَا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ هَلُمَّ، قَالَ: فَتَنَفَّضَتْ المَجَالِسُ، فَجَاءُوا حَتَّىٰ جَلَسُوا إِلَيْهِمَا، فَقَالَ لَهُ: حَدِّثْ قَوْمَك مَا حَدَّثْتنِي، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ»، قَالُوا: إِلَىٰ أَيْنَ؟ قَالَ: «إِلَىٰ بَيْتِ المَقْدِسِ»، قَالُوا: ثُمَّ أَصْبَحْت بَيْنَ ظَهْرَانِينَا، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَبَيْنَ مُصَفِّقٍ وَبَيْنَ وَاضِعٍ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ، وَقَالُوا: أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لَنَا المَسْجِدَ؟ قَالَ: «وَفِي القَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَىٰ ذَلِكَ البَلَدِ وَرَأَى المَسْجِدَ»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَذَهَبْت أَنْعَتُ لَهُمْ، فَمَا زِلْت أَنْعَتُ لَهُمْ وَأَنْعَتُ حَتَّى التَبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ فَجِيءَ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ وُضِعَ دُونَ دَارِ عُقَيْلٍ، -أَوْ- دَارِ عِقَالٍ، قَالَ: فَنَعَتُّهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»، فَقَالَ القَوْمُ: أَمَّا النَّعْتُ فَوَاللهِ قَدْ أَصَابَ[2].

٤٦١/١١

---

(١) إسناده مرسل. عبد الله بن شداد بن الهاد من التابعين.

(٢) في إسناده هوذة بن خليفة، ضعفه ابن معين وقال أحمد: أرجو أن يكون صدوقًا.

٣٢٢٩٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ فُتِحَ بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ، قَالَ: فَأَتَاهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتهمَا لَمْ يُعْطَهُمَا مَنْ كَانَ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ البَقَرَةِ، لَمْ تَقْرَأْ مِنْهُمَا حَرْفًا إِلاَّ أُعْطِيته»(١). ١١/٤٦٢

٣٢٣٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْت عِنْدَ ابن أَبِي بُرْدَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَدَخَلَ [عَلَيْه] الحَارِثُ بْنُ [أُقَيْشٍ](٢) فَحَدَّثَ الحَارِثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مُضَرَ»(٣).

٣٢٣٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: حدَّثَنَا عَطِيَّةُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ وَلأَهْلِ بَيْتِهِ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ»(٤). ١١/٤٦٣

٣٢٣٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوذِيت فِي اللهِ، وَمَا يُؤْذَىٰ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْت فِي اللهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ مَا بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا لِي وَلِبِلاَلٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلاَّ مَا وَارَاهُ إِبِطُ بِلاَلٍ»(٥).

٣٢٣٠٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي

---

(١) أخرجه مسلم: (٦/ ١٣١).

(٢) وقع في الأصول: [قيس] وهو أنتقال نظر للاسم السابق، والصواب ما أثبتناه- كما عند ابن ماجه: [٤٣٢٣]، من طريق «المصنف» وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن قيس النخعي وهو مجهول- كما قال ابن المديني.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف الحديث.

(٥) إسناده صحيح.

لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ»[١].

١١/٤٦٤ **٣٢٣٠٤**- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: ثَنَا مُوسَىٰ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَجَلَّىٰ لِي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ فَسَأَلَنِي فِيمَا ٱخْتَصَمَ المَلأُ الأَعْلَىٰ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: رَبِّي، لاَ عِلْمَ لِي بِهِ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حتىٰ وجدت بين ثديي أو وضعها بين ثديي حتىٰ وجدت بردها بين كتفي]**[٢]: **فَمَا سَأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ عَلِمْته**»[٣].

٣٢٣٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لأَدْعُوَهُ، قَالَ فَأَقْبَلْت وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْت فَقُلْت: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «**قُومُوا**» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا صَنَعْت شَيْئًا لَك، قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ وَقَالَ: «**أَدْخِلْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةً**»، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا، فَمَا زَالَ يَدْخُلُ عَشْرَةٌ وَيَخْرُجُ عَشْرَةٌ حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَ فَأَكَلَ حَتَّىٰ شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا[٤].

١١/٤٦٥ **٣٢٣٠٦**- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْ القَوْمِ فَتَعَاقَبُوهَا إِلَى الظُّهْرِ مِنْ غَدْوَةٍ، يَقُومُ قَوْمٌ وَيَجْلِسُ آخَرُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا سَمُرَةُ أَكَانَتْ تُمَدُّ؟ قَالَ سَمُرَةُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كنا نَعْجَبُ؟، مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلاَّ مِنْ هَاهُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ[٥].

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ٥٣).
(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).
(٣) إسناده مرسل. ابن سابط من التابعين.
(٤) أخرجه مسلم: (١٣/ ٣١٧).
(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [كانت تعجب]، وفي المطبوع: [تعجب].

٣٢٣٠٧- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ[١]، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْت لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمِعْته مِنْهُ أَرْوِيهِ عَنْك، فَقَالَ جَابِرٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الخَنْدَقِ نَحْفِرُ فِيهِ، فَلَبِثْنَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ لاَ نَطْعَمُ طَعَامًا، وَلاَ نَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَعَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ كُدْيَةٌ، فَجِئْت إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذِه كُدْيَةٌ قَدْ عَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ، فَرَشَشْنَا عَلَيْهَا المَاءَ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، فَأَخَذَ المِعْوَلَ، أَوْ المِسْحَاةَ، ثُمَّ ١١/٤٦٦ سَمَّىٰ ثَلاَثًا، ثُمَّ ضَرَبَ فَعَادَتْ كَثِيبًا أَهْيَلَ، فَلَمَّا رَأَيْت ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، ٱئْذَنْ لِي، فَأَذِنَ لِي فَجِئْت ٱمْرَأَتِي فَقُلْت: ثَكِلَتْك أُمُّك، قَدْ رَأَيْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا لاَ أَصْبِرُ عَلَيْهِ، فَمَا عِنْدَك؟ قَالَتْ: عَنْدِي صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَعَنَاقٌ، قَالَ: فَطَحَنَّا الشَّعِيرَ وَذَبَحْنَا العَنَاقَ وَسَلَخْنَاهَا وَجَعَلْنَاهَا فِي البُرْمَةِ وَعَجَنَّا الشَّعِيرَ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَبِثْت سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنْته فَأَذِنَ لِي فَجِئْت فَإِذَا العَجِينُ قَدْ أَمْكَنَ، فَأَمَرْتها بِالْخُبْزِ، وَجَعَلْت القِدْرَ عَلَى الأَثَافِيِّ، ثُمَّ جِئْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَارَرْته فَقُلْت: إنَّ عِنْدَنَا طُعَيِّمًا لَنَا، فَإِنْ رَأَيْت أَنْ تَقُومَ مَعِي أَنْتَ وَرَجُلٌ، أَوْ رَجُلاَنِ مَعَك فَعَلْت، قَالَ: «**وَكَمْ هُوَ؟**» قُلْت: صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَعَنَاقٌ، قَالَ: «**ارْجِعْ إِلَىٰ أَهْلِك وَقُلْ لَهَا: لاَ تَنْزِعْ البُرْمَةَ مِنَ الأَثَافِيِّ، وَلاَ تُخْرِجْ** ١١/٤٦٧ **الخُبْزَ مِنْ التَّنُّورِ حَتَّىٰ آتِيَ**»، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «**قُومُوا إِلَىٰ بَيْتِ جَابِرٍ**»، قَالَ: فَاسْتَحْيَيْت حَيَاءً لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللهُ فَقُلْت لاِمْرَأَتِي: ثَكِلَتْك أُمُّك، جَاءَك رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، فَقَالَتْ: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلَك، عَنِ الطَّعَامِ؟ فَقُلْت: نَعَمْ، فَقَالَتْ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَدْ أَخْبَرْته بِمَا كَانَ عِنْدَنَا، قَالَ: فَذَهَبَ عَنِّي بَعْضُ مَا كُنْت أَجِدُ، قُلْت لَهَا: صَدَقْت: قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ، ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: لاَ تَضَاغَطُوا[٢]، ثُمَّ بَرَكَ عَلَى التَّنُّورِ وَعَلَى البُرْمَةِ، ثُمَّ جَعَلْنَا نَأْخُذُ مِنَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أي: لا تزدحموا.

التَّنُّورِ الخُبْزَ وَنَأْخُذُ اللَّحْمَ مِنَ البُرْمَةِ، فَنَثْرُدُ وَنَغْرِفُ وَنُقَرِّبُ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لِيَجْلِسْ عَلَى الصَّحْفَةِ سَبْعَةٌ، أَوْ ثَمَانِيَةٌ»**، قَالَ: فَلَمَّا أَكَلُوا كَشَفْنَا التَّنُّورَ وَالْبُرْمَةَ، فَإِذَا هُمَا قَدْ عَادَا إِلَىٰ أَمْلأَ مَا كَانَا، فَنَثْرُدُ وَنَغْرِفُ وَنُقَرِّبُ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ نَزَلْ ١١/٤٦٨ نَفْعَلُ كَذَلِكَ كُلَّمَا فَتَحْنَا التَّنُّورَ وَكَشَفْنَا عَنِ البُرْمَةِ وَجَدْنَاهُمَا أَمْلأَ مَا كَانَا، حَتَّىٰ شَبِعَ المُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنَ الطَّعَامِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ النَّاسَ] قَدْ أَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ، فَكُلُوا وَأَطْعِمُوا»**، قَالَ: فَلَمْ نَزَلْ يَوْمَنَا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُمْ كَانُوا، ثُمَانِمائَةٍ، أَوْ ثلاثُمَّائَةٍ[١].

٣٢٣٠٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «تُوُفِّيَ، أَوْ ٱسْتُشْهِدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، فَاسْتَعَنْت بِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ غُرَمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِمْ شَيْئًا، فَأَبَوْا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَك أَصْنَافًا، ثُمَّ أَعْلِمْنِي»**، قَالَ: فَفَعَلْت، فَجَعَلْت العَجْوَةَ عَلَىٰ حِدَةٍ، وَصَنَّفْته أَصْنَافًا، ثُمَّ أَعْلَمْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: فَجَاء فَقَعَدَ عَلَىٰ أَعْلاَهُ، أَوْ فِي وَسَطِهِ، ثُمَّ قَالَ: **«كِلْ لِلْقَوْمِ فَكِلْت لَهُمْ حَتَّىٰ وَفَّيْتُهُمْ وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ»**[٢].

٣٢٣٠٩- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أُنَيْسِ بْنِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ إِسْحَاقَ ١١/٤٦٩ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: **«ٱدْعُ لِي أَصْحَابَك»**، يَعْنِي: أَصْحَابَ الصُّفَّةِ- فَجَعَلْت أَتَتَبَّعُهُمْ رَجُلاً رَجُلاً أُوقِظُهُمْ حَتَّىٰ جَمَعْتُهُمْ، فَجِئْنَا بَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَوُضِعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا صَحْفَةٌ فِيهَا صَنِيعٌ قَدْرُ [مُدَّ من][٣] شَعِيرٍ، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: **«خُذُوا بِسْمِ اللهِ»**، [قال]: فَأَكَلْنَا مَا شِئْنَا، ثُمَّ رَفَعْنَا أَيْدِيَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ وُضِعَتْ الصَّحْفَةُ: **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَمْسَىٰ فِي آلِ**

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ٤٥٦- ٤٥٧)، مختصرًا.

(٢) أخرجه البخاري: (٥/ ٨١).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مدى].

مُحَمَّدٍ طَعَامٌ غَيْرُ شَيْءٍ تَرَوْنَهُ»، فَقِيلَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: قَدْرُ كَمْ كَانَتْ حِينَ فَرَغْتُمْ؟ قَالَ: مِثْلَهَا حِينَ وُضِعَتْ إِلاَّ أَنَّ فِيهَا أَثَرَ الأَصَابِعِ(١).

٣٢٣١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حدَّثَنَا مُوسَى الجُهَنِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ لِجُلَسَائِهِ يَوْمًا: «أَيَسُرُّكُمْ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، قَالَوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَفَيَسُرُّكُمْ أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قَالَوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ ثُلُثَا أَهْلِ الجَنَّةِ، إِنَّ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، وَإِنَّ أُمَّتِي مِنْ ذَلِكَ ثَمَّانُونَ صَفًّا»(٢).

٣٢٣١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ هذِهِ الأُمَّةُ مِنْهَا ثَمَانُونَ صَفًّا»(٣). ١١/ ٤٧٠

٣٢٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلاَ عَذَابَ، وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي»(٤).

٣٢٣١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ](٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ وَأَنْتُمْ رُبُعُ الجَنَّةِ، لَكُمْ رُبُعُهَا، وَلِسَائِرِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إسحاق بن سالم وهو مجهول الحال.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

(٣) أخرجه الترمذي: (٢٥٤٦)، وقال: هذا حديث حسن. وقد روي، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ مرسلًا، ومنهم من قال، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه.

(٤) في إسناده إسماعيل بن عياش، وقد ضعفوا حديثه عن غير الشاميين، ومنهم من لينه بإطلاق لسوء حفظه.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الحصين] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

النَّاسِ ثَلاَثَةُ أَرْبَاعِهَا»، قَالَ: فَقَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَكَيْفَ وَأَنْتُمْ ثُلُثُهَا»، قَالُوا: فَذَاكَ كَثِيرٌ، قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّطْرُ»، قَالُوا: فَذَاكَ أَكْثَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، أَنْتُمْ، ثُمَّانُونَ صَفًّا»[١]. ٤٧١/١١

٣٢٣١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: ثَنَا بُدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: أَهْلُ الجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُونَ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ.

٣٢٣١٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا انْتَهَيْت إِلَىٰ سِدْرَةِ المُنْتَهَىٰ إِذَا وَرَقُهَا أَمْثَالُ آذَانِ الفِيلَةِ وَإِذَا نَبْقُهَا أَمْثَالُ القِلاَلِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَهَا تَحَوَّلَتْ فَذَكَرْت اليَاقُوتَ»[٢].

٣٢٣١٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا شَمَمْت رِيحًا قَطُّ مِسْكًا، وَلا عَنْبَرًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلاَ مَسِسْت خَزًّا، وَ[لاَ حَرِيرًا] أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٣]. ٤٧٢/١١

٣٢٣١٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ ذَيَّالِ بْنِ حَرمَلَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ حَتَّىٰ إِذَا دُفِعْنَا إِلَىٰ حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ إِذَا فِيهِ جَمَلٌ قَطِمٌ -يَعْنِي: هَائِجًا- لاَ يَدْخُلُ أَحَدٌ الحَائِطَ إِلاَّ شَدَّ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ أَتَى الحَائِطَ فَدَعَا البَعِيرَ فَجَاءَ وَاضِعًا مِشْفَرَهُ فِي الأَرْضِ حَتَّىٰ بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَاتُوا خِطَامًا»، فَخَطَمَهُ وَدَفَعَهُ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِلاَّ وَيَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ غَيْرَ عَاصِي الجِنِّ وَالإِنْسِ»[٤].

---

(١) في إسناده الحارث بن حصيرة، وهو شيعي مختلف فيه.

(٢) أخرجه مسلم: (٢/ ٢٧٥) من حديث ثابت البناني عن أنس- مطولًا

(٣) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٢٥) من حديث ثابت، عن أنس ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. الأجلح ضعيف، والذيال بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٥١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٢٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَ وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ غَيْرَ أَنَّ اللهَ قَدْ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً**»، قَالَ وَكِيعٌ: مِنْ خِلِّهِ[١]. ١١/٤٧٣

٣٢٣١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، [ابن السائب][٢]، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ**»[٣].

٣٢٣٢٠- حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللهِ][٤]، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ [عن إبراهيم][٥]، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنا مَاءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَنَا: «**اُطْلُبُوا مَنْ مَعَهُ فَضْلُ مَاءٍ**»، فَأُتِيَ بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ**»، قَالَ: فَشَرِبْنَا مِنْهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَكُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَنَحْنُ نَأْكُلُ[٦].

٣٢٣٢١- حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِفَضْلِهِ فِي إِدَاوَةٍ فَصَبَّهُ فِي قَدَحٍ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَتَوْا بَقِيَّةَ الطَّهُورِ وَقَالُوا: ، تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا، قَالَ: فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ١١/٤٧٤

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/٢١٨- ٢١٩).

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده زاذان الكندي وثقه ابن معين، وقال ابن عدي: لا بأس به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عبد الله] خطأ، أنظر ترجمة عبيد الله بن موسىٰ من «التهذيب».

(٥) سقطت من الأصول، والمطبوع، وهي ثابتة عند الدارمي: [٢٩] من طريق عبيد الله به، ومنصور لا يروي مباشرة عن علقمة.

(٦) أخرجه البخاري: (٦/٦٧٩).

فَقَالَ: «عَلَىٰ رِسْلِكُمْ»، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فِي القَدَحِ فِي جَوْفِ المَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «أَسْبِغُوا الطُّهُورَ»، قَالَ: فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: وَالَّذِي أَذْهَبَ بَصَرُهُ، لَقَدْ رَأَيْت المَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَا رَفَعَ يَدَهُ حَتَّىٰ تَوَضَّئوا أَجْمَعُونَ، قَالَ الأَسْوَدُ: حَسِبْتُه: قَالَ: كُنَّا مِائَتَيْنِ، أَوْ زِيَادَةً(١).

٣٢٣٢٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: حَضَرَتْ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْ المَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ، وَبَقِيَ نَاسٌ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِي المِخْضَبِ، فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ كَفَّهُ فِيهِ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَتَوَضَّأَ القَوْمُ جَمِيعًا، قُلْنَا: كَمْ كَانُوا، قَالَ: ثَمَانِينَ [رجلاً](٢).

١١/٤٧٥ ٣٢٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: نَزَلْنَا يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ فَوَجَدْنَا مَاءَهَا قَدْ شَرِبَهُ أَوَائِلُ النَّاسِ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى البِئْرِ، ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْهَا فَأَخَذَ مِنْهُ [بفيه](٣)، ثُمَّ مَجَّهُ فِيهَا وَدَعَا اللهَ فَكَثُرَ مَاؤُهَا حَتَّىٰ تَروى النَّاسُ مِنْهَا(٤).

٣٢٣٢٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ الحُصَيْنِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَشَكَا النَّاسُ إِلَيْهِ العَطَشَ، فَدَعَا فُلَانًا وَدَعَا عَلِيًّا: اذْهَبَا [فَابْغِيَاني] المَاءَ، فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً مَعَهَا مَزَادَتَانِ، أَوْ سَطِيحَتَانِ، قَالَ: فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ المَزَادَتَيْنِ، أَوْ السَّطِيحَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ العَزَالِىٰ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ

---

(١) في إسناده نبيح العنزي، وثقه أبو زرعة- وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لبيان حال الرجل، فالأقرب قول ابن المديني: إنه مجهول.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أو زيادة]
- والحديث أخرجه البخاري: (٦/ ٦٧٢).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بقية].

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٧٣).

أَنْ ٱسْقُوا وَاسْتَقُوا، قَالَ: فَسَقَىٰ مَنْ سَقَىٰ وَاسْتَقَىٰ مَنْ اسْتَقَىٰ، قَالَ: وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَىٰ مَا يُصْنَعُ بِمَائِهَا، قَالَ: فَوَاللهِ لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا حِينَ أَقْلَعَ وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مَلاَءَةً مِنْهَا [حيث] ٱبْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**والله مَا رَزَأْنَاكَ مِنْ مَائِكَ شَيْئًا ولكن الله سَقَانَا**»[1]. ٤٧٦/١١

٣٢٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، [عن] عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلِمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: كُلُّ شَيْءٍ أُوتِيَ نَبِيُّكُمْ إِلاَّ مَفَاتِيحَ الخَمْسِ إِنَّ اللهَ عَنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا - الآيَة كلها[2].

٣٢٣٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ**»[3]. ٤٧٧/١١

٣٢٣٢٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْبَرِي هذا لَعَلَىٰ تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الجَنَّةِ**»[4].

٣٢٣٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْت هِشَامًا قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنَا سَابِقُ العَرَبِ**»[5].

٣٢٣٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ ٱصْطَفَىٰ مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا،**

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٥٣٣-٥٣٤)، مسلم: (٥/ ٢٦٥-٢٦٨).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن سلمة المرادي - قال عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف أو ننكر- كان قد كبر.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن مصعب القرقساني وهو ضعيف.

(٤) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»(١).

٣٢٣٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ حَزِينٌ قَدْ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: «فَعَلَ بِي هؤلاء وَهؤلاء»، قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ أُرِيَكَ آيَةً، قَالَ: «نَعَمْ»، فَنَظَرَ إِلَىٰ شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الوَادِي، فَقَالَ: ٱدْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ، فَدَعَاهَا فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّىٰ قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «ارْجِعِي»، فَرَجَعَتْ حَتَّىٰ عَادَتْ إِلَىٰ مَكَانِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَسْبِي حَسْبِي»(٢). ١١/٤٧٨

٣٢٣٣١- حَدَّثَنَا [قُرَادُ أَبُو نُوحٍ](٣)، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ](٤)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطُوا فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ الرَّاهِبُ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ فَلاَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: يَحِلُّونَ رِحَالَهُمْ فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمْ حَتَّىٰ جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: هٰذا سَيِّدُ العَالَمِينَ، هٰذا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ، هٰذا يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا عِلْمُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ العَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلاَ حَجَرٌ إِلاَّ خَرَّ سَاجِدًا، وَلاَ يَسْجُدُ إِلاَّ لِنَبِيٍّ(٥). ١١/٤٧٩

٣٢٣٣٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ٥٢).

(٢) في إسناده أبو سفيان طلحة بن نافع وليس بالقوي وقيل: إن الأعمش كان يدلس عنه.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [قراد بن نوح] خطأ، أنظر ترجمة أبي نوح عبدالرحمن بن غزوان المعروف بقراد من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [أبي زكريا عن أبي موسىٰ]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي، وانظر ترجمة أبي بكر من «التهذيب».

(٥) في إسناده يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

[عن أم سلمة][(١)]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ قَوَائِمَ مِنْبَرِي رَاتِبَةٌ فِي الجَنَّةِ**»[(٢)].

٣٢٣٣٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، [عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُوتِيتُ جَوَامِعَ الكَلِمِ وَفَوَاتِحَهُ [وَ] خَوَاتِمَهُ**»[(٣)].

٣٢٣٣٤- [حَدَّثَنَا] أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَجَاءَتِ الذِّئَابُ فَعَوَتْ خَلْفَهُ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**هٰذِهِ الذِّئَابُ أَتَتْ تُخْبِرُكُمْ أَنْ تَقْسِمُوا لَهَا مِنْ أَمْوَالِكُمْ مَا يُصْلِحُهَا، أَوْ تُخَلُّوهَا فَتُغِيرُ عَلَيْكُمْ**»، قَالُوا: دَعْهَا فَلْتُغِرْ عَلَيْنَا[(٤)].

٣٢٣٣٥- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سُئِلَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، شَكَا النَّاسُ ذَاتَ جُمُعَةٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَحَطَ المَطَرُ وَأَجْدَبَتْ الأَرْضُ وَهَلَكَ المَالُ، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْت إِبِطَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةُ سَحَابٍ، فَمَا صَلَّيْنَا حَتَّىٰ إِنَّ الشَّابَّ القَوِيَّ القَرِيبَ المَنْزِلِ لَيُهِمُّهُ الرُّجُوعُ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: فَدَامَتْ جُمُعَةً، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، تَهَدَّمَتْ الدُّورُ وَاحْتُبِسَتْ الرُّكْبَانُ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ [النبي] ﷺ مِنْ سُرْعَةِ مَلاَلَةِ ابن آدَمَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا [و] لاَ عَلَيْنَا**»، قَالَ: فَأَصْحَتْ السَّمَاءُ[(٥)].

١١/ ٤٨٠

٣٢٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُنْزِلَتْ عَلَيَّ تَوْرَاةٌ مُحْدَثَةٌ، فِيهَا نُورُ الحِكْمَةِ وَيَنَابِيعُ العِلْمِ؛ لِتُفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَقُلُوبًا غُلْفًا وَآذَانًا**

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو منكر الحديث. ليس بشيء.

(٤) إسناده منقطع. شمر بن عطية إنما يروي عن التابعين.

(٥) إسناده صحيح. حميد يدلس عن أنس ﷺ ولكنه أخذه من ثابت البناني وهو ثقه- وأصل الحديث في «الصحيح».

١١/٤٨١ صُمًّا، وَهِيَ أَحْدَثُ الكُتُبِ بِالرَّحْمَنِ»(١).

٣٢٣٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَأَلْتُ الشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِي، فَقَالَ: لَكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، قُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: لَكَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، قُلْت: زِدْنِي، قَالَ، فَإِنَّ لَكَ هَكَذَا وَهَكَذَا»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَسْبُنَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، دَعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا عُمَرُ، إِنَّمَا نَحْنُ حَفْنَةٌ مِنْ حَفَنَاتِ اللهِ»(٢).

٣٢٣٣٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [عَبْدِ اللهِ](٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَزِيدُ الأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَائِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ، [عَنْ](٤) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ، قَالَ: انْطَلَقْنَا فِي وَفْدٍ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: قَائِلٌ مِنَّا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلاَ سَأَلْت رَبَّكَ مُلْكًا كَمُلْكِ سُلَيْمَانَ فَضَحِكَ، ١١/٤٨٢ وَقَالَ: «لَعَلَّ لِصَاحِبِكُمْ عِنْدَ اللهِ أَفْضَلَ مِنْ مُلْكِ سُلَيْمَانَ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلاَّ أَعْطَاهُ دَعْوَةً، فَمِنْهُمْ مَنْ اتَّخَذَ بِهَا دُنْيَاهُ فَأُعْطِيَهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ دَعَا بِهَا عَلَىٰ قَوْمِهِ إِذْ عَصَوْهُ فَأُهْلِكُوا، وَإِنَّ اللهَ أَعْطَانِي [دَعْوَةً فَاخْتَبَأْتُهَا عِنْدَ] رَبِّي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ»(٥).

٣٢٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، [عَنْ يَحْيَىٰ] بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ الجُهَنِيِّ، قَالَ: [صَدَرْنَا](٦) مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي

---

(١) إسناده مرسل. مغيث من التابعين.

(٢) إسناده ضعيف جدًا فيه ابن أبي فروة، وهو متروك الحديث متهم.

(٣) كذا في (أ)، وفي المطبوع، و(د)، و(م): [عبيد الله] خطأ، انظر ترجمة أحمد بن عبد الله بن يونس من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [بن] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. أبو خالد الدالاني فيه لين، وعبد الرحمن بن علقمة- كما قال الدارقطنى: لا تصح له صحبه، ولا نعرفه.

(٦) كذا في (أ)، وعند ابن ماجه (٤٢٨٥)، من طريق «المصنف»، وفي (د)، والمطبوع: [حدرنا]، وفي (م): [حذرنا].

سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَلاَ عَذَابٍ»(١).

٣٢٣٤٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ قَالَ: سَمِعْت أَبَا جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ نَائِلَةٌ مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بالله شَيْئًا»(٢).

٣٢٣٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عِيسَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنِي أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: «يَا أُبَيّ، إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ عَلَىٰ حَرْفٍ، فَرَدَدْت إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَىٰ أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَلك بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتكَهَا مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا، قَالَ: قُلْت: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ إِلَىٰ يَوْمِ يَرْغَبُ إِلَيَّ فِيهِ الخَلْقُ حَتَّىٰ إِبْرَاهِيمُ»(٣). ١١/٤٨٣

٣٢٣٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: يُجْمَعُ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يَنْفُذُهُمْ البَصَرُ وَيُسْمِعُهُمْ الدَّاعِي فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا مُحَمَّدُ!، عَلَىٰ رُءُوسِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، فَيَقُولُ ﷺ: «لَبَّيْك وَسَعْدَيْك، [و] الخَيْرُ فِي يَدَيْك، المَهْدِيُّ مَنْ أَهْدَيْت، تَبَارَكْت وَتَعَالَيْت، وَمِنْك وَإِلَيْك، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْك إِلاَّ إِلَيْك، سُبْحَانَك رَبَّ البَيْتِ، تَبَارَكْت رَبَّنَا وَتَعَالَيْت، قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَلِكَ المَقَامُ المَحْمُودُ(٤).

٣٢٣٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ [الأَوْدِيِّ](٥)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن مصعب القرقساني وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر من صغار التابعين.

(٣) أخرجه مسلم: (٦/ ١٤٨).

(٤) إسناده صحيح. قد تابع إسرائيل شعبة، عن أبي إسحاق- كما عند النسائي في «الكبرىٰ»: (٦/ ٣٨١)- كذا موقوفًا.

(٥) وقع في الأصول والمطبوع: [الأزدي] إنما هو داود بن يزيد الأودي شيخ وكيع يروي أبوه، عن أبي هريرة- ﷺ.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾، قَالَ: **الشَّفَاعَةُ**»[١].

٣٢٣٤٤- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَىٰ جِذْعٍ، فَلَمَّا ٱتَّخَذَ المِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الجِذْعُ حَتَّىٰ أَخَذَهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ: «**لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْه لَحَنَّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»[٢]. ١١/ ٤٨٤

٣٢٣٤٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقَالُوا: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، قَالَ: هُوَ مِنْ أَثْلِ الغَابَةِ، وَعَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَىٰ فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَنِدُ إِلَىٰ جِذْعٍ فِي المَسْجِدِ يُصَلِّي إِلَيْهِ إِذَا خَطَبَ، فَلَمَّا ٱتَّخَذَ المِنْبَرَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ حَنَّ الجِذْعُ، قَالَ: فَأَتَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَوَطَّدَهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ [فوطده][٣]: حَتَّىٰ سَكَنَ[٤].

٣٢٣٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَىٰ جِذْعِ نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ لَهُ ٱمْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا، أَفَلَا آمُرُهُ يَصْنَعُ لَك مِنْبَرًا؟ قَالَ: «بَلَىٰ»، فَاتَّخَذَ مِنْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَىٰ المِنْبَرِ، قَالَ، فَأَنَّ الجِذْعُ الذِي كَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ [كَما يَئِنُّ] الصَّبِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ هٰذا بَكَىٰ لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ**»[٥]. ١١/ ٤٨٥

٣٢٣٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَىٰ جِذْعٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ رُومِيٌّ، فَقَالَ: أَصْنَعُ لَك مِنْبَرًا تَخْطُبُ عَلَيْهِ فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرَهُ هٰذا الذِي تَرَوْنَ، فَلَمَّا قَامَ عَلَيْهِ فَخَطَبَ، حَنَّ

---

(١) إسناده ضعيف. داود بن يزيد الأودي ضعيف الحديث.
(٢) إسناده ضعيف. فيه فرقد السبخي وهو ضعيف.
(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٤) أخرجه البخاري: (١/ ٥٧٩- ٥٨٠)، ومسلم (٥/ ٤٨-٤٩).
(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٩٧).

الجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ عَلَىٰ وَلَدِهَا فَنَزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ فَسَكَتَ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يدفن ويُحْفَرَ لَهُ[(١)].

٣٢٣٤٨- حَدَّثَنَا عَفَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ حَدِيثِ ابن عَبَّاسٍ المَاضِي[(٢)].

٣٢٣٤٩- حَدَّثَنَا سُوَيْد بْنُ عَمْرٍو الكَلْبِيُّ وَ [مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ][(٣)]، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: عَرَّسَ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَرَشَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ فَانْتَبَهْت بَعْضَ اللَّيْلِ فَإِذَا نَاقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْسَ قُدَّامَهَا أَحَدٌ، فَانْطَلَقْت أَطْلُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ قَائِمَانِ قَالَ: قُلْت: أَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالاَ: لاَ نَدْرِي غَيْرَ أَنَّا سَمِعْنَا صَوْتًا فِي أَعْلَى الوَادِي [فإذا] مِثْلَ هَزِيرِ الرَّحَىٰ فَلَمْ نَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيرًا حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَخَيَّرَنِي أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَإِنِّي اخْتَرْت الشَّفَاعَةَ**»، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَنْشُدُك اللهَ وَالصُّحْبَةَ، لَمَا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِك؟ قَالَ: «**فَأَنْتُم مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي**»، قَالَ: فَأَقْبَلْنَا مَعَانِيقَ إِلَى النَّاسِ، قَالَ: فَإِذَا هُمْ قَدْ فَزِعُوا وَفَقَدُوا نَبِيَّهُمْ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَإِنِّي اخْتَرْت الشَّفَاعَةَ**»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَنْشُدُك اللهَ وَالصُّحْبَةَ، لَمَا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِك؟ فَلَمَّا أَضَبُّوا عَلَيْهِ، قَالَ: «**فَإِنِّي أُشْهِدُ مَنْ حَضَرَ أَنَّ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بالله شَيْئًا**»[(٤)].

٤٨٦/١١

٣٢٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ،

---

(١) إسناده ضعيف. مجالد بن سعيد ضعيف الحديث. وأبو الوداك ليس بالقوي.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول والمطبوع: [مالك عن أبي إسماعيل]، وإنما هو مالك بن إسماعيل النهدي شيخ المصنف، وهو لا يروي عمن يعرف بأبي إسماعيل.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة قتادة وهو مدلس.

١١/٤٨٧ عَنْ جَابِرِ بْنِ [عَبْدِ اللهِ، قَالَ]: مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَسُوقُ بَعِيرًا لِي وَأَنَا فِي آخِرِ النَّاسِ وَهُوَ [يُضَلِّعُ][١]، أَوْ قَدْ اعْتَلَّ، قَالَ: «مَا شَأْنُهُ» فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، [يضلِّع]، أَوْ قَدْ اعْتَلَّ، فَأَخَذَ شَيْئًا كَانَ فِي يَدِهِ فَضَرَبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ»، فَلَقَدْ كُنْت أَحْبِسُهُ حَتَّىٰ يَلْحَقُونِي[٢].

٣٢٣٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلاَثًا مَا رَآهَا أَحَدٌ قَبْلِي، وَلاَ يَرَاهَا أَحَدٌ مِنْ بَعْدِي: لَقَدْ خَرَجْت مَعَهُ فِي سَفَرٍ حَتَّىٰ إذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ مَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ جَالِسَةٍ مَعَهَا صَبِيٌّ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ [إن] ابني هٰذا أَصَابَهُ بَلاَءٌ، وَأَصَابَنَا مِنْهُ بَلاَءٌ، يُؤْخَذُ فِي الْيَوْمِ لاَ أَدْرِي كَمْ مَرَّةً، قَالَ: «نَاوِلِينِيهِ»، فَرَفَعَتْهُ إلَيْهِ فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاسِطَةِ الرَّحْلِ، ثُمَّ فَغَرَ فَاهُ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلاَثًا بِسْمِ اللهِ أَنَا عَبْدُ اللهِ اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ، قَالَ: ثُمَّ نَاوَلَهَا إيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: الْقَيْنَا بِهِ فِي الرَّجْعَةِ فِي هٰذا الْمَكَانِ فَأَخْبِرِينَا بِمَا فَعَلَ، قَالَ: فَذَهَبْنَا وَرَجَعْنَا فَوَجَدْنَاهَا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مَعَهَا شِيَاهٌ ثَلاَثٌ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ صَبِيُّك؟» قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ، مَا أَحْسَسْنَا مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى السَّاعَةِ فَاحْتَرِزْ هٰذِه الغَنَمَ، قَالَ: «انْزِلْ فَخُذْ مِنْهَا وَاحِدَةً وَرُدَّ الْبَقِيَّةَ». ١١/٤٨٨

قَالَ: وَخَرَجْت مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إلَىٰ الجَبَّانَةِ حَتَّىٰ إذَا بَرَزْنَا، قَالَ: «انْظُرْ وَيْحَك، هَلْ تَرَىٰ مِنْ شَيْءٍ يُوَارِينِي»، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَرىٰ شَيْئًا يُوَارِيك إلاَّ شَجَرَةً مَا أَرَاهَا تُوَارِيك، قَالَ: «مَا قَرَّبَها شَيْءٌ» قُلْت: شَجَرَةٌ خَلْفَهَا وَهِيَ مِثْلُهَا، أَوْ [قَرِيبٌ مِنْهَا]، قَالَ: «اذْهَبْ إلَيْهِمَا فَقُلْ لَهُمَا إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمَا أَنْ تَجْتَمِعَا بِإِذْنِ اللهِ»، قَالَ: فَاجْتَمَعَتَا فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إلَيْهِمَا، فَقُلْ لَهُمَا: إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمَا أَنْ تَرْجِعَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا إلَىٰ مَكَانِهَا».

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د) بالصاد المهملة، ويضلع- يميل، ويثقل.
(٢) أخرجه مسلم: (١١/ ٤٤).

١١/٤٨٩ قَالَ: وَكُنْت جَالِسًا مَعَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ جَاءَ جَمَلٌ (يُخَبِّبُ)[١] حَتَّىٰ ضَرَبَ بِجِرَانِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: **«اُنْظُرْ وَيْحَك لِمَنْ هٰذا الجَمَلُ إِنَّ لَهُ لَشَأْنًا»**، [قال] فَخَرَجْت أَلْتَمِسُ صَاحِبَهُ فَوَجَدْتُهُ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَعَوْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: **«مَا شَأْنُ جَمَلِك هٰذا؟»** قَالَ: **«وَمَا شَأْنُهُ؟ !»**، قَالَ: لاَ أَدْرِي والله مَا شَأْنُهُ [قال] عَمِلْنَا عَلَيْهِ وَنَضَحْنَا عَلَيْهِ حَتَّىٰ عَجَزَ عَنِ السِّقَايَةِ، فَائْتَمَرْنَا البَارِحَةَ أَنْ نَنْحَرَهُ وَنُقَسِّمَ لَحْمَهُ، قَالَ: **«فَلاَ تَفْعَلْ، هَبْهُ لِي أَوْ بِعْنِيهِ»**، قَالَ: هُوَ لَك يَا رَسُولَ اللهِ، فَوَسَمَهُ بِسِمَةِ الصَّدَقَةِ، [ثُمَّ][٢] بَعَثَ بِهِ[٣].

٣٢٣٥٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَأْتِي البَرَازَ حَتَّىٰ يَتَغَيَّبَ، فَلاَ يُرَىٰ، فَنَزَلْنَا بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ لَيْسَ فِيهَا شَجَرَةٌ، وَلاَ عَلَمٌ، فَقَالَ: **«يَا جَابِرُ، اُنْطَلِقْ إِلَىٰ هٰذِه الشَّجَرَةِ فَقُلْ لَهَا: يَقُولُ لَك رَسُولُ اللهِ ﷺ: الحَقِي بِصَاحِبَتِك حَتَّىٰ أَجْلِسَ خَلْفَكُمَا»**، فَرَجَعَتْ إِلَيْهَا ١١/٤٩٠ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتَا إِلَىٰ مَكَانِهِمَا، فَرَكِبْنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ: بَيْنَنَا كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُءُوسِنَا الطَّيْرُ تُظِلُّنَا، فَعَرَضَتْ لَنَا امْرَأَةٌ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابني هٰذا يَأْخُذُهُ الشَّيْطَانُ كُلَّ يَوْمٍ مِرَارًا، فَوَقَفَ بِهَا، ثُمَّ تَنَاوَلَ الصَّبِيَّ فَجَعَلَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُقَدَّمِ الرَّحْلِ، ثُمَّ قَالَ: **«اخْسَأْ عَدُوَّ اللهِ، أَنَا رَسُولُ اللهِ»** ثَلاَثًا، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا قَضَيْنَا سَفَرَنَا مَرَرْنَا بِذَلِكَ المَوْضِعِ فَعَرَضَتْ لَنَا المَرْأَةُ مَعَهَا صَبِيُّهَا وَمَعَهَا كَبْشَانِ تَسُوقُهُمَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْبَلْ مِنِّي هَدِيَّتِي، فَوَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ، مَا عَادَ إِلَيْهِ بَعْدُ، فَقَالَ: **«[خُذْ] مِنْهَا أَحَدَهُمَا، وَرُدُّوا عَلَيْهَا الآخَرَ»**، قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [صوب].

(٢) كذا غيره في المطبوع من «المسند»: (٤/ ١٧٠)، وهو المتماشي مع السياق، ووقع في المطبوع: [به].

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن عبد العزيز هٰذا- وهو كما قال الحسيني: ليس بالمشهور.

ثُمَّ سِرْنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَنَا كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُءُوسِنَا الطَّيْرُ تُظِلُّنَا، فَإِذَا جَمَلٌ نَادٌّ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بَيْنَ السِّمَاطَيْنِ خَرَّ [جالسًا فَحَبَسَ][١] رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: عَلَيَّ النَّاسَ، «مَنْ صَاحِبُ هٰذا الجَمَلِ؟» فَإِذَا فِتْيَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالُوا: هُوَ لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَمَا شَأْنُهُ»، قَالُوا: ٱسْتَنَيْنَا عَلَيْهِ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَتْ بِهِ شُحَيْمَةٌ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَنْحَرَهُ، فَنَقْسِمُهُ بَيْنَ غِلْمَانِنَا، فَانْفَلَتَ مِنَّا، قَالَ: «تَبِيعُونَهُ؟»، قَالُوا: لاَ، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَما لا فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ»[٢]. ١١/٤٩١

٣٢٣٥٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو [بنِ][٣] الأَحْوَصِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جُنْدُبٍ قَالَتْ: رَأَيت رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَىٰ جَمْرَةَ العَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ عَلَىٰ دَابَّةٍ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ وَتَبِعَتْهُ ٱمْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ، وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ بَلاَءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هٰذا ابني وَبَقِيَّةُ أَهْلِي، وَإِنَّ بِهِ بَلاَءً لاَ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ائْتُونِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ»، فَأُتِيَ بِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضْمَضَ فَاهُ، ثُمَّ أَعْطَاهَا، فَقَالَ: «اسْقِيهِ مِنْهُ وَصُبِّي عَلَيْهِ مِنْهُ وَاسْتَشْفِي اللهَ لَهُ»، قَالَتْ: فَلَقِيتُ المَرْأَةَ فَقُلْت: لَوْ وَهَبْت لِي مِنْهُ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا هُوَ لهٰذا المُبْتَلَىٰ، فَلَقِيت المَرْأَةَ مِنَ الحَوْلِ فَسَأَلْتُهَا، عَنِ الغُلاَمِ، فَقَالَتْ: بَرَأَ وَعَقَلَ عَقْلاً لَيْسَ كَعُقُولِ النَّاسِ[٤]. ١١/٤٩٢

٣٢٣٥٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرْدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لاَ أُحَدِّثُهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، وَكَانَ مِمَّا يُعْجِبُهُ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ساجدًا فجلس].

(٢) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء وليس بالقوي.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف جدًا. يزيد بن أبي زياد ضعيف الحديث، وسليمان بن عمرو- مجهول- كما قال ابن القطان.

[يعني] النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَسْتَتِرَ بِهِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ هَدَبٌ[1]، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِشَ نَخْلِ الأَنْصَارِ فَرَأَىٰ فِيهِ بَعِيرًا، فَلَمَّا رَآهُ البَعِيرُ خَرَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، قَالَ: فَمَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ سَرَاتَهُ وَذِفْرَاهُ [فَسَكَنَ، فَقَالَ: «لِمَنْ هذا؟ البَعِيرُ -أَوْ- مَنْ رَبُّ هذا البَعِيرِ؟» قَالَ: فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: [«أَحْسِنْ إِلَيْهِ] فَقَدْ شَكَا إِلَيَّ أَنَّك تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ»[2].

٣٢٣٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا حَلَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ»، فَاسْوَدَّ شَعْرُهُ[3].

١١/ ٤٩٣ ٣٢٣٥٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي [حُسَيْنُ][4] بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نَهِيكٍ، قَالَ سَمِعْت عَمْرَو بْنَ أَخْطَبَ أَبَا زَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: ٱسْتَسْقَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجِئْتُهُ بِقَدَحٍ، فَكَانَتْ فِيهِ شَعْرَةٌ فَنَزَعَهَا، قَالَ: «اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ ابن أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَمَا فِي رَأْسِهِ طَاقَةٌ بَيْضَاءُ[5].

٣٢٣٥٧- حَدَّثَنَا مُعَلَّىٰ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ [إِسْحَاقَ][6] بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَمِقِ أَنَّهُ سَقَى النَّبِيَّ ﷺ لَبَنًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْهُ بِشَبَابِهِ»، فَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيْهِ، ثَمَّانُونَ سَنَةً لاَ يَرَىٰ شَعْرَةً بَيْضَاءَ[7].

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [هدف]، وهدب الشجرة طول أغصانها وتدليها- ٱنظر مادة «هدب» من «لسان العرب».

(٢) أخرجه مسلم: (١٥/ ٢٨٣).

(٣) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين.

(٤) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (م): [حسن] خطأ، ٱنظر ترجمة الحسين بن واقد من «التهذيب».

(٥) في إسناده أبو نهيك الأزدي، وهو كما قال ابن القطان: لا يعرف.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي إسحاق] خطأ، ٱنظر ترجمة إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة من «التهذيب».

(٧) إسناده ضعيف جدًا. ابن أبي فروة متروك الحديث، متهم.

٣٢٣٥٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ [جَعْدَةَ][١]، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الأَنْصَارِيَّةِ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ مَالِكٍ [الأنصارية] بِعُكَّةِ سَمْنٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلاَلاً فَعَصَرَهَا، ثُمَّ [رَفَعَهَا] إِلَيْهَا فَرَجَعَتْ فَإِذَا هِيَ مَمْلُوءَةٌ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَنَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ مَالِكٍ؟» قَالَتْ: رَدَدْت عَلَيَّ هَدِيَّتِي، قَالَ: فَدَعَا بِلاَلاً فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ، لَقَدْ عَصَرْتُهَا حَتَّى اسْتَحْيَيْت، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَنِيئًا لَكِ يَا أُمَّ مَالِكٍ، هذِهِ بَرَكَةٌ عَجَّلَ اللهُ ثَوَابَهَا»، ثُمَّ عَلَّمَهَا أَنْ تَقُولَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ سُبْحَانَ اللهِ عَشْرًا وَالْحَمْدُ للهِ عَشْرًا والله أَكْبَرُ عَشْرًا[٢]. ١١/٤٩٤

٣٢٣٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [زِيدَ الفَائشي][٣]، عَنْ ابنةٍ لِخَبَّابٍ قَالَتْ: خَرَجَ أَبِي فِي غَزَاةٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَاهَدُنَا فَيَحْلِبُ عَنْزًا لَنَا، فَكَانَ يَحْلِبُهَا فِي جَفْنَةٍ لَنَا فَتَمْتَلِئُ، فَلَمَّا قَدِمَ خَبَّابٌ حَلَبَهَا فَعَادَ حِلاَبُهَا[٤].

٣٢٣٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧] يَقُولُ: بُدِئَ بِي فِي الخَيْرِ، وَكُنْت آخِرَهُمْ فِي البَعْثِ»[٥]. ١١/٤٩٥

٣٢٣٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ

---

(١) كذا أثبته في المطبوع من نسخة عنده، وفي بقية الأصول: [جعفر] والصواب ما أثبتناه- كما أخرجه الطبراني: (٢٥/ ١٤٥)، من طريق «المصنف».

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من روىٰ عنه يحيىٰ، ورواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه.

(٣) كذا في (أ) ، وعند الطبراني ٢٥/ ١٨٧ من طريق المصنف، وكذا ضبطه ابن حجر في «تعجيل المنفعة»، وفي (م)، و(د): [يزيد القابسي] وفي المطبوع: [يزيد الفاسي].

(٤) إسناده ضعيف. فيه الفائشي هذا وهو مجهول- كما قال ابن المديني.

(٥) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين.

أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ غَضْبَانُ وَنَحْنُ نَرىٰ أَنَّ مَعَهُ جِبْرِيلَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْت يَوْمًا كَانَ أَكْثَرَ بَاكِيًا متقنعًا مِنْهُ، فَقَالَ: «**سَلُونِي فَوَاللهِ لاَ تَسْأَلُونِي، عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ**»، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفِي الجَنَّةِ أَنَا أَمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «**لاَ، بَلْ [فِي النَّار**» قَالَ: فقَامَ] إِلَيْهِ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «**أَبُوك حُذَافَةُ**» قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ [آخَرُ، فَقَالَ]: [يا رسول الله[1]] أَعَلَيْنَا الحَجُّ فِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: «**لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ مَا قُمْتُمْ بِهَا، [وَلَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا لَعذبْتُمْ[2]]**»، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: رَضِينَا بالله رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً، يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، فَلاَ تُبْدِ سَوْآتِنَا، وَلاَ تَفْضَحْنَا لِسَرَائِرِنَا وَاعْفُ عَنَّا عَفَا اللهُ عَنْك، قَالَ: فَسُرِّيَ عَنْهُ، ثُمَّ التَفَتَ نَحْوَ الحَائِطِ، فَقَالَ: «**لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ، رَأَيْت الجَنَّةَ وَالنَّارَ دُونَ هذا الحَائِطِ**»[3]. ١١/ ٤٩٦

٣٢٣٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَجَزِعَ جَزَعًا شَدِيدًا، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: إِنِّي أَرىٰ رَبَّكَ قَدْ قَلاَك مِمَّا نَرىٰ مِنْ جَزَعِك، قَالَ: فَنَزَلَتْ: «﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾»[4].

٣٢٣٦٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الأُولَىٰ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَخَرَجْت مَعَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا وَرِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ[5].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [لهلكتم].

(٣) في إسناده أبو سفيان طلحة بن نافع وفيه لين، وقيل إن الأعمش كان يدلس فيه.

(٤) إسناده مرسل. عروة من التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٢٤).

٣٢٣٦٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ الكَوْثَرِ، فَقَالَ: هُوَ الخَيْرُ الكَثِيرُ الذِي أَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ.

١١/٤٩٧ ٣٢٣٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ [فليت][1] العَامِرِيِّ، عَنْ جَسْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يُرَدِّدُ آيَةً حَتَّىٰ أَصْبَحَ بها يَرْكَعُ بِهَا وَيَسْجُدُ ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا زِلْت تُرَدِّدُ هٰذِه الآيَةَ حَتَّىٰ أَصْبَحْت! قَالَ: «إِنِّي سَأَلْت رَبِّي الشَّفَاعَةَ لأُمَّتِي وَهِيَ نَائِلَةٌ لمَنْ لاَ يُشْرِكُ بالله شَيْئًا»[2].

٣٢٣٦٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ جاءَتْ ٱمْرَأَةُ أَبِي لَهَبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنَّهَا [ستؤذيك][3]، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا»، قَالَ: فَلَمْ تَرَهُ، فَقَالَتْ لأَبِي بَكْرٍ: هَجَانَا صَاحِبُك، فَقَالَ: والله مَا يَنْطِقُ بِالشِّعْرِ، وَلاَ يَقُولُهُ، فَقَالَتْ: إِنَّك لَمُصَدَّقٌ قَالَ: فَانْدَفَعَتْ رَاجِعَةً، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا رَأَتْك، قَالَ: فَقَالَ: «لَمْ يَزَلْ مَلَكٌ بَيْنِي وَبَيْنَهَا يَسْتُرُنِي حَتَّىٰ ذَهَبَتْ»[4]. ١١/٤٩٨

٣٢٣٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[إِنَّمَا مَثَلِي] وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَىٰ دَارًا فَأَتَمَّهَا إِلاَّ لَبِنَةً وَاحِدَةً، فَجِئْت أَنَا فَأَتْمَمْت [تِلْكَ اللَّبِنَةَ][5]».

---

(١) وقع في الأصول: [فليتة] وفي المطبوع: [قدامة]، وأفلت بن خليفة العامري الذي يقال له: فليت هو الذي يروي عن جسرة، وقيل في قدامة بن عبد الله: إنه هو فليت العامري، أنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. جسرة- كما قال البخاري- عندها عجائب، وفليت قال جماعة: هو مجهول، وقال أحمد ما أرىٰ به بأسًا.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [امرأة بذية اللسان].

(٤) إسناده مرسل. سعيد بن جبير من التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: (١٥/ ٧٥).

٣٢٣٦٨- [حَدَّثَنَا] عفَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَىٰ دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ: لَوْلاَ مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ»[1].

٣٢٣٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ [حُصَيْنٍ][2]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ مِنْ عِنْدِ حَيٍّ مَا [يَتَرَوَّح][3] لَهُمْ رَاعٍ، وَلاَ يَخْطِرُ لَهُمْ (فَحلٌ) فَادْعُ اللهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اَسْقِ بلادك و بَهَائِمَك وَبِلاَدَكَ وَانْشُرْ رَحْمَتَك»، قَالَ: ثُمَّ دَعَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اَسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مُرِيعًا طَيِّبًا غَدَقًا عَاجِلاً غَيْرَ [رَائِثٍ][4] نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ»، قَالَ: فَمَا نَزَلَ حَتَّىٰ مَا جَاءَ أَحَدٌ مِنْ وَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ إِلاَّ قَالَ: مُطِرْنَا وَأُحْيِينَا[5].

١١/٤٩٩

٣٢٣٧٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنِّي بُعِثْتُ خَاتِمًا وَفَاتِحًا»، فَاخْتُصِرَ لِي الحَدِيثُ اَخْتِصَارًا فَلاَ «[يُهْلِكَنَّكُمْ المُشْرِكُونَ][6]».

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٤٥)، ومسلم: (١٥/ ٧٥).

(٢) وقع في الأصول: [حسين] وإنما هو حصين بن عبد الرحمن- كما عند ابن ماجه: (١٢٧٠)، من طريق ابن إدريس، عن حصين، وانظر ترجمة حصين بن عبد الرحمن من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [يتزود].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: بالتاء المثناة، والصواب ما أثبتناه -أي: بطيء- اَنظر مادة «ريث» من «اللسان».

(٥) إسناده مرسل. حبيب من التابعين، وقد وصله ابن ماجه، عن حبيب، عن ابن عباس، ولكن فيه عنعنة حبيب وهو مدلس.

(٦) وقع في المطبوع: [يهلكنكم المتهوكون] قلت: وكذا عند عبد الرزاق (١٠١٦٣)، وفي الأصول بياض، ثم [المشركون] فملأت البياض من عند عبد الرزاق. =

٣٢٣٧١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ [صَالِحَ] الأخلاق»[1]. ١١/٥٠٠

٣٢٣٧٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مَنْ شَاءَ اللهُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا [تولنا][2] لَنَا أَنْ نُفَارِقَكَ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ رُفِعْتَ فَوْقَنَا، فَلَمْ نَرَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: [﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ] وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩]»[3].

٣٢٣٧٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَّتِكَ، سَلْ تُعْطَهُ» قَالَ: فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ هٰذِهِ الآيَةَ حَتَّىٰ خَتَمَهَا: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾[4] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ. ١١/٥٠١

٣٢٣٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، [قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ][5] قَالَ: ثَنَا سُلَيْمَانُ العَلَّافُ، عَنْ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ قَالَ: هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ شَاهِدٌ مِنْ اللهِ[6].

٣٢٣٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى المَدِينَةِ تَبِعَهُمَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَلَمَّا رَآهُمَا قَالَ:

=- والحديث إسناده منقطع. أيوب بن موسىٰ إنما يروي عن التابعين، وهو متكلم فيه أيضًا.

(١) إسناده مرسل. زيد من التابعين، وفيه هشام بن سعد وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ينبغي لنا].

(٣) إسناده مرسل. مسلم بن صبيح من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. حكيم بن جابر من التابعين.

(٥) زادها في المطبوع من عند الطبري، وكذا هي ثابتة في ترجمة العلاف من «الجرح»: (٤/ ١٥٣).

(٦) إسناده مرسل. العلاف إنما بلغه عن الحسن ﷺ كما في ترجمته من «الجرح».

هَذَانِ فَرُّ قُرَيْشٍ لَوْ رَدَدْت عَلَىٰ قُرَيْشٍ فَرَّهَا، قَالَ: فَطَفَّ فَرَسُهُ عَلَيْهِمَا قَالَ: فَسَاخَتْ الفَرَسُ، قَالَ: فَادْعُ اللهَ أَنْ يُخْرِجَهَا، وَلاَ أَقْرَبُكُمَا قَالَ: فَخَرَجَتْ فَعَادَتْ حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا قَالَ: ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَك [إلىٰ] الزَّادُ وَالْحُمْلاَنِ، قَالاَ: «لاَ نُرِيدُ، وَلاَ حَاجَةَ لَنَا فِي ذَلِك أَغْنِ عَنَّا نَفْسَك» قَالَ: كَفَيْتُكُمَا»[1]. ٥٠٢/١١

٣٢٣٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ مُوسَىٰ رَبَّهُ مَسْأَلَةً: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٥-١٥٧] فَأُعْطِيَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ[2].

٣٢٣٧٧- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [يَزِيدَ بْنِ] جابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ فِي تُرْسِ النَّبِيِّ ﷺ كَبْشٌ مُصَوَّرٌ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَأَصْبَحَ وَقَدْ ذَهَبَ اللهُ بِهِ[3].

٣٢٣٧٨- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، قَالَ: ذُكِرَتْ الأَنْبِيَاءُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، [قال] فَلَمَّا ذُكِرَ هُوَ قَالَ: ذَاكَ خَلِيلُ اللهِ[4].

٣٢٣٧٩- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ القِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الجَنَّةِ»[5]. ٥٠٣/١١

٣٢٣٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ»[6].

---

(١) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين.
(٢) إسناده ضعيف. رواية ابن فضيل عن عطاء لعد اختلاطه.
(٣) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.
(٤) إسناده مرسل. ابن أبي الجعد من التابعين.
(٥) أخرجه مسلم: (٣/ ٨٩).
(٦) إسناده مرسل. أبو صالح من التابعين.

٣٢٣٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ طُفَيْلِ بْنِ أُبَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْت إِنْ جَعَلْت صَلاَتِي كُلَّهَا صَلاَةً عَلَيْك، قَالَ: **إِذًا يَكْفِيك اللهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاك وَآخِرَتِك**»[(١)].

٣٢٣٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاَةً عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ، وَسَلُوا اللهَ لِي الْوَسِيلَةَ**»، قَالُوا: وَمَا الْوَسِيلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَعْلَىٰ دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ لاَ يَنَالُهَا إِلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ**»[(٢)].

٣٢٣٨٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ**»[(٣)]. ١١/٥٠٤

٣٢٣٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ [بُرَيْدِ[(٤)]] بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ**»[(٥)].

٣٢٣٨٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ القِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاَةً**»[(٦)].

٣٢٣٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادٍ [بن سلمة][(٧)]، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف. ابن عقيل ضعيف الحديث.

(٢) إسناده ضعيف. فيه كعب المدني وهو مجهول، والليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

(٤) وقع في الأصول: [يزيد] والصواب ما أثبتناه كما عند النسائي في «الكبرىٰ»: (٦/٩٨)، وانظر ترجمة بريدة من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه يونس بن عمرو السبيعي، وليس بالقوي.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. الزمعي ضعيف، وابن كيسان لا يعرف حاله- كما قال ابن القطان.

(٧) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

سُلَيْمَانَ مَوْلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جاءَ ذَاتَ يَوْم وَالسُّرُورُ فِي وَجْهِهِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا (لَنرىٰ) السُّرُورَ فِي وَجْهِك، فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي المَلَكُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَمَا يُرْضِيك، أَنَّهُ لاَ يُصَلِّي عَلَيْك مِنْ أُمَّتِك أَحَدٌ إِلاَّ صَلَّيْت عَلَيْهِ عَشْرًا؟ وَلاَ يُسَلِّمُ عَلَيْك أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِك إِلاَّ سَلَّمْت عَلَيْهِ عَشْرًا؟ قَالَ: بَلَىٰ»[1]. ١١/٥٠٥

٣٢٣٨٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «سَجَدْت شُكْرًا فِيمَا أَبْلاَنِي مِنْ أُمَّتِي، مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي صَلاَةً كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ»[2]. ١١/٥٠٦

٣٢٣٨٨- حَدَّثَنَا [هشيمُ عنْ][3] العَوَّام قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ [صلاةً[4]] كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ[5].

٣٢٣٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ [عبيد اللهِ][6]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ لَمْ تَزَلْ المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ العَبْدُ مِنْ ذَلِك أَوْ يُكْثِرْ»[7].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه سليمان مولى الحسن، وهو مجهول.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشيء.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إبراهيم بن] خطأ، أنظر ترجمة هشيم والعوام بن حوشب من «التهذيب».

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الأسدي.

(٦) وقع في المطبوع، و(م)، و(د): [عبد الله] وهيٰ قريبة لما أثبتناه في (أ)، وهو الصواب، أنظر ترجمة عاصم بن عبيد الله العمرىٰ من «التهذيب»، وليس في هٰذه الطبقة عاصم بن عبد الله.

(٧) إسناده ضعيف. عاصم بن عبيد الله منكر الحديث.

٣٢٣٩٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ قَالَ: إِنَّ مَلَكًا مُوَكَّلٌ بِمَنْ صَلَّىٰ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ فُلاَنًا مِنْ أُمَّتِك صَلَّىٰ عَلَيْك[1].

٣٢٣٩١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرْت عَنْدَهُ فَنَسِيَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ خَطِئَ طَرِيقَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2]. ١١/٥٠٧

٣٢٣٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [بَدْرِ][3] بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْت عِكْرِمَةَ قَالَ: الكَوْثَرُ مَا أُعْطِيَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الخَيْرِ وَالنُّبُوَّةِ وَالإِسْلاَمِ.

٣٢٣٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١﴾، قَالَ: حَوْضٌ فِي الجَنَّةِ أُعْطِيه رَسُولُ اللهِ ﷺ.

٣٢٣٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لَمَّا أُوحِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قُرَيْشٌ: بُتِرَ مُحَمَّدٌ [منا][4]، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ۝٣﴾ الذِي رَمَاك بِهِ هُوَ الأَبْتَرُ[5]. ١١/٥٠٨

٣٢٣٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي يَعْلَىٰ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خثيم قَالَ: لاَ نُفَضِّلُ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ أَحَدًا، وَلاَ نُفَضِّلُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ أَحَدًا.

٣٢٣٩٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ**»[6].

---

(١) إسناده مرسل. الرقاشي من صغار التابعين، وهو ضعيف جدًا.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر من صغار التابعين.

(٣) وقع في الأصول: [يزيد] وغيره في المطبوع من عند الطبري، وهو الصواب- كما في الإسناد بعد التالي، وانظر ترجمة بدر من «التهذيب».

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

(٦) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٧٤)، ومسلم: (١٥/ ١٩١).

٣٢٣٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَاكِ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْرَأَهُ آخِرَ البَقَرَةِ حَتَّىٰ إِذَا حَفِظَهَا قَالَ: «**اقْرَأْهَا عَلَيَّ**»، فَقَرَأَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ جِبْرِيلُ يَقُولُ: «**ذَلِكَ لَكَ**»، [ذلك لك] ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦][١].

٣٢٣٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ شِئْت أَعْطَيْنَاك مَفَاتِحَ الأَرْضِ وَخَزَائِنَهَا، لاَ يُنْقِصُك ذَلِكَ عِنْدَنَا شَيْئًا فِي الآخِرَةِ، وَإِنْ شِئْت جَمَعْتُهَا لَك فِي الآخِرَةِ، قَالَ: «**لاَ، بَلْ اجْمَعْهَا لِي فِي الآخِرَةِ**»، فَنَزَلَتْ ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِيٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا ۝١٠﴾ [الفرقان: ١٠]»[٢]. ٥٠٩/١١

٣٢٣٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْت غُلاَمًا يَافِعًا أَرْعَىٰ غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَقَدْ فَرَّا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالاَ: يَا غُلاَمُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ لَبَنٍ تَسْقِينَا؟ قُلْت: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ وَلَسْت سَاقِيَكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ جَذَعَةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الفَحْلُ**» قُلْت: نَعَمْ، فَأَتَيْتُهُمَا بِهَا فَاعْتَقَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ الضَّرْعَ وَدَعَا، ثُمَّ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِصَخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ، أَوْ مُنْقَرَةٍ فَاحْتَلَبَ فِيهَا فَشَرِبَ، وَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ شَرِبْت، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: «**اقْلِصْ فَقَلَصَ**»، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقُلْت: عَلِّمْنِي مِنْ هٰذَا الْقَوْلِ، قَالَ: «**إِنَّك غُلاَمٌ مُعَلَّمٌ**»[٣].

٣٢٤٠٠- حَدَّثَنَا [يَعلَىٰ[٤]] بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا [أَبُو سنَانَ[٥]]، عَنْ عَبْدِ اللهِ ٥١٠/١١

---

(١) إسناده مرسل. الضحاك من صغار التابعين.

(٢) إسناده مرسل. خيثمة من التابعين.

(٣) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يحيىٰ] خطأ، انظر ترجمة يعلىٰ بن عبيد من «التهذيب».

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أبو سفيان]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة أبي سنان سعيد بن سنان من «التهذيب».

بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ حَقٌّ فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ فَلَقِيَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لاَ وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ، لاَ أُفَارِقُكَ وَأَنَا أَطْلُبُكَ بِشَيْءٍ، فَقَالَ: الْيَهُودِيُّ: مَا اصْطَفَىٰ اللهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ، فَلَطَمَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُو الْقَاسِمِ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ، قَالَ: لاَ وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْبَشَرِ قُلْتُ لَهُ: مَا اصْطَفَىٰ اللهُ مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشَرِ، فَلَطَمَنِي، فَقَالَ: «أَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ، فَأَرْضِهِ مِنْ لَطْمَتِهِ، بَلَىٰ يَا يَهُودِيُّ، [تسمَّي[1]] اللهُ بِاسْمَيْنِ سَمَّىٰ بِهِمَا أُمَّتِي هُوَ السَّلاَمُ وَسَمَّىٰ أُمَّتِي الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ الْمُؤْمِنُ وَسَمَّىٰ أُمَّتِي الْمُؤْمِنِينَ، بَلَىٰ يَا يَهُودِيُّ، طَلَبْتُمْ يَوْمًا ذُخِرَ لَنَا، الْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لَكُمْ، وَبَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّصَارَىٰ، بَلَىٰ يَا يَهُودِيُّ، أَنْتُمُ الأَوَّلُونَ وَنَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَلَىٰ إِنَّ الْجَنَّةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الأَنْبِيَاءِ حَتَّىٰ أَدْخُلَهَا، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الأُمَمِ حَتَّىٰ تَدْخُلَهَا أُمَّتِي»[2].

٣٢٤٠١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣﴾ [النجم: ١٣]، قَالَ رَأَىٰ رَبَّهُ[3].

٣٢٤٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ سَلاَمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، [أَنَّ خَالَهَا حَبِيبَ بْنَ] [يزيد[4]] حَدَّثَهَا أَنَّ أَبَاهُ [خَرَجَ[5]] إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ [وَعَيْنَاهُ مُبْيَضَّتَانِ لاَ يُبْصِرُ بِهِمَا] شَيْئًا، فَسَأَلَهُ: مَا أَصَابَهُ، قَالَ: كُنْتُ أُمَرِّنُ [خيلاً[6]] لِي فَوَقَعَتْ [رِجْلِي عَلَىٰ بَيْضِ] حَيَّةٍ فَأُصِيبَ بَصَرِي فَنَفَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ فَأَبْصَرَ، قَالَ: [فَرَأَيْتُهُ يُدْخِلُ الْخَيْطَ] فِي الإِبْرَةِ وَإِنَّهُ لاَبْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَإِنَّ عَيْنَيْهِ لَمُبْيَضَّتَانِ[7].

١١/٥١١

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سمي].

(٢) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوىٰ- خاصة في أبي سلمة.

(٤) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع من «الدلائل»: [أبي فديك].

(٥) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع من «الدلائل»: [فرج به].

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جملاً].

(٧) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام السلاماني، وأمه.

٣٢٤٠٣- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ [عُمَرَ مَوْلَىٰ غُفْرَةَ[(١)]]، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا نَعَتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الْمُمَّغِطِ، وَلاَ بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ، كَانَ رَبْعَةً مِنْ الرِّجَالِ، كَانَ جَعْدَ الشَّعْرِ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلاَ بِالسَّبْطِ، كَانَ جَعْدًا رَجِلاً، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ، وَلاَ المكلثم، كَانَ فِي الوَجْهِ تَدْوِيرٌ، أَبْيَض مُشْرَبًا حُمْرَةً، أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، أَهْدَبَ الأَشْفَارِ، جَلِيلَ الْمُشَاشِ وَالْكَتَدِ، أَجْرَدَ ذَا مَسْرُبَةٍ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَىٰ تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ كَفًّا وَأَجْرَؤ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَوْفَى النَّاسِ بِذِمَّةٍ، وَأَلْيَنُهُمْ عَرِيكَةً وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَبْلَهُ، وَلاَ بَعْدَهُ[(٢)].

١١/٥١٢

٣٢٤٠٤- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ [لاَ[(٣)]] يَضْحَكُ إِلاَّ تَبَسُّمًا، وَ كُنت إِذَا نَظَرْت قُلْت: أَكْحَلَ العَيْنَيْنِ وَلَيْس بِأَكْحَلَ[(٤)].

١١/٥١٣

٣٢٤٠٥- حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ: [قال]: كَانَ عَظِيمَ الهَامَةِ، أَبْيَض مُشْرَبًا حُمْرَةً، عَظِيمَ اللِّحْيَةِ ضَخْمَ الكَرَادِيسِ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، طَوِيلَ المَسْرُبَةِ، كَثِيرَ شَعْرِ الرَّأْسِ، رَجِلَهُ يَتَكَفَّأُ فِي مِشْيَتِهِ كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ، لاَ طَوِيلٌ، وَلاَ قَصِيرٌ، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَبْلَهُ، وَلاَ بَعْدَهُ[(٥)].

---

(١) وقع في الأصول: [عمرو مولىٰ صفرة] وفي المطبوع: [عمرو مولىٰ غفرة] والصواب ما أثبتناه- أنظر ترجمة عمر بن عبد الله مولىٰ غفرة من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من جده علي ﷺ وفيه أيضًا عمر مولىٰ غفرة وليس بالقوي.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطأة، وليس بالقوي.

(٥) إسناده ضعيف. شريك سيئ الحفظ، وعبد الملك بن عمير مضطرب الحديث.

٣٢٤٠٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، فَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ، ثُمَّ مَشَطَهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ، فَقَالَ: رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ، فَقَالَ: لاَ، بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مُسْتَدِيرًا، وَرَأَيْت الخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ تُشْبِهُ جَسَدَهُ(١)». ١١/٥١٤

٣٢٤٠٧- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، قَالَ عَوْفٌ، عَنْ يَزِيدَ الفَارِسِيِّ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ زَمَنَ ابن عَبَّاسٍ عَلَى البَصْرَةِ قَالَ: فَقُلْت لاِبْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي [قد] رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ هٰذا الرَّجُلَ الذِي رَأَيْت، قُلْت نَعَمْ، أَنْعَتُ لَك رَجُلاً بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ جِسْمُهُ وَلَحْمُهُ أَسْمَرُ فِي البَيَاضِ، حَسَنَ المَضْحَكِ أَكْحَلَ العَيْنَيْنِ جَمِيلَ دَوَائِرِ الوَجْهِ، قَدْ مَلأَتْ لِحْيَتَهُ مِنْ لَدُنْ هٰذِه إِلَىٰ هٰذِه، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ صُدْغَيْهِ حَتَّىٰ كَادَتْ تَمْلأ نَحْرَهُ، قَالَ عَوْفٌ: وَلاَ أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هٰذا مِنَ النَّعْتِ، فَقَالَ: ابن عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْته فِي اليَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْت أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هٰذا(٢).

٣٢٤٠٨- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ، فَقَالَ: لاَ»(٣).

٣٢٤٠٩- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ الكِتَابَ عَلَىٰ جِبْرِيلَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلَةِ التِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ أَصْبَحَ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ لاَ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَاهُ(٤). ١١/٥١٥

---

(١) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٤٢).

(٢) في إسناده يزيد الفارسي، وهو كما قال أبو حاتم: لا بأس به- أي: يكتب حديثه، وينظر فيه.

(٣) أخرجه البخاري: (١٠/ ٤٧٠)، ومسلم: (١٥/ ١٠٣).

(٤) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وللحديث شاهد بمعناه في الصحيحين.

٣٢٤١٠- حَدَّثَنَا عَفَّانَ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْتَلِفُ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: وَكَانَ يُعْرَفُ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يُعْرَفُ فَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هٰذا الغُلاَمُ بَيْنَ يَدَيْك، قَالَ: هٰذا هَادٍ يَهْدِي السَّبِيلَ، قَالَ، فَلَمَّا دَنَوا مِنَ المَدِينَةِ [نَزَلوا] الحَرَّةَ وَبَعَثوا إِلَى الأَنْصَارِ فَجَاءُوا، قَالَ: فَشَهِدْتُهُ يَوْمَ دَخَلَ المَدِينَةَ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَحْسَنَ، وَلاَ أَضْوَأَ مِنْ يَوْمِ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ، وَشَهِدْتُهُ يَوْمَ مَاتَ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ، وَلاَ أَظْلَمَ مِنْ يَوْمِ مَاتَ فِيهِ صَلَوَاتُ اللهِ وَرَحْمَتُهُ وَرِضْوَانُهُ عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ(١). ٥١٦/١١

٢- مَا ذُكِرَ مِمَّا أَعْطَى اللهُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَفَضَّلَهُ بِهِ

٣٢٤١١- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَوَّلُ الخَلاَئِقِ يُلْقَىٰ بِثَوْبٍ إِبْرَاهِيمُ**»(٢).

٣٢٤١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ۝٣٧﴾ [النجم: ٣٧]، قَالَ: بَلَّغَ مَا أُمِرَ بِهِ.

٣٢٤١٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الأَوَّاهُ الدُّعَاءُ، يُرِيدُ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾(٣) [التوبة: ١١٤]. ٥١٧/١١

٣٢٤١٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا خَيْرَ البَرِيَّةِ، فَقَالَ: «**ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ**»(٤).

٣٢٤١٥- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: يُحْشَرُ النَّاسُ عُرَاةً حُفَاةً، فَأَوَّلُ مَنْ يُلْقَىٰ بِثَوْبٍ إِبْرَاهِيمُ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: (٨/ ١٣٥)، ومسلم: (٧/ ٢٨١- ٢٨٢).

(٣) إسناده ضعيف. أبو بكر بن عياش، وعاصم بن بهدلة في حفظهما لين.

(٤) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٧٧).

٣٢٤١٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ مِنْ بِنَاءِ البَيْتِ العَتِيقِ قِيلَ لَهُ: أَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ قَالَ: رَبِّ، وَمَا يَبْلُغُ صَوْتِي، قَالَ: أَذِّنْ وَعَلَيَّ البَلَاغُ، قَالَ: فَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمْ الحَجُّ إِلَى البَيْتِ العَتِيقِ، قَالَ: فَسَمِعَهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، أَلاَ تَرىٰ أَنَّ النَّاسَ يَجِيئُونَ مِنْ أَقَاصِي الأَرْضِ يُلَبُّونَ(١).

٣٢٤١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْن قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: انْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَارُ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الطَّعَامِ، فَمَرَّ بِسَهْلَةٍ حَمْرَاءَ، فَأَخَذَ مِنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ، فَقَالُوا: مَا هٰذا؟ قَالَ: حِنْطَةٌ حَمْرَاءُ، قَالَ: فَفَتَحُوهَا فَوَجَدُوهَا حِنْطَةً حَمْرَاءَ قَالَ: فَكَانَ إِذَا زَرَعَ مِنْهَا شَيْئًا خَرَجَ سُنْبُلَةً مِنْ أَصْلِهَا إِلَىٰ فَرْعِهَا حَبًّا مُتَرَاكِبًا(٢). ٥١٨/١١

٣٢٤١٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَمَّا أري إِبْرَاهِيمُ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَأىٰ عَبْدًا عَلَىٰ فَاحِشَةٍ فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، ثُمَّ رَأىٰ آخَرَ فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، فَقَالَ: اللهُ: أَنْزِلُوا عَبْدِي، لاَ يَهْلِكُ عِبَادِي(٣).

٣٢٤١٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: أُرْسِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﷺ أَسَدَانِ مُجَوَّعَانِ، [قال] فَلَحَسَاهُ وَسَجَدَا لَهُ(٤).

٥١٩/١١ ٣٢٤٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَلِيلٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] قَالَ: لَوْلاَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَسَلَٰمًا﴾ لَقَتَلَهُ بَرْدُهَا(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه قابوس بن أبي ظبيان، وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. أبو صالح من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٣) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عبد الله بن مليل، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (١٦٨/٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٢٤٢١- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَىٰ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: لَمَّا رَأَىٰ إِبْرَاهِيمُ ﷺ فِي الْمَنَامِ ذَبْحَ إِسْحَاقَ سَارَ بِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّىٰ أَتَى الْمَنْحَرَ بِمِنًى، فَلَمَّا صَرَفَ اللهُ عَنْهُ الذَّبْحَ قَامَ بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ بِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ فِي رَوْحَةٍ وَاحِدَةٍ، طُوِيَتْ لَهُ الأَوْدِيَةُ وَالْجِبَالُ.

٣٢٤٢٢- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: مَا أَحْرَقَتِ النَّارُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ أَوْثَاقَهُ.

٣٢٤٢٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ مُوسَىٰ: يَا رَبِّ: ذَكَرْتَ إِبْرَاهِيمَ ١١/ ٥٢٠ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، ثُمَّ أَعْطَيْتَهُمْ ذَاكَ، قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَعْدِلْ شَيْءٍ إِلاَّ اخْتَارَنِي، وَإِنَّ إِسْحَاقَ جَادَ لِي بِنَفْسِهِ فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَجْوَدُ، وَإِنَّ يَعْقُوبَ لَمْ أَبْتَلِهِ بِبَلاَءٍ إِلاَّ زَادَ بِي حُسْنَ ظَنٍّ[1].

٣٢٤٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ﴾ [الحج: ٢٧]، قَالَ: أُمِرَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِالْحَجِّ فَقَامَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَجِيبُوا رَبَّكُمْ، فَأَجَابُوهُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ.

٣٢٤٢٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ [رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾] [البقرة: ١٢٤]، قَالَ: ابْتُلِيَ بِالآيَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا.

٣٢٤٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ﴾، قَالَ: مِنْهُنَّ الْخِتَانُ. ١١/ ٥٢١

٣٢٤٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ﴾ قَالَ: لَمْ يُبْتَلَ أَحَدٌ بهذا الدِّينِ فَأَقَامَهُ إِلاَّ إِبْرَاهِيمُ ﷺ[2].

---

(١) عبيد بن عمير من التابعين، ولم يذكر أأخذ هذا من الإسرائيليات أم ممن.

(٢) إسناده صحيح.

٣٢٤٢٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَوَّلُ كَلِمَةٍ، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣][١].

٣٢٤٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلُ النَّاسِ أَضَافَ الضَّيْفَ، وَأَوَّلُ النَّاسِ ٱخْتُتِنَ، وَأَوَّلُ النَّاسِ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَجَزَّ شَارِبَهُ وَاسْتَحَدَّ[٢]. ١١/٥٢٢

٣٢٤٣٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَوَّلُ مَنْ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، مَا هٰذا؟ قَالَ: الوَقَارُ، قَالَ: يَا رَبِّ، زِدْنِي وَقَارًا[٣].

٣٢٤٣١- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ خَطَبَ عَلَى المَنَابِرِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللهِ عليه السلام[٤].

٣- مَا ذُكِرَ فِي لُوطٍ عليه السلام

٣٢٤٣٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦﴾ [الذاريات: ٣٦]، قَالَ: لُوطٌ عليه السلام وَابْنَتَاهُ.

٣٢٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: قَالَ حُذَيْفَةُ: لَمَّا أُرْسِلَتْ الرُّسُلُ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ لِيُهْلِكُوهُمْ [قِيلَ ١١/٥٢٣ لَهُمْ: لاَ تُهْلِكُوهُمْ حَتَّىٰ يَشْهَدَ عَلَيْهِمْ لُوطٌ ثَلَاثَ مِرَارٍ قَالَ: وَكَانَ طَرِيقُهُمْ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، قَالَ: فَأَتَوْا إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فَلَمَّا بَشَّرُوهُ بِمَا بَشَّرُوهُ قَالَ: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ۝٧٤﴾ [هود: ٧٤]، قَالَ: وَكَانَ

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. سعيد بن المسيب من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

مُجادَلَتُهُ إيَّاهُمْ أَنَّهُ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ فِيهَا خَمْسُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَتُهْلِكُونَهُمْ، قَالُوا: لاَ، قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ فِيهَا أَرْبَعُونَ قَالَ: قَالُوا: لاَ، حَتَّىٰ ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ عَشْرَةٍ، أَوْ خَمْسَةٍ -حُمَيْدٌ شَكَّ فِي ذَٰلِكَ- قَالَ [قالوا]: فَأَتَوْا لُوطًا وَهُوَ يَعْمَلُ فِي أَرْضٍ لَهُ، قَالَ: فَحَسِبَهُمْ بَشَرًا، قَالَ: فَأَقْبَلَ بِهِمْ خَفِيًّا [حين][1] أَمْسَىٰ إِلَىٰ أَهْلِهِ، قَالَ: فَمَشَوْا مَعَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَمَا تَدْرُونَ مَا يَصْنَعُ هٰؤلاء؟ قَالُوا: وَمَا يَصْنَعُونَ؟ فَقَالَ: مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ هُوَ أَشَرُّ مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَبِسُوا آذَانَهُمْ عَلَىٰ مَا قَالَ وَمَشَوْا مَعَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ مِثْلَ هٰذا فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ مِثْلَ هٰذا ثَلاَثَ مِرَارٍ، قَالَ: [فَانْتَهَىٰ بِهِمْ] إِلَىٰ أَهْلِهِ.

قَالَ: فَانْطَلَقَتْ ٱمْرَأَتُهُ العَجُوزُ عَجُوزُ السُّوءِ إِلَىٰ قَوْمِهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ [تَضَيَّفَ لُوطٌ اللَّيْلَةَ رِجَالاً مَا رَأَيْت رِجَالاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُمْ وُجُوهًا، وَلاَ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْهُمْ، قَالَ فَأَقْبَلُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ [حتىٰ دَافَعُوهُ] البَابَ حَتَّىٰ كَادُوا يَغْلِبُونَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَهْوىٰ مَلَكٌ مِنْهُمْ بِجَنَاحِهِ، قَالَ: فَصَفَقَهُ دُونَهُمْ، قَالَ: وَعَلاَ لُوطٌ البَابَ وَعَلَوْا ١١/ ٥٢٤ مَعَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يُخَاطِبُهُمْ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ﴾ [هود: ٧٨]، قَالَ: فَقَالُوا: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِى بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾[2]، قَالَ: فَقَالَ: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾، قَالَ: ﴿قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ﴾، قَالَ: فَذَاكَ حِينَ عَلِمَ أَنَّهُمْ رُسُلُ اللهِ، ثُمَّ قَرَأَ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَلَيْسَ ٱلصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾، قَالَ: وَقَالَ مَلَكٌ فَأَهْوىٰ بِجَنَاحِهِ هَكَذَا، يَعْنِي: شِبْهَ الضَّرْبِ، فَمَا غَشِيَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ إلاَّ عَمِيَ، قَالَ: فَبَاتُوا بِشَرِّ لَيْلَةٍ عُمْيَانًا يَنْتَظِرُونَ العَذَابَ، قَالَ: وَسَارَ بِأَهْلِهِ حَتَّىٰ قَالَ: ٱسْتَأْذَنَ جِبْرِيلُ فِي هَلَكَتِهِمْ فَأُذِنَ لَهُ فَاحْتَمَلَ الأَرْضَ التِي كَانُوا عَلَيْهَا، قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [حتىٰ].

(٢) راجع آية ٧٩ حتىٰ ٨١.

[فَأَلْوَىٰ[(١)]] بِهَا حَتَّىٰ سَمِعَ أَهْلُ سَمَاءِ الدُّنْيَا [ضُغَاءَ[(٢)]] كِلَابِهِمْ، قَالَ: ثُمَّ قَلَبَهَا بِهِمْ، قَالَ: فَسَمِعَتْ ٱمْرَأَتُهُ -يَعْنِي: لُوطًا ﷺ الوَجْبَةَ وَهِيَ مَعَهُ فَالْتَفَتَتْ فَأَصَابَهَا ١١/٥٢٥ العَذَابُ، قَالَ: وَتَتَبَّعَتْ سِفَارَهُمْ بِالْحِجَارَةِ[(٣)].

٤- مَا ذُكِرَ فِي مُوسَى ﷺ مِنَ الفَضْلِ

٣٢٤٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ مُوسَىٰ ﷺ يُنَادِي: لَبَّيْكَ، [قال] وَجِبَالُ الرَّوْحَاءِ تُجِيبُهُ[(٤)].

٣٢٤٣٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ سَمِعَ رَجُلاً مِنَ اليَهُودِ وَهُوَ فِي السُّوقِ وَهُوَ يَقُولُ: وَٱلَّذِي ٱصْطَفَىٰ مُوسَىٰ ﷺ عَلَى البَشَرِ، فَضَرَبَ وَجْهَهُ، أَيْ: خَبِيثُ، أَعَلَىٰ أَبِي القَاسِمِ، فَانْطَلَقَ اليَهُودِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا القَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي فُلَانٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: **«لِمَ ضَرَبْت وَجْهَهُ»**، فَقَالَ: إِنِّي مَرَرْت بِهِ فِي السُّوقِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَٱلَّذِي ٱصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَى البَشَرِ، فَأَخَذَتْنِي غَضْبَةٌ فَضَرَبْتُ وَجْهَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَىٰ آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَصُعِقَ فِيمن صُعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ حُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ الأُولَىٰ»**، أَوَ ١١/٥٢٦ قَالَ: **«كَفَتْهُ صَعْقَتُهُ الأُولَىٰ»**[(٥)].

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [فأهوىٰ]، وألوىٰ أي: أذهب وطار ٱنظر مادة «لوي» من «لسان العرب».

(٢) وقع في المطبوع بالصاد المهملة، وفي الأصول مهملة النقط، والصواب بالمعجمة- أي: الصوت والصياح- ٱنظر مادة «ضغا» من «لسان العرب».

(٣) في إسناده حميد بن هلال، وكان يرسل ولا يبالي ممن يأخذ، ولا أدري أسمع من جندب ﷺ أم لا، والأثر ظاهره الإرسال.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أشعت بن سوار، وهو ضعيف الحديث.

(٥) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٧٤)، ومسلم: (١٥/ ١٩٠).

٣٢٤٣٦- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ قَسَمَ كَلَامَهُ وَرُؤْيَتَهُ بَيْنَ مُوسَىٰ وَمُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَكَلَّمَهُ مُوسَىٰ مَرَّتَيْنِ وَرَآهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ[١].

٣٢٤٣٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ [أَبِي السَّلِيلِ[٢]]، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ، أَوْ مِنْ أَحْدَثِ النَّاسِ، عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: فَحَدَّثَنَا أَنَّ الشِّرْذِمَةَ الذِينَ سَمَّاهُمْ فِرْعَوْنُ [مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا سِتَّمِائَةِ أَلْفٍ، وَكَانَ مُقَدَّمَةُ فِرْعَوْنَ[٣]] سَبْعَمِائَةِ أَلْفٍ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَىٰ حِصَانٍ، عَلَىٰ رَأْسِهِ بَيْضَةٌ وَبِيَدِهِ حَرْبَةٌ وَهُوَ خَلْفَهُمْ فِي الدُّهْمِ، فَلَمَّا انْتَهَىٰ مُوسَىٰ ﷺ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَىٰ الْبَحْرِ، قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: أَيْنَ مَا وَعَدْتَنَا هٰذا الْبَحْرُ بَيْنَ أَيْدِينَا، وهٰذا فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ قَدْ دَهَمَنَا [أو] مِنْ خَلْفِنَا، فَقَالَ: مُوسَىٰ ﷺ لِلْبَحْرِ: انْفَلِقْ أَبَا خَالِدٍ، فَقَالَ: لا أَنْفَلِقُ لَك يَا مُوسَىٰ، أَنَا أَقْدَمُ مِنْك خَلْقًا، أَوْ أَشَدُّ، قَالَ: فَنُودِيَ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاك البَحْرَ، فَضَرَبَهُ فَانْفَلَقَ. ٥٢٧/١١

قَالَ الجُرَيْرِيُّ: وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ سِبْطًا، وَكَانَ لِكُلِّ سِبْطٍ مِنْهُمْ طَرِيقٌ، فَلَمَّا انْتَهَىٰ أَوَّلُ جُنُودِ فِرْعَوْنَ إِلَى البَحْرِ هَابَتْ الخَيْلُ [الهب][٤]، وَمُثِّلَ لِحِصَانٍ مِنْهَا فَرَسٌ وَدِيقٌ، فَوَجَدَ رِيحَهَا [فانسل تتبعَهُ][٥] الْخَيْلُ، فَلَمَّا تَتَامَّ آخِرُ جُنُودِ فِرْعَوْنَ فِي البَحْرِ خَرَجَ آخِرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ البَحْرِ فَانْصَفَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: مَا مَاتَ فِرْعَوْنُ وَمَا كَانَ لِيَمُوتَ أَبَدًا، قَالَ: فَلَمْ يَعْدُ أَنْ سَمِعَ اللهُ تَكْذِيبَهُمْ نَبِيَّهُ، فَرَمَىٰ بِهِ عَلَى السَّاحِلِ كَأَنَّهُ ثَوْرٌ أَحْمَرُ يَرَاهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ.

---

(١) كعب الأخبار من التابعين ولم يذكر عمن أخذ هٰذا، والأقرب أنه من الإسرائيليات.

(٢) كذا صوبه في المطبوع من عند الطبري: (١٩/ ٤٣)، ووقع في الأصول: [أبي السنابل] خطأ، إنما هو أبو السليل ضريب بن نقير، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصول ولابد منه، وقد استدركه في المطبوع من عند الطبري.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فاشتد فتبعته].

٣٢٤٣٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ مُوسَىٰ ﷺ حِينَ أَسْرِيَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ بَلَغَ فِرْعَوْنَ، فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَذُبِحَتْ، ثُمَّ قَالَ: لاَ والله لاَ يُفْرَغُ مِنْ سَلْخِهَا حَتَّىٰ يَجْتَمِعَ إِلَيَّ سِتُّمِائَةِ أَلْفٍ مِنَ القِبْطِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ مُوسَىٰ ﷺ حَتَّى ٱنْتَهَىٰ إِلَى البَحْرِ، فَقَالَ لَهُ: [افرقْ]، فَقَالَ البَحْرُ: لَقَدْ ٱسْتَكْثَرْتَ يَا مُوسَىٰ، وَهَلْ ٱنْفَرَقْتُ لأَحَدٍ مِنْ وَلَدِ آدَمَ فافرق لَكَ؟ قَالَ: وَمَعَ مُوسَىٰ ﷺ رَجُلٌ عَلَىٰ حِصَانٍ، فَقَالَ لَهُ ذَاكَ [له] الرَّجُلُ: أَيْنَ ما أُمِرتَ يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: مَا أُمِرْتُ إِلاَّ بِهٰذا الوَجْهِ، قَالَ: فَأَقْحَمَ فَرَسَهُ فَسَبَحَ بِهِ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: أَيْنَ [ما] أُمِرتَ يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: مَا أُمِرْتُ إِلاَّ بِهٰذا الوَجْهِ، قَالَ: والله مَا كَذَبْتَ، وَلاَ كُذِّبْتَ، ثُمَّ ٱقْتَحَمَ الثَّانِيَةَ فَسَبَحَ بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: أَيْنَ مَا أُمِرتَ يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: مَا أُمِرْتُ إِلاَّ بِهٰذا الوَجْهِ، قَالَ: والله مَا كَذَبْتَ، وَلاَ كُذِّبْتَ، قَالَ: فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ مُوسَىٰ ﷺ أَنْ ٱضْرِبْ بِعَصَاكَ، فَضَرَبَ مُوسَىٰ بِعَصَاهُ فَانْفَلَقَ، ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ﴾ كَالْجَبَلِ العَظِيمِ فَكَانَ فِيهِ ٱثْنَا عَشَرَ طَرِيقًا لاثْنَيْ عَشَرَ سِبْطًا، لِكُلِّ سِبْطٍ طَرِيقٌ يَتَرَاءَوْنَ، فَلَمَّا خَرَجَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ ﷺ وَتَتَامَّ أَصْحَابُ فِرْعَوْنَ التَقَى البَحْرُ عَلَيْهِمْ فَأَغْرَقَهُمْ(١).

٥٢٨/١١

٣٢٤٣٩- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: ٱنْطَلَقَ مُوسَىٰ وَهَارُونُ عليهما السلام وَانْطَلَقَ شِبْرٌ وَشُبَيْرٌ، فَانْتَهَوْا إِلَىٰ جَبَلٍ فِيهِ سَرِيرٌ فَنَامَ عَلَيْهِ هَارُونُ فَقُبِضَ رُوحُهُ، فَرَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ، فَقَالُوا: أَنْتَ قَتَلْته، حَسَدْتَنَا عَلَىٰ خُلُقِهِ، أَوْ عَلَىٰ لِينِهِ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، الشَّكُّ مِنْ سُفْيَانَ، قَالَ: كَيْفَ أَقْتُلُهُ وَمَعِي أَبْنَاؤهُ، قَالَ: فَاخْتَارُوا [من شئتم(٢)]، قَالَ: فَاخْتَارُوا مِنْ كُلِّ سِبْطٍ عَشْرَةً، قَالَ: وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ [الأعراف: ١٥٥] فَانْتَهَوْا إِلَيْهِ، فَقَالُوا: مَنْ قَتَلَك يَا هَارُونُ؟ قَالَ: مَا قَتَلَنِي أَحَدٌ،

٥٢٩/١١

---

(١) في إسناده يونس بن أبي إسحاق، وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع: [سبعين رجلًا].

ولكن تَوَفَّانِي اللهُ، قَالُوا: يَا مُوسَىٰ مَا [تقتضي؟][(١)]، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ، فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ يَمِينًا وَشِمَالاً وَيَقُولُ: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّـٰيَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾، قَالَ: فَدَعَا اللهَ فَأَحْيَاهُمْ وَجَعَلَهُمْ أَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ[(٢)].

٣٢٤٤٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَنَّ مُوسَىٰ ﷺ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ، فَلَمَّا فَرَغُوا أَعَادُوا الصَّخْرَةَ عَلَى البِئْرِ، وَلاَ يُطِيقُ رَفْعَهَا إلاَّ عَشْرَةُ رِجَالٍ، فَإِذَا هُوَ بِامْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ، قَالَ: مَا خَطْبُكُمَا فَأَخْبَرَتَاهُ فَأَتَى الحَجَرَ فَرَفَعَهُ، ثُمَّ لَمْ يَسْتَقِ إلاَّ ذَنُوبًا وَاحِدًا حَتَّىٰ رُوِيَتْ الغَنَمُ وَرَجَعَتْ المَرْأَتَانِ إِلَىٰ أَبِيهِمَا فَحَدَّثَتَاهُ، وَتَوَلَّىٰ مُوسَىٰ ﷺ إِلَى الظِّلِّ، فَقَالَ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، قَالَ: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَآءٍ﴾ وَاضِعَةً ثَوْبَهَا عَلَىٰ وَجْهِهَا، ﴿قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ قَالَ لَهَا: امْشِي خَلْفِي وَصِفِي لِي الطَّرِيقَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تُصِيبَ الرِّيحُ ثَوْبَك فَيَصِفَ لِي جَسَدَكِ، فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَىٰ أَبِيهَا قَصَّ عَلَيْهِ، قَالَتْ إِحْدَاهُمَا: ﴿يَـٰٓأَبَتِ اسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَـْٔجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾، قَالَ: يَا بُنَيَّةُ، مَا عِلْمُك بِأَمَانَتِهِ وَقُوَّتِهِ، قَالَتْ: أَمَّا قُوَّتُهُ فَرَفْعُهُ الحَجَرَ، وَلاَ يُطِيقُهُ إلاَّ عَشْرَةٌ، وَأَمَّا أَمَانَتُهُ، فَقَالَ: لِي امْشِي خَلْفِي وَصِفِي لِي الطَّرِيقَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُصِيبَ الرِّيحُ ثَوْبَك فَتَصِفَ لِي جَسَدَك، فَقَالَ: عُمَرُ: فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِ لَيْسَتْ بِسَلْفَعٍ مِنَ النِّسَاءِ لاَ خَرَّاجَةٌ، وَلاَ وَلاَّجَةٌ، [واضعة][(٣)]، ثَوْبُهَا عَلَىٰ وَجْهِهَا[(٤)].

١١/ ٥٣٠

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [نعصي].

(٢) إسناده ضعيف. عمارة بن عبدٍ، شيخ مجهول- كما قال أبو حاتم.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ومعه].

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

٣٢٤٤١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَتَىٰ مُوسَىٰ قَوْمَهُ فَأَمَرَهُمْ بِالزَّكَاةِ، فَجَمَعَهُمْ قَارُونُ، فَقَالَ: هٰذا قَدْ جَاءَكُمْ بِالصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَبِأَشْيَاءَ تُطِيقُونَهَا، تَحْتَمِلُونَ أَنْ تُعْطُوهُ أَمْوَالَكُمْ؟ قَالُوا: مَا نَحْتَمِلُ أَنْ نُعْطِيَهُ أَمْوَالَنَا فَمَا تَرىٰ؟ قَالَ: أَرىٰ أَنْ نُرْسِلَ إِلَىٰ بَغِيٍّ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَنَأْمُرَهَا أَنْ تَرْمِيَهُ عَلَىٰ رُءُوسِ [الأَجْنَادِ[١]] وَالنَّاسِ بِأَنَّهُ أَرَادَهَا عَلَىٰ نَفْسِهَا، فَفَعَلُوا، فَرَمَتْ مُوسَىٰ ﷺ عَلَىٰ رُءُوسِ النَّاسِ فَدَعَا اللهَ عَلَيْهِمْ، فَأَوْحَىٰ اللهُ تَعَالَىٰ إِلَى الأَرْضِ أَنْ أَطِيعِيهِ، فَقَالَ: لَهَا مُوسَىٰ ﷺ خُذِيهِمْ، فَأَخَذَتْهُمْ إِلَىٰ [أعقابهم فجعلوا يقولون: يا موسىٰ يا موسىٰ فقال: خذيهم فأخذتهم إلىٰ[٢]] رُكَبِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَىٰ يَا مُوسَىٰ، قَالَ: خُذِيهِمْ، فَأَخَذَتْهُمْ إِلَىٰ حُجَزِهِمْ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَىٰ يَا مُوسَىٰ، فَقَالَ: خُذِيهِمْ، فَأَخَذَتْهُمْ إِلَىٰ أَعْنَاقِهِمْ فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا مُوسَىٰ يَا مُوسَىٰ، قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ فَغَيَّبَتْهُمْ، فَأَوْحَىٰ اللهُ تَعَالَىٰ إِلَىٰ مُوسَىٰ ﷺ: يَا مُوسَىٰ، سَأَلَك عِبَادِي وَتَضَرَّعُوا إِلَيْك فَأَبَيْت أَنْ تُجِيبَهُمْ، أَمَا وَعِزَّتِي لَوْ أَنَّهُمْ دَعَوْنِي لَأَجَبْتُهُمْ[٣]. ٥٣١/١١

٣٢٤٤٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي﴾ [طه: ٣٩]، قَالَ: حَبَّبْتُك إِلَىٰ عِبَادِي. ٥٣٢/١١

٣٢٤٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢] حَتَّىٰ سَمِعَ صَرِيفَ القَلَمِ[٤].

٣٢٤٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سُئِلَ

---

(١) كذا في المطبوع، و(د)، وغير واضحة في (أ)، وفي (م): [الأخيار].

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(د) سقط من (د)، والمطبوع.

(٣) إسناده لا بأس إلى ابن عباس، ولكن يحتمل أن يكون أخذه من الإسرائيليات.

(٤) إسناده لا بأس به، رواية سفيان، عن عطاء قبل اختلاطه، وانظر التعليق السابق.

رَسُولُ اللهِ ﷺ أيَّ الأَجَلَيْنِ قَضَىٰ مُوسَىٰ ﷺ، قَالَ: «أَوْفَاهُمَا وَأَتَمَّهُمَا»(١).

٣٢٤٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ أَيَّ الأَجَلَيْنِ قَضَىٰ مُوسَىٰ، قَالَ: أَتَمَّهُمَا وَآخِرَهُمَا(٢).

٣٢٤٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]، قَالَ: قَالَ لَهُ قَوْمُهُ: إِنَّهُ آدَرُ، قَالَ: فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَىٰ صَخْرَةٍ فَخَرَجَتْ الصَّخْرَةُ تَشْتَدُّ بِثِيَابِهِ، ١١/٥٣٣ وَخَرَجَ يَتْبَعُهَا عُرْيَانًا حَتَّى ٱنْتَهَتْ بِهِ إِلَىٰ مَجَالِسِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: فَرَأَوْهُ لَيْسَ بِآدَرَ، قَالَ: فَذَاكَ قَوْلُهُ: ﴿فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ [مِمَّا قَالُوا۟] وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾(٣).

٣٢٤٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ وَخِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾﴾، [الآية] قَالَ: كَانَ مِنْ أَذَاهُمْ إِيَّاهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ مِنَّا مُوسَىٰ هٰذَا التَّسَتُّرَ إِلاَّ مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا آفَةٌ وَإِمَّا أُدْرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَا قَالُوا: قَالَ: وَإِنَّ مُوسَىٰ ﷺ خَلاَ ذَاتَ يَوْمٍ وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ حَجَرٍ، ثُمَّ دَخَلَ يَغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَىٰ ثَوْبِهِ لِيَأْخُذَهُ عَدَا الحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَىٰ ﷺ عَصَاهُ فِي أَثَرِهِ ١١/٥٣٤ فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ مَلأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا، فَإِذَا كَأَحْسَنِ الرِّجَالِ خَلْقًا، فَبَرَّأَهُ اللهُ مِمَّا يَقُولُونَ، قَالَ: وَقَامَ الحَجَرُ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ، وَطَفِقَ مُوسَىٰ يَضْرِبُ الحَجَرَ بِعَصَاهُ، فَوَاللهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن كعب بن سليم من التابعين، وفيه أيضًا أبو معشر نجيح السندي، وهو ضعيف.

(٢) أنظر التعليق قبل السابق.

(٣) إسناده لا بأس به.

الآنَ مِنْ أَثَرِ ضَرْبِ مُوسَىٰ ذَكَرَ ثَلاَثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا.

٥- مَا أَعْطَى اللهُ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُد ﷺ

٣٢٤٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ(١) قَالَ: لَمَّا سُخِّرَتْ الرِّيحُ لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُد ﷺ كَانَ يَغْدُو مِنْ بَيْتِ المَقْدِسِ فَيُقِيلُ بِقَرِيرَا، ثُمَّ يَرُوحُ فَيَبِيتُ فِي كَابُل(٢).

٣٢٤٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفيان، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، ١١/٥٣٥ قَالَ: كَانَ سُلَيْمَانُ يُوضَعُ لَهُ [سِتُّمِائَةِ أَلْفِ كُرْسِيٍّ](٣).

٣٢٤٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ [سليمان بن(٤)] دَاوُد ﷺ يُوضَعُ لَهُ سِتُّمِائَةِ أَلْفِ كُرْسِيٍّ، ثُمَّ يَجِيءُ أَشْرَافُ الإِنْسِ حَتَّىٰ يَجْلِسُوا مِمَّا يَلِي الأَيْمَنَ، ثُمَّ يَجِيءُ أَشْرَافُ الجِنِّ حَتَّىٰ يَجْلِسُوا مِمَّا يَلِي الأَيْسَرَ، ثُمَّ يَدْعُو الطَّيْرَ فَتُظِلُّهُمْ، ثُمَّ يَدْعُو الرِّيحَ فَتَحْمِلُهُمْ فَيَسِيرُ فِي الغَدَاةِ الوَاحِدَةِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ يَسِيرُ فِي فَلاَةٍ مِنْ الأَرْضِ فَاحْتَاجَ إِلَى المَاءِ، فَدَعَا الهُدْهُدَ فَجَاءَ فَنَقَرَ الأَرْضَ فَأَصَابَ مَوْضِعَ المَاءِ، ثُمَّ تَجِيءُ الشَّيَاطِينُ ذَلِكَ المَاءَ فَتَسْلَخُهُ كَمَا يُسْلَخُ الإِهَابُ فَيَسْتَخْرِجُوا المَاءَ مِنْهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ: قِفْ يَا وَقَّافُ، أَرَأَيْت قَوْلَك: الهُدْهُدُ يَجِيءُ فَيَنْقُرُ الأَرْضَ فَيُصِيبُ مَوْضِعَ المَاءِ كَيْفَ يُبْصِرُ هٰذا، وَلاَ يُبْصِرُ الفَخَّ يَجِيءُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَقَعَ فِي عُنُقِهِ؟ فَقَالَ لَهُ ابن عَبَّاسٍ: وَيْحَك، إِنَّ القَدَرَ حَالَ دُونَ البَصَرِ(٥).

---

(١) إسناده صحيح.
(٢) إسناده مرسل. الحسن من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.
(٣) إسناده مرسل. كسابقه.
(٤) سقطت من الأصول، والمطبوع ولابد منها.
(٥) إسناده لا باس به.

٥٣٦/١١ ٣٢٤٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: كَانَ كُرْسِيُّ سُلَيْمَانَ يُوضَعُ عَلَى الرِّيحِ وَكَرَاسِيُّ مَنْ أَرَادَ مِنَ الجِنِّ وَالإِنْسِ، فَاحْتَاجَ إِلَى المَاءِ فَلَمْ يَعْلَمُوا بِمَكَانِهِ، وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يَجِدِ الهُدْهُدَ فَتَوَعَّدَهُ، وَكَانَ عَذَابُهُ نَتْفَهُ وَتَشْمِيسَهُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ ٱسْتَقْبَلَهُ الطَّيْرُ فَقَالُوا: قَدْ تَوَعَّدَكَ سُلَيْمَانُ، فَقَالَ الهُدْهُدُ: هَلْ ٱسْتَثْنَىٰ؟ قَالُوا: نَعَمْ إِلاَّ أَنْ يَجِيءَ بِعُذْرٍ، وَكَانَ عُذْرُهُ أَنْ جَاءَ بِخَبَرِ صَاحِبَةِ سَبَأٍ، قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿أَلَّا تَعْلُواْ عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ۝٣١﴾، قَالَ: فَأَقْبَلَتْ بِلْقِيسُ، فَلَمَّا كَانَتْ عَلَىٰ قَدْرِ فَرْسَخٍ، قَالَ سُلَيْمَانُ: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَن يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ * قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ۝٣٩﴾ [النمل: ٣٨-٣٩]، قَالَ: فَقَالَ: أُرِيدُ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ، ﴿فَقَالَ الذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الكِتَابِ أَنَا آتِيك بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْك طَرْفُك﴾، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ دَخَلَ فِي نَفَقٍ تَحْتَ الأَرْضِ فَجَاءَهُ بِهِ، قَالَ سُلَيْمَانُ: غَيِّرُوهُ، فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ: أَهَكَذَا عَرْشُكِ؟ قَالَ: فَجَعَلَتْ تَعْرِفُ ٥٣٧/١١ وَتُنْكِرُ، وَعَجِبَتْ مِنْ سُرْعَتِهِ وَقَالَتْ: كَأَنَّهُ هُوَ؟ قِيلَ لَهَا: ٱدْخُلِي الصَّرْحَ، فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ شَعْرَاءُ، قَالَ: فَقَالَ سُلَيْمَانُ: مَا يُذْهِبُ هٰذا؟ قَالُوا: النُّورَةُ، قَالَ: فَجُعِلَتِ النُّورَةُ يَوْمَئِذٍ[١].

٣٢٤٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الكَرِيمِ، قَالَ: سَمِعْت مُجَاهِدًا يَقُولُ: لَمَا قَالَ: أَنَا آتِيك بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِك، قَالَ: أَنَا أُرِيدُ أَعْجَلَ مِنْ هٰذا، قَالَ الذِي عَنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ الكِتَابِ: أَنَا آتِيك بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْك طَرْفُك، قَالَ: فَخَرَجَ العَرْشُ فِي نَفَقٍ مِنَ الأَرْضِ[٢].

٣٢٤٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾، قَالَ: مَجْلِسُ الرَّجُلِ الذِي يَجْلِس فِيهِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ

---

(١) إسناده مرسل. ابن شداد ومجاهد من التابعين ولم يذكرا عمن أخذا هٰذا.
(٢) ٱنظر التعليق السابق.

عِنْدِهِ[١].

٣٢٤٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَانِيِّ، قَالَ: لَمْ تَنْزِلْ بسم الله الرَّحْمَن الرحيم فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إلاَّ فِي سُورَةِ النَّمْلِ، ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ٣٠﴾.

٣٢٤٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾، قَالَ: رَفَعَ طَرْفَهُ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ طَرْفُهُ حَتَّىٰ نَظَرَ إِلَى الْعَرْشِ بَيْنَ يَدَيْهِ. ١١/٥٣٨

٣٢٤٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ﴾ [النمل: ٣٥]، قَالَ: كَانَتْ هَدِيَّتُهَا لَبِنَةً مِنْ ذَهَبٍ.

٣٢٤٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: اسْمُهَا بِلْقِيسُ بِنْتُ ذِي شَيِّرَةَ، وَكَانَتْ هَلْبَاءَ شَعْرَاءَ[٢].

٣٢٤٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ سَبَأَ كَانَتْ جِنِّيَّةً شَعْرَاءَ.

٣٢٤٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ﴾ قَالَ: أَرْسَلَتْ بِذَهَبٍ، أَوْ لَبِنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَلَمَّا قَدِمُوا إِذَا حِيطَانُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذَهَبٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَآ ءَاتَىٰنِۦَ ٱللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّآ ءَاتَىٰكُم﴾ الآيَةَ[٣]. ١١/٥٣٩

٦- مَا ذُكِرَ فِيمَا [فضلَ الله][٤] بِهِ يُونُسَ بْنُ مَتَّى عليه السلام

٣٢٤٦٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فضل].

حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرحمن يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ -يَعْنِي اللهَ ﷻ- لاَ يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ»(١).

٣٢٤٦١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ -يَعْنِي اللهَ ﷻ- لَيْسَ لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ، سَبَّحَ اللهَ فِي الظُّلُمَاتِ(٢).

٣٢٤٦٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ»(٣). ١١/ ٥٤٠

٣٢٤٦٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ -ابْنَ عَبَّاسٍ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ»(٤).

٣٢٤٦٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي بَيْتِ المَالِ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: إِنَّ يُونُسَ كَانَ وَعَدَ قَوْمَهُ العَذَابَ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُم يَأْتِيهِمْ إِلَىٰ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، فَفَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا، ثُمَّ خَرَجُوا فَجَأَرُوا إِلَىٰ اللهِ وَاسْتَغْفَرُوهُ، فَكَفَّ اللهُ عَنْهُمُ العَذَابَ، وَغَدَا يُونُسُ يَنْتَظِرُ العَذَابَ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، وَكَانَ مَنْ كَذَبَ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ قُتِلَ، فَانْطَلَقَ مُغَاضِبًا حَتَّىٰ أَتَىٰ قَوْمًا فِي سَفِينَةٍ فَحَمَلُوهُ وَعَرَفُوهُ، فَلَمَّا دَخَلَ السَّفِينَةَ رَكَدَتْ، وَالسُّفُنُ تَسِيرُ يَمِينًا وَشِمَالاً، فَقَالَ: مَا لِسَفِينَتِكُمْ، قَالُوا: مَا نَدْرِي، قَالَ يُونُسُ إِنَّ فِيهَا عَبْدًا أَبَقَ مِنْ رَبِّهِ، وَإِنَّهَا لاَ تَسِيرُ حَتَّىٰ تُلْقُوهُ، فَقَالُوا: أَمَّا أَنْتَ يَا نَبِيَّ ١١/ ٥٤١

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٥٢٠)، ومسلم: (١٥/ ١٩٢-١٩٣).

(٢) إسناده ضعيف. عبد الله بن سلمة قال: عمرو بن مرة كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٥١٩).

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ٥١٩)، ومسلم: (١٥/ ١٩٣).

اللهِ فَواللهِ لاَ نُلْقِيك، فَقَالَ لَهُمْ يُونُسُ: فَأَقْرِعُوا، فَمَنْ قُرِعَ فَلْيَقَعْ، فَقَرَعَهُمْ يُونُس فَأَبَوْا أَنْ يَدَعُوهُ فَقَالُوا: مَنْ قَرَعَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَلْيَقَعْ، فَقَرَعَهُمْ يُونُس ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَوَقَعَ وَقَدْ كَانَ وُكِّلَ بِهِ الحُوتُ، فَلَمَّا وَقَعَ ٱبْتَلَعَهُ فَأَهْوىٰ بِهِ إِلَىٰ قَرَارِ الأَرْضِ، فَسَمِعَ يُونُسُ عليه السلام تَسْبِيحَ الحَصىٰ ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ظُلُمَاتٌ ثَلاَثٌ، ظُلْمَةُ بَطْنِ الحُوتِ، وَظُلْمَةُ البَحْرِ، وَظُلْمَةُ اللَّيْلِ، قَالَ: ﴿فنبذ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾، قَالَ، كَهَيْئَةِ الفَرْخِ المَمْعُوطِ، لَيْس عَلَيْهِ رِيشٌ وَأَنْبَتَ اللهُ عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ كَانَ يَسْتَظِلُّ بِهَا وَيُصِيبُ مِنْهَا، فَيَبِسَتْ فَبَكَىٰ عَلَيْهَا حِينَ يَبِسَتْ، فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَيْهِ: تَبْكِي عَلَىٰ شَجَرَةٍ يَبِسَتْ، وَلاَ تَبْكِي عَلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ، أَوْ يَزِيدُونَ أَنْ تُهْلِكَهُمْ، فَخَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِغُلاَمٍ يَرْعَىٰ غَنَمًا، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ يَا غُلاَمُ، فَقَالَ: مِنْ قَوْمِ يُونُسَ، قَالَ فَإِذَا رَجَعْت إِلَيْهِمْ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّك قَدْ لَقِيت يُونُسَ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ الغُلاَمُ: إِنْ تَكُنْ يُونُس فَقَدْ تَعْلَمُ أَنَّ مَنْ كَذَبَ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ أَنْ يُقْتَلَ، فَمَنْ يَشْهَدُ لِي، فَقَالَ لَهُ يُونُسُ: تَشْهَدُ لَك هٰذِه الشَّجَرَةُ، وهٰذِه البُقْعَةُ، فَقَالَ: الغُلاَمُ: مُرْهُمَا، فَقَالَ لَهُمَا يُونُسُ: إِنْ جَاءَكُمَا هٰذَا الغُلاَمُ فَاشْهَدَا لَهُ، قَالَتَا: نَعَمْ، فَرَجَعَ الغُلاَمُ إِلَىٰ قَوْمِهِ، وَكَانَ لَهُ إِخْوَةٌ وَكَانَ فِي مَنَعَة، فَأَتَى المَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي لَقِيت يُونُسَ وَهُوَ يَقْرَأُ: عَلَيْكُمْ السَّلاَمَ، فَأَمَرَ بِهِ المَلِكُ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ لَهُ بَيِّنَةً، فَأَرْسِلْ مَعَهُ، فَانْتَهَوْا إِلَى الشَّجَرَةِ وَ الْبُقْعَةِ، فَقَالَ لَهُمَا الغُلاَمُ: أَنْشُدُكُمَا بالله هَلْ أَشْهَدَكُمَا يُونُسُ، قَالَتَا: نَعَمْ، فَرَجَعَ القَوْمُ مَذْعُورِينَ يَقُولُونَ: يَشْهَدُ لَهُ الشَّجَرُ وَالأَرْضُ، فَأَتَوْا المَلِكَ فَحَدَّثُوهُ بِمَا رَأَوْهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: فَتَنَاوَلَهُ المَلِكُ فَأَخَذَ بِيَدِ الغُلاَمِ فَأَجْلَسَهُ فِي مَجْلِسِهِ، وَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِهٰذَا المَكَانِ مِنِّي، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَأَقَامَ لَهُمْ ذَلِكَ الغُلاَمُ أَمْرَهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً(١).

١١/٥٤٢

٣٢٤٦٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: مَكَثَ يُونُسُ فِي بَطْنِ الحُوتِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

٥٤٣/١١

٣٢٤٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، قَالَ: حُوتٌ فِي حُوتٍ وَظُلْمَةِ الْبَحْرِ.

٣٢٤٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾، قَالَ: ظُلْمَةُ اللَّيْلِ وَظُلْمَةُ البَحْرِ وَظُلْمَةُ الحُوتِ.

٣٢٤٦٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: لَمَّا التَقَمَهُ الحُوتُ [فَنَبَذَ بِهُ] إِلَى الأَرْضِ فَسَمِعَهَا تُسَبِّحُ، فَهَيَّجَتهُ عَلَى التَّسْبِيحِ.

٧- مَا ذُكِرَ فِيمَا [فَضَّل الله] بِهِ عِيسَى عليه السلام

٣٢٤٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شِبْلُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنِ ابن أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ مَرْيَمُ: كُنْت إِذَا خَلَوْت أَنَا وَعِيسَىٰ حَدَّثَنِي وَحَدَّثْتُهُ، وَإِذَا شَغَلَنِي عَنْهُ إِنْسَانٌ سَبَّحَ فِي بَطْنِي وَأَنَا أَسْمَعُ[(١)].

٥٤٤/١١

٣٢٤٧٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: ثَنَا شِبْلٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا تَكَلَّمَ عِيسَىٰ ﷺ إِلاَّ بِالآيَاتِ التِي تَكَلَّمَ بِهَا حَتَّىٰ بَلَغَ مَبْلَغَ الصِّبْيَانِ[(٢)].

٣٢٤٧١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَاف قَالَ: لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلاَّ ثَلاَثَةٌ: عِيسَىٰ ﷺ وَصَاحِبُ يُوسُفَ وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ.

٣٢٤٧٢- حَدَّثَنَا [مُعَاوِيَةَ[(٣)]]، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١]، قَالَ: خُرُوجُ

---

(١) مجاهد من التابعين ولم يذكر عمن أخذ هذا.

(٢) في إسناده ابن أبي نجيح وقيل: إن روايته التفسير، عن مجاهد من غير سماع.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو معاوية] خطأ، أنظر ترجمة معاوية بن هشام من «التهذيب».

١١/٥٤٥ عِيسَى ابن مَرْيَمَ عليه السلام(١).

٣٢٤٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣]، قَالَ: خُرُوجُ عِيسَىٰ عليه السلام(٢).

٣٢٤٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَرْفَعَ عِيسَىٰ عليه السلام إِلَى السَّمَاءِ خَرَجَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ وَهُمْ ٱثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مِنْ [عَيْن في](٣) البَيْتِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ سَيَكْفُرُ بِي ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِي، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ سَيُلْقَىٰ عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَلُ مَكَانِي وَيَكُونُ مَعِي فِي دَرَجَتِي؟ فَقَامَ شَابٌّ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ عِيسَى: ٱجْلِسْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَامَ الشَّابُّ، فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ ذَاكَ، قَالَ: فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُ عِيسَىٰ، قَالَ: وَرُفِعَ عِيسَىٰ عليه السلام مِنْ رَوْزَنَةٍ كَانَتْ فِي البَيْتِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: وَجَاءَ الطَّلَبُ مِنَ اليَهُودِ فَأَخَذُوا الشَّبِيهَ فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ صَلَبُوهُ، وَكَفَرَ بِهِ بَعْضُهُمْ ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِهِ، ١١/٥٤٦ فَتَفَرَّقُوا ثَلاثَ فِرَقٍ، قَالَ: فَقَالَت فِرْقَةٌ: كَانَ فِينَا اللهُ مَا شَاءَ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ، وهٰؤلاء اليَعْقُوبِيَّةُ وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِينَا ابن اللهِ، ثُمَّ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ، وَهٰؤلاء النَّسْطُورِيَّةُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِينَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وَهٰؤلاء المُسْلِمُونَ، فَتَظَاهَرَتْ الكَافِرَتَانِ عَلَى المُسْلِمَةِ فَقَاتَلُوهَا فَقَتَلُوهَا، فَلَمْ يَزَلْ الإِسْلامُ طَامِسًا حَتَّىٰ بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [الصف: ١٤]، يَعْنِي: [فأصبحوا(٤)] الطَّائِفَةَ التي آمَنَتْ فِي زَمَنِ

---

(١) في إسناده معاوية بن هشام وليس بذاك.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الشيخ.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [غير].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

عِيسَىٰ، وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ، يَعْنِي: الطَّائِفَةَ التِي [ظهَرَتْ][١] فِي زَمَنِ عِيسَىٰ ﴿فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فِي زَمَانِ عِيسَىٰ ﴿عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ﴾ بِإِظْهَارِ مُحَمَّدٍ ﷺ دِينَهُمْ عَلَىٰ دِينِ الكُفَّارِ ﴿فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ﴾[٢].

٣٢٤٧٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: كَانَ عِيسَى ابن مَرْيَمَ عليه السلام لاَ يَرْفَعُ عَشَاءً لِغَدَاءٍ، وَلاَ غَدَاءً لِعَشَاءٍ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْمٍ رِزْقَهُ، [و] كَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ وَيَنَامُ حَيْثُ أَمْسَىٰ[٣]. ٥٤٧/١١

٣٢٤٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: مَرَّتْ ٱمْرَأَةٌ بِعِيسَى ابن مَرْيَمَ عليه السلام، فَقَالَتْ: طُوبَىٰ لِبَطْنٍ حَمَلَكَ وَلِثَدْيٍ أَرْضَعَكَ، فَقَالَ عِيسَىٰ عليه السلام: طُوبَىٰ لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ.

٣٢٤٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالَ عِيسَى ابن مَرْيَمَ: لاَ تُكْثِرُوا الكَلاَمَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، فَإِنَّ القَلْبَ القَاسِيَ بَعِيدٌ مِنَ اللهِ ولكن لاَ تَعْلَمُونَ، وَلاَ تَنْظُرُوا فِي ذُنُوبِ العِبَادِ كَأَنَّكُمْ أَرْبَابٌ، وَانْظُرُوا فِي ذُنُوبِكُمْ، فَإِنَّمَا النَّاسُ رَجُلاَنِ مُبْتَلًى وَمُعَافًى، فَارْحَمُوا أَهْلَ البَلاَءِ وَاحْمَدُوا اللهَ عَلَى العَافِيَةِ.

٣٢٤٧٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ رَفَعَهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ، قَالَ: قَالَ: لأَصْحَابِهِ ٱتَّخِذُوا المَسَاجِدَ مَسَاكِنَ، وَٱتَّخِذُوا البُيُوتَ مَنَازِلَ، وَانْجُوا مِنَ الدُّنْيَا بِسَلاَمٍ، وَكُلُوا مِنْ بَقْلِ البَرِيَّةِ، وَزَادَ فِيهِ الأَعْمَشُ وَاشْرَبُوا مِنْ مَاءِ القَرَاحِ. ٥٤٨/١١

٣٢٤٧٩- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: قَالَ الحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى ابن مَرْيَمَ عليه السلام، مَا تَأْكُلُ؟ قَالَ: خُبْزَ الشَّعِيرِ، قَالُوا: وَمَا تَلْبَسُ؟ قَالَ: الصُّوفَ، قَالُوا: وَمَا تَفْتَرِشُ؟ قَالَ: الأَرْضَ، قَالُوا: كُلُّ هٰذا شَدِيدٌ، قَالَ: لَنْ تَنَالُوا مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ حَتَّىٰ تُصِيبُوا هٰذا عَلَىٰ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [كفرت].

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) عبيد بن عمير من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا- وهكذا في الأسانيد التالية.

لَذَّةٍ، أَوَ قَالَ: عَلَىٰ شَهْوَةٍ.

٣٢٤٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشر، قَالَ: ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْته يَذْكُرُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ۝٩٨﴾ [الأنبياء: ٩٨]، قَالَ: فَذَكَرُوا عِيسَىٰ وَعُزَيْرًا أَنَّهُمَا كَانَا يُعْبَدَانِ، فَنَزَلَتْ هَٰذِه الآيَةُ مِنْ بَعْدِهَا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]، قَالَ: عِيسَى ابن مَرْيَمَ ﷺ.

٨- مَا ذُكِرَ مِنْ فَضْلِ إِدْرِيسَ ﷺ

٣٢٤٨١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ كَعْبًا، عَنْ رَفْعِ إِدْرِيسَ مَكَانًا عَلِيًّا، فَقَالَ: أَمَّا رَفْعُ إِدْرِيس مَكَانًا عَلِيًّا فَكَانَ عَبْدًا تَقِيًّا، يُرْفَعُ لَهُ مِنَ العَمَلِ الصَّالِحِ مَا يُرْفَعُ لأَهْلِ الأَرْضِ فِي أَهْلِ زَمَانِهِ، قَالَ: فَعَجِبَ المَلَكُ الذِي كَانَ يَصْعَدُ عَلَيْهِ عَمَلُهُ، فَاسْتَأْذَنَ رَبَّهُ إِلَيْهِ، قَالَ: رَبِّ ائْذَنْ لِي إِلَىٰ عَبْدِك هَٰذا فَأَزُورَهُ فَأَذِنَ لَهُ فَنَزَلَ، فَقَالَ: يَا إِدْرِيسُ، أَبْشِرْ فَإِنَّهُ يُرْفَعُ لَك مِنَ العَمَلِ الصَّالِحِ مَا يُرْفَعُ لأَهْلِ الأَرْضِ، قَالَ: وَمَا عِلْمُك؟ قَالَ: إِنِّي مَلَكٌ، قَالَ: وَإِنْ كُنْت مَلَكًا، قَالَ: فَإِنِّي عَلَى البَابِ الذِي يَصْعَدُ عَلَيْهِ عَمَلُك، قَالَ: أَفَلاَ تَشْفَعُ لِي إِلَىٰ مَلَكِ المَوتِ فَيُؤَخِّرَ مِنْ أَجَلِي لأَزْدَادَ شُكْرًا وَعِبَادَةً؟ قَالَ لَهُ المَلَكُ: لاَ يُؤَخِّرُ اللهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا، قَالَ: قَدْ عَلِمْت وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي، فَحَمَلَهُ المَلَكُ عَلَىٰ جَنَاحِهِ فَصَعِدَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: يَا مَلَكَ المَوْتِ، هَٰذا عَبْدٌ تَقِيٌّ نَبِيٌّ يُرْفَعُ لَهُ مِنَ العَمَلِ الصَّالِحِ مَا لاَ يُرْفَعُ لأَهْلِ الأَرْضِ، وَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي ذَلِكَ، فَاسْتَأْذَنْت إِلَيْهِ رَبِّي، فَلَمَّا بَشَّرْته بِذَلِكَ سَأَلَنِي لأَشْفَعَ لَهُ إِلَيْك لِتُؤَخِّرَ مِنْ أَجَلِهِ فَيَزْدَادَ شُكْرًا وَعِبَادَةً لله، قَالَ: وَمَنْ هَٰذا؟ قَالَ: إِدْرِيسُ، فَنَظَرَ فِي كِتَابٍ مَعَهُ حَتَّىٰ مَرَّ بِاسْمِهِ، فَقَالَ: والله مَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِ إِدْرِيسَ شَيْءٌ، فَمَحَاهُ فَمَاتَ مَكَانَهُ[1].

١١/٥٤٩

(١) إسناده لا بأس به.

٣٢٤٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ۝٥٧﴾ [مريم: ٥٧]، فَقَالَ: فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ. ١١/٥٥٠

٣٢٤٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ.

٩- مَا ذُكِرَ [من] أَمْرِ هُودٍ عليه السلام

٣٢٤٨٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: كَانَ هُودٌ عليه السلام جَلْدًا فِي قَوْمِهِ وَإِنَّهُ كَانَ قَاعِدًا فِي قَوْمِهِ فَجَاءَ سَحَابٌ مُكْفَهِرٌّ فَقَالُوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]، فَقَالَ هُودٌ عليه السلام: ﴿بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فَجَعَلَتْ تُلْقِي الْفُسْطَاطَ وَتَجِيءُ بِالرَّجُلِ الْغَائِبِ[1].

١٠- مَا ذُكِرَ مِنْ أَمْرِ دَاوُد عليه السلام وَتَوَاضُعِهِ

٣٢٤٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنْ كَانَ دَاوُد عليه السلام لَيَخْطُبُ النَّاسَ وَفِي يَدِهِ الْقُفَّةُ مِنَ الْخُوصِ فَإِذَا فَرَغَ نَاوَلَهَا بَعْضَ مَنْ إِلَىٰ جَنْبِهِ يَبِيعُهَا[2]. ١١/٥٥١

٣٢٤٨٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَصَابَ دَاوُد الْخَطِيئَةُ، وَإِنَّمَا كَانَتْ خَطِيئَتُهُ أَنَّهُ لَمَّا أَبْصَرَهَا أَمَرَ بِهَا فَعَزَلَهَا فَلَمْ يَقْرَبْهَا، فَأَتَاهُ الْخَصْمَانِ فَتَسَوَّرُوا فِي الْمِحْرَابِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُمَا قَامَ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ: اُخْرُجَا عَنِّي، مَا جَاءَ بِكُمَا إِلَيَّ؟ فَقَالاَ: إِنَّمَا نُكَلِّمُكَ بِكَلاَمٍ يَسِيرٍ، إِنَّ هٰذا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنِّي، قَالَ: فَقَالَ دَاوُد عليه السلام: والله إِنَّهُ أَحَقُّ أَنْ [يُكسَرَ][3] مِنْهُ مِنْ لَدُنْ هٰذِه إِلَىٰ هٰذِه، يَعْنِي: مِنْ أَنْفِهِ إِلَىٰ صَدْرِهِ، فَقَالَ

(١) عمرو بن ميمون من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٢) عروة بن الزبير من التابعين ولم يذكر أيضًا عمن أخذ هٰذا.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ينشر].

الرَّجُلُ: هٰذا دَاوُد قَدْ فَعَلَهُ فَعَرفَ دَاوُد ﷺ إِنَّمَا يُعْنَىٰ بِذَلِكَ، وَعَرَفَ ذَنْبَهُ فَخَرَّ سَاجِدًا أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَكَانَتْ خَطِيئَتُهُ مَكْتُوبَةً فِي يَدِهِ، يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِكَيْلاَ يَغْفُلَ حَتَّىٰ نَبَتَ البَقْلُ حَوْلَهُ مِنْ دُمُوعِهِ مَا غَطَّىٰ رَأْسَهُ، [فَبدَا] بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا: قُرِحَ الجَبِينُ وَجَمَدَتْ العَيْنُ، وَدَاوُد ﷺ لَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ فِي خَطِيئَةٍ شَيْءٌ فَنُودِيَ: ١١/٥٥٢ أَجَائِعٌ فَتُطْعَمُ أَمْ عُرْيَانٌ فَتُكْسَىٰ أَمْ مَظْلُومٌ فَتُنْصَرُ، قَالَ: فَنَحَبَ نَحْبَةً هَاجَ مَا يَلِيهِ مِنَ البَقْلِ حِينَ لَمْ يَذْكُرْ ذَنْبَهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ غُفِرَ لَهُ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ، قَالَ لَهُ رَبُّهُ: كُنْ أَمَامِي، فَيَقُولُ لَهُ: خُذْ بِقَدَمِي فَيَأْخُذُ بِقَدَمِهِ[١].

٣٢٤٨٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ دَاوُد نَبِيَّ اللهِ جَزَّأَ الصَّلاَةَ عَلَىٰ بُيُوتِهِ عَلَىٰ نِسَائِهِ وَوَلَدِهِ، فَلَمْ تَكُنْ تَأْتِي سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلاَّ وَإِنْسَانٌ قَائِمٌ مِنْ آلِ دَاوُد يُصَلِّي، فَعَمَّتْهُمْ هٰذِهِ الآيَةُ ﴿اعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣][٢].

٣٢٤٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ أَنَّ دَاوُد النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِلَهِي، لَوْ كَانَ أَنَّ لِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنِّي لِسَانَيْنِ يُسَبِّحَانِك اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مَا قَضَيْنَا نِعْمَةً مِنْ نِعْمَتِك عَلَيَّ»[٣].

٣٢٤٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ ١١/٥٥٣ قَالَ: دَخَلَ الخَصْمَانِ عَلَىٰ دَاوُد ﷺ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا آخَذٌ بِرَأْسِ صَاحِبِهِ[٤].

٣٢٤٩٠- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ فِتْنَةُ دَاوُد: النَّظَرَ.

٣٢٤٩١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الجَدَلِيِّ، قَالَ: مَا رَفَعَ دَاوُد ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّىٰ مَاتَ.

---

(١) مجاهد من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هذا.

(٢) ثابت من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هذا.

(٣) وكذا الحسن لم يذكر عمن أخذ هذا.

(٤) أبو الأحوص من التابعين، كذلك لم يذكر عمن أخذ هذا.

٣٢٤٩٢- حَدَّثنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ دَاوُد عليه السلام قَالَ: أَيْ رَبِّ، إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَسْأَلُونك بِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ فَاجْعَلْنِي يَا رَبِّ لَهُمْ رَابِعًا، فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَيْهِ أَنْ يَا دَاوُد، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ فِي [سَبَبِي] فَصَبَرَ، وَتِلْكَ بَلِيَّةٌ لَمْ تَنَلْك، [وَإِنَّ إِسْحَاقَ بَذَلَ نَفْسَهُ لِيُذْبَحَ فَصَبَرَ مِنْ أَجْلِي فَتِلْكَ بَلِيَّةٌ لَمْ تَنَلْك، وَ][1] إِنَّ يَعْقُوبَ أَخَذْتَ حَبِيبَهُ حَتَّى ٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ فَصَبَرَ وَتِلْكَ بَلِيَّةٌ لَمْ تَنَلْك. ١١/٥٥٤

قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ دَاوُد حَدَّثَ نَفْسَهُ إِنْ ٱبْتُلِيَ أَنْ يَعْتَصِمَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّك سَتُبْتَلَىٰ وَتَعْلَمُ اليَوْمَ الذِي تُبْتَلَىٰ فِيهِ فَخُذْ حِذْرَك، فَقِيلَ لَهُ: هٰذا اليَوْمُ الذِي تُبْتَلَىٰ فِيهِ، فَأَخَذَ الزَّبُورَ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ وَأَغْلَقَ بَابَ المِحْرَابِ وَأَقْعَدَ مَنْصَفًا عَلَى البَابِ، وَقَالَ: لاَ تَأْذَنْ لأَحَدٍ عَلَيَّ اليَوْمَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ الزَّبُورَ إِذْ جَاءَ طَائِرٌ مُذَهَّبٌ كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ الطَّيْرُ، فِيهِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، فَجَعَلَ يَدْرُجُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَدَنَا مِنْهُ، فَأَمْكَنَ أَنْ يَأْخُذَهُ، فَتَنَاوَلَهُ بِيَدِهِ لِيَأْخُذَهُ، فَاسْتَوْفَزَهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَطْبَقَ الزَّبُورَ وَقَامَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَطَارَ فَوَقَعَ عَلَىٰ كُوَّةِ المِحْرَابِ، فَدَنَا مِنْهُ أَيْضًا لِيَأْخُذَهُ فَوَقَعَ عَلَىٰ حِصْنٍ فَأَشْرَفَ عَلَيْهِ لِيَنْظُرَ أَيْنَ وَقَعَ فَإِذَا هُوَ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ بِرْكَتِهَا تَغْتَسِلُ مِنَ المَحِيضِ، فَلَمَّا رَأَتْ ظِلَّهُ حَرَّكَتْ رَأْسَهَا فَغَطَّتْ جَسَدَهَا بِشَعْرِهَا، فَقَالَ دَاوُد لِلْمَنْصَفِ: ٱذْهَبْ فَقُلْ لِفُلاَنَةَ، تَجِيءُ، فَأَتَاهَا، فَقَالَ [لها]: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ يَدْعُوك، فَقَالَتْ: مَا لِي وَلِنَبِيِّ اللهِ، إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْيَأْتِنِي، أَمَّا أَنَا فَلاَ آتِيهِ، فَأَتَاهُ المَنْصَفُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهَا، فَأَتَاهَا: وَأَغْلَقَتِ البَابَ دُونَهُ، فَقَالَتْ: مَا لَك يَا دَاوُد أَمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ مَنْ فَعَلَ هٰذا رَجَمْتُمُوها؟! وَوَعَظَتْهُ فَرَجَعَ، وَكَانَ زَوْجُهَا غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَكَتَبَ دَاوُد عليه السلام إِلَىٰ أَمِيرِ المَغْزَى: ٱنْظُرْ أُورِيًّا فَاجْعَلْهُ فِي حَمَلَةِ التَّابُوتِ، فَقُتِلَ، فَلَمَّا ٱنْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا فَاشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ: إِنْ وَلَدَتْ غُلاَمًا أَنْ يَجْعَلَهُ الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَشْهَدَتْ عَلَيْهِ خَمْسِينَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَتَبَتْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ١١/٥٥٥

---

(١) زادها في المطبوع من «مجمع الزوائد» وسقطت من الأصول.

كِتَابًا، فَمَا شَعَرَ بِفِتْنَتِهِ، أَنَّهُ فُتِنَ حَتَّىٰ وَلَدَتْ سُلَيْمَانَ وَشَبَّ، فَتَسَوَّرَ [الْمَلَكَانِ][1] عَلَيْهِ المِحْرَابَ فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللهُ وَخَرَّ دَاوُد سَاجِدًا، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ وَتَابَ اللهُ عَلَيْهِ، فَطَلَّقَهَا وَجَفَا سُلَيْمَانَ وَأَبْعَدَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ [معه] فِي مَسِيرٍ لَهُ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ القَوْمِ إِذْ أَتَىٰ عَلَىٰ غِلْمَانٍ لَهُ يَلْعَبُونَ فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: يَا لاَدِّينُ يَا لاَدِّينُ، فَوَقَفَ دَاوُد، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هٰذا يُسَمَّىٰ لاَدِّينَ؟ فَقَالَ سُلَيْمَانُ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ القَوْمِ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَأَلَنِي، عَنْ هٰذِه لأخْبَرْته بِأَمْرِهِ فَقِيلَ لِدَاوُدَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَدَعَاهُ، وَقَالَ: مَا شَأْنُ هٰذا الغُلاَمِ سُمِّيَ لاَدِّينَ؟ فَقَالَ: سَأَعْلَمُ لَك عِلْمَ ذَلِكَ فَسَأَلَ سُلَيْمَانُ عَنْ أَبِيهِ كَيْفَ كَانَ أَمْرُهُ فَقِيلَ [له]: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ وَكَانَ كَثِيرَ المَالِ فَأَرَادُوا قَتْلَهُ فَأَوْصَاهُمْ فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْت ٱمْرَأَتِي حُبْلَىٰ، فَإِنْ وَلَدَتْ غُلاَمًا فَقُولُوا لَهَا: تُسَمِّيهِ لاَدِّين فَبَعَثَ سُلَيْمَانُ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ، فَجَاءُوا فَخَلاَ بِأَحَدِهِمْ فَلَمْ يَزَلْ حَتَّىٰ أَقَرَّ، وَخَلاَ بِالآخَرِينَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِمْ حَتَّىٰ أَقَرُّوا كُلُّهُمْ، فَرَفَعَهُمْ إِلَىٰ دَاوُد فَقَتَلَهُمْ فَعَطَفَ عَلَيْهِ بَعْضَ العَطْفِ، وَكَانَتْ ٱمْرَأَةٌ عَابِدَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانَتْ تَبَتَّلَتْ، وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَتَانِ جَمِيلَتَانِ وَقَدْ تَبَتَّلَتْ المَرْأَةُ لاَ تُرِيدُ الرِّجَالَ، فَقَالَتْ إِحْدى الجَارِيَتَيْنِ لِلأُخْرىٰ: قَدْ طَالَ عَلَيْنَا هٰذا البَلاَءُ، أَمَّا هٰذِه فَلاَ تُرِيدُ الرِّجَالَ، وَلاَ تَزَالُ بِشَرٍّ مَا كُنَّا لَهَا، فَلَوْ أَنَّا فَضَحْنَاهَا فَرُجِمَتْ، فَصِرْنَا إِلَى الرِّجَالِ، فَأَخَذَتَا مَاءَ البَيْضِ فَأَتَتَاهَا وَهِيَ سَاجِدَةٌ فَكَشَفَتَا عَنْهَا ثَوْبَهَا وَنَضَحَتَا فِي دُبُرِهَا مَاءَ البَيْضِ وَصَرَخَتَا: إِنَّهَا قَدْ بَغَتْ، وَكَانَ مَنْ زَنَىٰ فيهم حَدَّهُ الرَّجْمُ فَرُفِعَتْ إِلَىٰ دَاوُد ﷺ وَمَاءُ البَيْضِ فِي ثِيَابِهَا فَأَرَادَ رَجْمَهَا، فَقَالَ سُلَيْمَانُ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَأَلَنِي لأنبأته، فَقِيلَ لِدَاوُدَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُ هٰذِه مَا أَمْرُهَا؟ فَقَالَ: ٱئْتُونِي بِنَارٍ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ مَاءَ الرِّجَالِ تَفَرَّقَ، وَإِنْ كَانَ مَاءَ البَيْضِ ٱجْتَمَعَ، فَأُتِيَ بِنَارٍ فَوَضَعَهَا عَلَيْهِ فَاجْتَمَعَ فَدَرَأَ عَنْهَا الرَّجْمَ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ بَعْضَ العَطْفِ وَأَحَبَّهُ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَصْحَابُ الحَرْثِ وَأَصْحَابُ الشِّيَاهِ، فَقَضَىٰ دَاوُد ﷺ لأَصْحَابِ الحَرْثِ بِالْغَنَمِ،

١١/٥٥٦

١١/٥٥٧

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [المكان].

فَخَرَجُوا وَخَرَجَتْ الرِّعَاءُ مَعَهُمْ الكِلاَبُ، فَقَالَ: سُلَيْمَانُ: كَيْفَ قَضَىٰ بَيْنَكُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: لَوْ وُلِّيت أَمْرَهُمْ لَقَضَيْت بَيْنَهُمْ بِغَيْرِ هٰذا القَضَاءِ، فَقِيلَ لِدَاوُدَ: إِنَّ سُلَيْمَانَ: يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقْضِي؟ فَقَالَ: أَدْفَعُ الغَنَمَ إِلَىٰ أَصْحَابِ الحَرْثِ هٰذا العَامَ فَيَكُونُ لَهُمْ أَوْلاَدُهَا وَسَلاَهَا وَأَلْبَانُهَا وَمَنَافِعُهَا [لهم العام][1] وَيَبْذُرُ هٰؤلاء مِثْلَ حَرْثِهِمْ، فَإِذَا بَلَغَ الحَرْثُ الذِي كَانَ عَلَيْهِ أَخَذَ هٰؤلاء الحَرْثَ وَدَفَعَ هٰؤلاء إِلَىٰ هٰؤلاء الغَنَمَ، قَالَ: فَعَطَفَ عَلَيْهِ، قَالَ حَمَّادٌ: وَسَمِعْت ثَابِتًا يَقُولُ: هُوَ أُورِيَّا[2].

٣٢٤٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الفَزَارِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ دَاوُد ﷺ أَنْ قُلْ لِلظَّلَمَةِ: لاَ يَذْكُرُونِي، فَإِنَّهُ حَقٌّ عَلَيَّ أَنْ أَذْكُرَ مَنْ ذَكَرَنِي، وَإِنَّ ذِكْرِي إِيَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ[3]. ١١/٥٥٨

٣٢٤٩٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَاتَ دَاوُد ﷺ يَوْمَ السَّبْتِ فُجَاءَةً [وكان يسبت][4]، فَعَكَفَتْ الطَّيْرُ عَلَيْهِ تُظِلُّهُ[5].

٣٢٤٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ المُهَلَّبِ أَبُو كُدَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ﴾ [سبأ: ١٠]، قَالَ: سَبِّحِي[6].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. علي بن زيد بن جدعان ضعيف الحديث، وخليفة الذي يروي عنه لا أدري من هو، وهٰذِه القصة من الإسرائيليات- راجع كتاب «الإسرائيليات والموضوعات» لفضيلة الدكتور محمد أبو شهبة.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل السدي وهو ضعيف.

(٦) في إسناده عطاء بن السائب، وكان قد اختلط ورواية غير شعبة والثوري عنه بعد اختلاطه.

٣٢٤٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَوَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ﴾، قَالَ: سَبِّحِي.

١١/٥٥٩ ٣٢٤٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ [قَالَ: بَكَىٰ مِنْ] خَطِيئَتِهِ حَتَّىٰ هَاجَ مَا حَوْلَهُ مِنْ دُمُوعِهِ.

٣٢٤٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ ﴿أَوِّبِي﴾ قَالَ: سَبِّحِي.

١١- مَا ذُكِرَ فِي يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عليه السلام

٣٢٤٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٧]، قَالَ: لَمْ يُسَمَّ أَحَدٌ قَبْلَهُ يَحْيَىٰ(١).

٣٢٥٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ مِثْلَهُ.

٣٢٥٠١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُلَيْمَانَ العَبْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَهْدِيٌّ، عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، قَالَ: القُرْآنَ. ١١/٥٦٠

٣٢٥٠٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ قَالَ: دَخَلَ ابن عُمَرَ المَسْجِدَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَصْلُوبٌ فَقَالُوا: [هو ذه] أَسْمَاءُ. قَالَ: فَأَتَاهَا فَذَكَّرَهَا وَوَعَظَهَا، وَقَالَ لَهَا: إِنَّ الجِيفَةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا الأَرْوَاحُ عِنْدَ اللهِ فَاصْبِرِي وَاحْتَسِبِي، قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُنِّي مِنَ الصَّبْرِ وَقَدْ أُهْدِيَ رَأْسُ يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا إِلَىٰ بَغِيٍّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ(٢).

٣٢٥٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا قُتِلَ يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا إِلاَّ فِي ٱمْرَأَةٍ بَغِيٍّ، قَالَتْ لِصَاحِبِهَا: لاَ أَرْضَىٰ عَنْك حَتَّىٰ تَأْتِيَنِي بِرَأْسِهِ،

---

(١) في إسناده سماك بن حرب، وكان يضطرب في حديثه- خاصة عن عكرمة.

(٢) إسناده صحيح.

قَالَ: فَذَبَحَهُ فَأَتَاهَا بِرَأْسِهِ فِي طَسْتٍ.

٣٢٥٠٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ ﴿لَمْ نَجْعَل لَّهُ مِن قَبْلُ سَمِيًّا﴾، قَالَ: مِثْلَهُ فِي الفَضْلِ.

٣٢٥٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ لَيْسَ يَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ [آل عمران: ٣٩]، ثُمَّ رَفَعَ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا، ثُمَّ ٥٦١/١١ قَالَ: مَا كَانَ مَعَهُ إِلاَّ مِثْلُ هٰذَا[١].

٣٢٥٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ قَالَ: الحَلِيمُ.

٣٢٥٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ أَخْطَأَ أَوْ هَمَّ بِخَطِيئَةٍ إِلاَّ يَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا»**[٢].

٣٢٥٠٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿لَمْ نَجْعَل لَّهُ مِن قَبْلُ سَمِيًّا﴾، قَالَ: شَبِيهًا.

١٢- مَا ذُكِرَ فِي ذِي القَرْنَيْنِ

٣٢٥٠٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذُو القَرْنَيْنِ نَبِيٌّ[٣]. ٥٦٢/١١

٣٢٥١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ مَلِكَ الأَرْضِ.

٣٢٥١١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ بَسَّامٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب.

رَجُلاً صَالِحًا، نَاصَحَ اللهَ فَنَصَحَهُ فَضُرِبَ عَلَىٰ قَرْنِهِ الأَيْمَنِ فَمَاتَ فَأَحْيَاهُ اللهُ، ثُمَّ ضُرِبَ عَلَىٰ قَرْنِهِ الأَيْسَرِ فَمَاتَ فَأَحْيَاهُ اللهُ وَفِيكُمْ مِثْلُهُ(١).

٣٢٥١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ ذِي القَرْنَيْنِ، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا، وَلاَ مَلِكًا، وَلَكِنَّهُ كَانَ عَابِدًا نَاصَحَ اللهَ فَنَصَحَهُ فَدَعَا قَوْمَهُ إِلَىٰ اللهِ فَضُرِبَ عَلَىٰ قَرْنِهِ الأَيْمَنِ فَمَاتَ فَأَحْيَاهُ اللهُ، ثُمَّ دَعَا قَوْمَهُ إِلَىٰ اللهِ فَضُرِبَ عَلَىٰ قَرْنِهِ فَمَاتَ فَأَحْيَاهُ اللهُ فَسُمِّيَ ذَا القَرْنَيْنِ(٢).

٣٢٥١٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ حِمَازٍ، قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ: كَيْفَ بَلَغَ ذُو القَرْنَيْنِ المَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ؟ قَالَ: سُخِّرَ لَهُ السَّحَابُ وَبُسِطَ لَهُ النُّورُ وَمُدَّ لَهُ الأَسْبَابُ، ثُمَّ قَالَ: أَزِيدُكَ، قَالَ: حَسْبِي(٣).

١١/٥٦٣

٣٢٥١٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمْ يَمْلِكْ الأَرْضَ كُلَّهَا إِلاَّ أَرْبَعَةٌ: مُسْلِمَانِ وَكَافِرَانِ، فَأَمَّا المُسْلِمَانِ فَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُد وَذُو القَرْنَيْنِ، وَأَمَّا الكَافِرَانِ فَبُخْتُنَصَرَ وَالَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ.

١٣- مَا ذُكِرَ فِي يُوسُفَ عليه السلام.

٣٢٥١٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: أُلْقِيَ يُوسُفُ فِي الجُبِّ وَهُوَ ابن سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ فِي العُبُودِيَّةِ وَفِي السِّجْنِ وَفِي المُلْكِ، ثَمَّانِينَ سَنَةً، ثُمَّ جُمِعَ شَمْلُهُ فَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلاَثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً(٤).

٣٢٥١٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ

---

(١) إسناده لا باس به.

(٢) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس.

(٣) في إسناده حبيب بن حماز بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٩٨)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل. الحسن من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هذا.

[الْجُرَشِيِّ][١] قَالَ: قُسِمَ الحُسْنُ نِصْفَيْنِ فَأُعْطِيَ يُوسُفُ وَأُمُّهُ نِصْفَ حُسْنِ الخَلْقِ، وَسَائِرُ الخَلْقِ نِصْفًا. ١١/ ٥٦٤

٣٢٥١٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ، قَالَ: «**أَتْقَاهُمْ للهِ**»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هٰذا نَسْأَلُك، قَالَ: «**فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ بْنُ نَبِيِّ اللهِ بْنِ خَلِيلِ اللهِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ**»[٢].

٣٢٥١٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيَ يُوسُفُ**[٣] **شَطْرَ الحُسْنِ**»[٤].

٣٢٥١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «أُعْطِيَ يُوسُفُ عليه السلام وَأُمُّهُ ثُلُثَ حُسْنِ الخَلْقِ»[٥]. ١١/ ٥٦٥

١٤- مَا [جاء في] ذِكْرِ تُبَّعٍ اليَمَانِيِّ

٣٢٥٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيع، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: جاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى ابن سَلَامٍ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَك عَنْ ثَلاثٍ قَالَ: تَسْأَلُنِي وَأَنْتَ تَقْرَأُ القُرْآنَ! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَلْ، قَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ تُبَّعٍ مَا كَانَ، وَعَنْ [عُزَيْرٍ][٦] مَا كَانَ، وَعَنْ سُلَيْمَانَ لِمَ تَفَقَّدَ الهُدْهُدَ؟ فَقَالَ: أَمَّا تُبَّعٌ فَكَانَ رَجُلاً مِنَ العَرَبِ فَظَهَرَ عَلَى النَّاسِ [وَسبَا فِتْيَةً مِنَ الأَحْبَارِ][٧] فَاسْتَدْخَلَهُمْ وَكَانَ يُحَدِّثُهُمْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالحاء المهملة خطأ، أنظر ترجمة ربيعة بن عمر والجرش من «التهذيب».

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٤٨١)، ومسلم: (١٥/ ١٩٤).

(٣) زاد في المطبوع من عنده: [وأمه] وليست في الأصول.

(٤) أخرجه مسلم: (٢) ٢٧٥/ مطولًا.

(٥) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عزيز] خطأ.

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [وشاء فتية من الأخيار].

وَيُحَدِّثُونَهُ، فَقَالَ قَوْمُهُ: إِنَّ تُبَّعًا قَدْ تَرَكَ دِينَكُمْ وَبَايَعَ الفِتْيَةَ، فَقَالَ تُبَّعٌ لِلْفِتْيَةِ: قَدْ تَسْمَعُونَ مَا قَالَ هٰؤلاء، قَالَوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّارُ التِي تَحْرِقُ الكَاذِبَ وَيَنْجُو مِنْهَا الصَّادِقُ، قَالَوا: نَعَمْ، فقَالَ تُبَّعٌ لِلْفِتْيَةِ: ٱدْخُلُوهَا، قَالَ: فَتَقَلَّدُوا [مَضَاجِعَهُمْ][1] فَدَخَلُوهَا فَانْفَرَجَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ قَطَعُوهَا، ثُمَّ قَالَ لِقَوْمِهِ: ٱدْخُلُوهَا، فَلَمَّا دَخَلُوهَا سَفَعَتْ النَّارُ وُجُوهَهُمْ فَنَكَصُوا، فَقَالَ: لَتَدْخُلُنَّهَا، قَالَ: فَدَخَلُوهَا [فَانفَرَجَتْ][2] لَهُمْ حَتَّىٰ إِذَا تَوَسَّطُوهَا حَاطَتْ بِهِمْ فَأَحْرَقَتْهُمْ، قَالَ: فَأَسْلَمَ تُبَّعٌ وَكَانَ رَجُلاً صَالِحًا، وَأَمَّا عُزَيْرٌ فَإِنَّ بَيْتَ المَقْدِسِ لَمَّا خَرِبَ وَدَرَسَ العِلْمُ وَ[مُزِّقَتْ][3] التَّوْرَاةُ، كَانَ يَتَوَحَّشُ فِي الجِبَالِ، فَكَانَ يَرِدُ عَيْنًا يَشْرَبُ مِنْهَا، قَالَ: فَوَرَدَهَا يَوْمًا فَإِذَا ٱمْرَأَةٌ قَدْ تَمَثَّلَتْ لَهُ، فَلَمَّا رَآهَا نَكَصَ، فَلَمَّا أَجْهَدَهُ العَطَشُ أَتَاهَا فَإِذَا هِيَ تَبْكِي قَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَتْ: أَبْكِي عَلَى ابني، قَالَ: كَانَ ابنك يَرْزُقُ؟ قَالَتْ: لاَ. قَالَ: كَانَ يَخْلُقُ؟ قَالَتْ: لاَ. قَالَ: فَلاَ تَبْكِينَ عَلَيْهِ قَالَتْ: فَمَنْ أَنْتَ؟ أَتُرِيدُ قَوْمَكَ؟ ٱدْخُلْ هٰذا العَيْنَ فَإِنَّك سَتَجِدُهُمْ، قَالَ: فَدَخَلَهَا، قَالَ: فَكَانَ كُلَّمَا دَخَلَهَا زِيدَ فِي عِلْمِهِ حَتَّى ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ وَقَدْ رَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عِلْمَهُ، فَأَحْيَا لَهُمُ التَّوْرَاةَ وَأَحْيَا لَهُمُ العِلْمَ قَالَ: فهٰذا عُزَيْرٌ، وَأَمَّا سُلَيْمَانُ فَإِنَّهُ نَزَلَ مَنْزِلاً فِي سَفَرٍ فَلَمْ يَدْرِ مَا بُعْدُ المَاءِ مِنْهُ، فَسَأَلَ مَنْ يَعْلَمُ عِلْمَهُ، فَقَالُوا: الهُدْهُدُ، فَهُنَاكَ تَفَقَّدَهُ[4].

١١/٥٦٦ ١١/٥٦٧

١٥- مَا ذُكِرَ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁

٣٢٥٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي أَبْرَأُ إِلَىٰ كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ**

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [مصاحفهم].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فانفجرت].

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حرقت].

(٤) إسناده صحيح- إن كان أبو مجلز أخذه من ابن عباس، وإلا فهو لم يدرك ابن سلام- رضي الله عنهما.

[خلته][(١)] غَيْرَ أَنَّ اللهَ اتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْت مُتَّخِذًا خَلِيلاً لاَتَّخَذْت أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً» إلاَّ أَنَّ وَكِيعًا قَالَ: مِنْ خِلَّة[(٢)].

٣٢٥٢٢- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ فِي أَبِي بَكْرٍ: أَمَّا الذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْت مُتَّخِذًا مِنْ هٰذِه الأُمَّةِ خَلِيلاً لاَتَّخَذْتُهُ»[(٣)]. ٥/١٢

٣٢٥٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَىٰ لَيَرَوْنَ مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُمْ كَمَا يَرَوْنَ الكَوْكَبَ الطَّالِعَ فِي الأُفُقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمَا وَأَنْعَمَا»[(٤)].

٣٢٥٢٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَ[بُسْرِ بْنِ سَعْيدٍ][(٥)]، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْت مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلاً لاَتَّخَذْت أَبَا بَكْرٍ، ولكن أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ وَمَوَدَّتُهُ، لاَ يَبْقَىٰ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إلاَّ سُدَّ إلاَّ بَابَ أَبِي بَكْرٍ»[(٦)].

٣٢٥٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا نَفَعَنِّي مَالٌ مَا نَفَعَنِّي مَالُ أَبِي بَكْرٍ» قَالَ: فَبَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: هَلْ أَنَا وَمَالِي إلاَّ لَك يَا رَسُولَ اللهِ[(٧)]. ٦/١٢

---

(١) كذا في المطبوع ووقع في الأصول: [خليله].

(٢) أخرجه مسلم: (١٥/٢١٨- ٢١٩).

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٢١).

(٤) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف.

(٥) وقع في الأصول [بشير بن سعد] وفي المطبوع: [بسر بن سعد] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة بسر بن سعيد المدني من «التهذيب».

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ١٥)، ومسلم: (١٥/ ٢١٥- ٢١٦).

(٧) إسناده صحيح.

٣٢٥٢٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا، قَالَ لَهُمْ: شَهِدْت صَلاَةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**رَأَيْت أُنَاسًا مِنْ أُمَّتِي البَارِحَةَ وُزِنُوا، فَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ فَوَزَنَ**»[١].

٣٢٥٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْت لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِي الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّك بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا**»[٢].

٧/١٢ ٣٢٥٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قُلْت لاِبْنِ الحَنَفِيَّةِ: أَبُو بَكْرٍ كَانَ أَوَّلَ القَوْمِ إِسْلاَمًا؟ قَالَ: لاَ، قُلْت فَمَا عَلاَ أَبُو بَكْرٍ وَسَبَقَ حَتَّىٰ لاَ يُذْكَرَ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: كَانَ أَفْضَلَهُمْ إِسْلاَمًا حِينَ أَسْلَمَ حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللهِ[٣].

٣٢٥٢٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْحَمُ أُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ**»[٤].

٣٢٥٣٠- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَتَ يَوْمًا الجَنَّةَ وَمَا فِيهَا مِنْ الكَرَامَةِ، فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ: «**إِنَّ فِيهَا لَطَيْرًا أَمْثَالَ البُخْتِ**»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ تِلْكَ الطَّيْرَ نَاعِمَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا أَنْعَمُ مِنْهَا، والله يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا**»[٥]. ٨/١٢

٣٢٥٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ

---

(١) في إسناده شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١١)، ومسلم: (١٥/ ٢١٤).

(٣) إسناده مرسل. ابن الحنفية لم يدرك ذلك، ولم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. أبو قلابة من صغار التابعين.

(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

رَجُلٌ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: مَا رَأَيْت مِثْلَك قَالَ: رَأَيْت أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: لَوْ قُلْت: نَعَمْ إِنِّي رَأَيْته، لأَوْجَعْتُك[(١)].

٣٢٥٣٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لأَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَقَدَّمَ قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ[(٢)].

٣٢٥٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: خَيْرُ النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ[(٣)].

٣٢٥٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَيٌّ: أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، ثُمَّ نَسْكُتُ[(٤)]. ٩/١٢

٣٢٥٣٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، [عن مسروق][(٥)] قَالَ: حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعْرِفَةُ فَضْلِهِمَا مِنَ السُّنَّةِ.

٣٢٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ قَالَ: عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَأَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدْ كَانَتْ السَّكِينَةُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ.

٣٢٥٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَعْتَقَ أَبُو بَكْرٍ مِمَّا كَانَ يُعَذَّبُ فِي اللهِ سَبْعَةً: عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ وَبِلاَلاً [وزنيرة][(٦)]، وَأَمَّ عُبَيْسٍ وَالنَّهْدِيَّةَ وَأُخْتَهَا وَحَارِثَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ مُؤَمِّلٍ[(٧)].

---

(١) إسناده مرسل. ميمون بن مهران لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده هشام بن سعد وليس بالقوي.

(٤) إسناده ضعيف. أبو معاوية محمد بن خازم يضطرب في حديثه عن غير الأعمش، وسهيل بن أبي صالح متكلم فيه.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [زبيرة] وفي المطبوع: [نذيرة].

(٧) إسناده مرسل. عروة من التابعين لم يدرك ذلك.

٣٢٥٣٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: لاَ أَسْمَعُ بِأَحَدٍ فَضَّلَنِي عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ إِلاَّ جَلَدْته أَرْبَعِينَ[١]. ١٢/١٠

٣٢٥٣٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مُعَاذٍ، عَنْ خَطَّابٍ، -أَوْ أَبِي الخَطَّابِ- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، **«هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَلاَ تُخَبِّرْهُمَا»**[٢].

٣٢٥٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ [عُمَيْرٍ][٣]، عَنْ مَوْلًى لِرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **«إِنِّي لاَ أَدْرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، ٱقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي وَأَشَارَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»**[٤].

٣٢٥٤١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي الكِتَابِ الأَوَّلِ: مَثَلُ أَبِي بَكْرٍ مَثَلُ القَطْرِ حَيْثُمَّا وَقَعَ نَفَعَ. ١٢/١١

٣٢٥٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَنِعْمَ الرَّجُلُ عَمْرو بْنِ الجَمُوحِ، وَنِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ»[٥].

٣٢٥٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: قُلْت لأَبِي: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قُلْت: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ، قَالَ: قُلْت: فَأَنْتَ؟ قَالَ: أَبُوك رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ.

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي ليس حديثه بشيء.

(٣) وقع في الأصول: [نمير]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي، وعند ابن ماجه: [٩٧]، وانظر ترجمة عبد الملك بن عمير من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام مولىٰ ربعي.

(٥) إسناده مرسل. ذكوان أبو سهيل من التابعين.

٣٢٥٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: سَمِعْت جَدِّي رَبَاحَ بْنَ الحَارِثِ يَذْكُرُ أَنَّهُ شَهِدَ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَكَانَ بِالْكُوفَةِ فِي المَسْجِدِ الأَكْبَرِ، وَكَانُوا أَجْمَعَ مَا كَانُوا يَمِينًا وَشِمَالاً حَتَّىٰ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ يُدْعَىٰ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ نُفَيْلٍ، فَرَحَّبَ بِهِ المُغِيرَةُ وَأَجْلَسَهُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ عَلَى السَّرِيرِ، فَبَيْنَا هُوَ عَلَىٰ ذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ يُدْعَىٰ قَيْسَ بْنَ عَلْقَمَةَ، فَاسْتَقْبَلَ المُغِيرَةُ فَسَبَّ فَسَبَّ، فَقَالَ لَهُ المَدَنِيُّ: يَا مُغِيرُ بْنَ شُعْبٍ، مَنْ يَسُبُّ هٰذَا الشَّابُّ؟ قَالَ: سَبَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ لَهُ مَرَّتَيْنِ: يَا مُغِيرُ بْنَ شُعْبٍ، [يا مغير بن شعب][1] أَلاَ أَسْمَعُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُسَبُّونَ عِنْدَكَ لاَ تُنْكِرُ، وَلاَ تُغَيِّرُ! فَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَبِمَا وَعَىٰ قَلْبِي فَإِنِّي لَنْ أَرْوِيَ [عليهِ] مِنْ بَعْدِهِ كَذِبًا فَيَسْأَلَنِي عَنْهُ إِذَا لَقِيته أَنَّهُ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ وَعُثْمَان فِي الجَنَّةِ وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ وَسَعْدٌ فِي الجَنَّةِ، وَآخَرُ تَاسِعٌ لَوْ أَشَاءُ أَنْ أُسَمِّيَهُ لَسَمَّيْتُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ أَهْلُ المَسْجِدِ يُنَاشِدُونَهُ بالله: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَنْ التَّاسِعُ؟ قَالَ: نَشَدْ تُمُونِي بالله والله عَظِيمٌ أَنَا تَاسِعُ المُؤْمِنِينَ وَنَبِيُّ اللهِ ﷺ العَاشِرُ، ثُمَّ أَتْبَعَهَا والله لَمَشْهَدٌ شَهِدَهُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَوْمًا وَاحِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ عَمِلِ أَحَدِكُمْ وَلَوْ عُمِّرَ عُمْرَ نُوحٍ[2]. ١٢/١٢

٣٢٥٤٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ طَيْرًا أَمْثَالَ البُخْتِ يَأْتِي الرَّجُلُ فَيُصِيبُ مِنْهَا، ثُمَّ يَذْهَبُ كَأَنْ لَمْ ينقص مِنْهَا شيء»، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ تِلْكَ الطَّيْرَ نَاعِمَةٌ، قَالَ: «وَمَنْ يَأْكُلُ أَنْعَمُ مِنْهُ، أَمَا إِنَّك مِمَّنْ يَأْكُلُهَا»[3]. ١٣/١٢

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) في إسناده رباح بن الحارث، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف.

(٣) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

٣٢٥٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَىٰ تِسْعَةٍ أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْت عَلَى العَاشِرِ لَصَدَقْت، قَالَ: قُلْت: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حِرَاءٍ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَان وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اُثْبُتْ حِرَاءُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْك إِلاَّ نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ» قَالَ: قُلْت: مَنْ العَاشِرُ؟ قَالَ: «أَنَا»[(١)].

٣٢٥٤٧- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ أَنَّ عَائِشَةَ نَظَرَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ يَا سَيِّدَ العَرَبِ، قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلاَ فَخْرَ، وَأَبُوك سَيِّدُ كُهُولِ العَرَبِ»[(٢)].

٣٢٥٤٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: خَيْرُ هٰذِه الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ، وَلَوْ شِئْت أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِالثَّالِثِ لَفَعَلْت[(٣)]. ١٤/١٢

٣٢٥٤٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ[(٤)].

٣٢٥٥٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَشَيْت مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ رَجُلٍ مِنْ الأَنْصَارِ، قَالَ: فَرَشَتْ لَهُ أُصُولَ نَخْلٍ وَذَبَحَتْ لَنَا شَاةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ» ثُمَّ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ شِئْت جَعَلْتَهُ عَلِيًّا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ»[(٥)].

---

(١) إسناده ضعيف. عبد الله بن ظالم قال البخاري: ولا يصح حديثه، وليس له توثيق يعتد به.
(٢) إسناده مرسل. ابن أبي خالد من صغار التابعين ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها.
(٣) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.
(٤) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي كسابقه، وعاصم بن أبي النجود وهو سيئ الحفظ للحديث.
(٥) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف الحديث.

٣٢٥٥١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا الحُرُّ بْنُ [صَيَّاحٍ][1]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ النَّخَعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ وَعَلِيٌّ وَعُثْمَان فِي الجَنَّةِ وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ وَالزُّبَيْرُ فِي الجَنَّةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ شِئْت لَسَمَّيْت التَّاسِعَ**»[2]. ١٥/١٢

٣٢٥٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قِيلَ لِي وَلأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ يَوْمَ بَدْرٍ: مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ وَمَعَ الآخَرِ مِيكَائِيلُ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ القِتَالَ، أَوْ يَقِفُ فِي الصَّفِّ[3].

٣٢٥٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ السُّرِّيِّ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ بِسْطَامِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بْنَ العَاصِ عَلَىٰ سَرِيَّةٍ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا قَدِمُوا ٱشْتَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَمْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يَتَأَمَّرَ عَلَيْكُمَا أَحَدٌ بَعْدِي**»[4].

٣٢٥٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَدِدْت أَنِّي مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ أَرَىٰ أَبَا بَكْرٍ[5].

٣٢٥٥٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُمَرَ: يَا خَيْرَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْت بِخَيْرِ النَّاسِ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا رَأَيْت قَطُّ رَجُلاً خَيْرًا مِنْك، قَالَ: مَا رَأَيْت أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: لَوْ قُلْت: نَعَمْ، لَعَاقَبْتُك قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: مَنْ بلَهُمْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمٌ مِنْ أَبِي بَكْرٍ خَيْرٌ مِنْ آلِ ١٦/١٢

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالباء الموحدة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) في إسناده الحر بن الصياح، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) إسناده منقطع. بسطام يروي عن التابعين.

(٥) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

عُمَرَ(١).

٣٢٥٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ [عَمْرٌو: أَيُّ](٢) النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْك يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ [ ](٣): قَالَ: لِنُحِبَّ مَنْ تُحِبُّ، قَالَ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ عَائِشَةُ»، قَالَ: لَسْت أَسْأَلُك عَنِ النِّسَاءِ، إِنَّمَا أَسْأَلُك عَنِ الرِّجَالِ، فَقَالَ مَرَّةً: «أَبُوهَا»، وَقَالَ مَرَّةً: «أَبُو بَكْرٍ»(٤).

٣٢٥٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ، عَنْ أَبِي الهُذَيْلِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ [مَنُّ](٥) عَلَيْنَا فِي ذَاتِ يَدِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْت مُتَّخِذًا خَلِيلاً لَاتَّخَذْت أَبَا بَكْرٍ ولكن أَخِي وَصَاحِبِي وَعَلَىٰ دِينِي، وَصَاحِبُكُمْ قَدْ اتُّخِذَ خَلِيلاً»، يَعْنِي نَفْسَهُ(٦).

٣٢٥٥٨- حَدَّثَنَا [أَبُو دَاوُد، وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ](٧)، عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَقَالَ: «رَأَيْت آنِفًا كَأَنِّي أُعْطِيتُ المَقَالِيدَ وَالْمَوَازِينَ، فَأَمَّا المَقَالِيدُ فهذِه المَفَاتِيحُ [وَأَمَّا المَوَازِينُ فَهِيَ التِي تَزِنُونَ بِهَا](٨)، فَوُضِعْتُ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ فَرَجَحْتُ بِهِمْ، ثُمَّ جِيءَ بِأَبِي بَكْرٍ فَرَجَحَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ فَرَجَحَ، ثُمَّ

١٧/١٢

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في الأصول: وحسبه في المطبوع: [عمر وأي] والحديث حديث عمرو بن العاص فغيره: [عمرو وأي].

(٣) بياض في المطبوع، والأصول.

(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ٢٢)، ومسلم: (١٥/ ٢١٩- ٢٢٠)، من حديث أبي عثمان، عن عمرو ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أمن].

(٦) إسناده مرسل. أبو الهذيل من التابعين.

(٧) كذا في (أ)، و(م) وفي المطبوع، و(د) [أبو داود وعمر بن سعد] خطأ، وإنما هو رجل واحد، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٨) ما بين المعقوفين زادها في المطبوع من «المسند» (٢/ ٧٦) وليست في الأصول.

جِيءَ بِعُثْمَانَ فَرَجَحَ، ثُمَّ رُفِعَتْ» قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَأَيْنَ نَحْنُ؟ قَالَ: «حَيْثُ جَعَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ»[١].

٣٢٥٥٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَفَدْنَا إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَمَا أُعْجِبَ بِوَفْدٍ مَا أُعْجِبَ بِنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرَةَ، حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا يَسْأَلُ عَنْهَا فَسَمِعْته يَقُولُ: «رَأَيْت مِيزَانًا أُنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنْتُ فِيهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتُ بِأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ أَبُو بَكْرٍ بِعُمَرَ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَان فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُثْمَانَ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ إِلَى السَّمَاءِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خِلَافَةٌ وَنُبُوَّةٌ، ثُمَّ يُؤْتِي اللهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ»، قَالَ: [فَزُجَّ][٢] فِي أَقْفِيَتِنَا فَأُخْرِجْنا[٣]. ١٨/١٢

٣٢٥٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلَانِ عُثْمَانَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: قُتِلَ شَهِيدًا، فَتَعَلَّقَ بِهِ الآخَرُ فَأَتَىٰ بِهِ عَلِيًّا فَقَالَ: هٰذا يَزْعُمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قُتِلَ شَهِيدًا، قَالَ: قُلْت: ذَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ، وَعَنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَان، فَسَأَلْت النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، وَسَأَلْت أَبَا بَكْرٍ فَأَعْطَانِي، وَسَأَلْت عُمَرَ فَأَعْطَانِي، وَسَأَلْت عُثْمَانَ فَأَعْطَانِي فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يُبَارِكَ لِي، قَالَ: «وَمَا لَك لاَ يُبَارَكُ لَك وَقَدْ أَعْطَاك نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: دَعْهُ دَعْهُ دَعْهُ[٤].

٣٢٥٦١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ هٰذِه الأُمَّةِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَبُو

---

(١) في إسناده عبد الله بن مروان بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٥/ ٣٣٤)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [فزخ].

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. محمد بن سيرين لم يدرك عليًا ﷺ.

بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ[١].

٣٢٥٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ قَالَ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى العَرِيشِ[٢]. ١٩/١٢

٣٢٥٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَاكَ العَمَلِ، فَلأَهْلِ الصِّيَامِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ**»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَهَلْ مِنْ أَحَدٍ يُدْعَىٰ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «**نَعَمْ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ**»[٣].

٣٢٥٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المَاجِشُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا، يَعْنِي: بِلالاً[٤].

٣٢٥٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَمَثَّلْتُ بِهٰذَا البَيْتِ، وَأَبُو بَكْرٍ يَقْضِي:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثُمَالُ اليَتَامَىٰ عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[٥]. ٢٠/١٢

١٦- مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه

٣٢٥٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الحَارِثِ رَجُلٍ مِنْ أَيْلَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ**

---

(١) إسناده ضعيف. عبد الله بن سلمة المرادي قال عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٢) إسناده مرسل. ابن يثيع من التابعين.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٢٣)، ومسلم: (٧/ ١٦٢).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث.

وَضَعَ الحقَّ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ»[١].

٣٢٥٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «أُرِيتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَىٰ قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا والله يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَسْقَىٰ فَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّىٰ رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا بِالْعَطَنِ»[٢].

٢١/١٢ ٣٢٥٦٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا أَسْقِي عَلَىٰ بِئْرٍ إِذْ جَاءَ ابن أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ فِيهِمَا ضَعْفٌ والله يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَنَزَعَ حَتَّىٰ اسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا، وَضَرَبَ النَّاسُ بِالْعَطَنِ فَمَا رَأَيْت عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ»[٣].

٣٢٥٦٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا لَهُمْ، قَالَ: شَهِدْت صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «رَأَيْت نَاسًا مِنْ أُمَّتِي البَارِحَةَ، وُزِنُوا فَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَرُ فَوَزَنَ»[٤].

٣٢٥٧٠- حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللهِ][٥] بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن [أَبِي سَلَمَةَ][٦]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ كَانَ فِيمَنْ مَضَىٰ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي غَيْرِ نُبُوَّةٍ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ فَعُمَرُ»[٧].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٠)، ومسلم: (١٥/ ٢٣١).

(٣) في إسناده ضعيف. محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة

(٤) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عبيد الله] خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن إدريس من «التهذيب».

(٦) زادها في المطبوع: [عن أبي هريرة] وليست في الأصول.

(٧) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٢)، ومسلم: (١٥/ ٢٣٦)، موصولًا من حديث أبي هريرة ﷺ.

٢٢/١٢ ٣٢٥٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكِيعٌ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ[١].

٣٢٥٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا كُنَّا نُبْعِدُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ بِلِسَانِ عُمَرَ[٢].

٣٢٥٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلاً بِعُمَرَ[٣].

٣٢٥٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلاً بِعُمَرَ[٤].

٣٢٥٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ ٢٣/١٢ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ كَانَ لِلإِسْلاَمِ حِصْنًا حَصِينًا، يَدْخُلُ فِيهِ الإِسْلاَمُ، وَلاَ يَخْرُجُ مِنْهُ، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ انْثَلَمَ الحِصْنُ فَالإِسْلاَمُ يَخْرُجُ مِنْهُ، وَلاَ يَدْخُلُ فِيهِ[٥].

٣٢٥٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ لَمَّا قُتِلَ عُمَرُ: اليَوْمَ وَهَى الإِسْلاَمُ[٦][٧].

٣٢٥٧٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَقِيَ رَجُلٌ شَيْطَانًا فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ فَأَنْجَدَ فَصَرَعَ الشَّيْطَانَ،

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هذا.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده زيد بن وهب، وثقه الأعمش وابن معين، وخالف الفسوي فقال: في حديثه خلل كثير.

(٦) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١/ ٢٦٨) من طريق وكيع وغيره عن سفيان.

(٧) إسناده صحيح.

[فَسُئِل] عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: مَنْ [تَظُنُّونَهُ][١] إلاَّ عُمَرُ[٢].

٣٢٥٧٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا رَأى الرَّأْيَ نَزَلَ بِهِ القُرْآنُ[٣].

٣٢٥٧٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ المُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا كُنَّا نَتَعَاجَمُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّ مَلَكًا يَنْطِقُ بِلِسَانِ عُمَرَ[٤].

١٢/٢٤ ٣٢٥٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا نُحدِّثُ، أَوْ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الشَّيَاطِينَ كَانَتْ مُصَفَّدَةً فِي زَمَانِ عُمَرَ، فَلَمَّا أُصِيبَ بُثَّتْ.

٣٢٥٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا رَأَيت عُمَرَ إلاَّ وَكَأَنَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ[٥].

٣٢٥٨٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أَهْلَ البَيْتِ مِنْ العَرَبِ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ مُصِيبَةُ عُمَرَ لأَهْلُ بَيْتِ سُوءٍ[٦].

٣٢٥٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَالثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ مَاتَ عُمَرُ: مَا أَهْلُ بَيْتٍ حَاضِرٍ، وَلاَ بَادٍ إلاَّ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ نَقْصٌ[٧].

---

(١) كذا في (أ)،و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [يطيق به].

(٢) في إسناده عاصم بن بهدلة، وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن مهاجر ليس بالقوي، ومجاهد من التابعين، فحديثه مرسل.

(٤) إسناده مرسل. المسيب بن رافع لم يسمع من عبد الله بن مسعود ﷺ وفي الإسناد مقال أيضًا.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف. شريك النخعي سيئ الحفظ.

(٧) إسناده صحيح. حميد الطويل كان يدلس عن أنس ﷺ لكن ما دلسه أخذه من ثابت البناني وهو ثقة.

٣٢٥٨٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي الجَهْمِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ جَعَلَ الحَقَّ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ**»(١).

١٢/٢٥

٣٢٥٨٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ جَابِرٍ، قَالَ: مَا رَأَيْت رَجُلاً أَعْلَمَ بالله، وَلاَ أَقْرَأَ لِكِتَابِ اللهِ، وَلاَ أَفْقَهَ فِي دِينِ اللهِ مِنْ عُمَرَ(٢).

٣٢٥٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: مَا أَظُنُّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ المُسْلِمِينَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ حُزْنُ عُمَرَ يَوْمَ أُصِيبَ عُمَرُ إِلاَّ أَهْلَ بَيْتِ سُوءٍ، إِنَّ عُمَرَ كَانَ أَعْلَمَنَا بالله وَأَقْرَأَنَا لِكِتَابِ اللهِ وَأَفْقَهَنَا فِي دِينِ اللهِ(٣).

٣٢٥٨٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِاللهِ، قَالَ: إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلاَ بِعُمَرَ إِنَّ إِسْلاَمَهُ كَانَ نَصْرًا، وَإِنَّ إِمَارَتَهُ كَانَتْ فَتْحًا، وَايْمُ اللهِ، مَا أَعْلَمُ عَلَى الأَرْضِ شَيْئًا إِلاَّ وَقَدْ وَجَدَ فَقْدَ عُمَرَ حَتَّى العِضَاهُ، وَايْمُ اللهِ إِنِّي لأَحْسَبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ وَيُرْشِدُهُ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ كَلْبًا يُحِبُّ عُمَرَ لأَحْبَبْتُه(٤).

١٢/٢٦

٣٢٥٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**بَيْنَمَا أَنَا فِي الجَنَّةِ [إذا] رَأَيْت فِيهَا دَارًا، فَقُلْت: لِمَنْ هذِهِ؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ**»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف.

(٢) في إسناده عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٣) في إسناده أيضًا عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٤) في إسناده عاصم بن أبي النجود وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٥) إسناده مرسل. مصعب لم يسمع من معاذ ﷺ.

٣٢٥٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَخَلْت الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْت: لِمَنْ هذا؟ قَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْت أَنِّي أَنَا هُوَ فَقُلْت: لِمَنْ هُوَ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ»[١].

٢٧/١٢

٣٢٥٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَخَلْت الجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا قَصْرٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَعْجَبَنِي حُسْنُهُ، فَسَأَلْت: لِمَنْ هذا؟ فَقِيلَ لِي: لِعُمَرَ، فَمَا مَنَعَنِّي أَنْ أَدْخُلَهُ إِلاَّ لِمَا أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِك يَا أَبَا حَفْصٍ»، فَبَكَىٰ عُمَرُ، وَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ، عَلَيْك أَغَارُ؟!»[٢].

٣٢٥٩١- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَخَلْت الجَنَّةَ فَرَأَيْت فِيهَا دَارًا، أَوْ قَصْرًا، فَسَمِعْت صَوْتًا فَقُلْت: لِمَنْ هذا قِيلَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْت أَنْ أَدْخُلَهَا فَذَكَرْت غَيْرَتَك»، فَبَكَىٰ عُمَرُ وقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟!»[٣].

٣٢٥٩٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَرَرْت بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُشْرِفٍ [مُرْبعٍ][٤]، فَقُلْت: لِمَنْ هذا القَصْرُ؟ فَقِيلَ: لِرَجُلٍ مِنْ العَرَبِ، فَقُلْت: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هذا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ قُلْت: أَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هذا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ»[٥].

٢٨/١٢

٣٢٥٩٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي لأَحْسَبُ الشَّيْطَانَ يَفْرَقُ مِنْك

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمرُ، وليس بالقوي.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٠)، ومسلم: (١٥/ ٢٣٣)، من حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٠)، ومسلم: (١٥/ ٢٣٣).

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [مرتفع].

(٥) في إسناده حسين بن واقد، وقد أنكر أحمد روايته، عن ابن بريدة، عن أبيه.

يَا عُمَرُ»[١].

٣٢٥٩٤- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، قَالَ: عُمَرُ.

٣٢٥٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ خَلَفِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: [رُئِيَ] عَلَىٰ عَلِيٍّ بُرْدٌ كَانَ يُكْثِرُ لُبْسَهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ لَتُكْثِرُ لُبْسَ هٰذَا الْبُرْدِ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَسَانِيهِ خَلِيلِي وَصَفِيِّي وَصَدِيقِي وَخَاصِّي عُمَرُ، إِنَّ عُمَرَ نَاصَحَ اللهَ فَنَصَحَهُ اللهُ، ثُمَّ بَكَىٰ[٢].

٣٢٥٩٦- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن أَبِيهِ، عَنِ ابن عُمَرَ، قَالَ: مَا زَالَ عُمَرُ جَادًّا جَوَّادًا مِنْ حِينِ قُبِضَ حَتَّى انْتَهَىٰ[٣]. ٢٩/١٢

٣٢٥٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ [عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ[٤]] عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا سَلَكْتَ فَجًّا إِلاَّ سَلَكَ الشَّيْطَانُ فَجًّا سِوَاهُ»، يَقُولُهُ لِعُمَرَ**[٥].

٣٢٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَهْمَسٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الأَقْرَعُ- شَكَّ كَهْمَسٌ: لاَ أَدْرِي الأَقْرَعُ المُؤَذِّنُ هُوَ، أَوْ غَيْرُهُ، قَالَ أَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى الأُسْقُف قَالَ: فَهُوَ يَسْأَلُهُ وَأَنَا قَائِمٌ عَلَيْهِمَا أُظِلُّهُمَا مِنْ الشَّمْسِ، فَقَالَ: هَلْ تَجِدُنِي فِي كِتَابِكُمْ؟ فَقَالَ: صِفَتَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ، قَالَ:

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش، ولا أدرىٰ أسمع أبو السفر من علي ﷺ أم لا.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الله بن زيد فيه لين.

(٤) سقطت من الأصول، وأثبتها في المطبوع من «الصحيح»- والصواب إثباتها- أنظر «تحفة الأشراف»: (٣/ ٣١١).

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٠-٥١)، ومسلم: (١٥/ ٢٣٥).

١٢/ ٣٠ [فما][1] تَجِدُنِي؟ قَالَ: أَجِدُك قَرْنًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: فَنَقَطَ عُمَرُ وَجْهَهُ، وَقَالَ: قَرْنُ حَدِيدٍ، قَالَ: [أمين[2]] شَدِيدٌ، فَكَأَنَّهُ فَرِحَ بِذَلِكَ، قَالَ: فَمَا تَجِدُ بَعْدِي، قَالَ: خَلِيفَةً صَدَقَ، يُؤْثِرُ أَقْرَبِيهِ، قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: يَرْحَمُ اللهُ ابن عَفَّانَ، قَالَ: فَمَا تَجِدُ بَعْدَهُ، قَالَ: صَدْعَ حَدِيدٍ، قَالَ: وَفِي يَدِ عُمَرَ شَيْءٌ يُقَلِّبُهُ [قال] فَنَبَذَهُ، فَقَالَ: يَا دَافِرَاهُ- مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاثَةً، قَالَ: فَلاَ تَقُلْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ خَلِيفَةٌ مُسْلِمٌ، أَوْ رَجُلٌ صَالِحٌ ولَكِنَّهُ يُسْتَخْلَفُ وَالسَّيْفُ مَسْلُولٌ وَالدَّمُ مُهْرَاقٌ، قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلاَةَ[3].

٣٢٥٩٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْت كَأَنَّ دَلْوًا دُلِّيَ مِنْ السَّمَاءِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ شُرْبًا، وَفِيهِ ضَعِيف، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ حَتَّىٰ تَطَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَان فَأَخَذَ بِعَرَاقِيهَا فَشَرِبَ حَتَّىٰ تَظَلَّعَ[4].

١٢/ ٣١ ٣٢٦٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مَالِكِ الدَّارِ، قَالَ: وَكَانَ خَازِنَ عُمَرَ عَلَى الطَّعَامِ، قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِك فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ: «ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلاَمَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّكُمْ مُسْقِيونَه وَقُلْ لَهُ: عَلَيْك الكَيْسُ، عَلَيْك الكَيْسُ»، فَأَتَىٰ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَبَكَىٰ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ لاَ آلُو إلاَّ مَا عَجَزْت عَنْهُ[5].

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، وفي المطبوع [كيف].
(٢) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [أمتن] وفي المطبوع: [أمير].
(٣) إسناده ضعيف. أقرع مؤذن عمر لا يعرف- كما قال الذهبي.
(٤) في إسناده عبد الرحمن الجرمي ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.
(٥) في إسناده مالك بن عياض المعروف بمالك الدار بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٢١٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٢٦٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ وُضِعَ عِلْمُ أَحْيَاءِ العَرَبِ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَ عِلْمُ عُمَرَ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَ بِهِمْ عِلْمُ عُمَرَ(١).

٣٢٦٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ كِتَابُكَ بِيَدِكَ وَشَفَاعَتُكَ بِلِسَانِكَ، أَخْرَجَنَا عُمَرُ مِنْ أَرْضِنَا فَارْدُدْنَا إِلَيْهَا، فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ: وَيْحَكُمْ، إِنَّ عُمَرَ كَانَ رَشِيدَ الأَمْرِ، وَلاَ أُغَيِّرُ شَيْئًا صَنَعَهُ عُمَرُ، قَالَ الأَعْمَشُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ: لَوْ كَانَ فِي نَفْسِهِ عَلَىٰ عُمَرَ شَيْءٌ لاَغْتَنَمَ هٰذَا عَلِيٌّ(٢). ٣٢/١٢

٣٢٦٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ حِينَ قَدِمَ الكُوفَةَ: مَا قَدِمْتُ لأَحِلَّ عُقْدَةً شَدَّهَا عُمَرُ(٣).

٣٢٦٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الصَّقْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: إِنَّ الجِنَّ بَكَتْ عَلَىٰ عُمَرَ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ بِثَلاَثٍ، فَقَالَتْ:

أَبَعْدَ قَتِيلٍ بِالْمَدِينَةِ أَصْبَحَتْ ... لَهُ الأَرْضُ تَهْتَزُّ العِضَاهُ بِأَسْوُقْ

جَزَىٰ اللهُ خَيْرًا مِنْ أَمِيرٍ وَبَارَكَتْ ... يَدُ اللهِ فِي ذَاكَ الأَدِيمِ المُمَزَّقْ

فَمَنْ يَسْعَ أَوْ يَرْكَبْ جَنَاحَيْ نَعَامَةٍ ... لِيُدْرِكَ مَا [اشتدت(٤)] بِالأَمْسِ يُسْبَقْ

قَضَيْتَ أُمُورًا ثُمَّ غَادَرْتَ بَعْدَهَا ... بَوَائِقَ فِي أَكْمَامِهَا لَمْ تُفَتَّقْ ٣٣/١٢

وَمَا كُنْتُ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ وَفَاتُهُ ... [يَلقَيْ سَنبْتاً](٥) أَخْضَرِ العَيْنِ مُطْرِقْ

٣٢٦٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: جَاءَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يسمع من علي ﷺ كما قال أبو زرعة، وغيره.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وإبهام من حدث عنه.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قدمت].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بكفي سنبتي]، والسنبت السيئ الخلق- أنظر مادة: «سنبت» من «لسان العرب».

رَجُلاَنِ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تَقْرَأُ هٰذِهِ الآيَةَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ أَبُو حَكِيمٍ المُزَنِيّ، وَقَالَ لِلآخَرِ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِي عُمَرُ قَالَ: اقْرَأْ كَمَا أَقْرَأَكَ عُمَرُ، ثُمَّ بَكَىٰ حَتَّىٰ سَقَطَتْ دُمُوعُهُ فِي الحَصَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ كَانَ حِصْنًا حَصِينًا عَلَى الإِسْلاَمِ، يَدْخُلُ فِيهِ، وَلاَ يَخْرُجُ مِنْهُ، فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ انْثَلَمَ الحِصْنُ فَهُوَ يَخْرُجُ مِنْهُ، وَلاَ يَدْخُلُ فِيهِ[١].

٣٢٦٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّهُ كَانَتْ فِي يَدِهِ قَنَاةٌ يَمْشِي عَلَيْهَا، وَكَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: واللهِ لَوْ أَشَاءُ أَنْ تَنْطِقَ قَنَاتِي هٰذِهِ لَنَطَقَتْ: لَوْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مِيزَانًا مَا كَانَ فِيهِ مَيْطُ شَعْرَةٍ. ٣٤/١٢

٣٢٦٠٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: خَطَبَ عُمَرُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً، فَأَنْكَحُوا المُغِيرَةَ وَتَرَكُوا عُمَرَ، وَقَالَ: رَدُّوا عُمَرَ، قَالَ: فَقَالَ: نَبِيُّ اللهِ ﷺ: **«لَقَدْ تَرَكُوا، أَوْ رَدُّوا خَيْرَ هٰذِهِ الأُمَّةِ»**[٢].

٣٢٦٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ: كَانَ الحَسَنُ رُبَّمَا ذَكَرَ عُمَرَ، فَقَالَ: واللهِ مَا كَانَ بِأَوَّلِهِمْ إِسْلاَمًا، وَلاَ أَفْضَلِهِمْ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَكِنَّهُ غَلَبَ النَّاسَ بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَالصَّرَامَةِ فِي أَمْرِ اللهِ، وَلاَ يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ.

٣٢٦٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْزِلُ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ[٣].

٣٢٦١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: أَمَا واللهِ، مَا كَانَ بِأَقْدَمِنَا إِسْلاَمًا ولكن قَدْ عَرَفْتُ بِأَيِّ

---

(١) في إسناده زيد بن وهب، وثقه الأعمش، وابن معين، وخالف الفسوي: فقال في حديثه خلل كثير.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده صحيح.

شَيْءٍ فَضَلَنَا، كَانَ أَزْهَدَنَا فِي الدُّنْيَا، يَعْنِي: عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ[١].

٣٥/١٢ ٣٢٦١١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، [عَنْ][٢] زُبَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الوَفَاةُ أَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ لِيَسْتَخْلِفَهُ، قَالَ: فَقَالَ: النَّاسُ: أَتَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا فَظًّا غَلِيظًا، فَلَوْ مَلَكَنَا كَانَ أَفَظَّ وَأَغْلَظَ، مَاذَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا أَتَيْته وَقَدْ اسْتَخْلَفْتَهُ عَلَيْنَا، قَالَ: تُخَوِّفُونِي بِرَبِّي، أَقُولُ: اللَّهُمَّ أَمَّرت عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِك[٣].

٣٢٦١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ المَوْصِلِيِّ، قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ سَمِعْنا صَوْتًا:

لِيَبْكِ عَلَى الإِسْلَامِ مَنْ كَانَ بَاكِيًا فَقَدْ أَوْشَكُوا هَلْكَىٰ وَمَا قِدَمُ العَهْدِ
وَأَدْبَرَتْ الدُّنْيَا وَأَدْبَرَ خَيْرُهَا وَقَدْ مَلَّهَا مَنْ كَانَ [يُوفد[٤]] بِالْوَعْدِ[٥]

٣٢٦١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: دَخَلَ ابن عَبَّاسٍ عَلَىٰ عُمَرَ حِينَ طُعِنَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنْ ٣٦/١٢ كَانَ إِسْلَامُك لَنصْرًا، وَإِنْ كَانَتْ إِمَارَتُك لَفَتْحًا، والله لَقَدْ مَلأَت الأَرْضَ عَدْلاً حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَيْنِ لَيَتَنَازَعَانِ فَيَنْتَهِيَانِ إِلَىٰ أَمْرِك، قَالَ عُمَرُ: أَجْلِسُونِي، فَأَجْلَسُوهُ، قَالَ: رُدَّ عَلَيَّ كَلَامَك، قَالَ: فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَتَشْهَدُ لِي بِهٰذا الكَلَامِ يَوْمَ تَلْقَاهُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَرَّ ذَلِكَ عُمَرَ وَفَرِحَ[٦].

٣٢٦١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ قَالَ: سَمِعْت أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ جِنَازَةً؟ قَالَ عُمَرُ أَنَا: قَالَ: مَنْ عَادَ مِنْكُمْ

---

(١) في إسناده محمد بن عمرو، وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٢) وقع في الأصول: [بن]؛ وابن إدريس إنما يروي عن إسماعيل بن أبي خالد، ولا أعلم في الرواة إسماعيل بن زبيد.

(٣) إسناده مرسل. زبيد هو: الأيامي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يوقن].

(٥) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٦) إسناده مرسل. عبد الله بن عبيد لم يدرك عم- ﷺ.

مَرِيضًا؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ تَصَدَّقَ؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ: مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟ قَالَ عُمَرُ: أَنَا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ»[1].

٣٢٦١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ [قال:] ثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ وَعَائِشَةُ وَهُمَا يَأْكُلاَنِ حَيْسًا، فَدَعَاهُ فَوَضَعَ يَدَهُ مَعَ أَيْدِيهِمَا، فَأَصَابَتْ يَدُهُ يَدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: أَوْهُ، لَوْ أُطَاعُ فِي هٰذِهِ وَصَوَاحِبِهَا مَا رَأَتْهُنَّ أَعْيُنٌ، قَالَ: وَذَلِكَ قَبْلَ آيَةِ الحِجَابِ، قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ[2].

٣٧/١٢ **٣٢٦١٦**- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ [أَبِيهِ][3] قَالَ: جَاءَ عَلِيٌّ إِلَىٰ عُمَرَ وَهُوَ مُسَجًّى، فَقَالَ: مَا عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَىٰ اللهَ بِصَحِيفَتِهِ مِنْ هٰذَا المُسَجَّىٰ[4].

٣٢٦١٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَقْرِئْ عُمَرَ السَّلاَمَ وَأَخْبِرْهُ أَنَّ رِضَاهُ [حُلْمٌ[5]] وَغَضَبَهُ عِزٌّ[6].

٣٢٦١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ بَهْرَامُ، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الحَكَمِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا ثَقُلَ أَطْلَعَ رَأْسَهُ إِلَى النَّاسِ مِنْ كُوَّةٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ عَهِدْت عَهْدًا، أَفَتَرْضَوْنَ بِهِ، فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: قَدْ رَضِينَا، فَقَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: لاَ نَرْضَىٰ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَكَانَ عُمَرَ[7].

---

(١) إسناده ضعيف. سلمة بن وردان ليس بشيء.

(٢) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين لم يدرك هٰذا، وفيه أيضًا موسىٰ بن أبي كثير وليس بالقوي.

(٣) وقع في الأصول: [أمه] خطأ، فالحديث يعرف لأبىٰ جعفر كما عند الحاكم: (٣/ ١٠٠)، وهٰذا إسناد متكرر طوال الكتاب.

(٤) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع [حكم].

(٦) إسناده مرسل. ابن جبير من التابعين.

(٧) إسناده مرسل. أبو الحكم إنما يروي عن التابعين، لم يدرك هٰذا.

٣٨/١٢

٣٢٦١٩- حَدَّثَنَا [عُمَرُ أَبُو دَاوُد، عمر بْنِ سَعْدٍ][١]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ قَالَ: سَمِعْت حُذَيْفَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ الإِسْلاَمُ فِي زَمَانِ عُمَرَ إِلاَّ كَالرَّجُلِ المُقْبِلِ مَا يَزْدَادُ إِلاَّ قُرْبًا، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ كَانَ كَالرَّجُلِ المُدْبِرِ مَا يَزْدَادُ إِلاَّ بُعْدًا[٢].

٣٢٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرٍ، قَالَ: لَكَأَنَّ عِلْمَ النَّاسِ كَانَ مَدْسُوسًا فِي جُحْرٍ مَعَ عِلْمِ عُمَرَ.

١٧- مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ

٣٢٦٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَدِمْنَا المَدِينَةَ فَجَاءَ عُثْمَان فَقِيلَ: هٰذا عُثْمَان، فَدَخَلَ عَلَيْهِ مُلَيةٌ لَهُ صَفْرَاءُ قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ، قَالَ: هَا هُنَا عَلِيٌّ؟ قَالَوا: نَعَمْ، قَالَ: هَاهُنَا طَلْحَةُ؟ قَالَوا: نَعَمْ، قَالَ هَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ قَالَوا: نَعَمْ، قَالَ: هَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالَوا: نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلاَنٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ؟» فَابْتَعْته بِعِشْرِينَ أَلْفًا، أَوْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْت: قَدْ ٱبْتَعْته، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَك»، قَالَ: فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ؟» فَابْتَعْتهَا بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ أَتَيْته فَقُلْت: قَدْ ٱبْتَعْتهَا، فَقَالَ: اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَك، قَالَوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ القَوْمِ، فَقَالَ: «مَنْ جهز هٰؤلاء غَفَرَ اللهُ لَهُ؟» يَعْنِي جَيْشَ العُسْرَةِ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّىٰ لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالاً، وَلاَ خِطَامًا، قَالَوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: قَالَ: اللَّهُمَّ ٱشْهَدْ

٣٩/١٢

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمر أبو داود، عن عمير بن سعد] خطأ، إنما هو رجل واحد أبو داود عمر بن أبي زيد سعد الحفري ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

ثَلاَثًا[1].

٣٢٦٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: ثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي [هَرَم[2]] بْنُ الحَارِثِ وَأُسَامَةُ بْنُ [خريم][3] وَكَانَا يُغَازِيَانِ فَحَدَّثَانِي حَدِيثًا، وَلاَ يَشْعُرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّ صَاحِبَهُ حَدَّثَنِيهِ، عَنْ مُرَّةَ البَهْزِيِّ، ١٢/ ٤٠ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي فِتْنَةٍ [تَثُورُ][4] فِي أَقْطَارِ الأَرْضِ كَأَنَّهَا [صَيَاصِي بقر[5]].» قَالُوا: فَنَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بهذا وَأَصْحَابِهِ.» قَالَ: فَأَسْرَعْت حَتَّىٰ عَطَفْت عَلَى الرَّجُلِ فَقُلْت: هٰذا يَا نَبِيَّ اللهِ، قَالَ: «هذا» فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ[6].

٣٢٦٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ، فَقَالَ: «هذا وَأَصْحَابُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الهُدَىٰ»، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَأَخَذَ بِمَنْكِبَيْهِ وَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: هٰذا، قَالَ: «نَعَمْ»، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ[7].

١٢/ ٤١ ٣٢٦٢٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ قَامَ خطيبًا بِإِيلِيَاءَ فَقَامَ مِنْ آخِرِهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ مُرَّةُ بْنُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عمر بن جاوان الذي يقال فيه: عمرو، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) وقع في الأصول: [هرمز]، وفي المطبوع: [هرمىٰ] والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي- أنظر ترجمة هرم بن الحارث من «الجرح»: (٩/ ١١١).

(٣) وقع في المطبوع بالحاء المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٢٨٣).

(٤) كذا في المطبوع، وكذا سيأتي في المغازي، ووقع في الأصول: [تجور].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [صيياصىٰ هر] خطأ، وصياصى البقر: قرونها- يشير لشدة الفتنة، وصعوبتها- أنظر مادة «صيص» من «لسان العرب».

(٦) في إسناده أسامة بن خريم، وهرم بن الحارث بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٢٨٣، ٩/ ١١١)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به، وأيضًا ابن شقيق كان عثمانيًا- فينظر.

(٧) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يسمع من كعب بن عجرة- كما قال أبو حاتم.

كَعْب، فَقَالَ: لَوْلاَ حَدِيثٌ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا قُمْت إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ فِتْنَةً- أَحْسَبُهُ قَالَ: فَقَرَّبَهَا فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هذا وَأَصْحَابُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الحَقِّ»، فَانْطَلَقْت فَأَخَذْت بِمَنْكِبَيْهِ، فَأَقْبَلْت بِوَجْهِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْت: هٰذا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَإِذَا هُوَ عُثْمَان[(١)].

٣٢٦٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ المُثَنَّىٰ قَالَ: سَمِعْت جَدِّي رِيَاحَ بْنَ الحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «عُثْمَان فِي الجَنَّةِ»[(٢)].

٣٢٦٢٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَصْدَقُ أُمَّتِي حَيَاءً عُثْمَان»[(٣)]. ١٢/٤٢

٣٢٦٢٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: ثُمَّامَةُ كَانَ عَلَىٰ صَنْعَاءَ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَتْلُ عُثْمَانَ بَكَىٰ فَأَطَالَ البُكَاءَ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: اليَوْمَ انْتُزِعَتْ النُّبُوَّةُ، -أَوَ قَالَ: خِلاَفَةُ النُّبُوَّةِ- وَصَارَتْ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً، مَنْ غَلَبَ عَلَىٰ شَيْءٍ أَكَلَهُ[(٤)].

٣٢٦٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ عُثْمَان أَحْصَنَهُمْ فَرْجًا وَأَوْصَلَهُمْ للرَحِمِ[(٥)].

٣٢٦٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عُثْمَانَ حَمَلَ فِي جَيْشِ العُسْرَةِ عَلَىٰ أَلْفِ بَعِيرٍ إِلاَّ سَبْعِينَ كُلُّهَا خَيْلاً[(٦)].

---

(١) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك قتل عثمان ﷺ.

(٢) في إسناده رياح بن الحارث ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجليٰ، وتساهلهما معروف.

(٣) إسناده مرسل. أبو قلابة من صغار التابعين.

(٤) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك قتل عثمان ﷺ.

(٥) في إسناده عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٦) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين.

٣٢٦٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ حِينَ ٱسْتُخْلِفَ عُثْمَان: مَا أَلَوْنَا، عَنْ أَعْلَىٰ هٰذا فَوْقُ[١].

٣٢٦٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ١٢/٤٣ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ يَقُولُ حِينَ بُويعَ عُثْمَان: مَا أَلَوْنَا، عَنْ أَعْلَىٰ هٰذا فَوْقُ[٢].

٣٢٦٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي المَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَجْمَعُوا عَلَىٰ قَتْلِ عُثْمَانَ لَرُجِمُوا بِالْحِجَارَةِ كَمَا رُجِمَ قَوْمُ لُوطٍ»[٣].

٣٢٦٣٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ جَهْجَاهٌ تَنَاوَلَ عَصًى كَانَتْ فِي يَدِ عُثْمَانَ فَكَسَرَهَا بِرُكْبَتِهِ، فَرُمي [منْ] ذَلِكَ الْمَوْضِعِ بِآكِلَةٍ[٤].

٣٢٦٣٤- حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنِ ابن لَهِيعَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ هٰذا وَفِي يَدِهِ شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ -يَعْنِي: قَاتِلَ عُثْمَانَ- فَقَتَلَهُ.

٣٢٦٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، قَالَ: ١٢/٤٤ أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلَةَ مَوْلَىٰ عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «**وَدِدْت أَنَّ عِنْدِي بَعْضَ أَصْحَابِي**» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَدْعُو لَك أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتْ: فَسَكَتَ، فَعَرَفْت أَنَّهُ لاَ يُرِيدُهُ، فَقُلْت: أَدْعُو لَك عُمَرَ؟ فَسَكَتَ، فَعَرَفْت أَنَّهُ لاَ يُرِيدُهُ، قُلْت: فَأَدْعُو لَك عَلِيًّا؟ فَسَكَتَ، فَعَرَفْت أَنَّهُ لاَ يُرِيدُهُ، قُلْت: فَأَدْعُو لَك عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ؟ قَالَ:

---

(١) في إسناده عبد الله بن سنان هٰذا، وقد وثقه ابن معين، وقد تابع ابن سنان حكيم بن جابر- كما في الإسناد التالي وحكيم وثقه ابن معين، والنسائي.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده ضعيف. فيه زياد بن أبي المليح وليس بالقوي- كما قال أبو حاتم.

(٤) إسناده مرسل. نافع لم يسمع من عثمان ﷺ كما قال أبو زرعة.

«نَعَمْ»، فَدَعَوْتُهُ، فَلَمَّا جَاءَ أَشَارَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَاعَدِي، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ وَلَوْنُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، قَالَ قَيْسٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَهْلَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ قِيلَ لِعُثْمَانَ: أَلاَ تُقَاتِلُ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا وَإِنِّي صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو سَهْلَةَ: فَيَرَوْنَ أَنَّهُ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ[١].

٣٢٦٣٦- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عِنْدِي غَنَاءً مَنْ كَفَّ سِلاَحَهُ وَيَدَهُ[٢].

٣٢٦٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا وُهَيْبٌ وَحَمَّادٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا [عبدُ اللهِ[٣]] بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ﴿هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦]، قَالَ: هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ[٤]. ٤٥/١٢

٣٢٦٣٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ قَالَ: ثَنَا أَبُو وَائِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُثْمَانُ يَكْتُبُ وَصِيَّةَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَعَجَّلَ وَكَتَبَ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَتَبْتَ؟ قَالَ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: كَتَبْتَ الَّذِي أَرَدْتُ [أَن] آمُرَكَ بِهِ، وَلَوْ كَتَبْتَ نَفْسَكَ كُنْتَ لَهَا أَهْلاً[٥].

٣٢٦٣٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَ: لا. فَقَالَ: هَلْ شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ؟ فَقَالَ: لاَ. قَالَ: فَهَلْ تَوَلَّىٰ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ؟

---

(١) إسناده مرسل. أبو سهلة من التابعين، وأيضًا لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبيد الله] خطأ ليس في هذه الطبقة من الرواة عبيد الله بن عثمان، ووهيب وحماد إنما يرويان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم.

(٤) في إسناده عبد الله بن عثمان بن خثيم وثقه ابن معين لكن ذكر النسائي أن الصحيح قول ابن المديني فيه: منكر الحديث.

(٥) إسناده ضعيف. سعيد بن زيد بن درهم، وابن بهدلة فيهما لين.

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ الرَّجُلُ فَقِيلَ لابْنِ عُمَرَ: إِنَّ هٰذا يَزْعُمُ أَنَّك عِبْت عُثْمَانَ. قَالَ: رُدُّوهُ، قَالَ: فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ عَقَلْت مَا قُلْت لَك؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَأَلْتَنِي هَلْ شَهِدَ عُثْمَان بَدْرًا؟ فَقُلْت لَك: لا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَتِك وَحَاجَةِ رَسُولِك ﷺ**» فَضَرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، وَسَأَلْتَنِي هَلْ شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ؟ قَالَ: فَقُلْت لَك: لا، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الأَحْزَابِ ١٢/٤٦ لِيُوَادِعُونَا وَيُسَالِمُونَا فَأَبَوْا، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَايَعَ لَهُ، وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَتِك وَحَاجَةِ رَسُولِك**»، ثُمَّ مَسَحَ بِإِحْدىٰ يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرىٰ فَبَايَعَ لَهُ، وَسَأَلْتَنِي هَلْ كَانَ عُثْمَان تَوَلَّىٰ يَوْمَ التَقَى الجَمْعَانِ؟ قَالَ: فَقُلْت: نَعَمْ، وَإِنَّ اللهَ، قَالَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥] فَاذْهَبْ فَاجْهَدْ عَلَىٰ جَهْدِك[(١)].

٣٢٦٤٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ [سَعِدِ][(٢)] بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ فَذَكَرَ أَحْسَنَ أَعْمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّ ذٰلِكَ يَسُوءُك، فَقَالَ: أَجَلْ، فَقَالَ: أَرْغَمَ اللهُ بِأَنْفِك[(٣)].

٣٢٦٤١- حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللهِ][(٤)] بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ [مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ[(٥)]]، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُكَيْمٍ: لاَ أُعِينُ عَلَىٰ قَتْلِ خَلِيفَةٍ بَعْدَ ١٢/٤٧

---

(١) هٰذا الحديث رواه أبو داود: (٢٧٢٦)، من طريق الفزاري، عن كليب، عن هانئ بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة- مختصرًا، وهانئ هٰذا لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) كذا في (أ)، ومشتبهة في (د)، وفي (م)، والمطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة سعد بن عبيدة من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [عبيد الله] خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن إدريس من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول وغيّره في المطبوع: [محمد بن أبي أيوب] وهو محمد بن أبي أيوب الثقفي يقال فيه محمد بن أيوب فلا يصح تغييره من محقق المطبوع.

عُثْمَانَ أَبَدًا، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَعَنْت عَلَىٰ دَمِهِ؟ قَالَ: إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِئِهِ عَوْنًا عَلَىٰ دَمِهِ.

٣٢٦٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ، قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: لَمَّا [تَشعبَ][(١)] النَّاسُ فِي الطَّعْنِ عَلَىٰ عُثْمَانَ قَامَ أَبِي [أي:[(٢)]] فَصَلَّىٰ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: قُمْ فَاسْأَل اللهَ أَنْ يُعِيذَك مِنَ الفِتْنَةِ الَّتِي أَعَاذَ مِنْهَا عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ، قَالَ: فَقَامَ فَمَرِضَ قَالَ: فَمَا رُئِيَ خَارِجًا حَتَّىٰ مَاتَ[(٣)].

٣٢٦٤٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بِكِتَابٍ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لِي: أَنَا أُحَدِّثُك بِحَدِيثٍ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قُلْت: بَلَىٰ، قَالَتْ: إِنِّي عِنْدَهُ ذَاتَ يَوْمٍ أَنَا وَحَفْصَةُ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ عِنْدَنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُنَا، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْعَثُ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَيَجِيءُ فَيُحَدِّثُنَا؟ قَالَ: فَسَكَتَ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْعَثُ إِلَىٰ عُمَرَ فَيُحَدِّثُنَا؟ فَسَكَتَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَجُلاً فَأَسرَّ إِلَيْهِ دُونَنَا فَذَهَبَ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَان فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**يَا عُثْمَان، إِنَّ اللهَ لَعَلَّهُ أَنْ يُقَمِصَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوك عَلَىٰ خَلْعِهِ فَلاَ تَخْلَعْهُ**» ثَلاَثًا، قُلْت: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَيْنَ كُنْتِ عَنْ هٰذا الحَدِيثِ؟ قَالَتْ: أُنْسِيتُهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ قَطُّ[(٤)].

٤٨/١٢

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [نشب].

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٤) هذا الحديث رواه أحمد (٨٦/٦)، عن الوليد بن سليمان عن ربيعة عن عبد الله بن عامر، و(١٤٩/٦)، عن ابن مهدي عن معاوية عن ربيعة عن عبد الله بن أبي قيس، وكذا في «تحفة الإشراف»: (٣٣٢/١٢)، وعند ابن حبان: (٦٨٧٦)، من طريق زيد بن الحباب، وفيه عبد الله بن قيس وقال الدارقطني: [العلل جـ ٥ ق ٢٠]: وقول الوليد بن سليمان ومن تابعه أصح. أ. هـ قلت وابن عامر هو اليحصبى القارئ لكن ليس له توثيق يعتد به عن ضبطه إلا أن مسلمًا أخرج له حديثًا.

٣٢٦٤٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَايَعَ لِعُثْمَانَ بِإِحْدَىٰ يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَىٰ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لأَبِي عَبْدِ اللهِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ آمِنًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ مَكَثَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً مَا طَافَ حَتَّىٰ أَطُوفَ»[١]. ٤٩/١٢

٣٢٦٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ عِبْتُمْ عَلَىٰ عُثْمَانَ أَشْيَاءَ لَوْ أَنَّ عُمَرَ فَعَلَهَا مَا عِبْتُمُوهَا[٢].

٣٢٦٤٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: ثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: ثَنَا دَاوُد، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ هِلاَلٍ ابنةِ وَكِيعٍ، عَنْ امْرَأَةِ عُثْمَانَ قَالَتْ: «أَغْفَىٰ عُثْمَان، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ قَالَ: إِنَّ القَوْمَ يَقْتُلُونَنِي، فَقُلْت: كَلَّا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: فَقَالُوا: أَفْطِرْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، أَوْ قَالُوا: [إنك] تُفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ»[٣].

٣٢٦٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ جَدِّهِ [أَبِي حَبِيبَةَ][٤]، قَالَ: دَخَلْت الدَّارَ عَلَىٰ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَسَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاخْتِلاَفًا» قَالَ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: فَمَا [تَأْمُرُنِي]؟ فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ [بِالأَمِينِ][٥] وَأَصْحَابِهِ، وَضَرَبَ عَلَىٰ مَنْكِبِ عُثْمَانَ»[٦]. ٥٠/١٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي، وليس حديثه بشئ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه زياد بن عبد الله بن حريز وفيه نظر- كما في «تعجيل المنفعة».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي حسنة] خطأ، انظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣٥٩).

(٥) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [بالأمير].

(٦) في إسناده أبو حبيبة هذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٩/ ٣٥٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٢٦٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ قَتْلَ عُثْمَانَ بَكَىٰ بُكَاءً فَكَأَنِّي أَسْمَعُهُ يَقُولُ: هَاهْ هَاهْ.

٣٢٦٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: قَالَتْ حِينَ قُتِلَ عُثْمَان تَرَكْتُمُوهُ كَالثَّوْبِ النَّقِيِّ مِنَ الدَّنَسِ، ثُمَّ قَرَّبْتُمُوهُ فَذَبَحْتُمُوهُ كَمَا يُذْبَحُ الكَبْشُ، إِنَّمَا كَانَ هٰذَا قَبْلَ هٰذَا قَالَ: فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: أَنْتِ كَتَبْت إِلَىٰ أُنَاسٍ تَأْمُرِينَهُمْ بِالْخُرُوجِ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لاَ وَالَّذِي آمَنَ بِهِ المُؤْمِنُونَ وَكَفَرَ بِهِ الكَافِرُونَ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ سَوْدَاءَ فِي بَيْضَاءَ حَتَّىٰ جَلَسْتُ مَجْلِسِي هٰذَا، قَالَ الأَعْمَشُ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ كُتِبَ عَلَىٰ لِسَانِهَا[١].

١٢/ ٥١

٣٢٦٥٠- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَخْطُبُ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١] قَالَ: عُثْمَان مِنْهُمْ[٢].

٣٢٦٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ السَّدُوسِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: يَكُونُ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ ٱثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً: أَبُو بَكْرٍ أَصَبْتُمْ ٱسْمَهُ، وَعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ قَرْنٌ مِنْ حَدِيدٍ أَصَبْتُمْ ٱسْمَهُ، وَعُثْمَان بْنُ عَفَّانَ ذُو النُّورَيْنِ أُوتِيَ كِفْلَيْنِ مِنَ [الرَّحْمَةِ]، قُتِلَ مَظْلُومًا، أَصَبْتُمْ ٱسْمَهُ[٣].

٣٢٦٥٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ عَلَى الحَجَّاجِ، فَقَالَ لِجُلَسَائِهِ: إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَىٰ رَجُلٍ يَسُبُّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ فهٰذَا عِنْدَكُمْ -يَعْنِي: عَبْدَ الرَّحْمَن- فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن: مَعَاذَ اللهِ أَيُّهَا الأَمِيرُ أَنْ أَكُونَ أَسُبُّ عُثْمَانَ، إِنَّهُ لَيَحْجِزُنِي عَنْ ذَلِكَ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللهِ، قَالَ اللهُ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا

١٢/ ٥٢

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عقبة بن أوس السدوسي ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف، ومثلهما ابن سعد؛ لأن عامة علمه أخذه من الواقدي المتروك.

وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨] فَكَانَ عُثْمَان مِنْهُمْ.

٣٢٦٥٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو المَعَافِرِيُّ قَالَ: سَمِعْت الأَنْوَرَ الفَهْمِيَّ يَقُولُ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُدَيْسٍ البَلَوِيُّ وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَصَعِدَ المِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ أَبُو ثَوْرٍ: فَدَخَلْت عَلَىٰ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فَقُلْت: إِنَّ فُلاَنًا ذَكَرَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ عُثْمَان: وَمِنْ أَيْنَ وَقَدْ ٱخْتَبَأْتُ عِنْدَ اللهِ عَشْرًا: إِنِّي لَرَابِعُ الإِسْلاَمِ، وَقَدْ زَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ابنتَهُ، ثُمَّ ابنتَهُ، وَقَدْ بَايَعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِي هَٰذِهِ اليُمْنَىٰ فَمَا مَسِسْتُ بِهَا ذَكَرِي، وَلاَ تَغَنَّيْتُ، وَلاَ تَمَنَّيْت، وَلاَ شَرِبْت خَمْرًا فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَلاَ إِسْلاَمٍ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ يَشْتَرِي هَٰذِهِ [الزَّنْقَةَ][1] وَيَزِيدُهَا فِي المَسْجِدِ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ، فَاشْتَرَيْتهَا وَزِدْتهَا فِي المَسْجِدِ»**[2].

٣٢٦٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: ثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مِلْحَانَ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ ابن عُمَرَ عُثْمَان، وَعُمَرُ، فَقَالَ ابن عُمَرَ: أَرَأَيْت لَوْ كَانَ لَك بَعِيرَانِ أَحَدُهُمَا قَوِيٌّ وَالآخَرُ ضَعِيفٌ أَكُنْت تَقْتُلُ الضَّعِيفَ؟[3]. ١٢/٥٣

٣٢٦٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ، عَنْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: مِسْعَرٌ: إِمَا قَالَ: تَحْسَبُهُ، أَوَ قَالَ: تَحْسَبُهُ مِنْ خِيَارِنَا[4].

٣٢٦٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ كُلْثُوم، قَالَ: سَمِعْت ابن مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَا أُحِبُّ أَنِّي رَمَيْت عُثْمَانَ بِسَهْمٍ، قَالَ: [مسعر[5]] أُرَاهُ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وهو في المطبوع، و(د): [الربعة] والصواب ما أثبتناه، وهو الميل في جدار سكة أو عرقوب واد- أنظر مادة «زنق» من «لسان العرب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن ملحان ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٤) إسناده ضعيف. أبو سلمان هو المؤذن، وهو كما قال الدارقطني: مجهول.

(٥) زيادة من الأصول حذفها في المطبوع.

أَرَادَ قَتْلَهُ، وَلا أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا[(١)].

٣٢٦٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأَسَدِيُّ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعُثْمَانَ: «غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا قَدَّمْت وَمَا أَخَّرْت وَمَا أَسْرَرْت وَمَا أَعْلَنْت وَمَا أَخْفَيْت وَمَا أَبْدَيْت وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[(٢)].

٣٢٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: ذُكِرَ عُثْمَان، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: هٰذا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَأْتِيكُمْ الآنَ فَيُخْبِرُكُمْ، قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: كَانَ عُثْمَان مِنَ الذِينَ ﴿وَءَامَنُوا [وَعَمِلُوا الصَّلِحَتِ[(٣)]] ثُمَّ اتَّقَوا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣] حَتَّىٰ أَتَمَّ الآيَةَ[(٤)]. ١٢/ ٥٤

٣٢٦٥٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ: حَدَّثَنَا نافِعُ بْنُ عَبْدِ الحَارِثِ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ لِي: «أَمْسِكْ عَلَى الْبَابِ»، فَجَاءَ حَتَّىٰ جَلَسَ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، فَضُرِبَ الْبَابُ فَقُلْت: مَنْ هٰذا؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، قَالَ: فَأَذِنْت لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَجَاءَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ ضُرِبَ الْبَابُ فَقُلْت: مَنْ هٰذا؟ فَقَالَ: عُمَرُ، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، هٰذا عُمَرُ، فَقَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَأَذِنْت لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ فَجَاءَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْقُفِّ وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ، ثُمَّ ضُرِبَ الْبَابُ فَقُلْتُ: مَنْ هٰذا، قَالَ: عُثْمَان، قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ هٰذا عُثْمَان، قَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ [مَعَ]

---

(١) إسناده ضعيف. عمران بن عمير المسعودي فيه جهالة- كما قال الحسين.

(٢) إسناده مرسل. حسان بن عطية من التابعين.

(٣) وقع في الأصول: [واتقوا]، والآية: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَتِ ثُمَّ اتَّقَوا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

(٤) إسناده صحيح.

بَلاَءٍ»، قَالَ: فَأَذِنْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى القُفِّ وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي البِئْرِ»[١]. ١٢/٥٥

٣٢٦٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لَمَّا عَرَضَ عُمَرُ ابنتَهُ عَلَىٰ عُثْمَانَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلاَ أَدُلُّ عُثْمَانَ عَلَىٰ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَدُلُّهَا عَلَىٰ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَهَا مِنْ عُثْمَانَ**»، قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ وَزَوَّجَ عُثْمَانَ ابنتَهُ[٢].

٣٢٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ أَنَّهُ ذُكِرَ عَنْدَهُ عُثْمَان، فَقَالَ: [رَجُلٌ[٣]]: إِنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ، فَقَالَ: وَيْحَهُمْ يَسُبُّونَ رَجُلاً دَخَلَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ [محمد] ﷺ فَكُلُّهُمْ أَعْطَى الفِتْنَةَ غَيْرُهُ، قَالُوا: وَمَا الفِتْنَةُ التِي أَعْطَوْهَا؟ قَالَ: كَانَ لاَ يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلاَّ أَوْمَأَ بِرَأْسِهِ فَأَبَىٰ عُثْمَان، فَقَالَ: مَا مَنَعَك أَنْ تَسْجُدَ كَمَا سَجَدَ أَصْحَابُك؟ فَقَالَ: مَا كُنْت لأَسْجُدَ لأَحَدٍ دُونَ اللهِ ﷻ[٤].

١٨- فَضَائِلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

٣٢٦٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ إِلَيَّ: أَنَّهُ لاَ يُحِبُّنِي إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُنِي إِلاَّ مُنَافِقٌ[٥]. ١٢/٥٦

---

(١) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو ليس بالقوي -خاصة في أبي سلمة- والصحيح في هذا أن من كان يفتح الباب هو أبو موسى الأشعري- كما أخرجه البخاري: (٧/ ٥٣)، ومسلم: (١٥/ ٢٤٣)، من حديثه- بمعناه.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) سقطت من الأصول لكن في (أ) في موضعها لحق ولم يكتب شيء.

(٤) إسناده مرسل. ابن سيرين من التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: (٢/ ٨٥).

٣٢٦٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [سَعْدِ][١] بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كُنْت وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ»[٢].

٣٢٦٦٤- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ [أُمِّ مُوسَىٰ][٣]، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ إِنْ كَانَ عَلِيٌّ لأَقْرَبَ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: عُدْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُبِضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةً بَعْدَ غَدَاةٍ يَقُولُ: جَاءَ عَلِيٌّ مِرَارًا، قَالَتْ: وَأَظُنُّهُ كَانَ بَعَثَهُ فِي حَاجَةٍ، قَالَتْ: فَجَاءَ بَعْدُ فَظَنَنَّا أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةً، فَخَرَجْنَا مِنَ البَيْتِ فَقَعَدْنَا بِالْبَابِ، فَكُنْت مِنْ أَدْنَاهُمْ مِنَ البَابِ، قَالَتْ: فَأَكَبَّ عَلَيْهِ عَلِيٌّ فَجَعَلَ يُسَارُهُ وَيُنَاجِيهِ، ثُمَّ قُبِضَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، فَكَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ عَهْدًا[٤].

١٢/٥٧

٣٢٦٦٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابن عُمَرَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عَلِيٍّ؟ قَالَ: إِذَا أَرَدْت أَنْ تَسْأَلَ عَنْ عَلِيٍّ فَانْظُرْ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ مِنْ مَنْزِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ هٰذا مَنْزِلُهُ وهٰذا مَنْزِلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَإِنِّي أَبْغَضُهُ، قَالَ: فَأَبْغَضَك اللهُ[٥].

٣٢٦٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أَهْلِ اليَمَنِ لأَقْضِيَ بَيْنَهُمْ،

---

(١) كذا في الأصول ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، ٱنظر ترجمة سعد بن عبيدة السلمي من «التهذيب».

(٢) في إسناده عبد الله بن بريد وقد تكلموا في روايته عن أبيه، وقيل: إن عامتها منكرة.

(٣) كذا في المطبوع، وفي «المسند»: (٦/ ٣٠٠)، من طريق «المصنف»، ووقع في الأصول: [أبي موسىٰ] خطأ، أنما هي أم موسىٰ سرية علي.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس، وأم موسىٰ قال الدارقطني: يخرج حديثها ٱعتبارًا

(٥) إسناده ضعيف. رواية جرير عن عطاء بعد ٱختلاطه.

فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لاَ عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ قَالَ: «فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ صَدْرِي» فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ٱهْدِ قَلْبَهُ وَسَدِّدْ لِسَانَهُ»، فَمَا شَكَكْت فِي قَضَاءٍ بَيْنَ ٱثْنَيْنِ حَتَّىٰ جَلَسْتُ مَجْلِسِي هٰذَا[(١)].

٣٢٦٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي ١٢/٥٨ البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالُوا لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِك؟ قَالَ: كُنْت إِذَا (سُئِلْت)[(٢)] أُعْطِيتُ وَإِذَا سَكَتّ ٱبْتُدِئْت[(٣)].

٣٢٦٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو ابن هِنْدٍ الجَمَلِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْت إِذَا سَأَلْت رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَانِي، وَإِذَا سَكَتّ ٱبْتَدَأَنِي[(٤)].

٣٢٦٦٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ قَالَ: قُلْت لَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَيْنَ رَأَيْته؟ قَالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا فِي مَجْلِسِنَا، فَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَلاَ يُؤَدِّي عَنِّي إِلاَّ عَلِيٌّ»[(٥)].

٣٢٦٧٠- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كُنَّا بِالْجُحْفَةِ بِغَدِيرِ خَمٍّ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ»[(٦)]. ١٢/٥٩

٣٢٦٧١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ حَنَشِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ [رِياحِ[(٧)]] بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: بَيْنَا عَلِيٌّ جَالِسًا فِي الرَّحْبَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، فَقَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من علي ﷺ كما قال ابن معين، وغيره.
(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سألت].
(٣) أنظر التعليق على الإسناد السابق.
(٤) إسناده مرسل. عبد الله بن عمرو لم يسمع من علي ﷺ كما قال عوف، وغيره.
(٥) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.
(٦) إسناده ضعيف. ابن عقيل ضعيف الحديث، والمطلب مختلف فيه.
(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [رباح] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ، فَقَالَ: مَنْ هٰذا؟ فَقَالُوا: هٰذا أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ»(١).

٣٢٦٧٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي»(٢). ١٢/ ٦٠

٣٢٦٧٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ»(٣).

٣٢٦٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ ابنةُ عَلِيٍّ، قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ ابنةُ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، إلاَّ أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي»(٤).

٣٢٦٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، إلاَّ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»(٥).

٣٢٦٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرُوا عَلِيًّا، فَنَالَ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: تَقُولُ هٰذا الرَّجُلُ، سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ: ثَلاَثُ خِصَالٍ لأَنْ تَكُونَ لِي خَصْلَةٌ مِنْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَسَمِعْت

(١) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، ورياح لم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وهما متساهلان.

(٢) أخرجه مسلم: (١٥/ ٢٥١).

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٨٨)، ومسلم: (١٥/ ٢٤٩- ٢٥٠).

(٤) أنظر الحديث السابق.

(٥) إسناده مرسل. فضيل لم يدرك زيدًا ﷺ، وانظر الأحاديث السابقة.

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُنْت مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ»، وَسَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، إلاَّ أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي»، وَسَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»(١). ١٢/٦١

٣٢٦٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ الجُهَنِيُّ -يَعْنِي زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ- قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا عَلَى المِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ، وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ، لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ قَبْلِي، وَلاَ يَقُولُهَا أَحَدٌ بَعْدِي إلاَّ كَذَّابٌ مُفْتَرٍ(٢).

٣٢٦٧٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ. وَالْمِنْهَالِ، وَعِيسَىٰ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يَخْرُجُ فِي الشِّتَاءِ فِي إزَارٍ وَرِدَاءٍ ثَوْبَيْنِ خَفِيفَيْنِ، وَفِي الصَّيْفِ فِي الْقَبَاءِ المَحْشُوِّ وَالثَّوْبِ الثَّقِيلِ، فَقَالَ: النَّاسُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَوْ قُلْت لأَبِيك فَإِنَّهُ يَسْهَرُ مَعَهُ، فَسَأَلْت أَبِي فَقُلْت: إنَّ النَّاسَ قَدْ رَأَوْا مِنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ شَيْئًا اسْتَنْكَرُوهُ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: يَخْرُجُ فِي الحَرِّ الشَّدِيدِ فِي الْقَبَاءِ المَحْشُوِّ وَالثَّوْبِ الثَّقِيلِ، وَلاَ يُبَالِي ذَلِكَ، وَيَخْرُجُ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ فِي الثَّوْبَيْنِ الخَفِيفَيْنِ وَالْمُلاَءَتَيْنِ لاَ يُبَالِي ذَلِكَ، وَلاَ يَتَّقِي بَرْدًا، فَهَلْ سَمِعْت فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَقَدْ أَمَرُونِي أَنْ أَسْأَلَك أَنْ تَسْأَلَهُ إذَا سَمَرْت عِنْدَهُ. فَسَمَرَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إنَّ النَّاسَ قَدْ تَفَقَّدُوا مِنْك شَيْئًا، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ [قالوا]: تَخْرُجُ فِي الحَرِّ الشَّدِيدِ فِي الْقَبَاءِ المَحْشُوِّ وَالثَّوْبِ الثَّقِيلِ، وَتَخْرُجُ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ فِي الثَّوْبَيْنِ الخَفِيفَيْنِ وَفِي المُلاَءَتَيْنِ لاَ تُبَالِي ذَلِكَ، وَلاَ تَتَّقِي بَرْدًا! قَالَ: وَمَا كُنْت مَعَنَا يَا أَبَا لَيْلَىٰ بِخَيْبَرَ؟! قَالَ: قُلْت: بَلَىٰ واللهِ، قَدْ كُنْت مَعَكُمْ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ فَسَارَ بِالنَّاسِ فَانْهَزَمَ حَتَّىٰ رَجَعَ إلَيْهِ، وَبَعَثَ عُمَرَ فَانْهَزَمَ بِالنَّاسِ حَتَّى انْتَهَىٰ إلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً ١٢/٦٢

(١) إسناده مرسل. ابن سابط لم يسمع من سعد ﷺ كما قال ابن معين، وغيره.
(٢) إسناده ضعيف. الحارث بن حصيرة ضعيف وشيعي.

يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ لَهُ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ» فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَدَعَانِي، فَأَتَيْته وَأَنَا أَرْمَدُ لاَ أُبْصِرُ شَيْئًا، فَتَفَلَ فِي عَيْنِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِهِ الحَرَّ وَالْبَرْدَ، قَالَ فَمَا آذَانِي بَعْدُ حَرٌّ، وَلاَ بَرْدٌ»[١].

٣٢٦٧٩- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أنه] قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ رَجُلاً مِنْكُم قَدْ امْتَحَنَ اللهُ قَلْبَهُ لِلإِيمَانِ فَيَضْرِبُكُمْ، أَوْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ»، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لا». فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ»، وَكَانَ أَعْطَىٰ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا[٢]. ١٢/٦٣

٣٢٦٨٠- حَدَّثَنَا ابن أَبِي [غنية][٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَلَسَ إِلَيْنَا، وَلَكَأَنَّ عَلَىٰ رُءُوسِنَا الطَّيْرَ، لاَ يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ مِنَّا، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ رَجُلاً يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَىٰ تَأْوِيلِ القُرْآنِ كَمَا لَوْ قُوتِلْتُمْ عَلَىٰ تَنْزِيلِهِ»، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لاَ»، فَقَامَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ فِي الحُجْرَةِ»، قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَمَعَهُ نَعْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُصْلِحُ مِنْهَا[٤].

٣٢٦٨١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ لَكَ كَنْزًا فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّك ذُو قَرْنَيْهَا، فَلاَ تُتْبِعْ

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ جدًا.

(٢) في إسناده شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وانظر الحديث التالي.

(٣) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [عتيبة] وهو خطأ متكرر، أنظر ترجمة يحيىٰ بن عبد الملك بن أبي غنية من «التهذيب».

(٤) في إسناده رجاء بن ربيعة، وليس له توثيق يعتد به إلا أن مسلمًا أخرج له حديثًا، وانظر الحديث السابق فقد روىٰ علي وجه مختلف.

٦٤/١٢

النَّظْرَةَ نَظْرَةً فَإِنَّمَا لَكَ الأُولَىٰ وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ»[١].

٣٢٦٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ صالح، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ، وَأَخُو رَسُولِهِ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ، لاَ يَقُولُهَا بَعْدِي إلاَّ كَذَّابٌ مُفْتَرٍ، وَلَقَدْ صَلَّيْت قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ[٢].

٣٢٦٨٣- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٣].

٣٢٦٨٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ جَبْرٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ انْصَرَفَ إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرَهَا سَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةَ، فلمْ يَفْتَحْهَا، ثُمَّ ارْتَحَلَ رَوْحَةً، أَوْ غَدْوَةً فَنَزَلَ، ثُمَّ هَجَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأُوصِيكُمْ بِعِتْرَتِي خَيْرًا، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الحَوْضُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُقِيمُنَّ الصَّلاَةَ وَلَتُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ، أَوْ [لِيبْعَثَنَّ[٤]] إلَيْكُمْ رَجُلاً مِنِّي، أَوْ [كنَفْسِي][٥] فَلَيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَ مُقَاتِلَتِهِمْ وَلَيَسْبِيَنَّ ذَرَارِيَّهُمْ»، قَالَ: فَرَأى النَّاسُ، أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ، أَوْ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «هذا»[٦].

٣٢٦٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي هُبَيْرَةُ بْنُ يَرِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أُهْدِيَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وسلمة بن أبي الطفيل، وهو مجهول- كما قال ابن خراش.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. عباد بن عبد الله ضعيف الحديث- كما قال ابن المديني، وضرب ابن حنبل علىٰ حديثه هذا، وقال: هو منكر.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. حبة العرنىٰ شيعي، وليس بشيء، كما قال ابن معين وغيره.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لأبعثن].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لنفسي].

(٦) إسناده ضعيف جدًا. طلحة بن جبر ليس بشيء- كما قال ابن معين.

حُلَّةٌ مُسَيَّرَةٌ بِحَرِيرٍ، إِمَّا سَدَاهَا حَرِيرٌ، أَوْ لُحْمَتُهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: «مَا أَصْنَعُ بِهَا؟»، أَلْبَسُهَا؟ فَقَالَ: «لاَ، إِنِّي لَمَا أَرْضَى لَك مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي»[١].

٣٢٦٨٦- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْدَةُ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ[٢]. ٦٦/١٢

٣٢٦٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَمَّك الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ قَالَ: فَقَالَ: انْطَلِقْ فَوَارِهِ، ثُمَّ لاَ تُحَدِّثْنِي شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي، قَالَ: فَوَارَيْته، ثُمَّ أَتَيْته فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْت، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِنَّ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ[٣].

٣٢٦٨٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْك»[٤].

٣٢٦٨٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ[٥] زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ قَالَ: بَلَغَ عَلِيًّا أَنَّ أُنَاسًا يَقُولُونَ فِيهِ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: أَنْشُدُ اللهَ رَجُلاً، وَلاَ أَنْشُدُهُ إِلاَّ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا إِلاَّ قَامَ، فَقَامَ مِمَّا يَلِيهِ سِتَّةٌ، وَمِمَّا يَلِي سَعْدَ بْنَ وَهْبٍ سِتَّةٌ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كُنْت مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»[٦]. ٦٧/١٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. يزيد بن أبي زياد ضعيف الحديث، وهبيرة ليس بالقوي، وفيه تشيع.

(٢) إسناده ضعيف. يزيد بن أبي زياد ضعيف الحديث، وقد اختلف عليه، انظر الإسناد السابق.

(٣) في إسناده ناجية بن كعب جهله ابن المديني. وقال أبو حاتم: شيخ- أي يكتب حديثه للاعتبار.

(٤) في إسناده هانئ بن هانئ، قال النسائي: ليس به بأس، وجهله ابن المديني، وقال الشافعي: لا يعرف، وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله.

(٥) زاد هنا في المطبوع من «المجمع»: [عن سعيد بن وهب عن] وليست في الأصول.

(٦) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وابن يثيع لم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وهما متساهلان.

٣٢٦٩٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي يَزِيدَ الأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ المَسْجِدَ فاجتمعنا إِلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ شَابٌّ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بالله، أَسَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُنْت مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ؟» فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: الشَّابُّ: أَنَا مِنْك بَرِيءٌ، أَشْهَدُ أَنَّك قَدْ عَادَيْت مَنْ وَالاَهُ وَوَالَيْت مَنْ عَادَاهُ، قَالَ: فَحَصَبَهُ النَّاسُ بِالْحَصَا»[1].

٣٢٦٩١- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَيَّاشٍ العَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفْدُ [آل سَرْح[2]] مِنَ اليَمَنِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَتُقِيمُنَّ الصَّلاَةَ وَلَتُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ وَلَتَسْمَعُنَّ وَلَتُطِيعُنَّ، أَوْ لأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلاً [كنفسي] يُقَاتِلُ مُقَاتِلَتَكُمْ، وَيَسْبِي ذَرَارِيَّكُمْ، اللَّهُمَّ أَنَا، أَوْ [كَنَفْسِي]»، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ[3].

٣٢٦٩٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: خَطَبَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حِينَ قُتِلَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ، أَوْ يَا أَهْلَ العِرَاقِ لَقَدْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ رَجُلٌ قُتِلَ اللَّيْلَةَ، أَوْ أُصِيبَ اليَوْمَ لَمْ يَسْبِقْهُ الأَوَّلُونَ بِعِلْمٍ، وَلاَ يُدْرِكُهُ الآخِرُونَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَعَثَهُ فِي سَرِيَّةٍ كَانَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلاَ يَرْجِعُ حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْهِ[4]. ٦٨/١٢

٣٢٦٩٣- حَدَّثَنَا عبيد اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَهُ قَوْلُ النَّاسِ فِي عَلِيٍّ، فَقَالَ: قَدْ جَالَسْنَاهُ وَوَاكَلْنَاهُ وَشَارَبْنَاهُ وَقُمْنَا لَهُ عَلَى الأَعْمَالِ، فَمَا سَمِعْته يَقُولُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُونَ، إِنَّمَا يَكْفِيكُمْ أَنْ تَقُولُوا: ابن عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَخَتَنُهُ، وَشَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَشَهِدَ بَدْرًا.

٣٢٦٩٤- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَنِينٍ وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. شريك النخعي سيئ الحفظ، وأبو يزيد الأودي ليس حديثه بشيء.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي سرح].

(٣) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين، وفيه أيضًا شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وشريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لأَدْفَعَنِ الرَّايَةَ [اليوم][1] إِلَىٰ رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»، قَالَ: فَتَطَاوَلَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَدَعَاهُ فَبَزَقَ فِي كَفَّيْهِ وَمَسَحَ بِهِمَا عَيْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ[2]. ٦٩/١٢

٣٢٦٩٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ نِسَائِهِ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ شَيْئًا، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ هُمْ بِعَلِيٍّ قَدْ أَقْبَلَ [شَعْثًا] مُغْبَرًّا، عَلَىٰ عَاتِقِهِ قَرِيبٌ مِنْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ قَدْ عَمِلَ بِيَدِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِالْحَامِلِ وَالْمَحْمُولِ»، ثُمَّ أَجْلَسَهُ فَنَفَضَ عَنْ رَأْسِهِ التُّرَابَ، ثُمَّ قَالَ: «مَرْحَبًا بِأَبِي تُرَابٍ»، فَقَرَّبَهُ، فَأَكَلُوا حَتَّىٰ صَدَرُوا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ نِسَائِهِ إِلَىٰ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ طَائِفَةً[3].

٣٢٦٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: [«لأدفعنها] إِلَىٰ رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَتَفَلَ فِي عَيْنَيْهِ وَكَانَ أَرْمَدَ قَالَ: وَدَعَا لَهُ فَفُتِحَتْ عَلَيْهِ خَيْبَرُ[4].

٣٢٦٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُسَيْدٍ، عَنِ ابن عُمَرَ[5] قَالَ: لَقَدْ أُوتِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَلَاثَ خِصَالٍ لأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ: زَوَّجَهُ ابنتَهُ فَوَلَدَتْ لَهُ، وَسَدَّ الأَبْوَابَ إِلاَّ بَابَهُ، وَأَعْطَاهُ ٧٠/١٢

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) أخرجه مسلم: (١٥/ ٢٥٢)، من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة- بمعناه.

(٣) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين، وفيه أيضًا يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل ابن المسيب أقوى المراسيل، وفي «الصحيح» ما يشهد له.

(٥) زاد هنا في المطبوع من «الكنز»: [قال عمر بن الخطاب أو قال أبي] وليست في الأصول.

الحَرْبَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ(١).

٣٢٦٩٨- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، قَالَ: ثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَهُ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَجِئْت بِهِ أَقُودُهُ أَرْمَدَ، قَالَ: فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَكَانَ الفَتْحُ عَلَىٰ يَدَيْهِ(٢).

٣٢٦٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ عَائِشَةَ أَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي، فَسَأَلْنَاهَا: كَيْفَ كَانَ عَلِيٌّ عِنْدَهُ؟ فَقَالَتْ: تَسْأَلُونِي عَنْ رَجُلٍ وَضَعَ يَدَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَوْضِعًا لَمْ يَضَعْهَا أَحَدٌ، وَسَالَتْ نَفْسُهُ فِي يَدِهِ، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَمَاتَ، فَقِيلَ: أَيْنَ تَدْفِنُوهُ؟ فَقَالَ: عَلِيٌّ: مَا فِي الأَرْضِ بُقْعَةٌ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنْ بُقْعَةٍ قَبَضَ فِيهَا نَبِيَّهُ، فَدَفَنَّاهُ(٣). ٧١/١٢

٣٢٧٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَجَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَ حُسَيْنٌ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]»(٤).

٣٢٧٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ وَاثِلَةَ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَذَكَرُوا [عليًا](٥) فَشَتَمُوهُ فَشَتَمَهُ مَعَهُمْ، فَقَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه هشام بن سعد وليس بالقوي، وعمر بن أسيد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٦/ ٩٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٤١- ٢٥٥)- مطولًا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. جميع بن عمير قال البخاري. فيه نظر، وصدقة بن سعيد قال عنه: عنده عجائب.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه مصعب بن شيبة العبدري، وهو منكر الحديث.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟! قُلْت: بَلَىٰ، قَالَ: أَتَيْت فَاطِمَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: تَوَجَّهَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَلَسَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَحَسَنٌ وَحُسَيْنٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ، فَأَدْنَىٰ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ فَأَجْلَسَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَجْلَسَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ فَخِذِهِ، ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ، أَوَ قَالَ: كِسَاءً، ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ هٰؤلاء أَهْلُ بَيْتِي، وَأَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ»[١]. ١٢/ ٧٢

٣٢٧٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ عَطِيَّةَ أَبِي الْمُعَذَّلِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ [أَبِيهِ[٢]]، قَالَ: «أَخْبَرَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا فِي بَيْتِهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَجَاءَتْ الْخَادِمُ، فَقَالَتْ: عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ بِالسُّدَّةِ، فَقَالَ: «تَنَحَّي لِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي»، فَتَنَحَّتْ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَحَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ، وَأَخَذَ عَلِيًّا بِإِحْدَىٰ يَدَيْهِ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَأَخَذَ فَاطِمَةَ بِالْيَدِ الأُخْرَىٰ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ وَقَبَّلَهُمَا، وَأَغْدَقَ عَلَيْهِمْ خَمِيصَةً سَوْدَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لاَ إِلَى النَّارِ أَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي»، قَالَتْ: فَنَادَيْته فَقُلْت: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَأَنْتِ»[٣].

٣٢٧٠٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، [عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ][٤]، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، قَالَ: سَمِعْت الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَامَ خَطِيبًا فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَقَدْ فَارَقَكُمْ أَمْسِ رَجُلٌ مَا سَبَقَهُ الأَوَّلُونَ، وَلاَ يُدْرِكُهُ الآخِرُونَ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْعَثُهُ الْمَبْعَثَ فَيُعْطِيهِ الرَّايَةَ فَمَا يَرْجِعُ حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، مَا تَرَكَ بَيْضَاءَ وَلاَ صَفْرَاءَ إِلاَّ ١٢/ ٧٣

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن مصعب القرقساني، وهو ضعيف، وقد روىٰ عن الأوزاعي غير حديث منكر.

(٢) كذا في المطبوع، والأصول، وفي «الجرح»: (٦/ ٣٨٤) أنه يروي عن أمه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. عطية أبو المعذل ضعيف جدًا- كما قال الساجي، ولا أدري من أبوه أو من أمه.

(٤) سقطت من الأصول، وهي ثابتة عند ابن حبان: (٦٨٩٧)، من طريق «المصنف».

سَبْعِمائَةِ دِرْهَمٍ فَضَلَتْ مِنْ عَطَائِهِ، أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَ بِهَا خَادِمًا[(١)].

٣٢٧٠٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ مَوْلَى الأَنْصَارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلِيٌّ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: فَأَتَيْت إِبْرَاهِيمَ فَذَكَرْت ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْكَرَهُ[(٢)].

٣٢٧٠٥- وقال أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَبَلَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يَغْزُ أَعْطَىٰ سِلاَحَهُ عَلِيًّا وَأُسَامَةَ[(٣)]. ١٢/ ٧٤

٣٢٧٠٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الفَضْلِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نِيَارٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَاشٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ آذَيْتَنِي»: قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أُحِبُّ أَنْ أُوذِيَكَ، قَالَ: «مَنْ آذَىٰ عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي»[(٤)].

٣٢٧٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: كَانَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدٌ أَعْلَمَ مِنْ عَلِيٍّ؟ قَالَ: لاَ واللهِ، ما أَعْلَمُهُ.

٣٢٧٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبَشِيٍّ، قَالَ: خَطَبَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَعْدَ وَفَاةِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالأَمْسِ لَمْ يَسْبِقْهُ الأَوَّلُونَ بِعِلْمٍ، وَلاَ يُدْرِكُهُ الآخِرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِيهِ الرَّايَةَ فَلاَ يَنْصَرِفُ حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْهِ»[(٥)].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه هبيرة بن يريم وهو شيعي، وليس بالقوي.

(٢) في إسناده أبو حمزة طلحة بن يزيد، وليس له توثيق يعتد به، وذكر ابن حجر تبعًا لمغلطاي، أن النسائي وثقه في «سننه» (٣/ ٢٢٦)، وإنما وثق رجل آخر في نفس السند.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وشريك النخعي، وهو سيئ الحفظ.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، والفضل ليس بالمشهور- كما في «التعجيل»- ورواية ابن نيار، عن عمرو بن شاش ليست بمتصلة- كما قال ابن معين.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعمرو بن حبشي لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل مشهور.

١٢/ ٧٥

٣٢٧٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: خَرَجْت أَنَا وَعَلِيٌّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي حَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَمَرَرْنَا بِحَدِيقَةٍ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: مَا أَحْسَنَ هٰذِه الحَدِيقَةَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**حَدِيقَتُك فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا يَا عَلِيُّ**»، حَتَّىٰ مَرَّ [بِسَبْعِ][1] حَدَائِقَ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ عَلِيٌّ: مَا أَحْسَنَ هٰذِه الحَدِيقَةَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَيَقُولُ: **حَدِيقَتُك فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هٰذِه**»[2].

٣٢٧١٠- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ عُلَيْمٍ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ هٰذِه الأُمَّةِ وُرُودًا عَلَىٰ نَبِيِّهَا أَوَّلُهَا إِسْلاَمًا، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ[3].

٣٢٧١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الجَدَلِيِّ قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، أَيُسَبُّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيكُمْ، ثُمَّ لاَ تُغَيِّرُونَ؟! قَالَ: قُلْت: وَمَنْ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: يُسَبُّ عَلِيٌّ وَمَنْ يُحِبُّهُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّهُ[4].

١٢/ ٧٦

٣٢٧١٢- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُسَاوِرٍ الحِمْيَرِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يُبْغِضُ عَلِيًّا مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ**»[5].

٣٢٧١٣- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ

---

(١) وقع في الأصول: [بسبق]، وما أثبتناه هو المتماشي مع السياق.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه يونس بن خباب وهو منكر الحديث، ويحيىٰ بن يعلىٰ، وهو ضعيف شيعي.

(٣) في إسناده عليم الكندي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) في إسناده فطر بن خليفة، وأبو عبد الله الجدلي، وهما من الشيعة، ففي روايتهما لأحاديث فضائل علي ﷺ نظر.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه مساور الحميري وهو مجهول- كما قال ابن حجر، وأمه، ولا أدرىٰ من هي.

المِنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُنَا فِي هٰذِه الأُمَّةِ كَسَفِينَةِ نُوحٍ وَكِتَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ[1].

٣٢٧١٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ [قال: حدثنا] سُلَيْمَانَ بْنِ قَرْمٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: لاَ يُحِبُّنَا مُنَافِقٌ، وَلاَ يُبْغِضُنَا مُؤْمِنٌ[2]. ٧٧/١٢

٣٢٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الحَكَمِ الأَزْدِيِّ يَرْفَعُ حَدِيثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِعَلِيٍّ: «سَتَلْقَىٰ بَعْدِي جَهْدًا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فِي سَلاَمَةٍ فِي دِينِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، فِي سَلاَمَةٍ مِنْ دِينِك»[3].

٣٢٧١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَنَزَلْنَا بِغَدِيرِ خُمٍّ، قَالَ: فَنُودِيَ: [فقال] الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ، وَكُسِحَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟!» قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟!» قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ كُنْت مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»، قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ بَعْدَ ذٰلِكَ، فَقَالَ: «هَنِيئًا لَك يَا ابن أَبِي طَالِبٍ، أَصْبَحْت وَأَمْسَيْت مَوْلَىٰ) كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ»[4]. ٧٨/١٢

٣٢٧١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الجَوَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَيْشَيْنِ عَلَىٰ أَحَدِهِمَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَلَى الآخَرِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ [قِتَالٌ] فَعَلِيٌّ عَلَى النَّاسِ، فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا فَاتَّخَذَ جَارِيَةً لِنَفْسِهِ، فَكَتَبَ خَالِدٌ يَسُوءُ بِهِ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) في إسناده معاوية بن هشام، وليس بذاك.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. سليمان بن قرم ضعيف شيعي، وعاصم بن بهدلة سيئ الحفظ.

(٣) في إسناده أبو عبيدة بن الحكم هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له، ومحمد بن طلحة، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٤) إسناده ضعيف. فيه علىٰ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

ﷺ الكِتَابَ، قَالَ: «مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»(١).

٣٢٧١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ وَقَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَىٰ عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَقُلْت: أَخْبِرْنَا عَنْ هٰذَا الرَّجُلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: فَرَفَعَ حَاجِبَيْهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ذَاكَ مِنْ خَيْرِ البَشَرِ(٢).

٣٢٧١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الرِّشْكُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً ١٢/٧٩ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَلِيًّا، فَصَنَعَ عَلِيٌّ شَيْئًا أَنْكَرُوهُ، فَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ بَدَءُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَنَظَرُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَتْ السَّرِيَّةُ سَلَّمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَامَ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ عَلِيًّا صَنَعَ كَذَا وَكَذَا، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْرَفُ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟! مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟! عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَعَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي»(٣).

٣٢٧٢٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [شُقَيْقُ](٤) بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ قَالَ: أَتَيْت سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّكُمْ تَسُبُّونَ عَلِيًّا، قَالَ: قَدْ فَعَلْنَا، قَالَ: فَلَعَلَّك قَدْ سَبَبْته، قَالَ: قُلْت:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي، ولعله سقط من الإسناد هنا عن أبي إسحاق فهو لا يروي عن البراء ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف الحديث.

(٣) أخرجه الترمذي: (٣٧١٢)، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان. أ. هـ قلت: وجعفر شيعي، ومختلف فيه، فالقلب لا يطمئن لتفرده بهٰذا.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سفيان] وإنما هو شقيق بن أبي عبد الله مولىٰ آل الحضرمي، أنظر ترجمته من «التهذيب» وسفيان تكتب هكذا: [سفين] فتحريفها من شقيق قريب.

مَعَاذَ اللهِ، قَالَ: فَلاَ تَسُبَّهُ، فَلَوْ وُضِعَ الْمِنْشَارُ عَلَىٰ (مَفرِقِي)[١] عَلَىٰ أَنْ أَسُبَّ عَلِيًّا مَا سَبَبْته أَبَدًا بَعْدَمَا سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا سَمِعْت[٢]. ١٢/٨٠

٣٢٧٢١- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَدَّتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَتْ الْفُرْقَةُ قِيلَ لِمَيْمُونَةَ ابنةِ الحَارِثِ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَوَاللهِ مَا ضَلَّ، وَلاَ ضُلَّ بِهِ[٣].

٣٢٧٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [التوبة: ١٩] قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ[٤].

٣٢٧٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ قَبْلِي، وَلاَ يَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي، كَانَ لِي دِينَارٌ فَبِعْته بِعَشْرَةِ دَرَاهِمَ، فَكُنْت إِذَا نَاجَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ تَصَدَّقْت بِدِرْهَمٍ حَتَّىٰ نَفِدَتْ، ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢][٥].

١٢/٨١

٣٢٧٢٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: ثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بن [سَعِيدٍ][٦]، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ الأَنْمَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢] قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَرَىٰ، دِينَارًا؟» قُلْت: لاَ يُطِيقُونَهُ، قَالَ: «فَكَمْ؟» قُلْت: شَعِيرَةٌ، قَالَ: «إِنَّك

---

(١) في إسناده أبو بكر بن عرفطة، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.
(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ولم أقف علىٰ ترجمة لجدته ميمونة.
(٣) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد هٰذا.
(٤) إسناده مرسل. مجاهد لم يسمع من علي ﷺ وفيه أيضًا الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.
(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [سعد] خطأ، إنما هو سفيان بن سعيد الثوري الإمام، والأشجعي راويته، وهو يروي عن عثمان بن المغيرة.

لَزَهِيدٌ» قَالَ، فَنَزَلَتْ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١٣] الآيَةَ، قَالَ: «فَقَدْ [خَفَّفَ][١] اللهُ، عَنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ»[٢].

٣٢٧٢٥- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ، قَالَ: كُنْت مَعَ ابن عُمَرَ جَالِسًا إِذْ جَاءَهُ نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ فَقَامَ عَلَىٰ رَأْسِهِ، فَقَالَ: والله إِنِّي لأُبْغِضُ عَلِيًّا، قَالَ: فَرَفَعَ إِلَيْهِ ابن عُمَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: أَبْغَضَك اللهُ، تُبْغِضُ رَجُلاً سَابِقَةٌ مِنْ سَوَابِقِهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا[٣].

٣٢٧٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: لَقَدْ جَاءَ فِي عَلِيٍّ مِنَ الْمَنَاقِبِ مَا لَوْ أَنَّ مَنْقَبًا مِنْهَا قُسِمَ بَيْنَ النَّاسِ لأَوْسَعَهُمْ خَيْرًا[٤]. ٨٢/١٢

٣٢٧٢٧- حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كُنْت أَنَا وَالْحَسَنُ جَالِسَيْنِ نَتَحَدَّثُ، إِذْ ذَكَرَ الْحَسَنُ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَرَاهُمْ السَّبِيلَ وَأَقَامَ لَهُمْ الدِّينَ إِذَا اعْوَجَّ.

٣٢٧٢٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ [الصَّيَّاحِ][٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ»[٦].

٣٢٧٢٩- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَتْ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [خفت].

(٢) إسناده ضعيف جدًا. علي بن علقمة لم يرو عنه غير سالم بن أبي الجعد، وقال البخاري: فيه نظر.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو هارون عمارة بن جوين وليس بشيء.

(٤) في إسناده فطر بن خليفة، وهو شيعي يغلو فالقلب لا يطمئن لروايته هٰذه.

(٥) وقع في المطبوع: [صباح] بالباء الموحدة خطأ، وهىٰ مشتبهة في الأصول، والصواب بالمثناة- أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) في إسناده ابن الأخنس ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل مشهور.

فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ، زَوَّجْتَنِي حَمْشَ السَّاقَيْنِ عَظِيمَ الْبَطْنِ أَعْمَشَ الْعَيْنِ، قَالَ: زَوَّجْتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ حِلْمًا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا.

٣٢٧٣٠- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ ابن أَبِي غَنِيَّةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: مَرَرْت مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْيَمَنِ فَرَأَيْت مِنْهُ جَفْوَةً، فَلَمَّا قَدِمْت عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ: ذَكَرْت عَلِيًّا فَنَقَصْتُهُ، فَجَعَلَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ: «أَلَسْت أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قُلْت: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «مَنْ كُنْت مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ»[١]. ٨٣/١٢

٣٢٧٣١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ لَيُحِبُّنِي قَوْمٌ حَتَّىٰ يَدْخُلُوا النَّارَ فِي حُبِّي وَلَيُبْغِضُنِي حَتَّىٰ يَدْخُلُوا النَّارَ فِي بُغْضِي[٢].

٣٢٧٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ [ابن أَبِي نَجِيحٍ][٣]، [عن أبي التياح][٤]، عَنْ [أَبِي حبرةَ][٥] قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: يَهْلِكُ فِيَّ رَجُلاَنِ: مُفْرِطٌ فِي حُبِّي وَمُفْرِطٌ فِي بُغْضِي[٦].

٣٢٧٣٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِبَرَاءَةٍ مَعَ أَبِي بَكْرٍ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَدَعَاهُ فَبَعَثَ عَلِيًّا، فَقَالَ: لاَ يُبَلِّغُهَا ٨٤/١٢

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ظاهر الإرسال. ولا أدري أسمع أبو السوار من علي ﷺ أم لا؟!

(٣) كذا في (د)، و«المطبوع»، وفي (أ)، و(م): [أبي نجيح] وهٰذه الطبقة تروي، عن ابن أبي نجيح لا عن أبيه.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي حيوة] خطأ أنظر ترجمة أبي حبرة شيحة بن عبدالله من «الجرح»: (٤/ ٣٨٩).

(٦) في إسناده أبو حبرة هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٣٨٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

إلاَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي[١].

٣٢٧٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: يَهْلِكُ فِيَّ رَجُلاَنِ: مُفْرِطٌ فِي حُبِّي وَمُفْرِطٌ فِي بُغْضِي[٢].

٣٢٧٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو الجَوَابِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ، أَوْ لأَبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلاً كَنَفْسِي فَيُمْضِي فِيهِمْ أَمْرِي، فَيَقْتُلُ المُقَاتِلَةَ وَيَسْبِي الذُّرِّيَّةَ»[٣].

٣٢٧٣٦- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: صَعِدَ عَلِيٌّ المِنْبَرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ العَنْ كُلَّ مُبْغِضٍ لَنَا، قَالَ: وَكُلَّ مُحِبٍّ لَنَا غَالٍ[٤].

٣٢٧٣٧- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ أَبِي جَعْفَرٍ فَذَكَرَ ذُنُوبَهُ وَمَا يَخَافُ، قَالَ: فَبَكَىٰ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ أَنَّ عَلِيًّا حَمَلَ البَابَ يَوْمَ خَيْبَرَ حَتَّىٰ صَعِدَ المُسْلِمُونَ فَفَتَحُوهَا وَإِنَّهُ جُرِّبَ فَلَمْ يَحْمِلْهُ إلاَّ أَرْبَعُونَ رَجُلاً[٥].

٣٢٧٣٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْقُبُوا مُحَمَّدًا ﷺ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ[٦]. ٨٥/١٢

٣٢٧٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي»[٧].

٣٢٧٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: سمعت [أَبَا مَكِيْن، عَنْ خَالِدِ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث.

(٢) في إسناده نعيم بن حكيم وليس بالقوي.

(٣) في إسناده زيد بن يثيع ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٤) إسناده مرسل. السدي لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٦) أخرجه البخاري: (١١٩/٧).

(٧) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف.

أُمَيَّةَ](١) أَنَّ عَلِيًّا مَرَّ عَلَىٰ دَارٍ فِي [مُراد تبنىٰ](٢)، فَسَقَطَتْ عَلَيْهِ كَسْرَةُ لَبِنَةٍ، أَوْ قِطْعَةُ لَبِنَةٍ، فَدَعَا اللهَ أَنْ لاَ يُتِمَّ بِنَاءَهَا، قَالَ: فَمَا وُضِعَ فِيهَا لَبِنَةٌ عَلَىٰ لَبِنَةٍ(٣).

٣٢٧٤١- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْمَسْجِدِ وَغُلاَمٌ يَنْظُرُ إِلَىٰ أَبِي جَعْفَرٍ وَيَبْكِي، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ: مَا يُبْكِيك؟ قَالَ: مِنْ حُبِّكُمْ، قَالَ: نَظَرْت حَيْثُ نَظَرَ اللهُ وَاخْتَرْت مَنْ خَيَّرَهُ اللهُ.

١٩- مَا جَاءَ فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ

٣٢٧٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: أَبِي والله الذِي جَمَعَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ(٤).

٣٢٧٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: مَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْدِي بِأَبَوَيْهِ أَحَدًا ٨٦/١٢ إلاَّ سَعْدًا فَإِنِّي سَمِعْته يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: ارْمِ سَعْدُ، فِدَاك أَبِي وَأُمِّي(٥).

٣٢٧٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْت سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ(٦).

---

(١) وقع في (أ)، و(م): [مكين عن خالد أبي أمية]، وفي (د) كذلك لكن فيها: [ابن أمية] وفي المطبوع: [بكير عن خالد بن أمية] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي مكين نوح بن ربيعة من «التهذيب»، وليس في الرواة خالد بن أمية، إنما هو أبو أمية خالد بن عبد الرحمن.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع. [موار بيتي] والمراد جمع مرداء- أرض رملة منبطحة لا ينبت فيها.

(٣) إسناده مرسل. خالد إنما يروي، عن التابعين.

(٤) إسناده مرسل. عائشة بنت سعد من التابعين.

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ٤١٥)، ومسلم: (١٥/ ٢٦١- ٢٦٢).

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ٤١٥)، ومسلم: (١٥/ ٢٦٣).

٣٢٧٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْت سَعْدًا يَقُولُ: إِنِّي لأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي الغَزْوِ عِنْدَ القِتَالِ[١].

٣٢٧٤٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ قَالَ: سَمِعْت مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ أَنَّ سَعْدًا كَاتَبَ غُلاَمًا لَهُ فَأَرَادَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيك، وَعَمَدَ إِلَىٰ دَنَانِيرَ فَخَصَفَهَا فِي نَعْلَيْهِ، فَدَعَا سَعْدٌ عَلَيْهِ فَسُرِقَتْ نَعْلاَهُ[٢].

٣٢٧٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً يَتَنَاوَلُ عَلِيًّا فَدَعَا عَلَيْهِ فَتَخَبَّطَتْهُ بُخْتِيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ[٣]. ١٢/٨٧

٣٢٧٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا دَعَوَاتِ سَعْدٍ»[٤].

٣٢٧٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحُرِّ بْنِ [صياح][٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَعْدٌ فِي الجَنَّةِ»[٦].

٣٢٧٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَهِرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ إِلَىٰ جَنْبِي، قَالَتْ: فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا شَأْنُك، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلاً صَالِحًا مِنْ أُمَّتِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْت صَوْتَ السِّلاَحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ هذا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: «مَا جَاءَ بِك؟» قُلْت: جِئْت أَحْرُسُك يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَسَمِعْت غَطِيطَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَوْمِهِ[٧]. ١٢/٨٨

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ١٠٤)، ومسلم: (١٨/ ١٣٤).
(٢) في إسناده أبو بلج الفزاري وفيه لين.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.
(٥) كذا في (أ)، و(م)، ووقع في المطبوع: [الصباح] بالموحدة وهو خطأ متكرر.
(٦) في إسناده ابن الأخنس ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل مشهور.
(٧) أخرجه البخاري: (٦/ ٩٥)، ومسلم: (١٥/ ٢٦٠).

٣٢٧٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْت عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ مَا رَأَيْتهمَا قَبْلُ، وَلاَ بَعْدُ، يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ(١).

٣٢٧٥١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَشَدَّ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ(٢).

٣٢٧٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ(٣). ٨٩/١٢

٢٠- مَا حَفِظْت فِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ﷺ

٣٢٧٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ [عن قيس](٤)، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْت يَدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ شَلَّاءَ، وَقَىٰ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ(٥).

٣٢٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْت بِطَلْحَةِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ جُرْحًا جُرحَهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٦).

٣٢٧٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ [صياح](٧)، عَنْ عَبْدِ

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ٤١٤- ٤١٥)، ومسلم: (١٥/ ٩٦).

(٢) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. القاسم من التابعين.

(٤) سقطت من المطبوع، والأصول، وهي ثابتة عند البخاري: (٧١/ ٤١٦)، من طريق المصنف.

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ٤١٦).

(٦) في إسناده موسىٰ بن عبد الله بن إسحاق، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل مشهور.

(٧) كذا في (أ)، و(م)، ومهملة في (د)، وفي المطبوع: [الصباح] وهو خطأ متكرر.

الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ»[١].

٣٢٧٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ عَمِّهِ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ الذِينَ قَضَوْا نَحْبَهُمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ قَالَ: وَدَخَلَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ مِنْ بَابِ المَسْجِدِ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، فَقَالَ: «هذا مِنَ الذِينَ قَضَوْا نَحْبَهُمْ»[٢]. ١٢/ ٩٠

٣٢٧٥٧- حَدَّثَنَا (يعمر)[٣] بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن مُبَارَكٍ، عَنِ [ابْنِ إِسْحَاقَ][٤]، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَوْمَئِذٍ -يَعْنِي يَوْمَ أُحُدٍ: أَوْجَبَ طَلْحَةُ- يَعْنِي يَوْمَ أُحُدٍ»[٥].

٣٢٧٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ طَلْحَةَ وَقَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فَضُرِبَتْ فَشَلَّتْ إِصْبَعُهُ[٦].

٢١- مَا حَفِظْت فِي الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ

٣٢٧٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: «بِأَبِي وَأُمِّي»[٧]. ١٢/ ٩١

---

(١) في إسناده ابن الأخنس ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في التساهل.

(٢) إسناده مرسل. عيسىٰ بن طلحة من التابعين، وفيه أيضًا طلحة بن يحيىٰ وليس بالقوي.

(٣) كذا في الأصول وغيره في المطبوع: [محمد]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «الجرح»: ٩/ ٣١٣.

(٤) وقع في الأصول: [أبي إسحاق] خطأ، وإنما هو محمد بن إسحاق، أنظر ترجمته من «التهذيب»، وأبو إسحاق ليس في هذه الطبقة.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٦) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٧) أخرجه البخاري: (٧/ ٩٩)، ومسلم: (١٥/ ٢٧١)، من حديث هشام، عن أبيه عن عبدالله- به مطولًا.

٣٢٧٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الزُّبَيْرُ ابْنُ عَمَّتِي وَحَوَارِيَّ مِنْ أُمَّتِي»[١].

٣٢٧٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ [صياح][٢]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ [سَعِيدِ][٣] بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ»[٤].

٣٢٧٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَصَدْرُهُ كَأَنَّهُ الْعُيُونُ مِنَ الطَّعْنِ وَالرَّمْيِ[٥].

٣٢٧٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَوَّلُ رَجُلٍ سَلَّ سَيْفًا فِي اللهِ الزُّبَيْرُ، سَمِعَ نَفْخَةً: أُخِذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَجَ الزُّبَيْرُ يَشُقُّ النَّاسَ بِسَيْفِهِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا زُبَيْرُ؟» قَالَ: أُخبِرْت أَنَّك أُخِذْت، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ وَدَعَا لَهُ وَلِسَيْفِهِ[٦]. ٩٢/١٢

٣٢٧٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَنْ رَجُلٌ يَذْهَبُ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَرَكِبَ الزُّبَيْرُ فَجَاءَهُ بِخَبَرِهِمْ، ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: ثَلاثَ مَرَّاتٍ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ»، فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: نَعَمْ، قَالَ: وَجَمَعَ لِلزُّبَيْرِ أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: «فِدَاك أَبِي وَأُمِّي»، وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ وَابْنُ عَمَّتِي»[٧].

٣٢٧٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَلِيٍّ

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ٩٩)، ومسلم: (١٥/ ٢٦٨).
(٢) وقع في المطبوع: [الصباح] وهو خطأ متكرر.
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعد] خطأ، وهو إسناد متكرر في الأبواب السابقة.
(٤) في إسناده ابن الأخنس، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.
(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عليًا.
(٦) إسناده مرسل. عروة من التابعين لم يشهد ذلك.
(٧) أنظر التعليق السابق.

١٢/٩٣ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيِّ الزُّبَيْرُ»(١).

٣٢٧٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ البَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي: كَانَ [أبواك](٢) مِنَ الذِينَ ٱسْتَجَابُوا لله وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمْ القَرْحُ(٣).

٣٢٧٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعَ ابن عُمَرَ رَجُلاً يَقُولُ: أَنَا ابن حَوَارِيِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: ابن عُمَرَ: إنْ كُنْت مِنْ آلِ الزُّبَيْرِ وَإِلاَّ فَلاَ(٤).

٣٢٧٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرُ فَرَسَيْنِ أَحَدُهُمَا عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ(٥).

٢٢- مَا حَفِظْت فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ.

٣٢٧٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحُرِّ بْنِ [صياح](٦)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «عَبْدُ ١٢/٩٤ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ»(٧).

٣٢٧٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ أَنَّ عَلِيًّا وَعَمْرَو بْنَ العَاصِ أَتَيَا قَبْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَذَكَرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا قَالَ: ٱذْهَبْ ابن عَوْفٍ، فَقَدْ أَدْرَكْت صَفْوَهَا وَسَبَقْت رَنْقَهَا، وَقَالَ الآخَرُ: ٱذْهَبْ ابن

---

(١) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الزبير].

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٤٣٢)، ومسلم: (١٥/ ٢٧٢)، وفيه زيادة: [الزبير وأبو بكر].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. هشام بن عروة من صغار التابعين.

(٦) وقع في المطبوع: [الصباح] وهو خطأ متكرر.

(٧) في إسناده ابن الأخنس ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في التساهل.

عَوْفٍ، فَقَدْ ذَهَبْت بِبِطِنَتِك لَمْ يَتَغَضْغَضْ مِنْهَا شَيْئًا[(١)].

٢٣- مَا جَاءَ فِي الحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما.

٣٢٧٧١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ قَالَ: كَانَ الحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَثِبَانِ عَلَىٰ ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ النَّاسُ يُنَحُّونَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**دَعُوهُمَا بِأَبِي هُمَا وَأُمِّي، مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ هَذَيْنِ**»[(٢)].

٣٢٧٧٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الجَحَّافِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا**» -يَعْنِي حَسَنًا وَحُسَيْنًا[(٣)]. ١٢/٩٥

٣٢٧٧٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابن أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ، يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ: «**الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ**»[(٤)].

٣٢٧٧٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَيْسَرَةَ النَّهْدِيِّ، عَنِ [المِنْهَالِ][(٥)] بنِ عَمْرٍو، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْت مَعَهُ المَغْرِبَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي حَتَّىٰ صَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ: «**مَلَكٌ عَرَضَ لِي اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُبَشِّرَنِي أَنَّ الحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ**»[(٦)].

٣٢٧٧٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «**إِنَّ ابني هذا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ الله**

---

(١) إسناده مرسل. سعد بن إبراهيم لم يدرك عليًا أو عمرًا رضي الله عنهما.

(٢) إسناده مرسل. زر من التابعين، وفيه أيضًا عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ.

(٣) في إسناده أبو الجحاف داود بن أبي عوف وهو شيعي، وفيه لين فالقلب لا يطمئن لروايته.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث ومن أئمة الشيعة الكبار.

(٥) وقع في المطبوع، وفي الأصول: [النعمان] والصواب ما أثبتناه، المنهال يروي عن زر، ويروي عنه ميسرة علىٰ قلة حديثه.

(٦) في إسناده المنهال بن عمرو وثقه ابن معين، والنسائي، وقال الحاكم: غمزه يحيى القطان.

١٢/٩٦ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[١].

٣٢٧٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ**»[٢].

٣٢٧٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَى العَامِرِيِّ أَنَّهُ جَاءَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ يَسْعَيَانِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: «**إِنَّ الوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**»[٣].

٣٢٧٧٨- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صُبَيْحٍ مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِفَاطِمَةَ [وعلي][٤] وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ: «**أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ**»[٥].

٣٢٧٧٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ النَّبَّالُ ١٢/٩٧ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ] أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي [أَبِي][٦] أُسَامَةُ، قَالَ: طَرَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ لِبَعْضِ الحَاجَةِ، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيَّ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَىٰ شَيْءٍ لاَ أَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ حَاجَتِي قُلْتُ: مَا هٰذَا الذِي أَنْتَ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ؟ فَكَشَفَ فَإِذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَىٰ وَرِكَيْهِ، فَقَالَ: «**هَذَانِ ابنايَ وَابْنَا ابنتِي، اللَّهُمَّ إِنَّك**

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده مرسل. أبو إسحاق لم يسمع من علي ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه ابن خثيم وليس بالقوي، وابن أبي راشد لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. أسباط، والسدي ضعيفان، وصبيح لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال البخاري: لم يذكر سماعًا من زيدًا.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو] خطأ.

تَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا»[١].

٣٢٧٨٠- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْخُذُنِي وَالْحَسَنَ فَيَقُولُ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا»**[٢].

٣٢٧٨١- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُلاعَنْ أَهْلَ نَجْرَانَ أَخَذَ بِيَدِ الحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي خَلْفَهُ[٣].

٣٢٧٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنِّي سَمَّيْت ابنيَّ هَذَيْنِ بِاسْمِ ابنيْ هَارُونَ شُبَرَ وَشُبَيْرًا»**[٤]. ٩٨/١٢

٣٢٧٨٣- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ بُكَاءَ الحَسَنِ، أَوْ الحُسَيْنِ فَقَامَ فَزِعًا، فَقَالَ: **«إِنَّ الوَلَدَ لَفِتْنَةٌ، لَقَدْ قُمْت إِلَيْهِ وَمَا أَعْقِلُ»**[٥].

٣٢٧٨٤- حدثنا هوذة بن خليفة، عن التيمي، عن أبي عثمان، عن أسامة، قال: كان رسول الله ﷺ يأخذني والحسن فيقول: **«اللهم إني أحبهما فأحبهما»**[٦].

٣٢٧٨٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الأَقْمَرِ، قَالَ: بَيْنَمَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَخْطُبُ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ [الأَسدِ][٧] آدَم طِوَالٌ، فَقَالَ: [لقد] رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعَهُ فِي حَقْوَيْهِ يَقُولُ:

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. قال ابن المديني عن هٰذا الحديث رواه شيخ ضعيف منكر الحديث- يعني: الزمعي- عن رجل مجهول، عن آخر مجهول.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١١٠).

(٣) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا عنعنة المغيرة، وهو مدلس.

(٤) إسناده مرسل. سالم من التابعين.

(٥) إسناده منقطع. يحيىٰ بن أبي كثير إنما يروي، عن التابعين.

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ١١٠).

(٧) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [الأزد].

«مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّهُ، فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الغَائِبَ»[١].

٣٢٧٨٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُنَا فَأَقْبَلَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ: **إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ**، رَأَيْت هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ»، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ[٢]. ٩٩/١٢

٣٢٧٨٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابن أَبِي نُعْم قَالَ: كُنْت جَالِسًا عِنْدَ ابن عُمَرَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ [فسأله عن دم البعوض فقال له ابن عمر: ممن أنت؟ فقال رجل][٣] مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، فَقَالَ ابن عُمَرَ: هَا انْظُرُوا هٰذا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ البَعُوضِ، وَهُمْ قَتَلُوا ابن رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**هُمَا رَيْحَانَتِي مِنْ الدُّنْيَا**»[٤].

٣٢٧٨٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِصَلاَةٍ، فَخَرَجَ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا، أَوْ حُسَيْنًا فَوَضَعَهُ إِلَىٰ جَنْبِهِ فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاَتِهِ سَجْدَةً أَطَالَ فِيهَا، قَالَ أَبِي: فَرَفَعْت رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَإِذَا الغُلاَمُ عَلَىٰ ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَعَدْت رَأْسِي فَسَجَدْت، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ لَهُ القَوْمُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ سَجَدْت فِي صَلاَتِك هٰذِه سَجْدَةً مَا كُنْت تَسْجُدُهَا، أَفَكَانَ يُوحَىٰ إِلَيْك، قَالَ: «**لاَ ولكن ابني ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْت أَنْ أُعَجِّلَهُ** ١٠٠/١٢

---

(١) في إسناده أبو كثير زهير بن الأقمر الزبيدي وليس له توثيق يعتد به إلا توثيق النسائي له، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة، ولم يعرف بجرح، وهٰذا لم يرو عنه إلا عبد الله بن الحارث.

(٢) في إسناده ابن بريدة قال أحمد: عبد الله بن بريدة الذي روىٰ عنه حسين بن واقد ما أنكرها.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري: (١٠/ ٤٤٠).

حَتَّىٰ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»[١].

٣٢٧٨٩- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: رَأَيت النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَىٰ عَاتِقِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْت لِعَدِيٍّ: حَسَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ[٢].

٣٢٧٩٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ المَدِينِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَصُرَ عَيْنَايَ هَاتَانِ وَسَمِعَ أُذُنَايَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ حَسَنٍ، أَوْ حُسَيْنٍ وَهُوَ يَقُولُ: «تَرَقَّ عَيْنَ بَقَّةٍ» قَالَ: فَيَضَعُ الغُلَامُ قَدَمَهُ عَلَىٰ قَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ فَيَضَعُهُ عَلَىٰ صَدْرِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «افْتَحْ فَاكَ»، قَالَ: ثُمَّ يُقَبِّلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»[٣].

١٠١/١٢ ٣٢٧٩١- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: اصْطَرَعَ الحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «[هِن][٤] حُسَيْنٌ»، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: كَأَنَّهُ أَحَبُّ إِلَيْك، قَالَ: «لاَ ولكن جِبْرِيلَ يَقُولُ: [هِن] حُسَيْنٌ»[٥].

٣٢٧٩٢- حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَهُوَ حَامِلُهُمَا عَلَىٰ مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نِعْمَتْ المَطِيَّةُ، قَالَ: «وَنِعْمَ الرَّاكِبَانِ»[٦].

٣٢٧٩٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ يَعْلَىٰ العَامِرِيِّ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِلَىٰ طَعَامٍ

---

(١) في إسناده جرير بن حازم، وكان يهم إذا حدث من حفظه، ولا أدري أهذا من حفظه أم من كتابه

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١١٩)، ومسلم: (١٥/ ٢٧٦- ٢٧٧).

(٣) في إسناده أبو مزرد عبد الرحمن بن يسار وليس له توثيق يعتد به.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [هو].

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي وهو كذاب، ثم هو بعد مرسل أبو جعفر من صغار التابعين.

(٦) أنظر التعليق السابق.

دُعُوا لَهُ، فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ فِي الطَّرِيقِ [فَاسْتُمِيلَ][١] أَمَامَ القَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ وَطَفِقَ الصَّبِيُّ [يَعد][٢] هَاهُنَا مَرَّةً وَهَاهُنَا، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُضَاحِكُهُ حَتَّىٰ أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ إِحدَىٰ يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقَنِهِ وَالأُخرىٰ تَحْتَ قَفَاهُ، ثُمَّ ١٠٢/١٢ أَقْنَعَ رَأْسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَوَضَعَ فَاهُ عَلَىٰ فِيهِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ»[٣].

٢٤- مَا ذُكِرَ فِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

٣٢٧٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أُخبِرْت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةِ جَعْفَرٍ أَنْ ابْعَثِي [إِلَيَّ بابَنِي][٤] جَعْفَرٍ، قَالَ: فَأُتِيَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ جَعْفَرًا قَدْ قَدِمَ إِلَيْك إِلَىٰ أَحْسَنِ الثَّوَابِ فَاخْلُفْهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ بِخَيْرِ مَا خَلَفْت عَبْدًا مِنْ عِبَادِك الصَّالِحِينَ»[٥].

٣٢٧٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ أَرْضِ الحَبَشِ لَقِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَسْمَاءَ بِنْتَ [عُمَيْسٍ][٦]، فَقَالَ: لَهَا: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ وَنَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، فَقَالَتْ: لاَ أَرْجِعُ حَتَّىٰ آتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقِيت عُمَرَ فَزَعَمَ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنَّا وَأَنَّهُمْ سَبَقُونَا بِالْهِجْرَةِ، فَقَالَ: نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «بَلْ أَنْتُمْ هَاجَرْتُمْ مَرَّتَيْنِ». قَالَ ١٠٣/١٢ إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: قَالَتْ يَوْمَئِذٍ لِعُمَرَ: مَا هُوَ كَذَلِكَ، كُنَّا مَطْرُودِينَ بِأَرْضِ البُغَضَاءِ البُعَدَاءِ وَأَنْتُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعِظُ جَاهِلَكُمْ وَيُطْعِمُ

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [فاستمتل]، وفي المطبوع: [فاستقبل].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يفر].

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم وليس بالقوي، وابن أبي راشد لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [إلى بني].

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخبر عامرًا.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عمس] خطأ.

جَائِعَكُمْ(١).

٣٢٧٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَيْسَرَةَ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ جَعْفَرٍ وَزَيْدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ ذَكَرَ أَمْرَهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِزَيْدٍ» ثَلاثًا، «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِجَعْفَرٍ وَلِعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ»(٢).

٣٢٧٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، قَالَ: أُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّوْمِ رَأَىٰ جَعْفَرًا مَلَكًا ذَا جَنَاحَيْنِ مُضَرَّجًا بِالدِّمَاءِ، وَزَيْدًا مُقَابِلُهُ عَلَى السَّرِيرِ، وَابْنَ رَوَاحَةَ جَالِسًا مَعَهُمْ كَأَنَّهُمْ مُعْرِضُونَ عَنْهُ(٣). ١٢/ ١٠٤

٣٢٧٩٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، [و](٤) وهَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْت خَلْقِي وَخُلُقِي»(٥).

٣٢٧٩٩- حَدَّثَنَا [عبد الله](٦) ابن نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْت خَلْقِي وَخُلُقِي»(٧).

٣٢٨٠٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْت خَلْقِي وَ[خُلُقِي]»(٨).

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. أبو ميسرة من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. ابن أبي الجعد من التابعين.

(٤) بياض في الأصول، وجعله في المطبوع: [عن] والصواب ما أثبتناه- كما أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٥/ ١٦٩)، من طريق ابن آدم، عن إسرائيل به.

(٥) في إسناده مقال لكن يشهد له الحديث بعد التالي.

(٦) زيادة من (أ)، و(م).

(٧) في إسناده مقال لكن يشهد له الحديث التالي.

(٨) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٧٠- ٥٧١)- مطولًا.

٣٢٨٠١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَمَّا أَنْتَ [يا جعفر][(١)] فَأَشْبَهْت خَلْقِي وَخُلُقِي»[(٢)].

٣٢٨٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ بِالْبَلْقَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ بِأَفْضَلِ مَا خَلَفْت عَبْدًا مِنْ عِبَادِك الصَّالِحِينَ»[(٣)]. ١٢/١٠٥

٣٢٨٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقِيلَ لَهُ: قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، فَقَالَ: «مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ، أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ»، ثُمَّ تَلَقَّاهُ وَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ[(٤)].

٣٢٨٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ أَنَّ عَلِيًّا تَزَوَّجَ أَسْمَاءَ ابنةَ عُمَيْسٍ، فَتَفَاخَرَ ابناهَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا أَكْرَمُ مِنك، وَأَبِي خَيْرٌ مِنْ أَبِيك، فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ: أَقْضِي بَيْنَهُمَا، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْت شَابًّا مِنَ العَرَبِ خَيْرًا مِنْ جَعْفَرٍ، وَمَا رَأَيْت كَهْلاً كَانَ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ: مَا تَرَكْت لَنَا شَيْئًا وَلَوْ قُلْت غَيْرَ هٰذا لَمَقَتُّك، [والله][(٥)] إِنَّ ثَلاثَةً أَنْت أَخَسُّهُمْ لَخِيَارٌ[(٦)]. ١٢/١٠٦

٢٥- فَضْلُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسَدِ اللهِ ﷺ

٣٢٨٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ حَمْزَةَ

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين، وانظر الحديث السابق.

(٣) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا الأجلح بن عبد الله وليس بالقوي.

(٥) كذا في المطبوع، والأصول، ولعل الصواب: [فقالت: والله]. حتىٰ يتماشىٰ مع السياق.

(٦) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هٰذا.

كَانَ يُقَاتِلُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِسَيْفَيْنِ وَيَقُولُ: أَنَا أَسَدُ اللهِ وَأَسَدُ رَسُولِهِ[1].

٣٢٨٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قُتِلَ حَمْزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ وَقُتِلَ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ الذِي طَهَّرَتْهُ المَلائِكَةُ يَوْمَ أُحُدٍ[2].

٣٢٨٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ «قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَرَأَوْا مِنَ الخَيْرِ مَا رَأَوْا قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا أَصَبْنَا مِنَ الخَيْرِ كَيْ يَزْدَادُوا رَغْبَةً، فَقَالَ اللهُ: أَنَا أُبَلِّغُ، عَنْكُمْ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٩- ١٧١]»[3]. ١٠٧/١٢

٢٦- مَا ذُكِرَ فِي العَبَّاسِ ﷺ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ

٣٢٨٠٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ المُطَّلِبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَنَّ العَبَّاسَ دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَغْضَبَك»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ إِذَا تَلاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلاقَوْا بِوُجُوهٍ مُبَشِّرَةٍ، وَإِذَا لَقَوْنَا لَقَوْنَا بِغَيْرِ ذَلِكَ، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ وَحَتَّىٰ اسْتَدَرَّ عَرَقٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَكَانَ إِذَا غَضِبَ اسْتَدَرَّ فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّىٰ يُحِبَّكُمْ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ آذى العَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي، إِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ»[4]. ١٠٨/١٢

٣٢٨٠٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [شَابُورٍ][5]، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ

(١) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين، وقد ضعفه ابن معين جدًا.

(٢) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. ابن جبير من التابعين.

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٥) وقع في (المطبوع) بالسين المهملة خطأ.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «احْفَظُونِي فِي العَبَّاسِ فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ آبَائِي، وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ»[(١)].

٣٢٨١٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ: قَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَنَرىٰ وُجُوهَ قَوْمٍ مِنْ وَقَائِعَ أَوْقَعْتَهَا فِيهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُصِيبُوا خَيْرًا حَتَّىٰ يُحِبُّوكُمْ للهِ وَلِقَرَابَتِي، [أَتَرْجُوا سَلْهَتُ شَفَاعَتِي[(٢)]، وَلاَ يَرْجُوهَا بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ»[(٣)].

٣٢٨١١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «هَلُمَّ هَاهُنَا فَإِنَّكَ صِنْوُ أَبِي»[(٤)]. ١٠٩/١٢

٣٢٨١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ العَبَّاسُ، وَكَانَ العَبَّاسُ ذَا رَأْيٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْ عَمِّ إِذَا رَأَيْت [لِي][(٥)] خَطَأً فَمُرْنِي بِهِ»[(٦)].

٢٧- مَا ذُكِرَ فِي ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه

٣٢٨١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ابن عَبَّاسٍ فَأَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ وَمَسَحَ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَدَعَا لَهُ بِالْعِلْمِ[(٧)].

٣٢٨١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ يَسَارٍ

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ترجوا سلهف ضفاعتىٰ)- كذا.

(٣) إسناده مرسل. مسلم بن صبيح من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. أبو عثمان من التابعين.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٧) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

قَالَ: جَاءَ طَيْرٌ أَبْيَضُ، فَدَخَلَ فِي كَفَنِ ابن عَبَّاسٍ حِينَ أُدْرِجَ، ثُمَّ مَا رُئِيَ بَعْدُ[١].

٣٢٨١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: [كُلْثُومٌ][٢] قَالَ: سَمِعْت ابن الحَنَفِيَّةِ يَقُولُ فِي جِنَازَةِ ابن عَبَّاسٍ: اليَوْمَ مَاتَ رَبَّانِيُّ العِلْمِ.

٣٢٨١٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ أَدْرَكَ ابن عَبَّاسٍ أَسْنَانَنَا مَا عَاشَرَهُ مِنَّا رَجُلٌ[٣]. ١١٠/١٢

٣٢٨١٧- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: نِعْمَ تُرْجُمَانُ القُرْآنِ ابن عَبَّاسٍ[٤].

٣٢٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ كُرَيْبًا أَخْبَرَهُ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَزِيدَنِيْ [الله][٥] عِلْمًا وَفَهْمًا[٦].

٣٢٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، [عن زكريا][٧]، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: دَخَلَ العَبَّاسُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرَ عِنْدَهُ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ ابنهُ: لَقَدْ رَأَيْت عِنْدَهُ رَجُلاً، فَقَالَ: العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ زَعَمَ ابن عَمِّك أَنَّهُ رَأَىٰ عِنْدَكَ رَجُلاً، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: نَعَمْ وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْك الكِتَابَ، قَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ»[٨].

٣٢٨٢٠- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ

---

(١) في إسناده شعيب بن يسار، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/٣٥٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع إلي: [أبو كلثوم].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده صحيح.

(٧) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٨) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْت فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ابنةِ الحَارِثِ فَوَضَعْت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَهُورَهُ، فَقَالَ: «مَنْ وَضَعَ هذا؟» فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**»[١]. ١١١/١٢

٣٢٨٢١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنْ شَيْءٍ قَالَ: فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْته، فَقَالَ: [أَعِيِيتُمُونِي][٢] أَنْ تَأْتُوا بِمِثْلِ مَا أَتَىٰ بِهِ هٰذا الغُلَامُ الذِي لَمْ يَجْتَمِعْ [شُئونُ][٣] رَأْسِهِ»[٤].

٢٨- مَا ذُكِرَ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

٣٢٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**آذَنُك عَلَىٰ أَنْ تَرْفَعَ الحِجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَادِي حَتَّىٰ أَنْهَاك**»[٥].

٣٢٨٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حدثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ الهُذَلِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يَسْتُرُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا ٱغْتَسَلَ، وَيُوقِظُهُ إِذَا نَامَ، وَيَمْشِي مَعَهُ فِي الأَرْضِ وَحْشًا[٦]. ١١٢/١٢

٣٢٨٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حدثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ [عَيَّاش][٧] العَامِرِيِّ،

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٢٩٤)، من حديث عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس.

(٢) كذا في (أ)، وفي (م): [أغتبتموني]، وفي (د)، والمطبوع: [أعبتموني].

(٣) كذا في (م)، و(د)، وفي (أ)، والمطبوع: [سود].

(٤) في إسناده كليب بن شهاب، ليس له توثيق يعتد به إلا توثيق أبو زرعة له، وقال النسائي: لم يرو عنه غير ابنه، وابن مهاجر، وابن مهاجر ليس بالقوي- كأنه يشير إلىٰ جهالة حاله.

(٥) أخرجه مسلم: (١٤/ ٢١٤).

(٦) إسناده مرسل. أبو المليح من التابعين.

(٧) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م)، والمطبوع: [عباس] خطأ، أنظر ترجمة عياش بن عمرو من «التهذيب».

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ الكِنَانِيِّ، قَالَ: كَانَ [ابن مسعود صاحب الوساد (والسواك[١])].

٣٢٨٢٥- حدثنا وكيع قال: حدثنا المسعودي، عن القاسم قال كان][٢] عَبْدُ اللهِ يُلْبِسُ النَّبِيَّ ﷺ نَعْلَيْهِ وَيَمْشِي أَمَامَهُ[٣].

٣٢٨٢٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كُنْت مُسْتَخْلِفًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَاسْتَخْلَفْت ابن أُمِّ عَبْدٍ»[٤].

٣٢٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: جَعَلَ القَوْمُ يَضْحَكُونَ مِمَّا تَصْنَعُ الرِّيحُ بِعَبْدِ اللهِ [تُكَفِيهِ[٥]] قَالَ: ١٢/ ١١٣ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَهُوَ أَثْقَلُ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِيزَانًا مِنْ أُحُدٍ»[٦].

٣٢٨٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: ثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ حَذْلَمٍ قَالَ: قَدْ جَالَسْت أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَمَا رَأَيْت [أحدًا] أَزْهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَلاَ أَرْغَبَ فِي الآخِرَةِ، وَلاَ أَحَبَّ إلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاخِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْك يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ.

٣٢٨٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ

---

(١) كذا في (د)، و(أ)، و(م): [والسواد]، والصواب ما أثبتناه- كما عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٧٧).
- والحديث إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين لم يشهد ذلك.
(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٣) إسناده مرسل. القاسم من التابعين.
(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.
(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [تلقيه].
(٦) إسناده مرسل. زر من التابعين لم يشهد ذلك، وفيه أيضًا عاصم بن أبي النجود، وفي حفظه لين.
(٧) إسناده مرسل. القاسم من التابعين.

الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَضِيت لأُمَّتِي مَا رَضِيَ لَهَا ابن أُمِّ عَبْدٍ»[١].

٣٢٨٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَىٰ قَالَتْ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابن مَسْعُودٍ أَنْ يَصْعَدَ شَجَرَةً فَيَأْتِيَهُ بِشَيْءٍ مِنْهَا، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَىٰ حُمُوشَةِ سَاقَيْهِ فَضَحِكُوا مِنْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يُضْحِكُكُمْ؟! لَرِجْلُ عَبْدِ اللهِ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ أُحُدٍ»[٢]. ١١٤/١٢

٣٢٨٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ [عَبْدُ اللهِ[٣]]، لَقَدْ رَأَيْتنِي سَادِسَ سِتَّةٍ مَا عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ مُسْلِمٌ غَيْرُنَا[٤].

٣٢٨٣٢- [حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من سره أن يقرأ القرآن رطبًا كما أنزل فليقرأه قراءة ابن أم عبد[٥]»**][٦].

٣٢٨٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ ابن مَسْعُودٍ أَقْرَبُهُمْ عِنْدَ اللهِ وَسِيلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٧].

٣٢٨٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس، وأم موسىٰ ليس لها توثيق يعتد به، وقال الدارقطنىٰ: يخرج حديثها اعتبارًا.

(٢) كذا سيأتي في المغازىٰ باب إسلام عبد الله وكذا في «المعجم الكبير» (٩/ ٦٥)، من طريق المصنف، ووقع في المطبوع، والأصول: [رسول الله ﷺ] خطأ ظاهر.

(٣) في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله، وقد اختُلف في سماعه من أبيه عبد الله بن مسعود، فقيل: لم يسمع منه، وقيل: سمع، وقيل؟ لم يسمع إلا حديثين، وليس هٰذا منهما.

(٤) إسناده مرسل. علقمة بن قيس قال أحمد: ينكرون سماعه من عمر ﷺ قيل له: من ينكره؟ قال: الكوفيون أصحابه.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده صحيح.

أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: وَفَدْت إِلَىٰ عُمَرَ فَفَضَّلَ أَهْلَ الشَّام عَلَيْنَا فِي الجَائِزَةِ، فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ أَجَزِعْتُمْ أَنْ فَضَّلْت أَهْلَ الشَّامِ عَلَيْكُمْ فِي الجَائِزَةِ لِبُعْدِ ١١٥/١٢ [شُقَّتِكِمْ[١]]، لَقَدْ آثَرْتُكُم بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ[٢].

٣٢٨٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَقْبَلَ عَبْدُ اللهِ ذَاتَ يَوْمٍ، وَعُمَرُ جَالِسٌ، فَقَالَ: (كُنَيفٌ)[٣] مُلِئَ فِقْهًا[٤].

٣٢٨٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ عُمَرَ: أَمَّا بَعْدُ [فإني] قَدْ بَعَثْت إِلَيْكُمْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَمِيرًا، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ مُؤَدِّبًا وَوَزِيرًا، وَهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَآثَرْتُكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ عَلَىٰ نَفْسِي[٥].

٣٢٨٣٧- حَدَّثَنَا [أبو معاويةَ[٦]] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالُوا: أَخْبِرْنَا، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: عَلِمَ القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، وَكَفَىٰ بِذَلِكَ عِلْمًا.

٣٢٨٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ [حِيَانَ][٧]، عَنِ ابنِ بُرَيْدَةَ: ١١٦/١٢ ﴿قَالُواْ لِلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًاۚ﴾ [محمد: ١٦] [قال] هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ[٨].

---

(١) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د): [سعيكم]، وفي المطبوع: [شقتهم].
(٢) في إسناده أبو خالد هٰذا قال ابن معين: لا أعرفه- أنظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣٦٥).
(٣) قوله: «كنيف» أي وعاء وتصغيره علىٰ جهة المدح- كما في «لسان العرب» مادة (كنف).
(٤) في إسناده زيد بن وهب وثقه الأعمش، وابن معين، وخالف الفسوي فقال: في حديثه خلل كثير.
(٥) إسناده لا بأس به.
(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي أسامة] والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي معاوية محمد بن خازم من «التهذيب».
(٧) كذا في (أ)، وفي(م)، و(د)، والمطبوع: [حبان] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».
(٨) إسناده ضعيف. فيه صالح بن حبان، وهو ضعيف ثم هو بعد مرسل، ابن بريدة من التابعين.

٣٢٨٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي هَدْيِهِ وَدَلِّهِ وَسَمْتِهِ(١).

٣٢٨٤٠- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبَّةَ بْنِ جُوَيْنٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرْنَا بَعْضَ قَوْلِ عَبْدِ اللهِ وَأَثْنَى القَوْمُ عَلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْنَا رَجُلاً أَحْسَنَ خُلُقًا، وَلاَ أَرْفَقَ تَعْلِيمًا، وَلاَ أَشَدَّ وَرَعًا، وَلاَ أَحْسَنَ مُجَالَسَةً مِنْ ابن مَسْعُودٍ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: نَشَدْتُكُمْ اللهَ، إِنَّهُ لَلصِّدْقُ مِنْ قُلُوبِكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشْهِدُكَ [أَنِّي] أَقُولُ مِثْلَ مَا قَالُوا [وْ]أَفْضَلَ(٢).

٣٢٨٤١- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ، قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا مُوسَىٰ يَقُولُ: لَمَجْلِسٌ كُنْت أُجَالِسُهُ عَبْدَ اللهِ أَوْثَقُ مِنْ عَمَلِ سَنَةٍ(٣). ١١٧/١٢

٢٩- مَا ذُكِرَ فِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه

٣٢٨٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: **«ائْذَنُوا لَهُ مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ»**(٤).

٣٢٨٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«عَمَّارٌ مُلِئَ إِيمَانًا إِلَىٰ مُشَاشِهِ»**(٥).

٣٢٨٤٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابن أَبِي

---

(١) إسناده مرسل. علقمة من التابعين لم ير النبي ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حبة بن جوين، وهو ضعيف شيعي.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه هانئ بن هانئ قال النسائي: لا بأس به، وجهله ابن المديني، وقال الشافعي: لا يعرف، قلت: ولم يرو عنه غير السبيعي.

(٥) إسناده مرسل. عمرو بن شرحبيل من التابعين.

١١٨/١٢
لَيْلَى الكِنْدِيِّ قَالَ: جَاءَ خَبَّابٌ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: ٱدْنُهْ فَمَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهٰذَا المَجْلِسِ مِنْك إِلاَّ عَمَّارٌ، فَجَعَلَ خَبَّابٌ يُرِيهِ آثَارًا بِظَهْرِهِ مِمَّا عَذَّبَهُ المُشْرِكُونَ[١].

٣٢٨٤٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ابْنُ سُمَيَّةَ مَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلاَّ ٱخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا»[٢].

٣٢٨٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لَهُمْ وَلِعَمَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ، وَكَذَلِك دَأْبُ الأَشْقِيَاءِ الفُجَّارِ»[٣].

٣٢٨٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: مُؤْمِنٌ [نسي[٤]]، وَإِنْ ذَكَّرْته ذَكَرَ، وَقَدْ دَخَلَ الإِيمَانُ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ جَسَدِهِ[٥].

٣٢٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالُوا: لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: مُؤْمِنٌ [نسي] وَإِنْ ذَكَّرْته ذَكَرَ[٦].

١١٩/١٢

٣٢٨٤٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ [هُزَيْلٍ][٧] قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ عَمَّارًا وَقَعَ عَلَيْهِ جَبَلٌ فَمَاتَ، قَالَ: «مَا مَاتَ عَمَّارٌ»[٨].

٣٢٨٥٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: ثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ وَرْدَانَ

---

(١) في إسناده أبو ليلى الكندي، وقد ٱختلف قول ابن معين فيه، فمرة وثقه، ومرة ضعفه.

(٢) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود- كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بر].

(٥) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من علي ﷺ.

(٦) ٱنظر التعليق السابق.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [هذيل] بالذال، إنما هو بالزاى، ٱنظر ترجمة هزيل بن شرحبيل من «التهذيب».

(٨) إسناده مرسل. هزيل من التابعين.

المُؤَذِّنِ أَنَّهُ سَمِعَ القَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مُلِئَ عَمَّارٌ إِيمَانًا إِلَى المُشَاشِ، وَهُوَ مِمَّنْ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ**»[١].

٣٢٨٥١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارٍ كَلَامٌ فَانْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُونِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَشْكُونِي، فَجَعَلَ عَمَّارٌ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا غِلْظَةً وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاكِتٌ فَبَكَىٰ عَمَّارٌ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَسْمَعُهُ، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيَّ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «**مَنْ عَادَىٰ عَمَّارًا عَادَاهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللهُ**»، قَالَ: فَخَرَجْت فَمَا كَانَ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ غَضَبِ عَمَّارٍ، فَلَقِيته فَرَضِيَ[٢]. ١٢/١٢٠

٣٢٨٥٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الرحمن قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ[٣].

٣٢٨٥٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ[٤].

٣٢٨٥٤- حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مُلِئَ عَمَّارٌ إِيمَانًا إِلَىٰ مُشَاشِهِ**»[٥].

٣٢٨٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الحَكَمِ ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ١٢/١٢١

---

(١) في إسناده. القاسم من التابعين.

(٢) في إسناده علقمة بن قيس، ولا أدري أسمع من خالد ﷺ أم لا.

(٣) إسناده مرسل. عبد الرحمن والد القاسم من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. أبو مالك الغفاري من التابعين.

(٥) في إسناده هانئ بن هانئ، قال النسائي: ليس به بأس وجهله ابن المديني، وقال الشافعي: لا يعرف، وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله.

(٦) إسناده مرسل. الحكم من التابعين، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ[1].

٣٠- مَا ذُكِرَ فِي أَبِي مُوسَى ﵁

٣٢٨٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ قَوْمٌ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً»، قَالَ: فَقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ وَفِيهِمْ أَبُو مُوسَىٰ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ وَيَقُولُونَ:

غَـدًا نَـلْـقَـى الأَحِـبَّـة مُـحَـمَّـدًا وَحِـزْبَـهُ[2].

٣٢٨٥٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوتِيَ الأَشْعَرِيُّ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[3]. ١٢٢/١٢

٣٢٨٥٨- حُدِّثْت عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[لقد] أُوتِيَ الأَشْعَرِيُّ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[4].

٣٢٨٥٩- [حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عَنْ أبي هريرة قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَىٰ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ[5]»][6].

٣٢٨٦٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لأَبِي مُوسَىٰ: «هُمْ قَوْمُ هذا»، يَعْنِي: فِي قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ

---

(١) إسناده صحيح. حميد كان يدلس، عن أنس ﵁ لكن قيل: إن ما دلسه أخذه من ثابت، وهو ثقة.

(٢) أخرجه مسلم: (٦/ ١١٤).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو ليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) حدث مكانها في (د)، والمطبوع تداخل بين الحديث السابق وبينها.

(٦) في إسناده سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث، وعياض مختلف في صحبته.

بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُمْ قَوْمُ هذا»[١].

٣١- مَا ذُكِرَ فِي خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ ﷺ

٣٢٨٦١- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ [بيان[٢]]، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُحَاوَرَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ وَلِسَيْفٍ مِنْ سُيُوفِ اللهِ سَلَّهُ اللهُ عَلَى الكُفَّارِ»[٣].

٣٢٨٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: هَبَطْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةِ هَرْشَاءَ فَانْقَطَعَ شِسْعُهُ فَنَاوَلْتُهُ نَعْلِي فَأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَهَا وَجَلَسَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ لِيُصْلِحَ نَعْلَهُ، فَقَالَ: لِي: ٱنْظُرْ مَنْ تَرَىٰ، قُلْت: هٰذا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، قَالَ: «بِئْسَ عَبْدُ اللهِ فُلَانٌ»، ثُمَّ قَالَ: [لي] ٱنْظُرْ مَنْ تَرَىٰ، قُلْت: هٰذا فُلَانٌ، قَالَ: «نِعْمَ عَبْدُ اللهِ فُلَانٌ»، وَالَّذِي، قَالَ: «نِعْمَ عَبْدُ اللهِ فُلَانٌ» خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ[٤]. ١٢٣/١٢

٣٢٨٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الشَّامِ وَعَزَلَ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، فَقَالَ: خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: بُعِثَ عَلَيْكُمْ أَمِينُ هٰذِهِ الأُمَّةِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ وَنِعْمَ فَتَى العَشِيرَةِ»[٥].

٣٢- مَا جَاءَ فِي أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ ﷺ

٣٢٨٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُثْمَانَ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ:

---

(١) كذا في (د)، وغير واضحة في (أ)، وفي (م)، والمطبوع: [نيار] خطأ، أنظر ترجمة بيان بن بشر من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده ضعيف. فيه نجيح أبو معشر السندي وهو ضعيف.

(٤) إسناده مرسل. عبد الملك لم يدرك أبا عبيدة- ﷺ.

١٢/ ١٢٤ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «**مَا أَقَلَّتْ الغَبْرَاءُ، وَلاَ أَظَلَّتْ الخَضْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ**»(١).

٣٢٨٦٥- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ بِلاَلِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **مَا أَظَلَّتْ الخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتْ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ**»(٢).

٣٢٨٦٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ يَعْلَى الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَظَلَّتْ الخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتْ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ تَوَاضُعِ عِيسَى ابن مَرْيَمَ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ أَبِي ذَرٍّ**»(٣).

١٢/ ١٢٥ ٣٢٨٦٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي لأَقْرَبُكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ الدُّنْيَا كَهَيْئَةِ مَا تَرَكْتُهُ فِيهَا، وَإِنَّهُ واللهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ قَدْ تَشَبَّثَ مِنْهَا بِشَيْءٍ غَيْرِي**»(٤).

٣٣- مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها ابنةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٣٢٨٦٨- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**»(٥).

٣٢٨٦٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْت لِفَاطِمَةَ ابنةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: رَأَيْتُك حِينَ أَكْبَبْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو اليقظان، وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو أمية إسماعيل بن يعلىٰ، وليس حديثه بشيء.

(٤) في إسناده محمد بن عمرو وليس بالقوي، وعراك بن مالك لا يدرك أباذر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. محمد بن علي الباقر من صغار التابعين، وأصل الحديث في الصحيحين.

فِي مَرَضِهِ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ أَكْبَبْتِ عَلَيْهِ ثَانِيَةً فَضَحِكْتِ قَالَتْ: أَكْبَبْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَكْبَبْتُ عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لُحُوقًا بِهِ، وَأَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلاَّ مَرْيَمَ ابنةَ عِمْرَانَ، فَضَحِكْتُ[1]. ١٢/١٢٦

٣٢٨٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَيْسَرَةَ النَّهْدِيِّ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَخَرَجَ فَاتَّبَعْته، فَقَالَ: «مَلَكٌ عَرَضَ لِي ٱسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُخْبِرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ»[2].

٣٢٨٧١- حَدَّثَنَا شَاذَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَيْتِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إِذَا خَرَجَ إِلَى الفَجْرِ فَيَقُولُ: **الصَّلاَةَ يَا أَهْلَ البَيْتِ** ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]»[3].

٣٢٨٧٢- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ العَالَمِينَ بَعْدَ مَرْيَمَ ابنةِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ ٱمْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَخَدِيجَةَ ابنةِ خُوَيْلِدٍ**»[4]. ١٢/١٢٧

٣٢٨٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ إِلَىٰ عَمِّهَا الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَاسْتَأْمَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيهَا، فَقَالَ: عَنْ حَسَبِهَا تَسْأَلُنِي؟ قَالَ عَلِيٌّ: قَدْ أَعْلَمُ مَا حَسَبُهَا، ولكن تَأْمُرُنِي بِهَا، قَالَ: «**لاَ فَاطِمَةُ بِضْعَةٌ مِنِّي، وَلاَ أُحِبُّ أَنْ تَجْزَعَ**»، فَقَالَ: عَلِيٌّ: لاَ آتِي شَيْئًا تَكْرَهُهُ[5].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٢) في إسناده المنهال بن عمرو، وثقه ابن معين والنسائي، وقال الحاكم: غمزه ابن القطان.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عليٰ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

٣٤- مَا ذُكِرَ فِي عَائِشَةَ رضي الله عنها

٣٢٨٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَائِشَةُ [زَوْجَتي] فِي الجَنَّةِ»(١).

٣٢٨٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ ابنةُ عِمْرَانَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ»(٢). ١٢/١٢٨

٣٢٨٧٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَائِشَةُ تَفْضُلُ النِّسَاءَ كَمَا يُفَضَّلُ الثَّرِيدُ سَائِرَ الطَّعَامِ»(٣).

٣٢٨٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الضَّحَّاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، قَالَ: حُدِّثْنَا أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ صَفْوَانَ وَآخَرَ مَعَهُ أَتَيَا عَائِشَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا فُلاَنُ، هَلْ سَمِعْت حَدِيثَ حَفْصَةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: لَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: خِلاَلٌ فِي تِسْعٌ لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ مَا آتَىٰ اللهُ مَرْيَمَ ابنةَ عِمْرَانَ، واللهِ مَا أَقُولُ هٰذا أَنِّي أَفْتَخِرُ عَلَىٰ صَوَاحِبَاتِي، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ: وَمَا هِيَ يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: نَزَلَ المَلَكُ بِصُورَتِي، وَتَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَأُهْدِيت إِلَيْهِ لِتِسْعِ سِنِينَ، ١٢/١٢٩ وَتَزَوَّجَنِي بِكْرًا لَمْ يُشْرِكْهُ فِي أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَأَتَاهُ الوَحْيُ وَأَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ، وَكُنْت مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَنَزَلَ فِيَّ آيَاتٌ مِنَ القُرْآنِ كَادَتْ الأُمَّةُ تَهْلَكُ

---

(١) إسناده منقطع. مسلم البطين يروي عن التابعين.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٣٣)، ومسلم: (١٥/ ٢٨٥).

(٣) إسناده مرسل. مصعب بن سعد من التابعين.

فِيهِنَّ، وَرَأَيْت جِبْرِيلَ وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنْ نِسَائِهِ غَيْرِي، وَقُبِضَ فِي بَيْتِي لَمْ يَلِهِ أَحَدٌ غَيْرُ المَلَكِ وَأَنَا[١].

٣٢٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ غَالِبٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ، قَالَتْ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ فِي البَيْتِ إِذْ دَخَلَ الحُجْرَةَ عَلَيْنَا رَجُلٌ عَلَىٰ فَرَسٍ فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ مَعْرَفَةِ الفَرَسِ فَجَعَلَ يُكَلِّمُهُ، قَالَتْ: ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ هٰذا الذِي كُنْت تُنَاجِي؟ قَالَ: «وَهَلْ رَأَيْت أَحَدًا؟» قَالَتْ: قُلْت: نَعَمْ، رَأَيْت رَجُلاً عَلَىٰ فَرَسٍ، قَالَ: «بِمَنْ شَبَّهْته؟» قَالَتْ: بِدِحْيَةَ الكَلْبِيِّ، قَالَ: ذَاكَ جِبْرِيلُ، قَالَ: قَدْ [أَرَيْت] خَيْرًا: قَالَ: ثُمَّ لَبِثْت مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَلْبَثَ فَدَخَلَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الحُجْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ»، قُلْت: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «هٰذا جِبْرِيلُ وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَك مِنْهُ السَّلاَمَ»، قَالَتْ: قُلْت: أَرْجِعْ إِلَيْهِ مِنِّي السَّلاَمَ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكَاتِهِ، جَزَاك اللهُ مِنْ دَخِيلٍ خَيْرَ مَا يَجْزِي الدُّخَلاَءَ، قَالَتْ: وَكَانَ يَنْزِلُ الوَحْيُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ»[٢].

١٢/ ١٣٠

٣٢٨٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «قَدْ أُرِيت عَائِشَةَ فِي الجَنَّةِ لِيَهُونَ عَلَيَّ بِذَلِكَ مَوْتِي كَأَنِّي أَرَىٰ كَفَّهَا»[٣].

٣٢٨٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسٍ [بن مالك][٤]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عبد الرحمن بن محمد، وهو قد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٢٨٠)، وكذا الراوي عنه: (٥/ ٢٤٦)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) في إسناده غالب بن مهران التمار، وليس له توثيق يعتد به.

(٣) إسناده مرسل. مصعب بن سعد من التابعين.

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ١٣٣)، ومسلم: (١٥/ ٣٠٢).

كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَىٰ سَائِرِ الطَّعَامِ»[(١)].

١٣١/١٢ ٣٢٨٨١- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي[(٢)].

٣٢٨٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَنَّ عَلِيًّا بَعَثَ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ يَسْتَنْفِرَانِ النَّاسَ، [قال]: فَقَامَ رَجُلٌ فَوَقَعَ فِي عَائِشَةَ، فَقَالَ عَمَّارٌ: إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّنَا ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ولكن اللهَ ٱبْتَلاَنَا بِهَا لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ نُطِيعُ، أَوْ إِيَّاهَا[(٣)].

٣٢٨٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الجَنَّةِ[(٤)].

٣٢٨٨٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى الجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللهِ ٱدْعُ اللهَ لِعَائِشَةَ دَعْوَةً نَسْمَعُهَا، فَقَالَ: عَنْدَ ذَلِكَ: «اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِعَائِشَةَ ابنةِ أَبِي بَكْرٍ مَغْفِرَةً وَاجِبَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً»[(٥)]. ١٣٢/١٢

٣٢٨٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ[(٦)].

٣٥- مَا جَاءَ فِي فَضْلِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها

٣٢٨٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ،

---

(١) إسناده صحيح.
(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٣٣).
(٣) أنظر الحديث السابق.
(٤) إسناده مرسل. أبو بكر بن حفص من التابعين.
(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ١٣٣)، ومسلم: (١٥/ ٢٠٢-٢٠٣).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: أَتَىٰ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**هذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْك، مَعَهَا إنَاءٌ فِيهِ إدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْك فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلاَمَ مِنْ رَبِّهَا وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لاَ صَخَبَ فِيهِ وَلاَ نَصَبَ**»[(١)].

٣٢٨٨٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يَعْلَىٰ، عَنْ إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابن أَبِي أَوْفَىٰ، قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: بَشَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لاَ صَخَبَ فِيهِ، وَلاَ نَصَبَ[(٢)]. ١٢/١٣٣

٣٢٨٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابنةَ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ**»[(٣)].

٣٢٨٨٩- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَىٰ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**بَشِّرْ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لاَ صَخَبَ فِيهِ، وَلاَ نَصَبَ**»[(٤)].

٣٢٨٩٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**حَسْبُك مِنْ نِسَاءِ العَالَمِينَ بِأَرْبَعٍ: خَدِيجَةَ ابنةِ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةَ ابنةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمَ ابنةِ عِمْرَانَ**»[(٥)].

٣٢٨٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ مَعَهُ جِبْرِيلُ إذْ أَقْبَلَتْ خَدِيجَةُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: «**يَا رَسُولَ اللهِ، هذِهِ خَدِيجَةُ فَأَقْرِئْهَا مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** ١٢/١٣٤

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ١٦٦)، ومسلم: (١٥/ ٢٨٦).
(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٦٦)، ومسلم: (١٥/ ٢٨٧).
(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ١٦٥)، ومسلم: (١٥/ ٢٨٤).
(٤) أنظر أول أحاديث الباب.
(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.
(٦) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين.

السَّلَامَ وَمِنِّي»[(١)].

٣٦- فَضْلُ مُعَاذٍ رضي الله عنه

٣٢٨٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُعَاذٌ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [رتوة]»[(٢)].

٣٢٨٩٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُعَاذٌ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُبْذَةٌ»[(٣)].

٣٧- فَضْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ رضي الله عنه

٣٢٨٩٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ[(٤)]، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»[(٥)]. ١٣٥/١٢

٣٢٨٩٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَصْحَابِي أَحَدٌ إِلاَّ لَوْ شِئْتُ اتَّخَذْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ خُلُقِهِ غَيْرَ أَبِي عُبَيْدَةَ»[(٦)].

٣٢٨٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُسْقُفُ نَجْرَانَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ فَقَالاَ: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِينًا حَقَّ [أَمِينٍ[(٧)]]، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [ربوة] خطأ، والرتوة: الدرجة والمنزلة- انظر مادة «رتا» من «لسان العرب».
- والحديث إسناده مرسل. الثقفي من صغار التابعين.
(٢) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.
(٣) سقطت من الأصول، وهي ثابتة عند مسلم: (١٥/ ٢٧٣)، من طريق المصنف.
(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ١١٦)، ومسلم: (١٥/ ٢٧٣).
(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.
(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أمير].
(٧) أخرجه البخاري: (٧/ ١١٦-١١٧)، ومسلم: (١٥/ ٢٧٤).

ﷺ فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ»[(١)].

٣٢٨٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ[(٢)].

٣٢٨٩٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «مَنْ أَسْتَخْلِفُ؟ لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ»[(٣)].

١٣٦/١٢ ٣٢٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ»[(٤)].

٣٨- عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ﷺ.

٣٢٩٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطِيَّةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي مَوَالِيَ مِنَ اليَهُودِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، حَاصِرٌ بَصَرُهُمْ، وَأَنَا أَبْرَأُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ مِنْ وِلَايَةِ يَهُودٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي عُبَادَةَ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآيَةَ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٥- ٥٨][(٥)].

٣٩- أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ ﷺ.

٣٢٩٠١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، قَالَ: لَمَّا ١٣٧/١٢ سَارَ عَلِيٌّ إِلَىٰ صِفِّينَ اسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ قَالَ لَهُ: أَنْتَ القَائِلُ مَا بَلَغَنِي عَنْك يَا فَرُّوخُ؟ [إِنَّك] شَيْخٌ قَدْ ذَهَبَ عَقْلُك، قَالَ: أَذْهَبَ عَقْلِي وَقَدْ أُوجِبَتْ لِي الجَنَّةُ فِي اللهِ وَرَسُولِهِ أَنْتَ تَعْلَمُهُ[(٦)].

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. أبو صالح من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. عطية العوفي من التابعين، وهو ضعيف.

(٥) إسناده ضعيف. في الليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ثم هو مرسل. ابن رفيع لا يدرك هذا.

٤٠- مَا جَاءَ فِي أُسَامَةَ، وَأَبِيهِ رضي الله عنهما

٣٢٩٠٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ [مَعْمَرٍ[١]]، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُبْغِضَ أُسَامَةَ بَعْدَمَا سَمِعْت مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ»[٢].

٣٢٩٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حدثنا إِسْمَاعِيلُ، [عَنْ[٣]] قَيْسٍ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ لَمَّا قُتِلَ أَبُوهُ قَامَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ فَدَمَعَتْ عَيْنُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ مِنَ الْغَدِ فَقَامَ مَقَامَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُلاَقِي مِنْكَ الْيَوْمَ مَا لَقِيْت مِنْكَ أَمْسِ»[٤]. ١٣٨/١٢

٣٢٩٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ قَطَعَ بَعْثًا قِبَلَ مُؤْتَةَ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَفِي ذَلِكَ الْبَعْثِ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، قَالَ: فَكَانَ أُنَاسٌ مِنَ النَّاسِ طَعَنُوا فِي ذَلِكَ لِتَأْمِيرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ أُنَاسًا مِنْكُمْ قَدْ طَعَنُوا عَلَيَّ فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ، وَإِنَّمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ كَمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أَبِيهِ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابنهُ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ صَالِحِيكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا»[٥].

٣٢٩٠٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذُرَيْحٍ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: عَثَرَ أُسَامَةُ بِعَتَبَةِ الْبَابِ فَشُجَّ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمِيطِي عَنْهُ الأَذَى»، فَقَذَرْتُهُ فَجَعَلَ يَمُصُّ الدَّمَ وَيَمُجُّهُ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «لَوْ كَانَ أُسَامَةُ ١٣٩/١٢

---

(١) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(م): [معمرة] ولم أقف على من يسمى أو تسمى كذلك.

(٢) إسناده ظاهر الإرسال، وزائدة لا يدرك من أدرك عائشة ﵂.

(٣) وقع في الأصول: [بن] وإنما هو إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، وهو إسناده متكرر.

(٤) إسناده مرسل. قيس من التابعين لم يشهد ذلك.

(٥) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

جَارِيَةً لَكَسَوْتُهُ وَحَلَّيْتُهُ حَتَّىٰ أُنْفِقَهُ»[١].

٣٢٩٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عُبَيْدٍ[٢]]، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُد، قَالَ: سَمِعْت الْبَهِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطُّ إِلاَّ أَمَّرَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَوْ كَانَ حَيًّا بَعْدَهُ لَاسْتَخْلَفَهُ[٣].

٣٢٩٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلاَّ زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّىٰ نَزَلَ الْقُرْآنُ ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥][٤].

٣٢٩٠٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِزَيْدٍ: «أَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَأَخُونَا وَمَوْلَانَا»[٥]. ١٢/١٤٠

٣٢٩٠٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[٦].

٤١- مَا جَاءَ فِي أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه

٣٢٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ [سَعِيدٍ، عَنْ يَسَارٍ السَّدُوسِيِّ[٧]]، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنِّي

---

(١) في إسناده عبد الله البهي، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقد اختلف في سماعه من عائشة رضي الله عنها.

(٢) وقع في الأصول: [عمير] خطأ، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي- غزوة مؤتة، وانظر ترجمة محمد بن عبيد الطنافسي من «التهذيب».

(٣) انظر التعليق على الإسناد السابق.

(٤) أخرجه البخاري: (٨/ ٣٧٧)، ومسلم: (١٥/ ٢٧٩).

(٥) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٦) إسناده مرسل. هانئ بن هانئ من التابعين.

(٧) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ)، و(م): [سعيد بن يسار السدوسي] ولم أقف على هذا السدوسي، وابن أبي كريمة يروي عن عكرمة مباشرة.

أُمِرْت أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ»، قَالَ: وَذَكَرَنِي رَبِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ»، [فما أَقْرَأَنِي[١]] آيَةً فَأَعَدْتهَا عَلَيْهِ ثَانِيَةً»[٢].

٣٢٩١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْك الْقُرْآنَ»، قَالَ: قُلْت يَا رَسُولَ اللهِ: وَذُكِرْتُ، ثَمَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ أُبَيٌّ: بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ [إياه[٣]] فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ فِي قِرَاءَةِ أُبَيٍّ: فَلْتَفْرَحُوا[٤]. ١٤١/١٢

٤٢- مَا ذُكِرَ فِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ﷺ

٣٢٩١٢- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»[٥].

٣٢٩١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُسَيْدَ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»[٦].

٣٢٩١٤- حَدَّثَنَا هَوْذَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»[٧].

١٤٢/١٢ ٣٢٩١٥- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قال: فأقرأني].
(٢) إسناده مرسل. عكرمة مولى ابن عباس من التابعين.
(٣) زيادة من الأصول، حذفها في المطبوع، لظنه أنه يقصد الآية.
(٤) إسناده ضعيف. الأجلح ليس بالقوي وعبد الله بن عبد الرحمن لم يوثقه إلا ابن حبان، كعادته في توثيق المجاهيل.
(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ١٥٤)، ومسلم: (١٦/ ٣٣).
(٦) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو بن علقمة ليس بالقوي، وأبوه لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته.
(٧) إسناده صحيح.

اْهتَزَّ العَرْشُ لِحُبِّ لِقَاءِ سَعْدًا، قَالَ: إِنَّمَا يَعْنِي: السَّرِيرَ، قَالَ: تَفَسَّخَتْ أَعْوَادُهُ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْرَهُ فَاحْتَبَسَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: «**ضُمَّ سَعْدٌ فِي القَبْرِ ضَمَّةً فَدَعَوْت اللهَ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُ**»[١].

٣٢٩١٦- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اهْتَزَّ العَرْشُ لِرُوحِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**»[٢].

٣٢٩١٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ اْمْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أَسْمَاءُ ابنةُ يَزِيدَ قَالَتْ: لَمَّا أُخرِجَ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ صَاحَتْ أُمُّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُمِّ سَعْدٍ: «**أَلاَ يَرْقَأُ دَمْعُكِ وَيَذْهَبُ حُزْنُكِ فَإِنَّ ابنك أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ لَهُ اللهُ وَاهْتَزَّ لَهُ العَرْشُ**»[٣].

١٢/١٤٣

٣٢٩١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ثَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ مَعَ ابن أَخِي فَسَلَّمْت عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْت: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: فَبَكَىٰ فَأَكْثَرَ البُكَاءَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّك شَبِيهُ بِسَعْدٍ، إِنَّ سَعْدًا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَىٰ أُكَيْدِرِ دُومَةَ فَأَرْسَلَ بِحُلَّةٍ مِنْ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا الذَّهَبُ، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: «**أَتَعْجَبُونَ مِنْ هٰذِهِ؟**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا رَأَيْنَاك أَحْسَنَ مِنْك اليَوْمَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ**»[٤].

١٢/١٤٤

٣٢٩١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه فيها تخاليط كثيرة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا إسحاق.

(٣) إسناده ضعيف. إسحاق بن راشد لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٤) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي.

قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبٌ مِنْ حَرِيرٍ فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الجَنَّةِ أَلْيَنُ مِنْ هذا»[(١)].

٣٢٩٢٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسَعْدٍ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ: «جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا مِنْ سَيِّدِ قَوْمٍ فَقَدْ صَدَقْتَ اللهَ مَا وَعَدْتَه وَهُوَ صَادِقٌ مَا وَعَدَكَ»[(٢)].

٣٢٩٢١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِالرَّمْيَةِ يَوْمَ الخَنْدَقِ جَعَلَ دَمُهُ يَسِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ: وَانْقِطَاعَ ظَهْرَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ»، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: «إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»[(٣)].

٤٣- مَا ذُكِرَ فِي أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه

٣٢٩٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مِنَ الذِينَ أُوتُوا العِلْمَ. ١٢/١٤٥

٤٤- [ما ذكر في حنظلة ابن الراهب][(٤)]

٣٢٩٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ الأَعْمَشُ: أُرَاهُ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَدِمَتْ عَلَىٰ عُمَرَ حُلَلٌ، فَجَعَلَ يُقَسِّمُهَا بَيْنَ النَّاسِ، فَمَرَّتْ بِهِ حُلَّةٌ نَجْرَانِيَّةٌ جَيِّدَةٌ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ فَخِذِهِ حَتَّىٰ مَرَّ عَلَى ٱسْمِي، فَقُلْتُ: ٱكْسُنِيهَا، فَقَالَ: أَكْسُوهَا والله رَجُلاً خَيْرًا مِنْك وَأَبُوهُ خَيْرٌ مِنْ أَبِيك، فَدَعَا عَبْدَ اللهِ بن [حنظلة بن][(٥)] الرَّاهِبِ، فَكَسَاهُ إِيَّاهَا[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ١٥٣- ١٥٤)، ومسلم: (١٦/ ٣٣).

(٢) إسناده مرسل. ابن شداد من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. عمرو بن شرحبيل من التابعين.

(٤) زيادة ليست في المطبوع أو الأصول، ولكن الأثر تحتها يقتضيها.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده مرسل. إبراهيم لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنه.

٤٥- مَا ذُكِرَ مَنْ شَبَّهَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ وَعِيسَى صلى الله عليهما وسلم

٣٢٩٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: أَشْبَهُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ مِنْ أُمَّتِهِ، قَالَ: «دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ يُشْبِهُ جِبْرِيلَ، وَعُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ يُشْبِهُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ، وَعَبْدُ الْعُزَّىٰ يُشْبِهُ الدَّجَّالَ»[(١)].

٤٦- مَا ذُكِرَ فِي ابن رَوَاحَةَ ﷺ

٣٢٩٢٥- حَدَّثَنَا الحسينُ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ ١٢/١٤٦ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ: «اللَّهُمَّ زِدْهُ طَاعَةً إِلَىٰ طَاعَتِك وَطَاعَةِ رَسُولِك ﷺ»[(٢)].

٣٢٩٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ: «أَلاَ تُحَرِّكُ بِنَا الرِّكَابَ؟»، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ قَوْلِي، قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: اسْمَعْ وَأَطِعْ فَنَزَلَ يَسُوقُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَيَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلاَ أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلاَ تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... وَثَبِّتْ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا

إِنَّ الذِينَ كَفَرُوا بَغَوْا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»، فَقَالَ: عُمَرُ: وَجَبَتْ[(٣)].

٤٧- مَا ذُكِرَ فِي سَلْمَانَ مِنْ الفَضْلِ ﷺ

٣٢٩٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ ١٢/١٤٧ ﷺ قَوْلُ سَلْمَانَ لأَبِي الدَّرْدَاءِ: إِنَّ لأَهْلِك عَلَيْك حَقًّا وَلِبَصَرِك عَلَيْك حَقًّا، قَالَ: فَقَالَ: «ثَكِلَتْ سَلْمَانَ أُمُّهُ، لَقَدْ اتَّسَعَ فِي العِلْمِ»[(٤)].

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي ليلىٰ من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

(٤) إسناده مرسل. أبو صالح السمان من التابعين.

٣٢٩٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَلْمَانُ سَابِقُ فَارِسَ»(١).

٣٢٩٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالُوا لِعَلِيٍّ: أَخْبِرْنَا عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: أَدْرَكَ العِلْمَ الأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الآخِرَ، بَحْرٌ لاَ يَتَرَقَّعُ قَعْرُهُ، هُوَ مِنَّا أَهْلَ البَيْتِ(٢).

٤٨- مَا ذُكِرَ فِي ابن عُمَرَ رضي الله عنه

٣٢٩٣٠- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَبْدُاللهِ: لَقَدْ رَأَيْتنَا وَإِنَّا المُتَوَافِرُونَ وَمَا فِينَا أَحَدٌ أَمْلَكُ لِنَفْسِهِ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ(٣).

٣٢٩٣١- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَا مِنَّا أَحَدٌ أَدْرَكَ الدُّنْيَا إِلاَّ وَقَدْ مَالَ بِهَا، أَوْ مَالَتْ بِهِ إِلاَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ(٤). ١٤٨/١٢

٤٩- فِي بِلاَلٍ رضي الله عنه وَفَضْلِهِ

٣٢٩٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ ظَهَرَ إِسْلاَمُهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ(٥)، وَعَمَّارٌ وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وَبِلاَلٌ، وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَنَعَهُ اللهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللهُ بِقَوْمِهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمْ المُشْرِكُونَ فَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ وَأَتَاهُمْ عَلَىٰ مَا

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.
(٢) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من علي- رضي الله عنه.
(٣) إسناده مرسل. وقد اختلف في هٰذا المرسل خاصة، إلا أن الذهبي ذكر أن الأمر استقر علىٰ عدم الاحتجاج به.
(٤) إسناده صحيح.
(٥) زاد هنا في «المطبوع»: [وعمر] من عنده، وليست في الأصول.

أَرَادُوا إِلاَّ بِلاَلٌ فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ وَهَانَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فَأَخَذُوهُ فَأَعْطَوْهُ الوِلْدَانَ فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ[١].

٣٢٩٣٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ الإِسْلاَمَ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَبِلاَلٌ وَخَبَّابٌ وَصُهَيْبٌ وَعَمَّارٌ وَسُمَيَّةُ أُمُّ عَمَّارٍ، قَالَ: فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَنَعَهُ عَمُّهُ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ قَوْمُهُ وَأُخِذَ الآخَرُونَ فَأَلْبَسُوهُمْ أَدْرَاعَ الحَدِيدِ، ثُمَّ صَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّىٰ بَلَغَ الجُهْدُ مِنْهُمْ كُلَّ مَبْلَغٍ، فَأَعْطَوْهُمْ كُلَّ مَا سَأَلُوا، فَجَاءَ إِلَىٰ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَوْمُهُ بِأَنْطَاعِ الأَدَمِ فِيهَا المَاءُ فَأَلْقَوْهُمْ [فِيهَا] ثُمَّ حُمِلُوا بِجَوَانِبِهِ إِلاَّ بِلاَلٌ، فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ حَبْلاً، ثُمَّ أَمَرُوا صِبْيَانَهُمْ يَشْتَدُّونَ بِهِ بَيْنَ أَخْشَبَيْ مَكَّةَ وَجَعَلَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ»[٢]. ١٤٩/١٢

٣٢٩٣٤- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، [قال: سمعت][٣]خَشْخَشَةً أَمَامِي فَقُلْت، «مَنْ هذا»، قَالُوا: بِلاَلٌ، فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: «بِمَا سَبَقْتَنِي إِلَى الجَنَّةِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَحْدَثْتُ إِلاَّ تَوَضَّأْتُ، وَلاَ تَوَضَّأْت إِلاَّ رَأَيْت أَنَّ للهِ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ أُصَلِّيهِمَا قَالَ: «بِهَا»[٤].

١٥٠/١٢ ٣٢٩٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: ٱشْتَرَىٰ أَبُو بَكْرٍ بِلاَلاً بِخَمْسِ أَوَاقٍ، ثُمَّ أَعْتَقَهُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ بِلاَلٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنْ كُنْت إِنَّمَا أَعْتَقْتنِي لِتَتَّخِذَنِي [خَازِمًا[٥]]، فَاتَّخِذْنِي [خَازِنًا] وَإِنْ كُنْت إِنَّمَا أَعْتَقْتنِي للهِ فَدَعْنِي فَأَعْمَلُ للهِ، قَالَ: فَبَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: بَلْ أَعْتَقْتُك للهِ[٦].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ.

(٢) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٣) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٤) في إسناده ابن بريدة، قال أحمد: رواية ابن واقد عنه عن أبيه ما أنكرها.

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع: [خادمًا].

(٦) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٢٩٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المَاجِشُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا، يَعْنِي: بِلاَلاً[١].

٣٢٩٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا، [.....][٢] قَالَ: كَانَ بِلاَلٌ خَازِنَ أَبِي بَكْرٍ وَمُؤَذِّنَ النَّبِيِّ ﷺ[٣].

١٥١/١٢ ٣٢٩٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْت هِشَامًا، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بِلاَلٌ سَابِقُ الحَبَشِ»[٤].

٥٠- مَا ذُكِرَ فِي جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه

٣٢٩٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْت، وَلاَ رَآنِي قَطُّ إِلاَّ تَبَسَّمَ[٥].

٣٢٩٤٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ يُونُسَ [بنْ[٦]] أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: لَمَّا دَنَوْت مِنَ المَدِينَةِ أَنَخْت رَاحِلَتِي، ثُمَّ حَلَلْت عَيْبَتِي وَلَبِسْت حُلَّتِي، قَالَ: فَدَخَلْت وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ فَسَلَّمْت عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَمَانِي النَّاسُ بِالْحَدَقِ فَقُلْت لِجَلِيسِي: يَا عَبْدَ اللهِ أَذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَمْرِي شَيْئًا، قَالَ: نَعَمْ ذَكَرَك بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ١٥٢/١٢ يَخْطُبُ إِذْ عَرَضَ لَهُ فِي خُطْبَتِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هذا الفَجِّ، -أَوْ مِنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) بياض في المطبوع، والأصول.

(٣) في إسناده جهالة من روىٰ عنه عروة والد هشام.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ١٦٤)، ومسلم: (١٦/ ٥١).

(٦) وقع في الأصول، والمطبوع: [عن] والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي، وانظر المغيرة بن شبيل من «التهذيب».

هذا البَابِ- مِنْ خَيْرِ ذَي يَمَنٍ عَلَىٰ وَجْهِهِ مَسْحَةُ مَلَكٍ»، قَالَ جَرِيرٌ: فَحَمِدْتُ اللهَ عَلَىٰ مَا أَبْلاَنِي[١].

٣٢٩٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخُلَصَةِ بَيْتٍ كَانَ لِخَثْعَمَ فِي الجَاهِلِيَّةِ يُسَمَّى الكَعْبَةَ اليَمَانِيَّةَ»، قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي رَجُلٌ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، قَالَ: فَمَسَحَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا حَتَّىٰ وَجَدْت بَرْدَهَا»[٢].

٥١- أُوَيْسٍ القَرَنِيِّ ﷺ

٣٢٩٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي مِثْلُ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»، قَالَ: فَحَدَّثَنِي حَوْشَبٌ قَالَ: فَقُلْنَا لِلْحَسَنِ: هَلْ سَمَّىٰ لَكُمْ، قَالَ: نَعَمْ أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ[٣].

١٥٣/١٢ ٣٢٩٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنِ الجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضِرَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَيَقْدُمُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللهَ لَهُ فَأَذْهَبَهُ اللهُ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ»، قَالَ: فَلَقِيَهُ عُمَرُ فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ»[٤].

٥٢- مَا جَاءَ فِي أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ الفَضْلِ

٣٢٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ [معاذ][٥] بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الأَنْصَارِيِّ[٦] أَنَّ مَلَكًا أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ:

---

(١) في إسناده يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٦٤)، ومسلم: (١٦/ ٥٣-٥٤).

(٣) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٤) أخرجه مسلم: ١٦/ ١٤١.

(٥) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [عباية]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) زاد هنا في المطبوع: [عن جده] وليست في الأصول، وسيأتي في المغازي بدونها.

كَيْفَ أَصْحَابُ بَدْرٍ فِيكُمْ، فَقَالَ: «أَفْضَلُ النَّاسِ»، فَقَالَ والْمَلَكُ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ المَلاَئِكَةِ[١].

٣٢٩٤٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ [الْحَسَنِ][٢] بْنِ مُحَمَّدٍ، [عَنْ عُبَيْدِ اللهِ[٣]] بْنِ أَبِي رَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْت لَكُمْ»[٤]. ١٢/ ١٥٤

٣٢٩٤٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْت لَكُمْ»[٥].

٣٢٩٤٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ حَاطِبِ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيَشْتَكِيَ حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَذَبْت لاَ يَدْخُلُهَا، إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ»[٦].

٥٣- فِي الْمُهَاجِرِينَ

٣٢٩٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل ١٢/ ١٥٥

---

(١) إسناده مرسل. معاذ بن رفاعة من صغار التابعين،- لكن أخرجه البخاري: (٧/ ٣٦٢- ٣٦٣)، موصولًا عن أبيه.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الحسين] خطأ، أنظر ترجمة الحسن بن محمد بن علي من «التهذيب».

(٣) وقع في الأصول: [بن عبد الله]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي.

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ١٦٦- ١٦٧)، ومسلم: (١٦/ ٨٠- ٨١).

(٥) في إسناده عاصم بن أبي النجود وهو سيئ الحفظ.

(٦) أخرجه مسلم (١٦/ ٨٣)، موصولًا عن جابر ﷺ.

عمران: ١١٠]، قَالَ: الذِينَ هَاجَرُوا مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ[١].

٥٤- فِي فَضْلِ الأَنْصَارِ

٣٢٩٤٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مِنَ الأَنْصَارِ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَالَ: **«اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»**[٢].

٣٢٩٥٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابن شُرَحْبِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الأَنْصَارِ وَعَلَىٰ ذُرِّيَّةِ الأَنْصَارِ وَعَلَىٰ ذُرِّيَّةِ ذُرِّيَّةِ الأَنْصَارِ»**[٣].

١٥٦/١٢

٣٢٩٥١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا وَسَلَكْتُمْ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَكُمْ وَشِعْبَكُمْ أَنْتُمْ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ كُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ أَنِّي لأَرَىٰ بَيَاضَ إِبِطَيْهِ مَا تَحْتَ مَنْكِبَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ»**[٤].

٣٢٩٥٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الأَنْصَارُ لاَ يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضُهُمْ إِلاَّ مُنَافِقٌ، وَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ»**[٥].

٣٢٩٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ

---

(١) في إسناده سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ١٤٢، ومسلم: ١٦/ ٩٩.

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ١٤١، ومسلم: ٢/ ٨٤.

أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَ الأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْت وَادِيَ الأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَهُمْ، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ»(١).

١٥٧/١٢

٣٢٩٥٤- [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب الأنصار أحبه الله ومن أبغض الأنصار أبغضه الله (٢)»](٣).

٣٢٩٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ المُنْذِرِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ -مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللهُ حِينَ يَلْقَاهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللهُ حِينَ يَلْقَاهُ»(٤).

٣٢٩٥٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ(٥) أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَهُ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ مِينَاء، عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَمَرَّ عَلَيْهِمْ مُعَاوِيَةُ فَسَأَلَهُمْ، عَنْ حَدِيثِهِمْ، فَقَالُوا: كُنَّا فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِ الأَنْصَارِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَفَلاَ أَزِيدُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالُوا: بَلَىٰ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللهُ»(٦).

---

(١) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٤) في إسناده سعد بن المنذر الساعدي ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٥) وقع في الأصول: [سويد]، والصواب ما أثبتناه كما عند أحمد: ٤/٩٦، من طريق يزيد بن هارون، وانظر ترجمة سعد بن إبراهيم من «التهذيب».

(٦) في إسناده يزيد بن جارية الأنصاري لم يرو عنه إلا ابن ميناء، وقد وثقه النسائي، وقال ابن حجر: مقبول.

١٥٨/١٢

٣٢٩٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ إِنَّ عَيْبَتِي الَّتِي آوِي إِلَيْهَا أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ كَرِشِي الأَنْصَارُ، فَاعْفُوا، عَنْ مُسِيئِهِمْ وَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ»(١).

٣٢٩٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ، يَعْنِي: الأَنْصَارَ»(٢).

٣٢٩٥٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [أَبِي شميلَةَ](٣) قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ سَعِيدٍ الصَّرَّافِ، وَهُو، وَعَنْ سَعِيدٍ الصَّرَّافِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هذا الحَيَّ مِنَ الأَنْصَارِ مِحْنَةٌ، حُبُّهُمْ إِيمَانٌ وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ»(٤).

٣٢٩٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْت مَعَ الأَنْصَارِ»(٥).

١٥٩/١٢

٣٢٩٦١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّاسُ دِثَارٌ وَالأَنْصَارُ شِعَارٌ، الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَلَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ»(٦).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفيٰ وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن أبي ليلىٰ وهو سيئ الحفظ، وفي «الصحيح» شاهد له من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي سلمة] خطأ، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن أبي شميلة من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف جدًا. الصراف مجهول- كما قال ابن المديني، والراوي عنه مبهم.

(٥) إسناده ضعيف. فيه ابن عقيل وهو ضعيف الحديث.

(٦) إسناده صحيح. حميد كان يدلس عن أنس ﷺ لكن قيل: إنما أخذ ذلك من ثابت البناني وهو ثقة.

٣٢٩٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَىٰ أَنَسٍ يُعَزِّيهِ بِوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ الحَرَّةِ، فَكَتَبَ فِي كِتَابِهِ: وَإِنِّي مُبَشِّرُكَ بِبُشْرَىٰ مِنَ اللهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ»[١].

٣٢٩٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ الأَنْصَارَ قَالَ: «أَعِفَّةٌ صُبُرٌ»[٢]. ١٢/١٦٠

٣٢٩٦٤- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ سَقَطَتْ عَيْنُهُ عَلَىٰ وَجْنَتِهِ يَوْمَ أُحُدٍ فَرَدَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنَيْهِ وَأَحَدَّهُمَا[٣].

٣٢٩٦٥- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَدَّ يَدَ خَبِيبِ بْنِ إِسَافٍ، وَ [مُرِتَ[٤]] يَوْمَ بَدْرٍ عَلَىٰ حَبْلِ العَاتِقِ، فَرَدَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يُرَ مِنْهَا إلاَّ مِثْلُ خَطٍّ»[٥].

٣٢٩٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ يَذْكُرُ قُرَيْشًا وَمَا جَمَعَتْ وَجَعَلَ يَتَوَعَّدُهُ بِهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَأْبَىٰ ذَلِكَ عَلَيْكَ بَنُو قَيْلَةَ، إِنَّهُمْ قَوْمٌ فِي حَدِّهِمْ فَرْطٌ»[٦].

٣٢٩٦٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ

---

(١) إسناده لا بأس به.
(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.
(٣) إسناده ضعيف. أنظر التعليق السابق.
(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (موت).
(٥) إسناده منقطع. ابن إسحاق يروي عن التابعين.
(٦) إسناده مرسل. عاصم بن عمر بن قتادة من صغار التابعين.

قَالَ: قَالَتْ الأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ تَبعَنْاك، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَدَعَا لَهُمْ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ، قَالَ: فَنَمَّيْت ذَلِكَ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، فَقَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ[1]. ١٦١/١٢

٣٢٩٦٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُسَيْدَ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً - قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: تَصْبِرُونَ حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ»[2].

٣٢٩٦٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْت وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ»[3].

٣٢٩٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ مَوَالِي اللهِ وَرَسُولِهِ، لاَ مَوْلَىٰ لَهُمْ غَيْرَهُ»[4]. ١٦٢/١٢

٣٢٩٧١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةً بَارِدَةً وَالْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الخَنْدَقَ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمْ قَالَ:

«أَلاَ إِنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةْ»

[فَأَجَابُوا[5]]:

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ١٤٣).

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ١٤٦)، ومسلم: (١٢/ ٣٢٦).

(٣) أخرجه البخاري: ٧/ ٦٤٤، ومسلم: ٧/ ٢٢١.

(٤) أخرجه البخاري: ٦/ ٦٢٦، ومسلم: ١٦/ ١١٠.

(٥) سقطت من الأصول، والسياق يقتضيها.

نَحْنُ الذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا[(١)].

٣٢٩٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ**»[(٢)].

١٦٣/١٢ ٣٢٩٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ**»[(٣)].

٣٢٩٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ: وَفَدْنَا وُفُودًا لِمُعَاوِيَةَ وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ**، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **قُلْتُمْ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ**، قَالُوا: قَدْ قُلْنَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **فَمَا أُسَمَّىٰ إِذًا**، قَالَ: **كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْت إِلَيْكُمْ، المَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ**، قَالَ: **فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ**: والله يَا رَسُولَ اللهِ مَا قُلْنَا الذِي قُلْنَا إِلاَّ الضِّنَّ بالله وَرَسُولِهِ، قَالَ: **فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ**»[(٤)]. ١٦٤/١٢

٣٢٩٧٥- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: أُخْبِرْت أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْت امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ**»[(٥)].

٣٢٩٧٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حباب، عَنْ هِشَامِ بْنِ هَارُونَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري: ٧/ ٤٥٣.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) أخرجه مسلم: ٢/ ٨٤.

(٤) أخرجه مسلم: ١٢/ ١٧٧- ١٨١.

(٥) إسناده مرسل. ابن أبي قتاده من التابعين.

حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ ذَرَارِيِّهِمْ وَلِمَوَالِيهِمْ وَجِيرَانِهِمْ**»(١).

٣٢٩٧٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن الغَسِيلِ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى المِنْبَرِ عَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَوَشِّحًا بِهَا عَاصِبًا رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ دَسْمَاءَ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **[يا] أَيُّهَا النَّاسُ تَكْثُرُونَ وَيَقِلُّ الأَنْصَارُ حَتَّىٰ يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِهِمْ شَيْئًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَلْيَتَجَاوَزْ، عَنْ مُسِيئِهِمْ**»(٢). ١٢/١٦٥

٣٢٩٧٨- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: بُغْضُ الأَنْصَارِ نِفَاقٌ(٣).

٣٢٩٧٩- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَصْلِحِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ**»(٤)(٥).

٣٢٩٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مِنَ الأَنْصَارِ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ**»(٦). ١٢/١٦٦

٥٥- مَا ذُكِرَ [من] فَضْلِ قُرَيْشٍ

٣٢٩٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تَقَدَّمُوا قُرَيْشًا فَتَضِلُّوا، وَلاَ تَأَخَّرُوا عَنْهَا فَتَضِلُّوا، خِيَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ النَّاسِ، وَشِرَارُ قُرَيْشٍ شِرَارُ النَّاسِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ**

---

(١) إسناده ضعيف. هشام بن هارون مجهول- كما قال ابن حجر.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ١٥١.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطأة وليس بالقوي.

(٤) أورده الهندي في «الكنز» ٧/ ١٣٧، من وراية ابن أبي شيبة.

(٥) أخرجه البخاري: ٧/ ١٤٨، ومسلم: ١٢/ ٢٣٨- ٢٣٩.

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ١٤٢)، ومسلم: (١٦/ ١٠٠).

بِيَدِهِ، لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لأَخْبَرْتُهَا بِمَا لِخِيَارِهَا عِنْدَ اللهِ، أَوْ مَا لَهَا عِنْدَ اللهِ»(١).

٣٢٩٨٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ [أَبِي سَفيان](٢)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ»(٣).

٣٢٩٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن خَيْ، ثُمَّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ (عُبَيْدِ الله)(٤) بن رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُرَيْشًا فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ، قَالُوا: لاَ إِلاَّ ابن أُخْتِنَا وَمَوْلاَنَا وَحَلِيفُنَا، فَقَالَ: ابن أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ، وَمَوْلاَكُمْ مِنْكُمْ، وَحَلِيفُكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، فَمَنْ بَغَىٰ لَهُمُ العَوَاثِرَ كَبَّهُ اللهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ»(٥). ١٦٧/١٢

٣٢٩٨٤- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هذا الأَمْرِ، خِيَارُهُمْ تَبَعٌ لِخِيَارِهِمْ وَشِرَارُهُمْ تَبَعٌ لِشِرَارِهِمْ»(٦).

٣٢٩٨٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَزْهَرِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَ قُوَّةِ رَجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ، قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا عَنَىٰ بِذَلِكَ، قَالَ فِي نُبْلِ الرَّأْيِ»(٧).

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

(٢) كذا عند ابن حبان: (٦٢٦٣)، من طريق «المصنف»، ووقع في المطبوع، والأصول: [أبي سعيد] خطأ، ليس في شيوخ الأعمش يروي، عن جابر يعرف بأبي سعيد، إنما هو أبو سفيان طلحة بن نافع، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٧٦- ٢٧٧)، من حديث أبي الزبير، عن جابر ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [عبيد]، وهو يقال فيه: الاثنان.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. ابن خثيم ليس بالقوي وقد تفرد بالرواية، عن إسماعيل بن عبيد الله الذي لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٦) إسناده ضعيف. محمد بن عمرو ليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٧) في إسناده ابن أبي ذئب وهو إمام ثقة إلا أنهم تكلموا في روايته عن الزهري خاصة- وقد طعن فيها بعضهم بالاضطرب.

١٢/١٦٨

٣٢٩٨٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ، وَلاَ تُعَلِّمُوهَا، وَقَدِّمُوا قُرَيْشًا، وَلاَ تُؤَخِّرُوهَا، فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ»[١].

٣٢٩٨٧- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُبَشِّرٍ، عَنْ زَيْدٍ [أَبِي عَتَّابٍ][٢] قَالَ: قَامَ مُعَاوِيَةُ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هٰذا الأَمْرِ، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقِهُوا، واللهِ لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لأَخْبَرْتُهَا بِمَا لِخِيَارِهَا عِنْدَ اللهِ»[٣].

٣٢٩٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا [سَهْلُ أَبُو الأَسْوَدِ][٤]، عَنْ بُكَيْرٍ الجَزَرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ «قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَيِ البَابِ، ثُمَّ قَالَ: «الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»[٥].

١٢/١٦٩

٣٢٩٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ بَابِ بَيْتٍ فِيهِ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ»[٦].

٣٢٩٩٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ [عبد اللهِ[٧]] بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ

---

(١) إسناده مرسل. الزهري لم يسمع من سهل ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن أبي عتاب] وهو يقال فيه الثنان، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [سهيل بن أبي الأسد]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة علي أبو الأسود الذي صوابه سهل من «التهذيب».

(٥) في إسناده بكير الجزري، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٦) إسناده ضعيف. فيه أبو كنانة القرشىٰ وهو مجهول الحال- كما قال ابن القطان، وغيره.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عبيد الله] خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن عتبة بن مسعود من «التهذيب».

١٢/ ١٧٠

رَسُولُ اللهِ ﷺ لِقُرَيْشٍ: «إِنَّ هذا الأَمْرَ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلاَتُهُ»(١).

٣٢٩٩١- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْت أَبِي يَقُولُ سَمِعْت ابن عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ هذا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْ النَّاسِ اثْنَانِ، قَالَ عَاصِمٌ فِي حَدِيثِهِ: وَحَرَّكَ إِصْبَعَيْهِ»(٢).

٣٢٩٩٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الهَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ [ابْنِ شِهَابٍ](٣)، عَنْ مُحَمَّدِ [بْنِ أَبِي سُفْيَانَ(٤)]، عَنْ يُوسُفَ [بْنِ أَبِي عَقِيلٍ(٥)]، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: «سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ يُهِنْهُ اللهُ»(٦).

٣٢٩٩٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، [عنِ(٧)] الحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُرَيْشٌ أَئِمَّةُ العَرَبِ، أَبْرَارُهَا أَئِمَّةُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أَئِمَّةِ فُجَّارِهَا(٨).

١٢/ ١٧١

٣٢٩٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف. القاسم بن الحارث هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث كما ذهب ابن حجر في تعجيل المنفعة، وهو غير معروف- كما قال الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري: (١٣/ ١٢٢)، ومسلم: (١٢/ ٢٧٧).

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [ابن سلهب] وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه كما عند الترمذي: (٣٩٠٥)، وغيره، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح به..

(٤) وقع في (أ)، و(د): [أبي سفيان] وفي (م): [ابن سفيان]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة محمد بن أبي سفيان بن العلاء من «التهذيب».

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [عقيل] خطأ، أنظر ترجمة يوسف بن الحكم بن أبي عقيل من «التهذيب».

(٦) في إسناده ابن أبي سفيان، وابن أبي عقيل لم يوثقها إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلها معروف.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، إنما هو سفيان الثوري، عن الحارث بن حصيرة.

(٨) أنظر الإسناد التالي.

صَادِقٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا هُمْ أَئِمَّةُ العَرَبِ أَبْرَارُهَا أَئِمَّةُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أَئِمَّةُ فُجَّارِهَا، وَلِكُلٍّ حَقٌّ فَأَدُّوا إِلَىٰ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ(١).

٣٢٩٩٥- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ، قَالَ سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، «قَالَ: **المُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ، وَالأَذَانُ فِي الحَبَشَةِ وَالسُّرْعَةُ فِي اليَمَنِ**»(٢).

٣٢٩٩٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْت عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: «دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِقُرَيْشٍ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ كَمَا أَذَقْت أَوَّلَهُمْ عَذَابًا فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالاً**»(٣). ١٢/١٧٢

٣٢٩٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ [مرثد(٤)] قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو صَادِقٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ(٥).

٣٢٩٩٨- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: **لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هذا اليَوْمِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»(٦).

٣٢٩٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: «إِنَّ رَجُلاً قُتِلَ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **أَبْعَدَهُ اللهُ إِنَّهُ كَانَ يُبْغِضُ قُرَيْشًا**»(٧).

---

(١) في إسناده ربيعة بن ناجد وهو كما قال الذهبي، لا يكاد يعرف.

(٢) في إسناده أبو مريم الأنصاري ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلي، وتساهلها معروف.

(٣) إسناده مرسل. عبيد بن عمير من التابعين.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يزيد] خطأ، أنظر ترجمة إبراهيم بن مرثد من «الجرح»: ١٣٨/٢.

(٥) في إسناده إبراهيم بن مرثد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ١٣٨/٢، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٦) أخرجه مسلم: ١٨٦/١٢.

(٧) إسناده مرسل. الزهري لم يدرك سعدًا ﷺ.

٣٣٠٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ، بَرُّهُمْ لِبَرِّهِمْ وَفَاجِرُهُمْ لِفَاجِرِهِمْ»(١). ١٧٣/١٢

٥٦- مَا ذُكِرَ فِي نِسَاءِ قُرَيْشٍ

٣٣٠٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ بَعْلٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»(٢).

٣٣٠٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ بَعْلٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ، وَلَوْ عَلِمْت أَنَّ مَرْيَمَ ابنةَ عِمْرَانَ رَكِبَتْ بَعِيرًا مَا فَضَّلْت عَلَيْهَا أَحَدًا»(٣).

٣٣٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ أَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ، وَأَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ»(٤).

٥٧- مَا ذُكِرَ فِي الكَفِّ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٣٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ»(٥). ١٧٤/١٢

(١) إسناده مرسل. فيه إبهام من أبلغ سعد بن إبراهيم.
(٢) أخرجه البخاري: ٢٧/٩، ومسلم: ١١٩/١٦، من حديث الأعرج، عن أبي هريرة.
(٣) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.
(٤) إسناده مرسل. عروة والد هشام من التابعين.
(٥) أخرجه البخاري: ٢٥/٧، ومسلم: ١٣٩/١٦.

٣٣٠٠٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ الحَسَنُ: وَلاَ يَطِيبُ الطَّعَامُ إلاَّ بِالْمِلْحِ، ثُمَّ يَقُولُ الحَسَنُ: كَيْفَ بِقَوْمٍ ذَهَبَ مِلْحُهُمْ»[١].

٣٣٠٠٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، [عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٢]]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»[٣].

٣٣٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي القَرْنُ الذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ»[٤]. ١٢/ ١٧٥

٣٣٠٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الآخِرُ أَرْدَىٰ»[٥].

٣٣٠٠٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ البَهِيِّ، [عَنْ] عَائِشَةَ قَالَتْ: «سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ، قَالَ: «القَرْنُ الذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ»[٦].

٣٣٠١٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِلاَلُ بْنُ يَسَافٍ،

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) سقطت من (م)، و(د)، وهي ثابتة في (أ)، وعند مسلم من طريق «المصنف».

(٣) أخرجه مسلم: ١٦/ ١٢٤- ١٢٥.

(٤) أخرجه البخاري: ٧/ ٥، ومسلم: ١٦/ ١٢٧.

(٥) في إسناده يزيد بن عبد الرحمن والد إدريس، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلمها معروف.

(٦) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وهو ضعيف.

فَقَالَ: سَمِعْت عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ»[١].

١٧٦/١٢ ٣٣٠١١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْت عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، فَلاَ أَدْرِي، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا»[٢].

٣٣٠١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَعْلَى التَّيْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بِبَابِ الجَابِيَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِينَا كَمَقَامِي فِيكُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللهَ فِي أَصْحَابِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ [يفشوا] [٣] الكَذِبَ وَشَهَادَاتِ الزُّورِ»[٤].

٣٣٠١٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ[٥]، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»[٦].

٣٣٠١٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْلَةَ قَالَ: كُنْت أَسِيرُ مَعَ [بُرَيْدَةَ][٧] الأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ هذِهِ الأُمَّةِ القَرْنُ الذِي بُعِثْت فِيهِمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ فِيهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ ١٧٧/١٢

---

(١) أنظر الحديث التالي.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٥، ومسلم: ١٦/ ١٣١- ١٣٢.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [اتقوا].

(٤) في إسناده عبد الملك بن عمير وكان مضطرب الحديث جدًا.

(٥) زاد هنا في المطبوع: [ثم الذين يلونهم] وليست في الأصول.

(٦) في إسناده عاصم بن بهدلة وكان في حفظه لين.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو بردة] خطأ، أنظر ترجمة بريدة بن الحصيب الأسلمي من «التهذيب».

أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»[١].

٣٣٠١٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابن عُمَرَ يَقُولُ: لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابَ [محمد] ﷺ فَلَمَقَامُ أَحَدِهِمْ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ[٢].

٣٣٠١٦- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا»[٣].

٣٣٠١٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلاَءِ [أَبُو الزُّبَيْرِ[٤]] الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَنِي، والله لاَ تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَنِي»[٥]. ١٢/١٧٨

٣٣٠١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ، أُمِرُوا بِالاِسْتِغْفَارِ لأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَسَبُّوهُمْ[٦].

٣٣٠١٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ»[٧].

٣٣٠٢٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَعَ الشَّعْبِيِّ ذَاتَ يَوْم فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، فَقَالَ: إِنِّي لَغَنِيٌّ أَنْ يَطْلُبَنِي عَلِيٌّ وَعُثْمان يَوْمَ القِيَامَةِ بِمَظْلِمَةٍ.

---

(١) في إسناده ابن مولة، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيق للمجاهيل معروف.

(٢) في إسناده نسير بن ذعلوق، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح.

(٣) إسناده مرسل. عمرو بن شرحبيل من التابعين.

(٤) كذا في المطبوع، والأصول، وكنية عبد الله بن العلاء الدمشقي [أبو زيد].

(٥) إسناده لا بأس به.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

٥٨- مَا ذُكِرَ فِي الْمَدِينَةِ وَفَضْلِهَا

٣٣٠٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ قَالَ نُبِّئْتُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ حَدَّثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا»[١].

٣٣٠٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ»[٢]. ١٧٩/١٢

٣٣٠٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ [بْنِ أَبِي[٣]] يَحْيَىٰ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي الخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[٤].

٣٣٠٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هٰذِهِ طِيبَةُ، يَعْنِي الْمَدِينَةَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا فِيهَا طَرِيقٌ وَاسِعٌ، وَلاَ ضَيِّقٌ إِلاَّ عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[٥].

٣٣٠٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ المَدِينَةَ رُعْبُ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، لِكُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ»[٦].

٣٣٠٢٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. نافع من التابعين، وفيه أيضًا إبهام من روىٰ عنه.

(٢) أخرجه مسلم: ٩/ ٢٢١.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [بن] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة محمد بن أبي يحيى الأسلمي من «التهذيب»، وترجمة الحارث من «الجرح»: ٣/ ٩٤.

(٤) في إسناده الحارث بن أبي يزيد مولى الحكم، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٣/ ٩٤، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٦) أخرجه البخاري: ٤/ ١١٣.

سَمِعْت جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصعُ طَيِّبَهَا»[(١)].

٣٣٠٢٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ هَاشِمُ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [نسطاس][(٢)] مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المَدِينَةِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا، وَلاَ عَدْلاً، مَنْ أَخَافَهَا فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَأَشَارَ إِلَىٰ مَا بَيْنَ جَنْبَيْهِ»[(٣)]. ١٢/ ١٨٠

٣٣٠٢٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «الدَّجَّالُ يَطْوِي الأَرْضَ كُلَّهَا إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، قَالَ: فَيَأْتِي المَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا صُفُوفًا مِنَ المَلاَئِكَةِ، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ»[(٤)].

٣٣٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا»[(٥)]. ١٢/ ١٨١

٣٣٠٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنَّهَا طَابَةُ أَنَّهَا تَنْفِي الخَبَثَ، يَعْنِي: المَدِينَةَ»[(٦)].

٣٣٠٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري: ٤/ ١١٥، ومسلم: ٩/ ٢١٩.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [بسطام]، وليس في الرواة عبد الله بن بسطام، إنما هو ابن نسطاس يروي عن جابر بن عبد الله، ويروي عنه هاشم بن هاشم.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) أخرجه البخاري: ٤/ ١١٤، ومسلم: ١٨/ ١١٢.

(٥) أخرجه البخاري: ٤/ ١١١، ومسلم: ٢/ ٢٣٢.

(٦) أخرجه البخاري: ٧/ ٤١٢، ومسلم: ٩/ ٢٢٠.

سَهْلِ بْنِ حُنَيْ، فَقَالَ: «أَهْوىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى المَدِينَةِ، فَقَالَ: إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ»[(١)].

٥٩- مَا جَاءَ فِي اليَمَنِ وَفَضْلِهَا

٣٣٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَرَأْسُ الكُفْرِ قِبَلَ المَشْرِقِ»[(٢)].

١٨٢/١٢ ٣٣٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: «أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ اليَمَنِ، فَقَالَ: إِنَّ [الإيمان][(٣)] هَاهُنَا، [وَ]إِنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ فِي الفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»[(٤)].

٣٣٠٣٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِيمَانُ فِي أَهْلِ الحِجَازِ، وَالْقَسْوَةُ وَغِلَظُ القُلُوبِ قِبَلَ المَشْرِقِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»[(٥)].

٣٣٠٣٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ وَهُمْ قَوْمٌ فِيهِمْ حَيَاءٌ وَضَعْفٌ [وَرُبمَا[(٦)]]، قَالَ: عِي».

١٨٣/١٢ ٣٣٠٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنِ ابن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَسِيرِ

---

(١) أخرجه مسلم: ٩/ ٢١١.

(٢) أخرجه البخاري: ٧/ ٧٠، ومسلم: ٢/ ٤١.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [اليمن].

(٤) أخرجه البخاري: ٦/ ٤٠٣، ومسلم: ٢/ ٣٩.

(٥) في إسناده أبو سفيان طلحة بن نافع، وفي روايته، عن جابر مقال لأنها كانت صحيفة ولم يسمع منه إلا أربعة أحاديث قيل هي التي أخرجها البخاري.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ودعاء].

لَهُ، فَقَالَ: **يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كَأَنَّهُمْ السَّحَابُ، هُمْ خَيْرُ مَنْ فِي الأَرْضِ،** فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: إِلاَّ نَحْنُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: **كَلِمَةٌ ضَعِيفَةٌ: إِلاَّ أَنْتُمْ**»[1].

٣٣٠٣٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ الدِّمَشْقِيِّ، [أن] رَسُولُ اللهِ ﷺ قال: «**الإِيمَانُ يَمَانٍ فِي [حِنْدِس]**[2] **وَجُذَام**»[3].

٣٣٠٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ إِمَام عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَة، قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: **أَهْلُ اليَمَنِ**»[4]. ١٢/ ١٨٤

٣٣٠٣٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: **الإِيمَانُ يَمَانٌ**[5].

٣٣٠٤٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: **رَأْسُ الكُفْرِ من هَاهُنَا [مِنْ] حَيْثُ تَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي: المَشْرِقَ**»[6].

٦٠- مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ الكُوفَةِ

٣٣٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ،

---

(١) في إسناده الحارث خال ابن أبي ذئب قال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن المديني: مجهول لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، قلت: والنسائي قد يمشى الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح.

(٢) بياض في الأصول، وأثبته في المطبوع من «الكنز».

(٣) إسناده مرسل. الدمشقي من التابعين، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله مشهور.

(٤) إسناده مرسل. خيثمة بن عبد الرحمن من التابعين.

(٥) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٦) أخرجه مسلم: ١٨/ ٤٣.

عَنْ جُنْدُبٍ الأَزْدِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ سَلْمَانَ إِلَى الحِيرَةِ فَالْتَفَتَ إِلَى الكُوفَةِ، فَقَالَ: قُبَّةُ الإِسْلاَمِ، مَا مِنْ أَحْصَاصٍ يُدْفَعُ، عَنْهَا مَا يُدْفَعُ، عَنْ هٰذِهِ الأَحْصَاصِ، كَانَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَلاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَجْتَمِعَ كُلُّ مُؤْمِنٍ فِيهَا، أَوْ رَجُلٌ هَوَاهُ إِلَيْهَا[(١)].

٣٣٠٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنْدُبٌ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ وَنَحْنُ [جَاوْنَ][(٢)] مِنَ الحِيرَةِ، فَقَالَ: الكُوفَةُ قُبَّةُ الإِسْلاَمِ مَرَّتَيْنِ[(٣)]. ١٨٥/١٢

٣٣٠٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا يَدْفَعُ اللهُ، عَنْ أَخْبِيَةٍ مَا يَدْفَعُ، عَنْ أَخْبِيَةٍ كَانَتْ بِالْكُوفَةِ لَيْسَ أَخْبِيَةٌ كَانَتْ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ[(٤)].

٣٣٠٤٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَتَفَاخَرَا، فَقَالَ: الكُوفِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ يَوْمِ القَادِسِيَّةِ وَيَوْمِ كَذَا وَكَذَا وَيَوْمِ كَذَا، وَقَالَ الشَّامِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ اليَرْمُوكِ وَيَوْمِ كَذَا وَيَوْمِ كَذَا، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: كِلاَهُمَا لَمْ يَشْهَدْهُ اللهُ، هَلَكَ عَادٌ وَثَمُودُ لَمْ يُؤَامِرْهُ اللهُ فِيهِمَا لَمَّا أَهْلَكَهُمَا، وَمَا مِنْ قَرْيَةٍ [أَحْرىٰ][(٥)] أَنْ يَرْفَعَ، عَنْهَا عَظِيمَةً، يَعْنِي: الكُوفَةَ[(٦)].

٣٣٠٤٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه الأجلح بن عبد الله، وليس بالقوي وعبد الله بن شريك العامري مختلف فيه.

(٢) كذا في المطبوع، و(د)، وفي (أ) و(م): [جاور].

(٣) في إسناده عبد الله بن شريك العامري وهو مختلف فيه وثقه جماعة، وضعفه آخرون.

(٤) في إسناده سالم بن أبي الجعد، وكان كثير الإرسال، ولا أظنه يدرك حذيفة ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، و(د)، وفي (أ)، والمطبوع بالخاء المعجمة خطأ.

(٦) إسناده لا بأس به.

العُرَنِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ أَنْتُمْ رَأْسُ العَرَبِ وَجُمْجُمَتُهَا وَسَهْمِي الذِي أَرْمِي بِهِ إِنْ أَتَانِي شَيْءٌ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَإِنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَاخْتَرْته لَكُمْ وَآثَرْتُكُمْ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِي إِثْرَةً[1].

١٨٦/١٢

٣٣٠٤٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، كَتَبَ إِلَىٰ أَهْلِ الكُوفَةِ: إِلَىٰ وُجُوهِ النَّاسِ[2].

٣٣٠٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ أَهْلِ الكُوفَةِ: إِلَىٰ رَأْسِ العَرَبِ[3].

٣٣٠٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَيْهِمْ: إِلَىٰ رَأْسِ أَهْلِ الإِسْلاَمِ[4].

٣٣٠٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَبِي الهُذَيْلِ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُخَيِّمُ كُلُّ مُؤْمِنٍ بِالْكُوفَةِ.

٣٣٠٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: الكُوفَةُ رُمْحُ اللهِ وَكَنْزُ الإِيمَانِ وَجُمْجُمَةُ العَرَبِ يُجْزُونَ ثُغُورَهُمْ[5] وَيَمُدُّونَ الأَمْصَارَ[6].

١٨٧/١٢

٣٣٠٥١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: مَا مِنْ أَخْبِيَةٍ بَعْدَ أَخْبِيَةٍ كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَدْرٍ يُدْفَعُ، عَنْهَا مَا يُدْفَعُ، عَنْ هٰذِه، يَعْنِي: الكُوفَةَ[7].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حبة العرني وليس بالقوي.

(٢) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو كثير الإرسال والتدليس.

(٣) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [يحرزون].

(٦) إسناده مرسل شمر لم يدرك عمر ﷺ.

(٧) إسناده لا بأس به.

٣٣٠٥٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ جُنْدُبٍ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: الكُوفَةُ قُبَّةُ الإِسْلاَمِ، يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَبْقَىٰ فِيهَا مُؤْمِنٌ إلاَّ بِهَا، أَوْ قَلْبُهُ يَهْوِىٰ إِلَيْهَا(١).

٣٣٠٥٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ الحَسَنَ: أَهْلُ الكُوفَةِ أَشْرَفُ، أَوْ أَهْلُ البَصْرَةِ، قَالَ: [كَانَ(٢)] يَبْدَأُ بِأَهْلِ الكُوفَةِ.

٣٣٠٥٤- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: يَا أَهْلَ الكُوفَةِ أَنْتُمْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالْمَهْدِيِّ(٣). ١٨٨/١٢

٣٣٠٥٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ فَقُلْت: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُسَافِرُ مِنْهَا إِلَىٰ أَرْضِ العَرَبِ لاَ يَمْلِكُونَ قَفِيزًا، وَلاَ دِرْهَمًا، ثُمَّ لاَ يُنْجِيكُمْ(٤).

٦١- مَا جَاءَ فِي البَصْرَةِ

٣٣٠٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ قَالَ: سَمِعْت ابن عُمَرَ يَقُولُ: البَصْرَةُ خَيْرٌ مِنْ الكُوفَةِ(٥).

٣٣٠٥٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: طُفْت الأَمْصَارَ فَمَا رَأَيْت مِصْرًا أَكْبَرَ مُتَهَجِّدًا مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وعبد الله بن شريك العامري، وهو مختلف فيه.

(٢) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [كان عمر]

(٣) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله وليس بالقوي.

(٤) في إسناده عطاء بن السائب، وكان قد أختلط، وروي حماد عنه قبل وبعد أختلاطه فلم يميز روايته.

(٥) إسناده صحيح.

٣٣٠٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ قال: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ لاَ يَفْتَحُونَ بَابَ هَدْيٍ، وَلاَ يُنْزِلُونَ بَابَ ضَلاَلَةٍ، وَإِنَّ الطُّوفَانَ قَدْ رُفِعَ، عَنِ الأَرْضِ كُلِّهَا إِلاَّ الْبَصْرَةَ[1].

٣٣٠٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى الْبَصْرَةِ فَقَالَ: لاَ تَخْرُجْ إِلَيْهَا، قَالَ: إِنَّ لِي بِهَا قَرَابَةً، قَالَ: لاَ تَخْرُجْ، قَالَ: لاَ بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ فَانْزِلْ عَدْوَتَهَا، وَلاَ تَنْزِلْ سِرْبَهَا[2]. ١٨٩/١٢

٦٢- مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الشَّامِ

٣٣٠٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ**»[3].

٣٣٠٦١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ [خُمَيْرٍ][4]، [عن أبي زبيد[5]]، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: لَيُهَاجِرَنَّ الرَّعْدُ وَالْبَرْقُ [وَالبرَكَاتُ[6]] إِلَى الشَّامِ[7].

٣٣٠٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مُدَّ [الفرات][8] عَلَىٰ عَهْدِ عَبْدِ اللهِ فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ، قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ

---

(١) إسناده ظاهر الإرسال. ولا أدري أسمع ابن المنتشر من حذيفة ﷺ أم لا.

(٢) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع بالحاء المهملة خطأ، انظر ترجمة يزيد بن خمير الرحبي من «التهذيب».

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [والركاب].

(٧) في إسناده أبو زبيد هذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٩/ ٣٧٥، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٨) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [العراب].

تَكْرَهُوا مَدَّهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُلْمَسَ فِيهِ طَسْتٌ مِنْ مَاءٍ فَلاَ يُوجَدُ، وَذَاكَ حِينَ يَرْجِعُ كُلُّ مَاءٍ إِلَىٰ، عَنْصُرِهِ، فَيَكُونُ المَاءُ وَبَقِيَّةُ المُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ بِالشَّامِ[١].

٣٣٠٦٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ ١٢/١٩٠ ﴿وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، قَالَ: دِمَشْقُ.

٣٣٠٦٤- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الغَسَّانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: أَحَبُّ البِلاَدِ إِلَىٰ اللهِ الشَّامُ وَأَحَبُّ الشَّام إِلَيْهِ القُدْسُ، وَأَحَبُّ القُدْسِ إِلَيْهِ جَبَلٌ بِنَابُلُسَ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَمَاسُّونَهُ، أَوْ يَتَمَاسَحُونَهُ بِالْحِبَالِ بَيْنَهُمْ.

٣٣٠٦٥- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَعْقِلُ المُسْلِمِينَ مِنَ المَلاَحِمِ دِمَشْقُ، وَمَعْقِلُهُمْ مِنَ الدَّجَّالِ بَيْتُ المَقْدِسِ، وَمَعْقِلُهُمْ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ بَيْتُ الطُّورِ»[٢].

٣٣٠٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ شِمَاسَةَ المُهْرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُؤَلِّفُ القُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، إِذْ قَالَ: «طُوبَىٰ لِلشَّامِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، [وبم][٣] [آكَ وَلِمَ ذَاكَ، قَالَ: إِنَّ مَلاَئِكَةَ الرَّحْمَن بَاسِطَةٌ ١٢/١٩١ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا[٤].

٣٣٠٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ﴿ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأنبياء: ٧١]، قَالَ: الشَّامُ.

٦٣- فِي فَضْلِ العَرَبِ

٣٣٠٦٨- حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ خُلَيْدٍ العَصَرِيِّ قَالَ: لَمَّا

---

(١) إسناده مرسل. القاسم لم يدرك جده عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. أبو الزاهرية من التابعين.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ولم].

(٤) إسناده ضعيف. فيه يحيىٰ بن أيوب الغافقي وهو ضعيف.

وَرَدَ عَلَيْنَا سَلْمَانُ أَتَيْنَاهُ لِنَسْتَقْرِئَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ فَاسْتَقْرِئُوهُ عَرَبِيًّا، فَكَانَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ يُقْرِئُنَا، فَإِذَا أَخْطَأَ أَخَذَ عَلَيْهِ سَلْمَانُ، وَإِذَا أَصَابَ، قَالَ: أَيْمُ اللهِ[١].

٣٣٠٦٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِدَاءَ الْعَرَبِيِّ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، وَجَعَلَ فِدَاءَ الْمَوْلَىٰ عِشْرِينَ أُوقِيَّةً، الأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا[٢].

١٩٢/١٢ ٣٣٠٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ خَرَشَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: هَلَاكُ الْعَرَبِ إِذَا بَلَغَ أَبْنَاءُ بَنَاتِ فَارِسَ[٣].

٣٣٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي»[٤].

٣٣٠٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنِ الْمُسْتَظِلِّ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: قَدْ [عَلِمْت وَرَبِّ الْكَعْبَةِ مَتَىٰ تَهْلِكُ الْعَرَبُ][٥]، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: مَتَىٰ يَهْلِكُونَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، ١٩٣/١٢ قَالَ: حِينَ يَسُوسُ أَمْرَهُمْ مَنْ لَمْ يُعَالِجْ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَمْ يَصْحَبْ الرَّسُولَ ﷺ[٦].

٣٣٠٧٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ حُصَيْنٍ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: قَالَ

---

(١) إسناده مرسل. خليد لم يسمع من سلمان ﷺ كما قال ابن معين.

(٢) إسناده منقطع. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ كما قال ابن المديني.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) إسناده ضعيف جدًّا. فيه حصين بن عمر الأحمسي وهو متروك الحديث.

(٥) كذا ضبطه في المطبوع من «طبقات» ابن سعد: (٦/ ٨٨)، ووقع في الأصول بين الكلمات بياض.

(٦) في إسناده المستظل البارقي بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤٢٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: إِنَّمَا مَثَلُ العَرَبِ مِثْلُ جَمَلٍ [أَنِفٍ][(١)] ٱتَّبَعَ قَائِدَهُ فَلْيَنْظُرْ قَائِدُهُ حَيْثُ يَقُودُ، فَأَمَّا أَنَا فَوَرَبِّ الكَعْبَةِ لأَحْمِلَنَّهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ[(٢)].

٣٣٠٧٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبَ يَمُرُّ عَلَيْنَا أَيَّامَ القَادِسِيَّةِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ فَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ العَرَبِ كُونُوا أَسَدًا، أَغْنَىٰ شَأْنَهُ، فَإِنَّمَا الفَارِسِيُّ [تَيْسٌ[(٣)]] بَعْدَ أَنْ يُلقي نَيْزَكَهُ[(٤)].

٣٣٠٧٥- حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ الكَلْبِيُّ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، [بنّ][(٥)] كَثِيرَ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: [نكح][(٦)] مَوْلَىٰ لَنَا عَرَبِيَّةً، فَأَتَىٰ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ فَاسْتَعْدَىٰ عَلَيْهِ، فَقَالَ: والله قَدْ عَدَا مَوْلَىٰ آلِ كَثِيرٍ طَوْرَهُ.

٣٣٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الأَسَدِيُّ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يَتَزَوَّجَ العَرَبِيُّ الأَمَةَ، وَأَنَّهُ قَضَىٰ فِي العَرَبِ يَتَزَوَّجُونَ الإِمَاءَ وَأَوْلَادُهُمْ بِالْفِدَاءِ: سِتُّ قَلَائِصَ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ سَوَاءٌ، وَالْمَوَالِي مِثْلُ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: العَرَبِيُّ وَالْمَوْلَىٰ لاَ يَسْتَوِيَانِ فِي النَّسَبِ[(٧)]. ١٢/١٩٤

٣٣٠٧٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي رَزِينٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي أُمِّي قَالَتْ: كَانَتْ أُمُّ الحَرِيرِ إِذَا مَاتَ رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ ٱشْتَدَّ عَلَيْهَا ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الحَرِيرِ، إِنَّا نَرَاكِ إِذَا مَاتَ رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ ٱشْتَدَّ عَلَيْكِ، قَالَتْ: سَمِعْت مَوْلَايَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ ٱقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكَ العَرَبِ**»

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (ألف).

(٢) إسناده ضعيف. حصين هٰذا ذكره في «تعجيل المنفعة»، ونقل عن ابن معين أنه لا يعرفه.

(٣) سقطت من الأصول، وزادها في المطبوع.

(٤) إسناد صحيح.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أن] خطأ.

(٦) كذا تقرأ في الأصول، وجعلها في المطبوع: [بلح].

(٧) في إسناده ابن المسيب، وقد ٱختلف في سماعه من عمر ﷺ، وفيه أيضًا ابن أبي ذئب، وقد تكلموا في روايته، عن الزهري خاصة لاضطرابها.

وَكَانَ مَوْلاَهَا طَلْحَةَ بْنَ مَالِكٍ(١).

٦٤- مَنْ فَضَّلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّاسِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ

٣٣٠٧٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ سَمِعْت عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَك سُرَّاقُ [الحَاج] مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارٍ وَمُزَيْنَةَ وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **أَرَأَيْت إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارٌ** -وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ- **خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيم وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟** قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: **فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ [لأخير] مِنْهُمْ»**(٢). ١٩٥/١٢

٣٣٠٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَتْ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيم وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: **فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ»**(٣).

٣٣٠٨٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [سَعْدِ](٤) بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«أَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ -أَوْ جُهَيْنَةُ- خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ: أَسَدٍ وَغَطَفَانَ»**(٥).

٣٣٠٨١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. محمد بن أبي رزين، وأمه، وأم الحرير مجاهيل لا يعرفون.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٢٧)، ومسلم: (١٦/ ١١٢).

(٣) أنظر السابق.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن من «التهذيب».

(٥) أخرجه مسلم: (١٦/ ١١١).

١٩٦/١٢ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ مَوَالٍ للهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلاَ مَوْلَىٰ لَهُمْ غَيْرُهُ**»[(١)].

٣٣٠٨٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا**»[(٢)].

٣٣٠٨٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن إِسْحَاقَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ بْنِ رَحَضَةَ الغِفَارِيِّ، قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ، قَالَ: «**أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْت أَنَا قُلْت هذا ولكن اللهَ، قَالَهُ**»[(٣)].

٦٥- مَا جَاءَ فِي قَيْسٍ

٣٣٠٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا، ١٩٧/١٢ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الجَعْدِ أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ يَحْلِفُ بِاللهِ: لاَ تَبْقَىٰ قَبِيلَةٌ إِلاَّ ضَارَعَتْ النَّصْرَانِيَّةَ غَيْرَ قَيْسٍ، يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ فَأَحِبُّوا قَيْسًا، يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ فَأَحِبُّوا قَيْسًا[(٤)].

٣٣٠٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو الحُرَيْشِ][(٥)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنْت فِي غَزَاةٍ مَعَ مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ بِالتُّرْكِ، فَهَدَّدَهُ رُسُلُ خَاقَانَ وَكَتَبَ إِلَيْهِ: لأَلْقَيَنَّكَ بِحِزَاوِرَةِ التُّرْكِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَسْلَمَةُ: إِنَّك تَلْقَانِي بِحِزَاوِرَةِ التُّرْكِ وَأَنَا أَلْقَاك بِحِزَاوِرَةِ العَرَبِ، يَعْنِي: قَيْسًا.

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٢٦)، ومسلم: (١٦/ ١١٠).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمر بن راشد اليمامي وهو ضعيف.

(٣) أخرجه مسلم: (١٦/ ١٠٨)، بنحوه.

(٤) إسناده مرسل. ابن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء ﷺ.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أبو الحرش]، والصواب ما أثبتناه- كما في «المقتنىٰ»: (١/ ١٧٢).

٣٣٠٨٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ٱدْنُوا يَا مَعْشَرَ مُضَرَ إِنَّ مِنْكُمْ سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، وَمِنْكُمْ سَوَابِقُ كَسَوَابِقِ الخَيْلِ[١].

٣٣٠٨٧- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا ٱخْتَلَفَ النَّاسُ فَالْحَقُّ فِي مُضَرَ»[٢].

٣٣٠٨٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قَيْسٌ مَلَاحِمُ العَرَبِ[٣]. ١٢/١٩٨

٦٦- مَا جَاءَ فِي بَنِي عَامِرٍ

٣٣٠٨٩- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، [عَنْ عَوْنِ بْنِ][٤] أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتُمْ قُلْنَا: بَنُو عَامِرٍ، قَالَ: مَرْحَبًا أَنْتُمْ مِنِّي»[٥].

٣٣٠٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّا كُنَّا وَأَنْتُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ فَنَحْنُ اليَوْمَ بَنُو عَبْدِ اللهِ»[٦].

٣٣٠٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [أَبِي هِلَالٍ][٧]، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. عبد الله بن المؤمَّل ضعيف الحديث.

(٣) إسناده منقطع. بين سفيان الثوري وعمر ﷺ مفازات.

(٤) حدث خلط، في الأصول: [ابن عوف عن] وإنما هو الحجاج بن أرطاة عن عون بن أبي جحيفة، ٱنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٦) إسناده مرسل. النزال بن سبرة من التابعين.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [هلال] خطأ، ٱنظر ترجمة أبي هلال محمد بن سليم من «التهذيب».

ﷺ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي عَامِرًا وَاهْدِ بَنِي عَامِرٍ»(١).

٣٣٠٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ خَشْرَمِ الجَعْفَرِيِّ أَنَّ مُلَاعِبَ الأَسِنَّةِ عَامِرَ بْنَ مَالِكٍ بَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ الدَّوَاءَ [أَوَ] الشِّفَاءَ مِنْ دَاءٍ نَزَلَ [بِهِم](٢) فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِعَسَلٍ، أَوْ بعُكَّةٍ مِنْ عَسَلٍ(٣). ١٢/١٩٩

٦٧- مَا جَاءَ فِي بَنِي عَبْسٍ

٣٣٠٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَتْ ابنةُ خَالِدِ بْنِ سِنَانٍ العَبْسِيِّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَةِ أَخِي مَرْحَبًا بِابْنَةِ نَبِيٍّ ضَيَّعَهُ قَوْمُهُ»(٤).

٣٣٠٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي عَبْسٍ، مَا شِعَارُكُمْ، قَالُوا: حَرَامٌ، قَالَ: بَلْ شِعَارُكُمْ حَلَالٌ»(٥).

٣٣٠٩٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الضَّرِيسِ عُقْبَةُ بْنُ [عَمَّارٍ](٦) العَبْسِيُّ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ حِرَاشٍ أَخٍ لِرِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ سَأَلَ العَبْسِيِّينَ أَيُّ: الخَيْلِ وَجَدْتُمُوهُ أَصْبَرَ فِي حَرْبِكُمْ، قَالُوا: الكُمَيْتُ(٧). ١٢/٢٠٠

٦٨- مَا جَاءَ فِي ثَقِيفٍ

٣٣٠٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ

---

(١) إسناده مرسل. قتادة من صغار التابعين.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [به].

(٣) في إسناده خشرم بن حسان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٣/ ٣٩٩، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل. ابن جبير من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعىٰ من التابعين.

(٦) كذا عدله في المطبوع، ووقع في الأصول: [محمد] خطأ، انظر ترجمته من «الجرح»: ٦/ ٣١٥.

(٧) في إسناده أبو الضريس هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٦/ ٣١٥، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

أَبِي الزُّبَيْرِ[١] أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ فَجَاءَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ، فَادْعُ اللهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا**»[٢].

٣٣٠٩٧- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ**»[٣].

٣٣٠٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ**»[٤]. ٢٠١/١٢

٦٩- فِي عَبْدِ الْقَيْسِ

٣٣٠٩٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [أَبِي جَمْرَةَ][٥] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ «أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنِ الْوَفْدُ، أَوْ مَنِ الْقَوْمُ**، قَالَ: قَالُوا: رَبِيعَةُ، قَالَ: **مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ، أَوْ بِالْقَوْمِ غَيْرَ خَزَايَا، وَلَا نَدَامَى**»[٦].

٣٣١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَصَرِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَقَفَ عَلَيْهِمْ بِعَرَفَاتٍ، فَقَالَ: لِمَنْ هٰذِهِ

---

(١) زاد هنا في المطبوع من عند الترمذي: [عن جابر] وليست في الأصول.

(٢) إسناده مرسل. وفيه أيضًا ابن خثيم، وليس بالقوي- كما رجح النسائي القول فيه.

(٣) إسناده مرسل. طاوس من التابعين.

(٤) هٰذا الحديث أخرجه الترمذي: (٣٩٤٥)، عن ابن منيع عن يزيد بن هارون أخبرني أيوب عن سعيد -به-، ولم أر لمسعر رواية عن سعيد بن أبي سعيد، وأيوب هٰذا هو ابن أبي مسكين، وليس بالقوي.

(٥) كذا عند مسلم: (١/ ٢٦٠)، من طريق «المصنف»، ووقع في الأصول: [أبي حرير] خطأ، وانظر ترجمة أبي جمرة نصر بن عمران من «التهذيب».

(٦) أخرجه مسلم: (١/ ٢٥٩- ٢٦٢)- مطولًا.

الأَخْبِيَةُ فَقَالُوا: لِعَبْدِ القَيْسِ، فَدَعَا لَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ(١).

٣٣١٠١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ أَشَجُّ بَنِي عَصَرَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ لِخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ»، فَقُلْتُ: مَا هُمَا قَالَ: «الْحِلْمُ وَالْحَيَاءُ»، قَالَ: قُلْت: أَقَدِيمًا، كَانَ فِي أَوْ حَدِيثًا، قَالَ: «بَلْ قَدِيمًا»، قَالَ: قُلْت: الحَمْدُ للهِ الذِي جَبَلَنِي عَلَىٰ خُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا»(٢). ٢٠٢/١٢

٧٠- فِي بَنِي تَمِيمٍ

٣٣١٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ [شَدَّادٍ](٣)، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ المَازِنِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا(٤).

٣٣١٠٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ ابن فَاتِكٍ قَالَ: قَالَ لِي كَعْبٌ: إِنَّ أَشَدَّ أَحْيَاءِ العَرَبِ عَلَى الدَّجَّالِ لَقَوْمُك، يَعْنِي: بَنِي تَمِيمٍ.

٣٣١٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مُسَافِرٍ الجَصَّاصِ، عَنْ فُضَيلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذَكَرُوا بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: إِنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَلَى الدَّجَّالِ(٥).

٣٣١٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مِنْدَلٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: خَطَبَ رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ امْرَأَةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا يَضُرُّكَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ دِينٍ وَجَمَالٍ

---

(١) في إسناده عباد العصري بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٨٨/٦، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) في قول يونس ذكر عبد الرحمن بن أبي بكرة، وكأنه أرسل عنه، ولا أدرىٰ أسمع منه أم لا.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع [سداد] بالمهملة خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ٦٨٤).

(٥) إسناده مرسل. فضيل بن عمرو لم يدرك حذيفة ﷺ.

أَنْ لاَ تَكُونَ مِنْ آلِ حَاجِبِ بْنِ زُرَارَةَ»(١).

١٢/٢٠٣ ٣٣١٠٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، قَالَ: قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ رَجُلٌ، فَاخْتَلَفُوا فِي اللُّغَةِ [فَرَضِيَ(٢)] قِرَاءَتَهُمْ كُلَّهُمْ، فَكَانَ بَنُو تَمِيمٍ [أَعْرَفَ] القَوْمِ(٣).

٣٣١٠٧- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنِ ابن سِيرِينَ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ فِي، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ [تجفافًا أَصَابَهَا](٤)، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ ضَعْهَا فِي أَشْجَعِ حَيٍّ مِنَ العَرَبِ، قَالَ: فَوَضَعَهَا فِي بَنِي رِيَاحٍ حَيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ(٥).

٧١- مَا جَاءَ فِي بَنِي أَسَدٍ

٣٣١٠٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ أَبُو سِنَانٍ الأَسَدِيُّ(٦). ١٢/٢٠٤

٣٣١٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ أَنَّ وَفْدَ بَنِي أَسَدٍ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَنْتُمْ» فَقَالُوا: نَحْنُ بَنُو زِنْيَةَ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ بَنُو رِشْدَةَ»(٧).

٣٣١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنِ الحَسَنِ قَالَ: ثَنَا الوَلِيدُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مندل بن علي وليس بشيء.

(٢) بياض في الأصل، أستدركه في المطبوع من عند الطبري.

(٣) إسناده مرسل. أبو العالية من التابعين.

(٤) وقع في الأصول: [تجفافًا فأصابها] ولم تقرأ في المطبوع، والمثبت هو المتماشي مع السياق، والتجفاف: هو ما يوضع على الخيل من حديد في الحرب- أنظر مادة (جفف) من «اللسان».

(٥) إسناده مرسل. ابن سرين لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٧) إسناده مرسل. أبو وائل من التابعين.

أَدْرَكْت أَلْفَيْنِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَدْ شَهِدُوا الْقَادِسِيَّةَ فِي أَلْفَيْنِ، وَكَانَتْ رَايَاتُهَا فِي يَدِ سِمَاكٍ صَاحِبِ الْمَسْجِدِ.

٣٣١١١- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ عَلِيٌّ بِسَيْفِهِ فَقَالَ: خُذِيهِ حَمِيدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْت أَحْسَنْت الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِمَّةِ، وَأَبُو دُجَانَةَ»، [فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَأْخُذُ هذا السَّيْفَ بِحَقِّهِ»، فَقَالَ: أَبُو دُجَانَةَ][1] أَنَا فَأَخَذَ السَّيْفَ فَضَرَبَ بِهِ ١٢/٢٠٥ حَتَّىٰ جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَعْطَيْتُهُ حَقَّهُ، قَالَ: «نَعَمْ»[2].

٧٢- فِي بَجِيلَةَ

٣٣١١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ: «مَا صَنَعْت فِي رَكْبِ الْبَجَلِيِّينَ أَبَدًا بِالأَحْمَسِيِّينَ قَبْلَ الْقَسْرِيِّينَ»[3].

٣٣١١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ قَالَ: قال جَاءَتْ وُفُودُ قَسْرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ[4].

٧٣- مَا جَاءَ فِي الْعَجَمِ

٣٣١١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: شَهِدَ بَدْرًا سِتَّةٌ مِنَ الأَعَاجِمِ مِنْهُمْ بِلَالٌ وَتَمِيمٌ[5].

٣٣١١٥- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، [عن أبيه[6]]، عَنْ قَيْسِ بْنِ

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصول زاده في المطبوع من «الكنز».

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين لم يشهد ذلك.

(٤) في إسناده طارق بن شهاب، قيل: ليست له صحبة، وقيل: له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٦) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

٢٠٦/١٢ سَعْدٍ رِوَايَةٌ، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ مُعَلَّقًا بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ[(١)].

٣٣١١٦- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كَانَ الدِّينُ مُعَلَّقًا بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ**»[(٢)].

٣٣١١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَرَضَ لأَهْلِ بَدْرٍ [لِعَرِيبِهِمْ][(٣)] وَمَوْلاَهُمْ فِي خَمْسَةِ آلاَفٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ، وَقَالَ: لأُفَضِّلَنَّهُمْ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ[(٤)].

٧٤- مَا جَاءَ فِي بِلاَلٍ وَصُهَيْبٍ وَخَبَّابٍ

٣٣١١٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ المُفَضَّلِ، قَالَ: ثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي الكَنُودِ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ، ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]، قَالَ: [جَاءَه][(٥)] الأَقْرَعُ ٢٠٧/١٢ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ الفَزَارِيّ فَوَجَدُوهُ قَاعِدًا مَعَ بِلاَلٍ وَعَمَّارٍ وَصُهَيْبٍ وَخَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ فِي أُنَاسٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ مِنَ المُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَقَّرُوهُمْ، فَأَتَوْهُ فَخَلَوْا بِهِ فَقَالُوا: [إنا] نُحِبُّ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْك مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ العَرَبُ فَضْلَنَا، فَإِنَّ وُفُودَ العَرَبِ تَأْتِيك فَنَسْتَحِي أَنْ تَرَانَا مَعَ هَٰذِهِ الأَعْبُدِ، فَإِذَا نَحْنُ جِئْنَاك فَأَقِمْهُمْ عَنَّا، وَإِذَا نَحْنُ فَرَغْنَا فَاقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْت، قَالَ: «نَعَمْ»، قَالُوا: فَاكْتُبْ لَنَا كِتَابًا، فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ لِيُكْتَبَ [لهم] وَدَعَا عَلِيًّا لِيَكْتُبَ، فَلَمَّا أَرَادَ ذَلِكَ وَنَحْنُ قُعُودٌ فِي نَاحِيَةٍ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم

---

(١) إسناده مرسل. أبو نجيح روايته عن قيس ﷺ مرسلة- كما أشار المزي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد جرحه الأئمة جرحًا مفسرًا في عدالته وضبطه.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [القريبهم].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جاء].

بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[(١)].

٧٥- فِي مسجد الكُوفَةِ وَفَضْلِهِ

٣٣١١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي المِقْدَامِ، عَنْ حَبَّةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: إِنِّي ٱشْتَرَيْت بَعِيرًا وَتَجَهَّزْت وَأُرِيدُ المَقْدِسَ، فَقَالَ: بِعْ بَعِيرَك وَصَلِّ فِي هٰذَا المَسْجِدِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي: مَسْجِدَ الكُوفَةِ، فَمَا مِنْ مَسْجِدٍ بَعْدَ مَسْجِدِ الحَرَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، لَقَدْ نَقَصَ مِمَّا [أُسِسَ][(٢)] خَمْسُمِائَةِ ذِرَاعٍ[(٣)]. ٢٠٨/١٢

٣٣١٢٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: لَقِيَنِي كَعْبٌ بِبَيْتِ المَقْدِسِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْت؟ فَقُلْت: مِنْ مَسْجِدِ الكُوفَةِ، فَقَالَ: لأَنْ أَكُونَ جِئْت مِنْ حَيْثُ جِئْت أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَه بِأَلْفَيْ دِينَارٍ، أَضَعُ كُلَّ دِينَارٍ مِنْهَا فِي يَدِ كُلِّ مِسْكِينٍ، ثُمَّ حَلَفَ: أَنَّهُ لَوَسَطُ الأَرْضِ كَقَعْرِ الطَّسْتِ.

٧٦- فِي مَسْجِدِ المَدِينَةِ

٣٣١٢١- حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ صَخْرٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هٰذا -قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي: مَسْجِدَ المَدِينَةِ- لَمْ يَأْتِهِ إِلاَّ لِخَيْرٍ يُعَلِّمُهُ، أَوْ يَتَعَلَّمُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ المُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَىٰ مَتَاعِ غَيْرِهِ»[(٤)].

٣٣١٢٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. السدي، وأسباط ليسا بالقويين والأزدي، وأبو الكنود لم يوثقها إلا ابن حبان وتساهله معروف.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أسن].

(٣) إسناده ضعيف. فيه حبة العرنيْ وليس بشيء.

(٤) إسناده ضعيف. فيه حميد بن صخر وليس بالقوي.

٢٠٩/١٢ ابْنِ عَبْدِ اللهِ [بْنِ][1] مَعْبَدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلاَةٌ فِيهِ، -يَعْنِي مَسْجِدَ المَدِينَةِ- أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ مَسْجِدَ مَكَّةَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَرُوَاةُ أَهْلِ مِصْرَ لاَ يُدْخِلُونَ فِيهِ ابن عَبَّاسٍ[2].

٣٣١٢٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ [عِمْرَانَ][3] بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوىٰ هُوَ مَسْجِدِي»[4].

٧٧- فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ

٣٣١٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَبْرَدِ مَوْلَىٰ بَنِي خَطْمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظَهِيرٍ الأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ [يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ][5] قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ»[6]. ٢١٠/١٢

٣٣١٢٥- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ سَهْلِ بْنِ حنيف، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ جَاءَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَرَكَعَ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَانَ ذَلِكَ كَعَدْلِ عُمْرَةٍ»[7].

٣٣١٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن

---

(١) وقع في الأصول: [عن ابن]، والصواب ما أثبتناه كما مر في «التطوع» باب الصلاة في مسجد النبي ﷺ، وانظر ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن معبد من «التهذيب».

(٢) أخرجه مسلم: (٩/ ٢٣٥- ٢٣٦).

(٣) وقع في الأصول: (عمر) والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

(٥) سقطت من الأصول واستدركه في المطبوع من عند ابن ماجه (١٤١١)، فقد أخرجه من طريق «المصنف».

(٦) في إسناده أبو الأبرد هذا، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٧) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي وليس حديثه بشيء.

عُمَرَ قَالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا[(١)].

٧٨- فِي مَسْجِدِ الحَرَامِ

٣٣١٢٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، [ابن][(٢)] رُكَانَةَ المُطَّلِبِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ صَلاَةً فِي مَسْجِدِي هذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ»[(٣)].

٣٣١٢٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، قَالَ: أَخبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هذا أَفْضَلُ [مِنْ أَلْفِ][(٤)] صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ»[(٥)]. ٢١١/١٢



(١) أخرجه البخاري: (٥/ ١٣١)، ومسلم: (٩/ ٢٤١).

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [أن]، والصواب ما أثبتناه- كما مر في «التطوع» في الصلاة في مسجد النبي ﷺ، وانظر «إتحاف المهرة» (٤/ ٢٢)، وانظر ترجمة محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. رواية محمد بن طلحة عن جبير ﷺ مرسلة- كما قال المزي.

(٤) سقطت من (م)، و(أ)، ومتن (د)، وزيدت فوق السطر.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة وليس حديثه بشيء، وابن مدرك وهو مجهول.



الفهرس



الفهرس

كتاب الإيمان

كتاب الرُّؤْيَا

كتاب الأمراء

كتاب الوصايا

كتاب الفرائض

كتاب الفضائل

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر
هاتف : ٢٤٣٠٧٥٢٦ فاكس : ٢٢٠٥٥٦٨٨
القـاهـرة